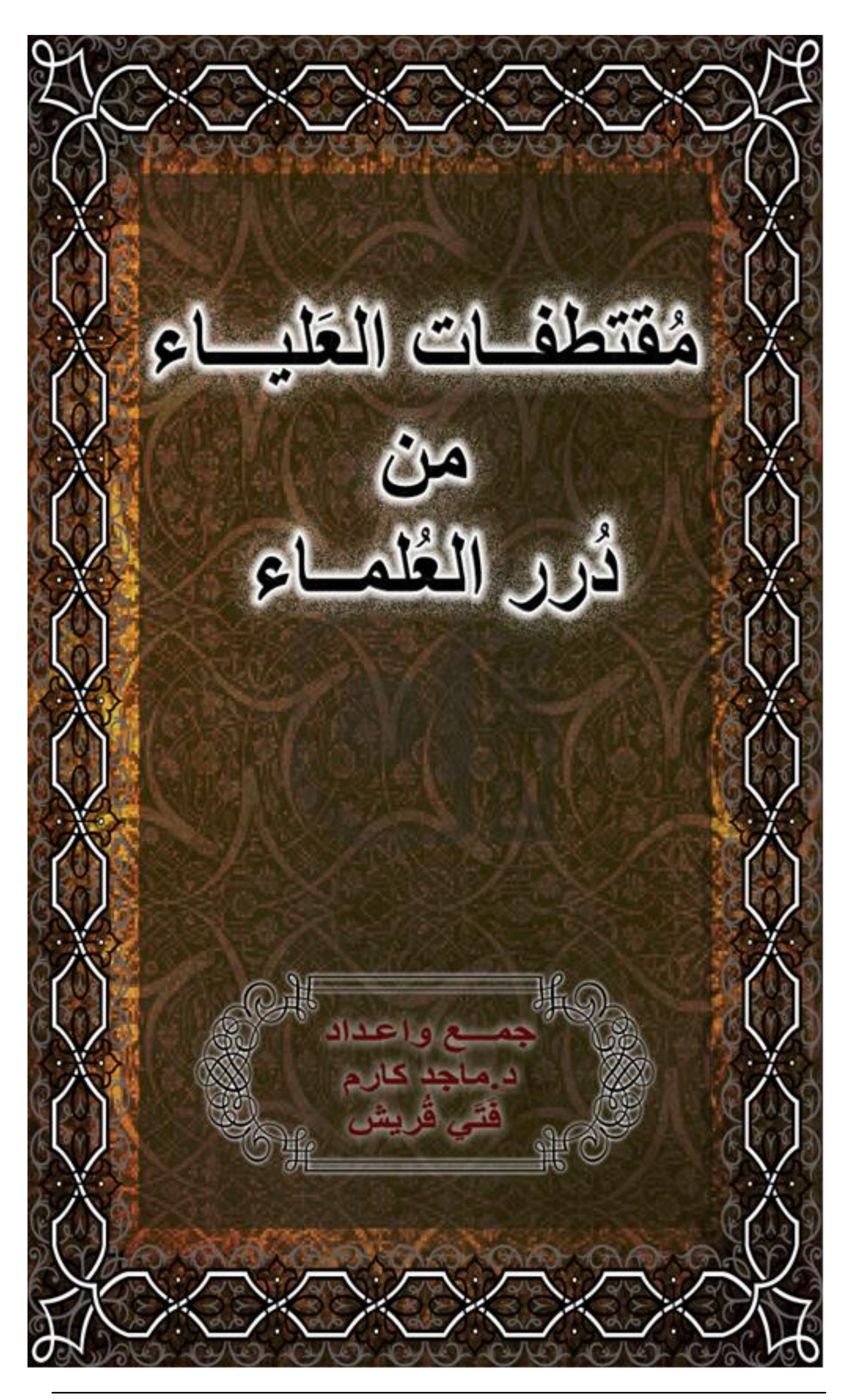

مُقتطفات العَليـاء
من
دُرر العُلمـاء
جمـع واعداد
د.ماجد كارم
فَتَي قُريش

مقتطفـــــــــــات العليـــــــاء من دُرر العُلمـــــــــــــاء

الحمدُ للهِ معزِّ الإسلامِ بنصره، ومُذلِّ الشركِ بقهره، ومصرِّف الأمور بأمره، ومستدرجِ الكافرين بمكره، الذي قدر الأيام دولاً بعدله، وجعل العاقبة للمتقين بفضله، والصلاةُ والسلام على من أعلى اللهُ منارَ الإسلامِ بسيفه، أمَّا بعد؛

ايمانآ منا وخاصة بعد التجربة الطويله بأن أول خطوة في العمل الصحيح هي تصحيح المنهج والاعتقاد والتصور وقياما منا بما أوجب الله علينا من قول الحق والجهر به واعلانا للبراءة من الطواغيت ومتبعيهم ومن المناهج المنحرفة وسبلها ومن علماء السلاطين ومقلديهم - واسهاما في هذا البناء الشامخ الذي بدأته ثلة مباركة من علماء هذه الامة الولوده بفضل الله من بيان عور المناهج المنحرفة وفضح كل طاغوت ومرقع له أحببت الاسهام في هذا العطاء الذي لاينقطع ,, بتلك السلسلة المباركه من مقتطفات ودرر اهل العلم في بيان منهج الحق وبيان عورمخالفيه وفضح اهل الارجاء وأمثالهم الذين لبسوا علي الناس دينهم . وإن كنت لست من اهل العلم ولامحسوب عليهم فباعي في هذا الميدان قصير وقصير جدا فاسال الله ان يعلمناماينفعنا وان ينفعنا بماعلمنا فهو بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعم الوكيل

فياأيها القارئ الكريم لك غنم مافي رسالتي وعلينا الغرم ولك ثمرتها وعلينا تبعتها فما وجدت فيها من صواب وحق فاقبله ولاتلتفت الي قائله بل انظر الي ماقال لا الي من قال واعلم ان الله تعالي قد ذم من يرد الحق اذا جاء به من يبغضه ويقبله اذا قاله من يحبه وقد قال بعض الصحابة (اقبل الحق ممن قاله وان كان بغيضا . ورد الباطل علي من قاله وان كان حبيبا) فان وجدت من خطأ فان قائله لم يأل جهد الاصابة ويأبي الله الا ان يتفرد بالكمال

(والنقص في أصل الطبيعة كامن . وكيف يعصم من الخطأ من خلق ظلوما جهولا . ولكن من عدت غلطاته أقرب الي الصواب ممن عدت اصابته)

وأنا اتمثل هنا قول ابن الوزير النفيس حيث قال رحمه الله .

(وقد قصدت وجه الله في الذب عن السنن النبويه والقواعد الدينيه . وليس يضرني وقوف اهل المعرفة علي مابي من التقصير ومعرفتهم ان باعي في هذا الميدان قصير لاعترافي باني لست من فرسان هذا الميدان . لكني لم اجد من الاصحاب من تصدي لهذا الباب فتصديت لذلك من غير اعجاب . ومن عدم الماء تيمم بالتراب . وانا اعلم اني لو كنت باري قوسها ونبالها وعنترة فوارسها ونزالها فلن يخلوا كلامي من الخطأ عند الانتقاد ولايصفو جوابي من الكدر عند النقاد . فالكلام الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه هو كلام الله الحكيم ومن شهد بعصمته القران الكريم وكل كلام بعد ذلك فخطأ وصواب وقشر ولباب ولو أن العلماء تركوا الذب عن الحق خوفا من كلام الخلق لكانوا قد أضاعوا كثيرا وخافوا حقيرا . وان أخطئ فمن ذا الذي عصم ؟ والقاصد لوجه الله تعالي لا يخاف أن ينقد عليه خلل في كلامه بل يحب الحق من حيث أتاه ويقبل الهدي ممن اهداه . بل المخاشنة بالحق والنصيحة احب اليّ من المداهنة علي الاقوال القبيحه . وصديقك من صدقك لا من صدّقك.

د . مــاجد كــارم

الجزء الأول ، العذر بالجهل

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى ، ويحيون بكتاب الله الموتى ويبصرون بنور الله أهل العمى ، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه ، وكم من ضال تائه قد هدوه ، فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم ، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عقال الفتنة ، فهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب ، مجمعون على مفارقة الكتاب ، يقولون على الله وفي الله ، وفي كتاب الله بغير علم ، يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون جهال الناس بها يشبهون عليهم ،فنعوذ بالله من فتن الضالين.أما بعد :

فإن مسألة العذر بالجهل من مسائل الأسماء والأحكام والتي وقع فيها خلط واضطراب كثيراً لعدم ضبطها ولعدم التفريق بين الأسماء والأحكام فإن كثير ممن تناول هذا الموضوع تناوله من باب العذر فى العقوبة والمؤاخذة, وعليه فحصروا المسألة فى الأدلة التي تنفي العقوبة قبل إقامة الحجة وتكلموا فى المسلم المرتكب الشرك الأكبر هل هو معذور بمعنى لا يعاقب ,أو غير معذور فيعاقب . ولم يتطرق هؤلاء إلى:

ما هو اسمه قبل وبعد ارتكابه الشرك؟

وما معنى العذر بالجهل وهل العذر في الاسم أم في العقوبة ؟

وكيف التعامل معه بعد ارتكابه الشرك والكفر الأكبر الظاهر الجلي ؟

وما هو الموقف منه إن مات على شركه سواء قبل الحجة فى زمن غياب الشريعة أو بعد الحجة فى ظل تحكيم الشريعة

أهم الأسباب والشبهات التى وقع فيها القوم وكانت سببا فى الزيغ والبعد عن الحق ومن هذه الأسباب :

1- تربية البعض على إتباع الشيخ وتقليده دون معرفة الدليل أو من أين أخذ الشيخ وهذا خطأ فادح يؤدى إلى إتباع الأشخاص دون المنهج لأن الشخص متغير والمنهج ثابت والحجة فى الدليل لا في كلام الشيخ

2- الاضطراب والتخبط في معني الكفر والتكفير وعدم التفريق بينهما واشترطوا إستيفاء الشروط وإنتفاء الموانع فى الكفر وهي
لا تذكر إلا عند الحجة الحدية عند الاستتابة وهذه لا تكون لآحاد الناس بل هى للإمام والأمير وولى الأمر المسلم وعند عدم القدرة والتمكن من إقامة الحجة الحدية وفى غياب الشريعة مثل حالنا الآن يسمى المسلم الذى وقع في الشرك والكفر يسمى كافرا مشركا بما صدر منه وتجري عليه الأحكام على الظاهر

3- ظنهم أن لا إله إلا الله مانعة من الكفر والوقوع فى الشرك وأن من قال لا إله إلا الله لا يكفر ولا يخرج من الإسلام

4- اعتقادهم أن الكفر محصور في القلب ولا يكفر بالعمل أو القول المكفر فمهما وقع في النواقض القولية والعملية فهو مسلم القلب !!

5- عدم تفريقهم بين الكافر الأصلي وبين الكافر المرتد بعد إسلام في التلفظ بالشهادتين فجعلوهما سواء

6- عدم فهمهم لكلام العلماء وإطلاقاتهم بألفاظ الشرك والكفر والتكفير فبعض العلماء يقصد بالتكفير القتل والعقوبة عند الاستتابة وكلاهما مشرك وتجري عليه أحكام الشرك عند عدم القدرة والتمكن وهذا كثير في كلام أئمة الدعوة

7-ولم يفرقوا بين مانع التكفير من أجل عدم البلاغ وبلوغ الحجة الرسالية وبين الجهل مع الإعراض والتولي عن الطاعة فخلطوا بين جهل الإعراض وجهل العجز

8- لم يفرقوا بين الإسم والعقوبة وقالوا إن كل مشرك معذب فهربوا من إطلاق اسم المشرك على المسلم المتلبس بالكفر والشرك والحق والصواب أنه ليس كل كافر معذب وليس كافر يقتل

9- جعلوا الجهل مانعا من التكفير بإطلاق ولم يفرقوا بين المعرض والمتمكن من العلم القادر عليه وبين أهل الأعذار مثل الناشئ في البادية وحديث العهد بالإسلام والعاجز وبين المسائل الخفية والمسائل الجلية الظاهرة ولم يفرقوا كذلك بين الشرك والكفر والتوحيد وبين المعاصي وفروع الشريعة وخلطوا بينهم

10- عدم تفريقهم بين فهم الحجة وبلوغها ومعنى إقامتها وأنواعها واشترطوا فهم الحجة للتكفير في كل المسائل

11- الإشكال عندهم في عدم فهم معنى إقامة الحجة وكلام العلماء الذين يقولون ولا يكفر إلا بعد قيام الحجة

12- عدم تفريقهم بين مرتكب الشرك في حالة القدرة والتمكن ووجود الشريعة فهذا يستتاب عند الحاكم وبين مرتكب الشرك في حالة الاستضعاف والعجز وغياب الشريعة وعدم القدرة عليه فهذا يعامل بما ظهر منه

13- عدم تفريقهم بين أحكام الدنيا التى تجري على الظاهر من إسلام وكفر وبين أحكام الآخرة التى لا يعلم حقيقتها إلا الله عز وجل وقالوا إن مرتكب الشرك الأكبر وإن مات عليه فهو مسلم لأنه لم تقم عليه الحجة الحدية ولم نتمكن منه وهذا فيه هدم للشريعة وإبطال الأحكام التى تجرى على الظاهر وعدم التفريق بين المسلم والكافر

14- تناقضهم فى أقسام الناس يوم القيامة فأنه لايوجد إلا مسلم وكافر والمسلم هو الذى مات على الإسلام ومآله إلى الجنة والكافر هو الذى مات على الشرك والكفر ومآله إلى النار

فالذي دخل فى الإسلام ثم ارتكب الشرك والكفر ومات عليه فى زمن غياب الشريعة وعدم التمكن منه واستتابته وقيام الحجة الحدية عليه فما هو اسمه الذى سماه الله به ؟

وما حكمه فى الدنيا وما مآله فى الآخرة أهو مسلم أم مشرك ؟فى الجنة أم فى لنار ؟

والجنة لاتدخلها إلا نفس مسلمة وهذا مات على الشرك الأكبر الظاهرالجلي

15- ظنهم أن غياب الشريعة يعنى سقوط الأسماءونحن نقول هناك فرق بين الأسماء والأحكام ولا يعني عدم القدرة على الأحكام منع إلحاق الأسماء.

وسبب الخطأ في مثل هذه المسائل راجع إلى عدم إتقان مسألة الأسماء والأحكام الدينية والخلط فيهما، وعدم فهم علاقة الأسماء والأحكام بالحجة، وهل كلها مرتبطة بالحجة أم هناك تفصيل؟

16- عدم تفريقهم بين جهل العجز ,وجهل الإعراض وظنوا أن كل جهل عذر ومانع معتبر

والصحيح أن كل مانع من موانع التكفير لايتوفر فيه صفة العجز المطلق فليس بمانع ولا يعتد به ,فالجهل الذى يستطيع المكلف دفعه ليس بمانع ولا يعتبر عذرا شرعيا . بل هو اعراض

ضرورة معرفة مسائل الأسماء والأحكام

اعلم رحمنى الله واياك والموحدين أن مَسْأَلَةُ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ من أول ماوقع فِيهِ النِّزَاعُ فِي الْإِسْلَامِ بَيْنَ الطَّوَائِفِ الْمُخْتَلِفَةِ , وَالْمُرَادُ بِالْأَسْمَاءِ هُنَا أَسْمَاءُ الدِّينِ، مِثْلُ: مُؤْمِنٍ، وَمُسْلِمٍ، وَكَافِرٍ، وَفَاسِقٍ, ومنافق, ومشرك, وظالم , وعاصى ، وملحد ، ومبتدع ، وضالّ ، ومخطئ ، ومجتهد ، ومقلد ، وجاهل، ويهودي ، ونصراني، ومجوسي ، وطاغٍ ، ومفسد ، وكاذب ، وأمثال ذلك

وَالْمُرَادُ بِالْأَحْكَامِ أَحْكَامُ أَصْحَابِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. مثل: المناكحة، والموارثة، والمحبة، والموالاة، والنصرة، والمعادادة ، والبراءة ، وإقرار ولايته ، والصلاة خلفه وعليه ، ومساكنته ، والدعاء له أو عليه ، وسبه ، ولعنه، والجزية، والصغار، والقتل، والقتال، والتعذيب، والنار، والعقوبة، وحل نسائهم أو عدمه، وحل ذبائحهم أو عدمه، والدفن في أي المقابر، وأمثال ذلك أو بعبارة أخرى المراد بالأحكام هو: ما يترتب على الأسماء من الأحكام الدنيوية والأخروية .
فهذا من أهم المواضيع لكثرة الأحكام المترتبة عليه في الدنيا والآخرة، بل هذا الموضوع من أهم أحكام الملة فهو الأصل وغيره فرع عنه، إذ سعادة الخلق في الدنيا والآخرة متعلق مصيرها على هذا الأمر أعني أحكام الإيمان والكفر،

أما في الآخرة فإن المصير إما إلى النار وإما إلى الجنة، وذلك بحسب إيمان الرجل أو كفره عياذاً بالله،

ولذلك ذكر بعض أهل العلم أهمية هذه المسائل في الدين، وأن الخطأ فيها ليس كالخطأ في غيرها،

فمن ذلك ما كان قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (12/ 468): (إذا تبين ذلك فاعلم أن "مسائل التكفير والتفسيق" هي من مسائل "الأسماء والأحكام" التي يتعلق بها الوعد والوعيد في الدار الآخرة، وتتعلق بها الموالاة والمعاداة والقتل والعصمة وغير ذلك في الدار الدنيا، فإن الله

سبحانه أوجب الجنة للمؤمنين، وحرم الجنة على الكافرين، وهذا من الأحكام الكلية في كل وقت ومكان) ا. هـ

وقال في المجموع أيضاً (7/ 395): (فإن الخطأ في اسم الإيمان ليس كالخطأ في اسم محدث، ولا كالخطأ في غيره من الأسماء، إذ كانت أحكام الدنيا والآخرة متعلقة باسم الإيمان والإسلام والكفر والنفاق) ا. هـ

وقال (13/ 58): (وليس في القول اسم علق به السعادة والشقاء، والمدح والذم، والثواب والعقاب، أعظم من اسم الإيمان والكفر، ولهذا سمي هذا الأصل "مسائل الأسماء والأحكام") ا. هـ

وقال العلامة ابن رجب في (جامع العلوم) (1/ 114) ما نصه: (وهذه المسائل -أعني مسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق- مسائل عظيمة جداً، فإن الله عز وجل علق بهذه الأسماء السعادة، والشقاوة، واستحقاق الجنة والنار، والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة)ا. هـ

فعلم من ذلك أن هذه المسائل -أعني مسائل الإيمان والكفر - من أعظم المسائل في الشريعة، ولذلك سميت: (بمسائل الأسماء والأحكام)، لأن الإنسان إما أن يسمى بالمسلم أو يسمى بالكافر، والأحكام مرتبة على أهل هذه الأسماء في الدنيا والآخرة، أما في الدنيا فإن المسلم معصوم الدم والمال، وتجب موالاته والجهاد معه ضد الكافرين، وتثبت له بعد مماته أحكام التوارث، وأحكام الجنائز من تغسيل وتكفين، ويترحم عليه وتسأل له المغفرة، إلى غير ذلك من الأحكام الكثيرة التي سبق الإشارة إليها,وسيأتى تفصيلها قريباً إن شاء الله

والكافر على العكس من ذلك، حيث تجب معاداته وتوليه كفر وخروج من الملة، والقتال معه كذلك، إلى غير ذلك من الأحكام التي أشرنا إليها -أيضاً- من أحكام التوارث والجنائز وغير ذلك.

ولأهمية هذه المسائل ضمَّنها أهل السنة والجماعة في مباحث العقيدة الكبار وقال الحافظ ابن رجب مبيناً أهمية هذه المسألة: ((وهذه المسائل، أعني مسائل الإسلام والإيمان، والكفر والنفاق مسائل عظيمة جداً)) .

فإن الله عز وجل علَّق بهذه الأسماء السعادة والشقاوة، واستحقاق الجنة والنار.

وتكمن أهمية معرفة مسائل الأيمان و الكفر في تعلق الأحكام الشرعية المترتبة عليها في الدنيا و الآخرة قال إبن تيمية رحمه الله : وليس في القول أسم علق به السعادة و الشقاء أو المدح و الذم و الثواب و العقاب أعظم من اسم الأيمان و الكفر و لهذا سمي هذا الآصل " مسائل الأسماء والأحكام") [المجموع ج 13 /58

قال ايضا رحمه الله : (فان الخطا في اسم الايمان ليس كالخطأ في اسم محدث ، ولا كالخطأ في غيره في الأسماء ، اذا كانت أحكام الدنيا و الاخرة متعلقة باسم الإيمان و الإسلام و الكفر و النفاق) [المجموع 7/ 395

قال تعالى : { أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون } [الجاثية: 21
وقال تعالى : { ليميز الله الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعا فيجعله في جهنم أولئك هم الخاسرون } [الأنفال :37

أما أهمية هذا الموضوع في الآخرة فإن مصائر الخلق متوقفة على الإيمان و الكفر ، فإما إلى جنة وإما الى نار ، و أما في الدنيا فمترتب على مسائل الايمان و الكفر أحكام عديدة
.
قال ابن رجب الحنبلى رحمه الله : (وهذه المسائل أعني مسائل الاسلام و الايمان و الكفر و النفاق مسائل عظيمة جدا ، فإن الله عز وجل علق بهذه الأسماء السعادة و الشقاوة و استحقاق الجنة و النار ، والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة) [جامع العلوم والحكم /27] يريد بذلك خلاف الخوارج للصحابة

" وإن الخلط أو الجهل بهذه المسائل قد ضل بسببه أقوام نسبوا من يتمسك بعقيدة السلف الى البدعة بل اتهموهم بالخروج و عادوهم ، وأدخلوا في هذا الدين من حرصت الشريعة بتكفيره وأجمع العلماء على كفرهم ، بل وبايعهم هؤلاء و نصروهم بالأقوال والافعال ، كل ذلك بسبب جهلهم أو

إعراضهم عن تعلم هذه المسائل ، واضلالهم بسبب إعراضهم جزاء وفاقا و لا يظلم ربك أحدا " [التبيان/ 44
وأنه كما يجب أن نحكم بالاسلام لمن ثبت اسلامه بيقين ولا نكفره من غير بينه شرعية ، فإنه ينبغى الحذر في عدم تكفير من فعل الكفر و ليس له عذر شرعي ، بل الواجب تكفيره إن لم يكن له عذر شرعي دون الرجوع إلى قصده يقول الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ رحمه الله : (وأما إن كان المكفر لأحد في هذه الأمة يستند في تكفيره إلى نص و برهان من كتاب الله و سنة نبيه صل الله عليه وسلم ، وقد رأى كفرا بواحا ، كالشرك بالله و عبادة ما سواه ، و الإستهزاء به تعالى أو بآياته أو برسله ، أو تكذيبهم أو كراهة ماأنزل الله من الهدى و دين الحق ، أو جحد صفات الله تعالى و نعوت جلاله و نحو ذلك ، فالمكفر بهذا و أمثاله مصيب مأجور مطيع لله و لرسوله صل الله عليه وسلم) [الرسائل المفيده /388

الثمار الطيبه

وأن ثمرة هذا الموضوع ـ الكلام في الأسماء والأحكام ـ هي تميز المؤمن من الكافر لمعاملة كل منهما بما يستحقه في شرع الله تعالى و هذا واجب على كل مسلم ثم إن من مصلحة الكافر أو المرتد ، أن يعلم أنه كافر فقد يبادر بالتوبة أو بتجديد إسلامه فيكون هذا خيرا له في الدنيا و الآخرة أما أن نكتم عنه حكمه ولا نخبره بكفره أو ردته بحجة أن الخوض في هذه المسائل غير مأمون العواقب، فهذا فضلاً عما فيه من كتمان للحق وهدم لأركان الدين، فهذا ظلم لهذا الكافر وخداع له بحرمانه من فرصة التوبة إذا علم بكفره فكثير من الكفار هم من؛ {الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا} [الكهف: 104].

إجمـــــــاع أئمة الدين علي عدم إعذار المشـــــــركين

أكثر من 50 إجمـــــاع

وقد قدمت هذا الدليل على غيره حتى لا يُظَن أن المسألة اجتهادية قد اختلف فيها أهل العلم المجتهدين، ولكن المسألة من مسائل الإجماع، ومن المعلوم أن الإجماع لا يكون إلا على دليل من الكتاب أو السنة.

يقول الحق تبارك وتعالى : {إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْماً عَظِيماً }النساء48

ويقول سبحانه وتعالى : {وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ }الزمر65

وقال أيضاً جل وعلا حاكياً عن المسيح عليه السلام : {إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللّهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ }المائدة72..

وفي السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من التحذير من الشرك والتشديد فيه ما لا يحصى .. وغالب الأحاديث التي يذكر فيها صلى الله عليه وسلم الكبائر يبدأها بالشرك ، فلما سُئل صلى الله عليه وسلم : أي الذنب أعظم عند الله ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك " وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم : من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم دمه وماله وحسابه على الله عز وجل "

وإذا عُرف هذا تعين على كل مكلف معرفة حد الشرك وحقيقته ولا سيما في هذه الأزمنة التي غلب فيها الجهل بهذا الأمر العظيم .
هذا الأمر الذي بعث الله به الرسل – {مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} النساء / 165

فبلغوا الرسالة وأدوا الأمانة حتى ختم الله رسالاته برسالة سيد المرسلين محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم . ولكن خلف من بعد ذلك خلفٌ أعادوا الأمر لما كان عليه من الشرك والضلال فسلكوا سبيل المجرمين شبراً بشبر وذراعاً بذراع فقيض الله لهم رجالاً جعلهم الله سبحانه رداً لدينه ويجددون للناس ما عهد به إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مبلغاً عن ربه ويبينون لهم حقيقة التوحيد وحَدَّهُ وحقيقة الشرك وَحَدَّهُ ويندِّدُون بمن هو متلبس بالشرك أو هو غارق فيه سوء المآل ومغبة العاقبة حتى وإن إنتسب لدين الله إسماً أو إنتحل شعار الإسلام رسماً .

وكان على رأس هؤلاء العلماء الأبرار الذين استنوا بسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم واهتدوا بهديه الإمام ابن تيمية (رحمه الله) وتلميذه ابن القيم وغيرهم ممن نحا نحوهم ونهج نهجهم في التمسك بكتا ب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم مثل مجدد القرن الثاني عشر الإمام محمد بن عبد الوهاب (رحمه الله) وأبناءه وأحفاده وتلاميذه ومن سار على دربهم رحمهم الله جميعاً وجزاهم عن الإسلام وعنا خيراً .
ولما كان التاريخ يعيد نفسه ولما ظهر في أيامنا هذه رؤوساً جهالاً – ضلوا وأضلوا وأنتحلوا المزاعم والشبهات ولبّسوا على الناس دينهم وأوهموا بصحة مقالاتهم – بل نسبوها زوراً وبهتاناً – إلى بعض الأئمة والعلماء بعد أن عمدوا إلى بعض كتاباتهم فاقتطعوها ووضعوها في غير موضعها واستدلوا بها على غير ما كُتبتْ له أصلاً .. تماماً كما فعل أسلافهم من أئمة البدع والضلالات ، وفَرَّقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون .

فمنهم من نسب إلى هؤلاء العلماء العذر بالجهل في إقتراف الشرك الآكبر ومنهم من جعل المسألة خلافية إجتهادية .....
فكان لزاماً علينا أن نقف فننافح عن عقيدة التوحيد التي آمنا بها أولاً وعن هؤلاء الأئمة الآعلام ثانياً ، ونبين حقيقة إعتقادهم في مرتكب الشرك الأكبر ، ونفضح حقيقة هؤلاء الذين يزعمون - زوراً – أنهم مؤتمون بهم ، وهم عنهم بمعزل بل هم في شق وعلماء الإسلام في شق آخر ، ونكشف زيف هؤلاء وضلالهم من خلال هذه الرسالة التي نقدمها اليوم لإخواننا المسلمين في فهم عقيدة المترسمين لخطى سلفهم الصالح ، المفارقين لأهل ا لأهواء من المبتدعة والمشركين فيما إنتحلوه من مذاهب وأقوال – جهلاً وتضليلاً – حيث تَضُمَّ في طياتها ما وفقنا الله – عز وجل – للوقوف عليه

من إجماعات لأئمة الإسلام ومشايخ الدعوة النجدية في حكم تارك التوحيد وأنه من الكافرين الضالين ولا كرامة ......

وسوف نستهل رسالتنا هذه بمقدمة نذكر فيها تعريف الإجماع وحجيته وبيان ما يكفر به مخالف الإجماع وما لا يكفر به . ثم نقف وقفة مع الإمام الشاطبي يوضح فيها أن موافقة عمل السلف للدليل شهادة للدليل مصدقة له ومخلصة له من شوائب الإحتمالات الموهنة للدليل .. ثم نشرع في سرد ما تيسر لنا الحصول عليه من إجماعات لعلماء الإسلام في مسألتنا عدم إعذار مرتكب الشرك الأكبر – ونُذكر القاريء أن هدفنا من هذه الرسالة هو :

1- غرس اليقين في نفوس الموحدين عندما يعلموا أن علماء الإسلام كلهم معهم في عقيدتهم

2 - ترتيب أدلتنا وجمعها وإعدادها لأنها بحاجة إلى ذلك .

3 -بيان الحق لمن أراده وله نيَّة ومقصد من أصحاب العذر بالجهل أو ممن ظن أن المسألة خلافية .

4 -تنبيه من يجادل عن أصحاب العذر ، أنهم وإخوانهم خالفوا الإجماعات القطعية المعلومة من الدين بالضرورة فضلاً عن نقض مدلول الشهادتين كما بينا ذلك في غير هذا الموضع .

والله نسأل الإخلاص والقبول ...

تعريف الإجماع :

[الإجماع لغة] : الإتفاق . يقال أجمع القوم على كذا إذا إتفقوا عليه ، ويطلق على العزم المصمم ، ومنه قوله تعالى : {فاجمعوا أمركم} ومنه حديث : " لاصيام لمن لم يُجْمعْ الصيام في الليل " أي يعزم عليه .
[الإجماع إصطلاحاً]: في إصطلاح الأوصوليين فيعرّف بأنه إتفاق المجتهدين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم في عصر من العصور بعد وفاته على حكم شرعي .

موقع الإجماع من الإستدلال : يقول الشاطبي رحمه الله تعالى : (فالخارج من الأدلة عن الكتاب هو السنة والإجماع والقياس وجميع ذلك إنما نشأ عن القرآن وقد عد الناس قول الله تعالى {ويتبع سبيل غير المؤمنين} متضمناً للإجماع وهذا أهم ما يكون . إ . هـ .

ويقول الغزالي : إن الإجماع أقوى أنواع الأدلة وهو مقدم على النصوص لكون الإجماع مقطوعاً به ولكونه مأموناً من النسخ والتأويل عن حين أن النصوص ترد عليها مثل هذه الأمور " إ . هـ .

ورتب شهاب الدين الفتوحي الحنبلي الأدلة على النحو التالي : الإجماع أولاً ثم الكتاب ومتواتر السنة في درجة واحدة . قال : وقيل : يقدم الكتاب لشرفه ، وقيل تقدم السنة لأنها بيان له ، ثم آحاد السنة حسب درجتها في الصحة ، ثم قول الصحابي ثم القياس والإستدلال ، وقد نص إبن الحاجب على تقديم الإجماع أيضاً . واعترض صاحب كتاب تيسير التحرير بأنه لا يجوز التعارض بين قطعيين من إجماع ونص وهو وجيه .

قال ابن القاسم في حاشية الروض المربع ج1ص11:
أصول الأحكام

قال شيخ الإسلام وغيره: أجمع المسلمون على أن الأصول ثلاثة الكتاب والسنة والإجماع، فأما الكتاب والسنة فهما أصل الأصول، وكلية الشريعة وعمدة الملة والغاية التي تنتهي إليها أنظار النظار، ومدارك أهل الاجتهاد، ولا طريق إلى الجنة إلا بالكتاب والسنة، وليسا بمحتاجين إلى تقريب واستدلال، والأصل الثالث الإجماع.
قال: ويجب تقديمه على ما يظن من معاني الكتاب والسنة، وعلى المجتهد أن ينظر إليه أول شيء في كل مسألة، فإن وجده لم يحتج إلى النظر في سواه، لكونه دليلا قاطعا، ثابتا في نفس الأمر، قالعا للشواغب، لا يقبل نسخا ولا تأويلا، ولا شك أن مستنده الكتاب والسنة، وأنه قطعي معصوم فإن أهل العلم بالأحكام الشرعية لا يجمعون على تحليل حرام، ولا تحريم حلال، وكثير من الفرائض التي لا يسع أحدًا جهلها إذا قلت أجمع الناس لا تجد أحدا يقول: هذا ليس بإجماع، ومجرد النزاع لا يوجب سقوط استصحاب حكم الإجماع.
قال: ومعنى الإجماع أن يجتمع علماء المسلمين على حكم من الأحكام، وإذا ثبت إجماع الأمة لم يكن لأحد أن يخرج عنه فإنها لا تجتمع على ضلالة، فقد عصمها الله على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، كما هو مضمون قوله (ويتبع غير سبيل المؤمنين) ومفهوم (لا تزال طائفة من أمتي على الحق)، ولكن كثيرا من المسائل يحكي بعض الناس فيها إجماعا، ولا يكون الأمر كذلك، بل قد يكون فيها قول آخر أرجح في الكتاب والسنة، وقول بعض الأئمة كالأربعة وغيرهم ليس حجة لازمة، ولا إجماعا باتفاق المسلمين، وإذا خرج من خلافهم متوخيا مواطن الاتفاق مهما أمكنه كان آخذا بالحزم، وعاملا بالأولى، وكذلك إذا قصد في مواطن، وتوخى ما عليه الأكثر منهم والعمل بما قاله الجمهور دون الواحد، فإنه قد أخذ بالحزم والأحوط والأولى، ما لم يخالف كتابا أو سنة، قال: وكل مسألة دائرة بين نفي وإثبات لا بد فيها من حق ثابت في نفس الأمر، أو تفصيل، وإن كان لا يمكن أن يعمل فيها بقول يجمع عليه، لكن ولله الحمد القول الصحيح عليه دلائل شرعية، تبين الحق.

حجية الإجماع : -

الإجماع الصريح يعد حجة قطعية يجب العمل به وتحرم مخالفته .
يقول شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله تعالى : في كتاب الإيمان : إجماع المؤمنين حجة : قال تعالى : {ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وسأت مصيراً} [أنظر تفسير هذه الآية عند ابن كثير – رحمه الله] وهذه الآية تدل على أن إجماع المؤمنين حجة من جهة أن مخالفتهم مستلزمة لمخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم وأن كل ما أجمعوا عليه فلا بد أن يكون فيه نص عن الرسول صلى الله عليه وسلم فكل مسألة يقطع فيها بالإجماع وإنتفاء المنازع من المؤمنين فإنها مما بيّن الله فيه الهدى ، ومخالف هذا الإجماع يكفر كما يكفر مخالف النص البيّن ، وأما إن كان يُظَنُّ الإجماع ولا يقطع به . فهذا قد لا يقطع أيضاً بأنها مما تبيّن فيه الهدى من جهة الرسول ، ومخالف هذا الإجماع قد لا يكفر بل قد يكون ظن الإجماع خطأً والصواب في خلاف هذا القول ، وهذا هو فصل الخطاب فيما يكفر به مخالف الإجماع وما لا يكفر " إ.هـ .

قال ابن حزم : «وَمن شَرط الإجماع الصَّحِيح أَن يُكَفَّر من خَالفه بِلَا اخْتِلَاف بَين أحد من الْمُسلمين فِي ذَلِك».
مراتب الإجماع (ص: 126)

وقال أيضا:
« وَاتَّفَقُوا أَن من خَالف الإجماع الْمُتَيَقن بعد علمه بِأَنَّهُ إجماع فانه كَافِر ».
المحلى بالآثار (12/ 383)

وقال أيضا:
« لِأَنَّ مُعَانَدَةَ مَا صَحَّ الْإِجْمَاعُ عَلَيْهِ مِنْ نُصُوصِ الْقُرْآنِ، وَسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كُفْرٌ لَا خِلَافَ فِيهِ»

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:« وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّ الْإِجْمَاعَ الْمَعْلُومَ يَكْفُرُ مُخَالِفُهُ كَمَا يَكْفُرُ مُخَالِفُ النَّصِّ بِتَرْكِهِ لَكِنَّ هَذَا لَا يَكُونُ إلَّا فِيمَا عَلِمَ ثُبُوتَ النَّصِّ بِهِ». مجموع الفتاوى (19/ 270)

وقد استقرء شيخ الإسلام موارد الإجماعات فوجدها كلها منصوص عليها يعني أنها معلومة قطعية، فقال في مجموع الفتاوى (19/ 196):
«لَكِنْ اسْتَقْرَأْنَا مَوَارِدَ الْإِجْمَاعِ فَوَجَدْنَاهَا كُلَّهَا مَنْصُوصَةً وَكَثِيرٌ مِنْ الْعُلَمَاءِ لَمْ يَعْلَمْ النَّصَّ ...».

وقال أيضا رحمه الله في مجموع الفتاوى (19/ 194):« وَذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَنْصُوصًا عَنْ الرَّسُولِ فَالْمُخَالِفُ لَهُمْ مُخَالِفٌ لِلرَّسُولِ كَمَا أَنَّ الْمُخَالِفَ لِلرَّسُولِ مُخَالِفٌ لِلَّهِ وَلَكِنْ هَذَا يَقْتَضِي أَنَّ كُلَّ مَا أُجْمِعَ عَلَيْهِ قَدْ بَيَّنَهُ الرَّسُولُ؛ وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ».

وقفة مهمة :
وقبل الشروع في نقل إجماعات السلف على مسألتنا نقف على كلام نفيس للإمام الشاطبي عند كلامه للقيود المقتضية للصحة والاطراد ،
يقول رحمه الله :
" أن موافقة العمل للدليل شاهد للدليل ومصدق له على نحو ما يصدقه من الإجماع فإنه نوع من الإجماع بخلاف ما إذا خالفه ، فإن المخالفة موهنة له أو مكذبة .. وأيضا فإن العمل مخلص الأدلة من شوائب المحامل المقدرة الموهنة ، لأن المجتهد متى نظر في دليل على مسألة واحتاج إلى البحث عن أمور كثيرة لا يستقيم إعمال الدليل دونها والنظر في أعمال المتقدمين قاطع لإحتمالاتها حتماً ومعين لناسخها من منسوخها معين لمجملها إلى غير ذلك ، فهو عون في سبيل سلوك الإجتهاد عظيم .
وأيضاً أن ظواهر الأدلة إذا إعتبرت من غير إعتماد على الأولين فهي مؤدية إلى التعارض والإختلاف وهو شاهد معنى . ولذلك لا تجد فرقة من الفرق الضالة ، ولا أحد المخالفين في الأحكام – لا الفروعيين ولا الأوصلويين يعجز عن الإستدلال على مذهبه بظواهر من الأدلة بل قد رأينا وشاهدنا من الفساق من يستدل على مسائل الفسق بأدلة ينسبها للشريعة المطهرة وفي كتب التاريخ والأخبار من ذلك أطراف وأشنعها في الإفتئات على الشريعة ، بل إستدل بعض النصارى على صحة ما هم عليه الآن من القرآن . ثم تحيل فاستدل على أنهم مع ذلك كالمسلمين في التوحيد - تعالى

الله عما يقولون علواً كبيراً – فلهذا كله يجب على كل ناظر في الدليل مراعاة ما فهم منه الأولون وما كانوا عليه في العمل به فهذا أحرى بالصواب وأقوم في العلم والعمل إ . هـ

ذكر الإجماعات على كفر تارك التوحيد

1 - يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن في كتابه فتح المجيد (من شهد أن لا إله إلا الله) : أي من تكلم بها عارفاً لمعناها عاملاً بمقتضاها ظاهراً وباطناً ، فلا بد من الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها . كما قال تعالى : {فاعلم أنه لا إله إلا الله}
وقوله : {إلا من شهد بالحق وهم يعلمون } ، أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه : من البراءة الشرك ، وإخلاص القول والعمل : قول القلب واللسان ، وعمل القلب والجوارح
فغير نافع بالإجماع .إ.هـ .باب فضل التوحيد
ونقله أيضاً صاحب تيسير العزيز الحميد وزاد فيه : وفي الحديث ما يدل على هذا وهو قوله : (من شهد) إذ كيف يشهد وهو لا يعلم ومجرد النطق بشيء لا يسمى شهادة به إ.هـ

2 - ويقول الشيخ عبد الرحمن في كتابه فتح المجيد :" وقد أجمع العلماء على أن من قال لا إله إلا الله ولم يعتقد معناها ولم يعمل بمقتضاها يقاتل حتى يعمل بما دلت عليه من النفي والإثبات"

3 - ينقل صاحب فتح المجيد عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :" وقد علم بالإضطرار من دين الرسول صلى الله عليه وسلم . واتفقت عليه الأمة أن أصل الإسلام وأول ما يؤمر به الخلق : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ، فبذلك يصير الكافر مسلما والعدو ولياً والمباح دمه وماله معصوم الدم والمال ، ثم إن كان ذلك من قلبه فقد دخل في الإيمان ، وإن قاله بلسانه دون قلبه فهو في ظاهر الإسلام دون باطن الإيمان . قال : وأما إذا لم يتكلم بها مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين باطناً وظاهراً . عند

سلف الأمة وأئمتها وجماهير العلماء " .إ.هـ باب الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله .

4 - يقول الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى ، في كتابه طريق الهجرتين في طبقة المكلفين :
الطبقة السابعة عشر : " طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم والذين هم معهم تبعاً لهم لما يقولون : إنا وجدنا أباءنا على أمة وإنا على أسوة بهم ومع هذا فهم تاركون لأهل الإسلام غير محاربين لهم كنساء المحاربين وخدمهم وأتباعهم لم ينصّبوا أنفسهم لما نصّب لها أولئك أنفسهم من السعي في إطفاء نور الله وهدم دينه كلمته بل هم بمنزلة الدواب وقد اتفقت الأمةعلى أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم" إ.هـ .
ثم قال :" فما لم يأتي العبد بهذا التوحيد فليس بمسلم فإن لم كافراً معانداً فهو كافر جاهل . قاله في مقلدي الكافر " إ.هـ . [الفتاوى النجدية جـ/30]،
وكذا قال ابن القيم فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً ، فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذّب رسوله إما عناداً أو جهلاً وتقليداً لأهل العذر إ.هـ طريق الهجرتين .

5 - يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : اعلم أن الأدلة على تكفير المسلم الصالح إذا أشرك أو صار مع المشركين على الموحدين ولم يشرك – أكثر من أن تحصى من كلام الله عز وجل وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلام العلماء وأنا أذكر لك آية في كتاب الله أجمع العلماء على تفسيرها وأنها في المسلمين وأن الرجل إذا قال ذلك فهو كافر في أي زمان كان قال تعالى : {من كفر بالله بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضبٌ من الله ولهم عذابٌ عظيم} إ.هـ .مجموع الرسائل النجدية/ نقلاً عن رسالة ملة إبراهيم .

6 - يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن : أجمع العلماء سلفاً وخلفاً من الصحابة والتابعين وجميع أهل السنة أن المرء لا يكون مسلماً إلا بالتجرد من الشرك الأكبر والبراءة منه وممن فعله وبغضهم ومعاداتهم حسب الطاقة والقدرة وإخلاص الأعمال كلها لله ".إ.هـ الدرر السنية جـ 11 .

7 - يقول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب :" اعلم أن العلماء أجمعوا على من صرف شيئا من الدعاء لغير الله فهو مشرك ولو قال لا إله إلا الله محمد رسول الله وصام وصلى إذ شرط الإسلام مع التلفظ أن لا يعبد إلا الله . فمن أتى بالشهادتين وعبد غير الله فما أتى بها حقيقة . وإن تلفظ بها كاليهود الذين يقولون لا إله إلا الله وهم مشركون ومجرد التلفظ لا يكفي في الإسلام بدون العمل بمعناها وإعتقاده إجماعاً " إ .هـ . تيسير العزيز الحميد .

8 - يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : في مفيد المستفيد نقلاً عن ابن تيمية رحمه الله تعالى جميعاً : " وابلغ من هذا من صنّف في دين المشركين كما فعل أبو عبيد الله الرازي يعني (الفخر الرازي) – قال فهذه ردة صريحة بإتفاق المسلمين إ.هـ .عقيدة الموحدين .
ونقله الشيخ إسحاق في رسالة تكفير المعين ونقله أيضاً أبو بطين في رسالة الإنتصار .

9 - ينقل صاحب تيسير العزيز الحميد عن ابن تيمية :" من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم كفر إجماعاً " إ.هـ نقله غير واحد منهم ابن مفلح في الفروع وصاحب الإنصاف وصاحب الغاية وصاحب الإقناع وشارحه وغيرهم ونقله صاحب القواطع في كتابه عن صاحب الفروع .
قلت (سليمان بن عبدالله) : وهو إجماع صحيح معلوم من الدين بالضرورة . وقد نص العلماء من المذاهب الأربعة وغيرهم في باب حكم المرتد على أن من أشرك بالله فهو كافر أي عبد مع الله غيره بنوع من أنواع العبادات وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن دعاء الله عبادة فيكون صرفه لغيرالله شركاً " إ . هـ .

10 -يقول الشيخ أبو بطين :" فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولاً أو مجتهداً مخطئاً أو مقلداً أو جاهلاً - معذوراً - ، مخالف للكتاب والسنة والإجماع إ . هـ [رسالة الإنتصار لحزب الله الموحدين]

11 - ويقول الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن :" أن دعاء القبور وسؤالهم والإستغاثة بهم لم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك

المكفر كما حكاه ابن تيمية وجعلها فيما لا خلاف في التكفير بها " إ.هـ رسالة تكفير المعين من كتاب عقيدة الموحدين .

12 - يقول الشيخ أبو بطين متحدثاً عن ابن تيمية :" فقد جزم رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر من فعل ما ذكره من أنواع الشرك . وحكى إجماع المسلمين على ذلك ولم يستثني الجاهل ونحوه . قال تعالى {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} وقال حاكياً عن المسيح عليه السلام : {إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار...} فمن خص ذلك الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين ". إ.هـ رسالة الإنتصار .

13 - ينقل الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن عن الشيخ عبد اللطيف في معرض رده على العراقي :" فبطل إستدلال العراقي وإنهدم من أصله كيف يجعل النهي عن تكفير المسلمين متناولاً لمن يدعو القبور ويستغيث بهم مع الله ، ويصرف لهم من العبادات ما لا يستحقه إلا الله ، وهذا باطل بنصوص الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة " إ.هـ .رسالة تكفير المعين عقيد الموحدين .

14 - يقول الشيخ إسحاق عن جده الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :" وهو إنما يكفر من نطق بتكفيره الكتاب العزيز وجاءت به السنة الصحيحة وأجمعت على تكفيره الأمة كمن بدّل دينه وفعل فعل الجاهلية الذين يعبدون الأنبياء والملائكة والصالحين ويدعوهم . فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم وذراريهم بعبادة غير الله نبياً أو لياً أو صنماً لا فرق في الكفر بينهم كما دل عليه الكتاب العزيز والسنة المستفيضة ". إ . هـ رسالة تكفيير المعين عقيدة الموحدين .

15 - نقل الشيخ أبو بطين عن القاضي عياض كتاب (الشفا) فصل ما هو من المقالات كفر : إجماع المسلمين على كفر من عبد غير الله من الملائكة " إ.هـ الرسائل والمسائل جـ/1 .

16 - ويقول الشيخ إسحاق أيضاً :" أن هذا شيء مجمع عليه وأن عباد القبور ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام . وأن هذا عين كلام شيخ الإسلام بن تيمية إلى قوله : يستتاب فإن تاب وإلا قتل بضرب عنقه .

ولم يقل يُعَرف ّولا قال ما يكفر حتى يُعَرّف ، كما ظن ذلك من لا علم عنده ، ومن هو مدخول عليه في أصل دينه " إ.هـ رسالة تكفير المعين .

17 - ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في مجموعة التوحيد: الإجماع على نواقض الإسلام العشرة ثم قال : ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الجاد والهازل والخائف إلا المكره وكلها من أعظم ما يكون خطراً وأكثر ما يكون وقوعاً . فنبغي للمسلم أن يحذرها ويخاف منها على نفسه ".إ.هـ

18 - ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب :" لما ذكر المرتدين وفرقهم : فمنهم من كذب النبي صلى الله عليه وسلم ورجعوا إلى عبادة الأوثان ومنهم من أقر بنبوة مسيلمة ظناً أن النبي صلى الله عليه وسلم أشركه في النبوة ومع هذا أجمع العلماء أنهم مرتدون ولو جهلوا ذلك . ومن شك في ردتهم فهو كافر " إ.هـ . الدرر السنية جـ 8

19 - يقول ابن كثير رحمه الله : " فمن ترك الشرع المحكم المنـزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمه عليها ؟! من فعل ذلك كفر باجماع المسلمين " إ . هـ البداية والنهاية .

20 - ويقول الشيخ أبو بطين : ونحن نعلم أن من فعل ذلك الشرك ممن ينتسب إلى الإسلام أنه لم يوقعهم في ذلك إلا الجهل فلو علموا أن ذلك يبعد عن الله غاية الإبعاد وأنه من الشرك الذي حرمه الله لم يقدموا عليه فكفرهم جميع العلماء ولم يعذرهم بالجهل " إ.هـ الدرر السنية جـ 10

21 - يقول الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ : أن كلام الشيخين ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله – في كل موضع فيه البيان الشافي أن نفي التكفير بالمكفرات بقوليها وفعليها فيما – يخفى دليله - ولم تقم الحجة على فاعله وإن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه قبل قيام الحجة وإن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة ، أما دعاء الصالحين والإستغاثة بهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر " ...

..(ثم قال): وكيف لا يحكم الشيخان على أحد بالكفر الشرك وقد حكم الله به ورسوله وكافة أهل العلم وهذان الشيخان يحكمان : أن من إرتكب ما يوجب الكفر والردة والشرك يحكم عليه بمقتضى ذلك وبموجب ما إقترف ؛ كفراً أو شركاً أوفسقاً ، إلا أن يقوم مانع شرعي يمنع من الإطلاق وهذا له صور مخصوصة لا يدخل فيها من عبد صنماً أو قبراً أو بشراً لظهور البرهان وقيام الحجة بالرسل " إ . هـ منهاج التأسيس .

22 - ونقل صاحب تيسير العزيز الحميد :" وفي الفتاوى البزازية في كتب الحنفية : قال علماؤنا : من قال " أرواح المشايخ حاضرة تعلم يكفر .
قلت - صاحب تيسير العزيز الحميد - فإن أراد بالعلم علماء الشريعة فهو حكاية للإجماع على كفر معتقد ذلك ، وإن أراد علماء الحنفية خاصة فهوحكاية لإتفاقهم على كفر معتقد ذلك وعلى كلا التقديرين تأمله تجده صريحاً في كفر من دعا أهل القبور لأنه ما دعاهم حتى إعتقد أنهم يعلمون ذلك ويقدرون على إجابة سؤاله وقضاء مأموله " إ . هـ .

23 - ويقول الشيخ سليمان بن عبد الله في كتابه تيسير العزيز الحميد :" وكثير منهم عطلوا المساجد وعمّروا القبور فإذا قصد أحدهم القبر الذي يعظمه أخذ في دعاء صاحبه باكياً خاشعاً بحيث لا يحصل له ذلك في الجمعة والجماعات وقيام الليل وأدبار الصلوات فيسألهم مغفرة الذنوب وتفريج الكروب والنجاة من النار وأن يحطوا عنهم من الأوزار ..
فكيف يظن عاقل فضلاً عن عالم أن التلفظ بلا إله إلا الله تنفعهم وإنما هم قالوها بألسنتهم وخالفوها بإعتقادهم ولا ريب أنه لو قالها أحد من المشركين ونطق أيضاً بشهادة أن محمداً رسول الله ولا يعرف معنى إله ولا معنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصلى وصام وحج ولا يدري ما ذلك إلا أنه رأى الناس يفعلونه فتابعهم ولم يفعل شيء من الشرك فإنه لا يشك أحد في عدم إسلامه . وقد أفتى بذلك فقهاء المغرب كلهم في أول القرن الحادي عشر أو قبله في شخص كان كذلك . كما ذكره صاحب كتاب - الدر الثمين في شرح المرشد المعين - من المالكية . ثم قال شارحه : وهذا الذي أفتى به جلي في غاية الجلاء لا يمكن أن يختلف فيه إثنان " إ . هـ وعلق صاحب تيسير العزيز الحميد :" لا ريب أن عباد القبور أشد من هذا لأنهم إعتقدوا الألُهية في أرباب متفرقين " إ . هـ .

24 - يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب :" أن الرافضي إذا سب الصحابة إختلف العلماء في تكفيره وأما إذا إعتقد في علي أو الحسين فهو كافر إجماعاً والسني الذي يشك في كفره كافر
إ هـ الدرر السنية جـ / 5 .

25 - يقول صاحب تيسير العزيز الحميد تعليقاً على كلام جده الشيخ محمد بن عبد الوهاب تحت حديث من [قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حماله ودمه وحسابه على الله عز وجل] :" وهذا أعظم ما يبيّن معنى لا إله إلا الله فإنه لم يجعل مجرد التلفظ بها عاصماً للدم والمال ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله لفإن شك أو توقف لم يحرم ماله ودمه فيا لها من مسألة ما أعظمها وما أجلها ، ويا له من بيان مآوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع " إ . هـ كلام الشيخ محمد .
وعلق حفيده قائلاً : وقد أجمع العلماء على معنى ذلك فلا بد العصمة من الإتيان بالتوحيد والتزام أحكامه وترك الشرك كما قال تعالى : {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة} والفتنة هنا الشرك . فدل على أنه إذا وجد الشرك فالقتال باقٍ بحاله - وذكر آيات - تأمر بقتالهم على فعل التوحيد وترك الشرك وإقامة شعائر الدين الظاهرة ، فإذا فعلوها خلى سبيلهم ومتى أبوا عن فعلها أو فعل شيء منها فالقتال باقٍ بحاله إجماعاً ولو قالوا لا إله إلا الله " إ . هـ

26 - يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب أثناء رده على من إمتنع عن تعيين من عبد غير الله - بالكفر - يقول : " وهل قال واحد من هؤلاء من الصحابة الى زمن منصور البهوتي أن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم ؟!! " إ . هـ . الدر السنية جـ / 9 .

27 - يقول الشيخ أبو بطين : وأما ما سألت عنه أنه هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر إذا إرتكب شيئاً من المكفرات ؟ فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء وأنه كفر مثل الشرك بعبادة غير الله سبحانه .. فمن إرتكب شيئاً من هذا النوع أو حسنه فهذا لا شك في كفره ولا بأس يمن تحققت منه شيئاً من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل يبيّن هذا أن الفقهاء يذكرون في باب حكم المرتد أشياء كثيرة يصبح بها المسلم مرتداً كافراً ويستفتحون هذا الباب بقولهم : من أشرك بالله كفر ، وحكمه أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، والإستتابة لا تكون إلا مع معين .

ولما قال بعض أهل البدع عند الشافعي رحمه الله " إن القرآن مخلوق " قال : كفرت بالله العظيم . وكلام العلماء في تكفير المعين كثير وأعظم أنواع الكفر والشرك عبادة غير الله وهو كفر باجماع المسلمين ولا مانع من تكفير من إتصف بذلك ، كما أن من زنى قيل فلان زاني ومن رابى قيل فلان مرابٍ " إ . هـ . الرسائل والمسائل جـ/: 4 . الدرر السنية جـ / 10 .

28 - ويقول الشيخ أبو بطين أيضاً :" والشرك عبادة غير الله ، فمن جعل شيئاً من العبادة لغير الله فهو مشرك وإن كان يقوم الليل ويصوم النهار فعمله حابط . قال تعالى : {ولئن أشركت لحبطن عملك} والشرك عبادة غير الله ، ونصوص القرآن في ذلك كثيرة فمن قال من أتى بالشهادتين وصلى وصام لا يجوز تكفيره ولو عبد غير الله فهو كافر ومن شك في كفره فهو كافر ... إلى أن قال : وعلى هذا القول فهو مكذب لله ورسوله وللإجماع القطعي الذي لا يستريب فيه من له أدنى نظر في كلام العلماء " إ . هـ . الرسائل والمسائل الجزء الأول .

29 - نقل الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتابه مفيد المستفيد :" وقال أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى : حدثني ابن الخضيري عن والده - إمام الحنفية في زمنه - قال :" كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا كان كافراً ذكياً : فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخارى جملة كفر ابن سينا وهو رجل معين مصنف يتظاهر بالإسلام " إ . هـ مفيد المستفيد .

30 - ونقل الشيخ محمد بن عبد الوهاب إجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة وإدخالهم في أهل الردة وسبي ذراريهم . وفعلهم فيهم ما صح عنهم . وهو أول قتال وقع في الإسلام على هذا النوع ممن إدعى أنه من المسلمين فهذه أوضح وقعة وقعت من العلماء من عصر الصحابة إلى وقتنا هذا إ . هـ . مفيد المستفيد .

31 - ونقل أيضاً إجماع الصحابة في زمن عثمان رضي الله عنه – في تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبعوه وإنما إختلف الصحابة في قبول توبتهم "

32 - كما نقل رحمه الله إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد الثقفي ومن إتبعه مع أنه يدعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت " إ . هـ مفيد المستفيد .

33 - ونقل الشيخ محمد أنه لم يقل أحد من الأولين ولا الآخرين لأبي بكر الصديق رضي الله عنه كيف تقاتل بني حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ويزكون " إ . هـ
ونقل عن ابن تيمية : وكفر هؤلاء- أصحاب مسيلمة – وإدخالهم في أهل الردة قد ثبت باتفاق الصحابة المُستَند إلى نصوص الكتاب والسنة " إ . هـ . مفيد المستفيد .

34 - ونقل أيضاً رحمه الله : أنه لم يستشكل أحد من أهل العلم على تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه عندما استحلوا الخمر للخواص – لو لم يتوبوا " . إ . هـ .

35 - ونقل أيضاً رحمه الله – إجماع السلف على تكفير بني عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر والشام وغيرهما مع تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمعة والجماعة ونصب القضاء والمفتين – لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا لم يستشكل على أحد من العلم قتالهم ولم يتوقفوا فيهم . وهم في زمن ابن الجوزي والموفق . وصنّف ابن الجوزي كتاباً لما أُخذت مصر منهم سماه (النصر على مصر) ولم يسمع أحد من الأولين ولا الآخرين أنكر شيئاً من ذلك أو إستشكل لأجل إدعائهم الملة أو لأجل قول لا إله إلا الله أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام . إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان ... إلى قوله هذا لم يسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الطاغين فإن ظفروا بحرف واحد لأهل العلم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه . ولكن والأمر كما قال اليمني في قصيدته :
أقاويل لا تعزى إلى عالم فلا ** تساوي فلساً إذا رجعت إلي نقد
مفيد المستفيد ..

36 - وفي سؤال للشيخين عبدالله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف والشيخ سليمان بن سحمان رحمهم الله جميعاً عن الجهمية والقبورية قالوا :" وأما دعاء الصالحين والإستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا

ينازع مسلم في تحريمه والحكم بأنه من الشرك فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان " فتاوى متفرقة - عقيدة الموحدين .

37 - نقل الشيخ عبد الله في كتاب [الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة] عن العلماء المجتهدين من أصحاب المذاهب الأربعة وذكر منهم ابن حجر الهيثمي والنووي وأبى شامة . ونقل كلام صاحب [تبين المحارم] ونقل كلام الشيخ قاسم [في شرح الدرر] وكلام أبي بكر الطرطوشي وابن عقيل وابن تيمية وابن القيم ووالده وأطال في ذلك في تكفير من أشرك بالله وعدم عذره بالجهل . وختمها الشيخ عبد الله بقوله : فتأمل رحمك الله تصريحه بأنه من الشرك الأكبر – ومن أشرك في عبادة الله وأنه يكفر بالإجماع ويقتل إن أصر على ذلك " إ . هـ .

38 - نقل الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب عن كتاب الصارم المسلول لإبن تيمية ، قال : الإمام إسحاق بين راهوية أحد الأئمة يعدل الشافعي وأحمد : أجمع المسلمون أن من سب الله ورسوله أو دفع شيئاً مما أنزل الله أنه كافر بذلك وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله " إ . هـ الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة . عقيدة الموحدين .

39 - ونقل أيضاً عن محمد بن سحنون أحد الأئمة من أصحاب مالك :" أجمع العلماء على أن شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم ، كافر وحكمه عند الأئمة القتل ومن شك في كفره كفر . قال ابن المنذر : أجمع عوام أهل العلم على أن من سبه القتل . وقال الإمام أحمد فيمن سبه صلى الله عليه وسلم : يقتل قيل فيه أحاديث ؟ قال : نعم ، منها الأعمى الذي قتل المرأة ، وقول ابن عمر أن من شتم النبي صلى اله عليه وسلم يقتل وعمر بن عبد العزيز يقول : يقتل ، وقال في رواية عبد الله لا يستتاب : وإن خالد بن الوليد قتل رجلا شتم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يستتبه " إ . هـ .

ويعلق الشيخ عبد الله قائلاً : فتأمل – رحمك الله تعالى – كلام إسحاق بن راهوية ونقله الإجماع على أن من سب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أو دفع شيئاً مما أنزل الله فهو كافر وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله – تبين لك أن من تلفظ بلسانه بسب الله تعالى أو بسب رسوله صلى الله عليه وسلم فهو كافر مرتد عن الإسلام وإن كان هازلاً بذلك لم يقصد معنها بقلبه كما قال

الشافعي " من هزل بشيء من آيات الله فهو كافر فكيف بمن هزل بسب الله تعالى أو بسب رسوله صلى الله عليه وسلم ولهذا قال الشيخ ابن تيمية : قال أصحابنا وغيرهم : من سب الله كفر – مازحاً أو جاداً لقوله تعالى {قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن ؟ لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم..} قال : وهذا الصواب المقطوع به "إ . هـ .
من رسالة الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة عقيدة الموحدين .

40 - يقول الشيخ الإسلام ابن تيمية عن طائفة الدروز:" كفرهؤلاء مما لا يختلف فيه المسلمون ومن شك في كفرهم فهو كافر " .إ . هـ . الفتاوى الكبرى 35 .

41 - يقول الشيخ سليمان بن عبد الله في رسالة حكم موالاة أهل الإشراك :" - اعلم رحمك الله – أن الإنسان إذا أظهر الموافقة للمشركين على دينهم خوفاً منهم أو مداراة لهم ومداهنة لدفع شرهم ، فإنه كافر مثلهم وإن كان يكره دينهم ويبغضهم ويحب الإسلام والمسلمين . هذا إذا لايقع منه إلا ذلك . فكيف إذا كان في دار منعة وإستدعى بهم ودخل في طاعتهم . وأظهر الموافقة على دينهم الباطل . وأعانهم بالنصرة والمال ، وو الاهم وقطع الموالاة بينه وبين المسلمين . وصار من جنود القباب والشرك وأهلها . بعد إن كان من جنود الإخلاص والتوحيد وأهله . فإن هذا لا يشك مسلم أنه كافر من أشد الناس عداوة لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ولا يستثنى من ذلك إلا المكره وهو الذي يستولي عليه المشركون فيقولون له : أكفر أفعل كذا وإلا قتلناك أو يأخذونه فيعذبونه حتى يوافقهم فيجوز له الموافقة باللسان مع طمأنينة القلب بالإيمان وقد أجمع العلماء . على أن من تكلم بالكفر هازلاً ، أنه يكفر . فكيف بمن أظهر الكفر خوفاً وطمعاً في الدنيا ؟ وأنا أذكر لك بعض الأدلة على ذلك بعون الله وتوفيقه ثم سرد إحدى وعشرين دليلاً " إ . هـ . مجموعة التوحيد .

42 - يقول الشيخ إيسحاق بن عبد الرحمن : وأهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين بالإجماع ولا يستغفر لهم وإنما إختلف أهل العلم في تعديبهم في الآخرة " إ . هـ . ثم ذكر في موضع آخر : أن ابن القيم رحمه الله تعالى – جزم بكفر المقلدين لمشايخهم ولم يلتفتوا . ومن لم يتمكن ولم يتأهل ما جاءت به الرسل فهو

عنده من جنس أهل الفترة فمن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل . وكلا النوعين لا يحكم باسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين " إ . هـ . عقيدة الموحدين .

43 ـ أجمع العلماء على تكفير الجاحط وثمامة ومن نحا نحوهم عندما قالوا ليس لله حجة على البله والمقلدة والجهال والنساء إذا نظروا وإجتهدوا ولم يصلوا إلى توحيد الله – ليس لله عليهم حجة في أحكام الآخرة . أما في الدنيا فهم كفار ورغم ذلك أجمع العلماء على تكفير ثمامة والجاحظ . كما نقل ذلك القاضي عياض في كتابه الشفا ، وابن حزم في كتابه الفصل .
فكيف بمن زعم أن ليس لله حجة على مشركي زماننا لا في أحكام الدنيا ولا في أحكام الآخرة – أليس هذا أولى بالتكفير من الجاحظ وثمامة ؟!!! .

44 ـ قال صاحب كفاية الأخيارأبي بكر بن محمَّد بن عبد المؤمن الحِصني الحسيني " أجمع العلماء على أن من قال أو فعل كفراً يكفر بالحال لإنشراح صدره بذلك ما لم يكن مكرها لأن الرضا بالكفر كفر والعزم على الكفر كفر بالحال وكذا لو تردد هل يكفر ؟ ـ كفر بالحال وكذلك تعليق الكفر بأمر مستقبل كفر بالحال " ـ نقلاً عن رسالة حكم البرلمانات والمجالس النيابية / علي الخالدي

45 ـ يقول ابن حزم :" تحت قوله تعالى : {ومن يتولهم منكم فإنه منهم} إنما هي على ظاهرها " فإنه منهم " أي من جملة الكفار وهذا حق لا يختلف فيه إثنان من المسلمين " إ . هـ .

46 ـ يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى عن الرافضة :" فمن إقترن بسبه دعوى علي أن علياً إله أو أنه كان هو النبي وإنما غلط جبريل في الرسالة فهذا لا شك في كفره بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره ، وكذلك من زعم منهم أن القرآن نقص فيه آيات وكتمت ، أو زعم أن له تأويلات باطنة تسقط الأعمال المشروعة ونحو ذلك وهؤلاء يسمون القرامطة والباطينية ونهم التناسخية وهؤلاء لا خلاف في كفرهم " "إ . هـ الصارم المسلول / وعقيدة الموحدين .

47 -يقول الإمام القرافي المالكي في معرض حديثه عن عارض الجهل وتأثيره، وما يكون منه عذراً وما لا يكون: "ولذلك لم يعذره الله بالجهل في أصول الدين إجماعاً" .

48 -يقول الإمام صدر الدين القونوي الحنفي تلميذ الحافظ ابن كثير، مقرراً أن عدم العذر بالجهل هو قول عامة العلماء من الأحناف، يقول:

"ولو تلفظ بكلمة الكفر طائعاً، غير معتقد له يكفر؛ لأنه راض بمباشرته، وإن لم يرض بحكمه كالهازل به، فإنه يكفر وإن لم يرض بحكمه، ولا يعذر بالجهل وهذا عند عامة العلماء" ، والشاهد قوله: "وهذا عند عامة العلماء".

49- يقول الإمام علي القاري موضحاً أن عدم العذر بالجهل هو قول عامة العلماء من الأحناف:

"ثم رأيت في "منهاج المصلين" مسائل، منها أن الجاهل إذا تكلم بكلمة الكفر، ولم يدر أنها كفر، قال بعضهم. لا يكون كفراً ويعذر بالجهل، وقال بعضهم يصير كافراً، ومنها أنه إذا أتى بلفظة الكفر، وهو لم يعلم أنها كفر، إلا أنه أتى بها على اختيار، فيكفر عند عامة العلماء ولا يعذر بالجهل"

- ويقول أيضاً:

"أما إذا تكلم بكلمة، ولم يدر أنها كفر، ففي فتاوى قاضي خان حكايته بخلاف من غير ترجيح، حيث قال. قيل. لا يكفر لعذره بالجهل، وقيل. يكفر ولا يعذر بالجهل. أقول: -والكلام لعلي القاري- والأظهر الأول، إلا إذا كان من قبيل ما يعلم من الدين بالضرورة، فإنه حينئذ يكفر، ولا يعذر بالجهالة"
.

50- يقول صاحب "درر البحار" من كتب الفقه الحنفي.

"وإن لم يعتقد، أو يعلم أنها لفظة الكفر، ولكن أتى بها على اختيار فقد كفر عند عامة العلماء، ولا يعذر بالجهل"

51- ويقول الشيخ سليمان بن عبد الله الحنبلي ناقلاً اتفاق فقهاء المغرب على أن من جهل معنى الإله، ومعنى الرسول صلى الله عليه وسلم فهو مشرك، وإن صلى وصام وحج، ولا ينفعه التلفظ بلا إله إلا الله، مع جهله بمعناها.

52- قال محمد بن أحمد المعروف بابن النجار (ت: 972هـ)

في كتابه (شرح الكوكب المنير)

"ومن جهل وجود الله تعالى جلّ وعزّ أو علمه وفَعل ما لا يصدر إلا من كافرٍ أو قال ما لا يصدر إلاّ من كافر إجماعاً فهو كافر ولو كان مقرّاً بالإسلام"

[شرح الكوب المنير: 385/4]

ـــــ الخاتمة ـــــ

وبعد هذه الإستعراض لما كان عليه علماء الإسلام من إعتقاد صريح في تكفير مقترف الشرك الأكبر من خلال إجماعاتهم التي سردنا طرفاً منها فلا ينبغي مجالاً للجدال ولا لسماع المزاعم والدعاوى من " أن العذر بالجهل عقيدة السلف - ولا ندري أي سلف- ؟!

وأخيراً لعله ليس من نافلة القول أن نقول أن هذا الحكم الشرعي بتكفير من عبد غير الله جاهلاً أو متأولاً – أن هذا الحكم ليس إجتهادياً – كما تبادر لأذهان البعض إذ ظن أن الحكم منشأه الإجماع فقط .. فهذا الإجماع ليس إجماعاً فقهياً بل هو إجماع على مسألة من أصل الدين ولعل القاريء يلاحظ ألفاظ كثيرة من الإجماعات تدل على ذلك كقولهم :
بإجماع المسلمين .
وهذا مما لا يختلف فيه المسلمون .
وهذه الطبقة كفار بإجماع الأمة .
وكفر هذا مما لم يتنازع فيه المسلمون ....إلخ .

ولعل قائلاً يقول إذا كانت المسألة معلومة من أصل الدين فلماذا نقل الإجماعات عليها إذاً ؟! .
نقول : هذا لزيادة التقرير والتأكيد ، فالإجماع هو جمع وإستقراء لمجموع النصوص الشرعية في المسألة وعلى كل حال فهذه ليست أول مسألة من أصل الدين تؤكد بالإجماع فعلى سبيل المثال أول ما يؤمر به الخلق شهادة [أن لا إله إلا الله محمد رسول الله] وهي اصل الإسلام ، وأول مايؤمر به الخلق لا يشك مسلم في كونها أصل الدين . وهي معلومة بالعقل والفطرة ونصوص الكتاب والسنة . ورغم ذلك ذكرها علماء الإسلام في إجماعاتهم كما ذكرنا ذلك عن ابن تيمية رحمه الله وكما أجمعوا على أن العالم كل شيء غير الله عز وجل وكما أجمعوا على أن صانع العالم واحد وكما أجعوا على مسألة التحاكم الذي ذكرناه ..

ثم أن ذكرنا للإجماعات في هذه الرسالة هو لسببين إثنين :

الأول / تأكيد الحكم في هذه المسألة بالإستئناس بعلماء الإسلام وإجماعهم القطعي والذي لا مجال للشك فيه ولا الإجتهاد ولا التأويل كما ذكروا هم أنفسهم وبالإجماع أيضاً عندما قرروا : أن من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو توقف أو صحح مذهبهم أنه كافر إجماعاً .

الثاني : الرد على كل مخالف ويدعي ويزعم أن هذا الأصل هو إعذار المشركين أو أن المسألة خلافية إجتهادية .هذا والله أعلم

الدلائل والبراهين علي عدم إعذار المشركين

الأدلة علي أن
كل من تلبس بالشرك الأكبر يسمى مشركا ,وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا:

الدليل الأول:

قال الله تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لايعلمون)التوبة 6 ,
الشاهد من الدليل ,أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن وهو كلام الله ,ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه (بأنهم قوم لايعلمون)

فثبت اسم المشرك عليه مع الجهل وعدم العلم

فسماه مشركا قبل سماع الحجة
قال الإمام الطبري :-
" يقول تعالى لنبيه وإن استأمنك يا محمد من المشركين الذين أمرتك بقتالهم وقتلهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم أحد ليسمع كلام الله منك ، وهو القرآن الذي أنزله الله عليك فَأَجِرْهُ يقول :
- فأمّنه حتى يسمع كلام الله وتتلوه عليه ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ يقول :
- ثم رده بعد سماع كلام الله إن هو أبى أن يسلم ولم يتعظ بما تتلوه عليه من كلام الله فيؤمن ، إلى مأمنه ...
ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ
يقول :
- تفعل ذلك بهم من إعطائك إياهم الأمان ليسمعوا القرآن ، وردك إياهم إذا أبوا الإسلام إلى مأمنهم من أجل انهم قوم جهلة لا يفقهون عن الله حجة ولا يعلمون ما لهم بالإيمان بالله لو آمنوا ، وما عليهم من الوزر والإثم لتركهم الإيمان بالله

وقال البغوي:
فيما له وعليه من الثواب والعقاب حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ
ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ
أي : لا يعلمون دين الله وتوحيده
وقال الحسن :
هذه الآية محكمة إلى قيام الساعة

تفسير ابن كثير :
يقول تعالى لنبيه ، صلوات الله وسلامه عليه : (وإن أحد من المشركين) الذين أمرتك بقتالهم ، وأحللت لك استباحة نفوسهم وأموالهم ، (استجارك) أي : استأمنك ، فأجبه إلى طلبته (حتى يسمع كلام الله) أي : [القرآن] تقرؤه عليه وتذكر له شيئا من [أمر] الدين تقيم عليه به حجة الله ، (ثم أبلغه مأمنه) أي : وهو آمن مستمر الأمان حتى يرجع إلى بلاده وداره ومأمنه ، (ذلك بأنهم قوم لا يعلمون) أي : إنما شرعنا أمان مثل هؤلاء ليعلموا دين الله ، وتنتشر دعوة الله في عباده .

جاء في زاد المسير - (ج 3 / ص 151)

(وفي قوله : { ذلك بأنهم قوم لا يعلمون } قولان . أحدهما : أن المعنى : ذلك الذي أمرناك به من أن يُعرَّفوا ويُجاروا لجهلهم بالعلم والثاني : ذلك الذي أمرناك به من ردِّه إلى مأمنه إذا امتنع من الإيمان ، لأنهم قوم جهلة بخطاب الله). ا هـ

جاء في تفسير الرازي - (ج 7 / ص 462)

(المسألة الرابعة : اعلم أن هذه الآية تدل على أن التقليد غير كاف في الدين وأنه لا بد من النظر والاستدلال ، وذلك لأنه لو كان التقليد كافياً ، لوجب أن لا يمهل هذا الكافر ، بل يقال له إما أن تؤمن ، وإما أن نقتلك فلما لم يقل له ذلك ، بل أمهلناه وأزلنا الخوف عنه ووجب علينا أن نبلغه مأمنه علمنا أن

ذلك إنما كان لأجل أن التقليد في الدين غير كاف ، بل لا بد من الحجة والدليل فأمهلناه وأخرناه ليحصل له مهلة النظر والاستدلال . إذا ثبت هذا فنقول : ليس في الآية ما يدل على أن مقدار هذه المهلة كم يكون ولعله لا يعرف مقداره إلا بالعرف ، فمتى ظهر على المشرك علامات كونه طالباً للحق باحثاً عن وجه الاستدلال أمهل وترك ومتى ظهر عليه كونه معرضاً عن الحق دافعاً للزمان بالأكاذيب لم يلتفت إليه والله أعلم .

المسألة الخامسة : المذكور في هذه الآية كونه طالباً لسماع القرآن فنقول : ويلتحق به كونه طالباً لسماع الدلائل ، وكونه طالباً للجواب عن الشبهات ، والدليل عليه أنه تعالى علل وجوب تلك الإجارة بكونه غير عالم لأنه قال ذلك بأنهم قوم لا يعلمون وكان المعنى فأجره ، لكونه طالباً للعلم مسترشداً للحق وكل من حصلت فيه هذه العلة وجبت إجارته .

المسألة السادسة : في قوله : { حتى يَسْمَعَ كَلاَمَ الله } وجوه : قيل : أراد سماع جميع القرآن ، لأن تمام الدليل والبينات فيه ، وقيل : أراد سماع سورة براءة ، لأنها مشتملة على كيفية المعاملة مع المشركين ، وقيل : أراد سماع كل الدلائل . وإنما خص القرآن بالذكر ، لأنه الكتاب الجاري لمعظم الدلائل .

وقوله : { ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ } معناه أوصله إلى ديار قومه التي يأمنون فيها على أنفسهم وأموالهم ثم بعد ذلك يجوز قتالهم وقتلهم .

المسألة السابعة : قال الفقهاء : والكافر الحربي إذا دخل دار الإسلام كان مغنوماً مع ماله ، إلا أن يدخل مستجيراً لغرض شرعي كاستماع كلام الله رجاء الإسلام ، أو دخل لتجارة . فإن دخل بأمان صبي أو مجنون فأمانهما شبهة أمان ، فيجب تبليغه مأمنه . وهو أن يبلغ محروساً في نفسه وماله إلى مكانه الذي هو مأمن له ، ومن دخل منهم دار الإسلام رسولاً فالرسالة أمان ، ومن دخل ليأخذ مالاً في دار الإسلام ولماله أمان فأمان له والله أعلم). اهـ

جاء في تفسير السعدي - (ج 1 / ص 329)

(والسبب في ذلك أن الكفار قوم لا يعلمون، فربما كان استمرارهم على كفرهم لجهل منهم، إذا زال اختاروا عليه الإسلام، فلذلك أمر اللّه رسوله، وأمته أسوته في الأحكام، أن يجيروا من طلب أن يسمع كلام اللّه. وفي هذا حجة صريحة لمذهب أهل السنة والجماعة، القائلين بأن القرآن كلام اللّه غير مخلوق، لأنه تعالى هو المتكلم به، وأضافه إلى نفسه إضافة الصفة إلى موصوفها، وبطلان مذهب المعتزلة ومن أخذ بقولهم: أن القرآن مخلوق.) ا هـ

ومن الملاحظ من الآية امور منها

1-سمي الله من يفعل الشرك مشركا قبل أن يصله البلاغ { حتى يَسْمَعَ كَلاَمَ الله } لان التقليد غير كاف في الدين وفي ذلك رد لكل الأباطيل التي تزعم أنه لا يسمي مشركا من فعل الشرك الأكبر إلا بعد البلاغ من عالم مجتهد

فالشاهد من الدليل ,أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن وهو كلام الله ,ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه (بأنهم قوم لايعلمون)

2-المشركون الذين هم في حالة حرب مع المسلمين لا يشملهم هذا الامان كما ذكر الرازي (والكافر الحربي إذا دخل دار الإسلام كان مغنوماً مع ماله)ا هـ

3- للمشركين الجهال أمان من القتل حتي يسمعوا بهذا الدين التي تقاتلهم عليه وكما قال الرازي (وكذلك كل مشرك يدخل دار الإسلام مستجيراً لغرض شرعي كاستماع كلام الله رجاء الإسلام ، أو دخل لتجارة . فإن دخل بأمان صبي أو مجنون فأمانهما شبهة أمان ، فيجب تبليغه مأمنه . وهو أن يبلغ محروساً في نفسه وماله إلى مكانه الذي هو مأمن له ، ومن دخل منهم دار الإسلام رسولاً فالرسالة أمان ، ومن دخل ليأخذ مالاً في دار الإسلام ولماله أمان فأمان له والله أعلم)ا هـ

وفى الآية فوائد أخرى وأحكام كثيرة غير هذا منها :

1- جواز إجارة المشرك والكافر الأصلي طمعا فى إسلامه ,بعد إسماعه الهدى والقرآن خلافا للمرتد فإنه يقتل مع القدرة عليه,فإن تاب قبل القدرة قبلت توبته
2- أن الحجة الرسالية تقوم على الخلق بمجرد البلوغ والسماع ولا يشترط الفهم فى المسائل الظاهرة والتوحيد ومعرفة الله تعالى
3- أن القرآن الكريم كلام الله عز وجل غير مخلوق ,خلافا للمعتزلة والإباضية
4- ثبوت اسم المشرك لكل من تلبس بشرك وإن كان يجهل ولا يعلم فإن الجهل المعتبر يرفع العقوبة ولا يرفع الإسم ,فلا تلازم بين الإسم والعقوبة

قال الله تعالى : "وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ "[التوبة : 6]

فهذه الآية المحكمة في دلالتها ، تثبت بوضوح حكم الشرك مع الجهل . ففي هذه الآية وصفان لشخص واحد ، هما : الشرك والجهل بالرسالة المحمدية . فالجهل بالرسالة المحمدية لم يمنع من وصف من يرتكب الشرك بأنه مشرك.فالشاهد من الدليل ,أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن وهو كلام الله ,ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه (بأنهم قوم لايعلمون)فثبت اسم المشرك عليه مع الجهل وعدم العلم ،فسماه مشركا قبل سماع الحجة
.

قال الإمام الطبري :-

" يقول ـ تعالى ذكره ـ لنبيه : وان استأمنك يا محمد من المشركين الذين أمرتك بقتالهم وقتلهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم أحد ليسمع كلام الله منك ، وهو القرآن الذي أنزله الله عليك " فَأَجِرْهُ " . يقول :- فأمّنه حتى يسمع كلام

الله وتتلوه عليه "ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ " يقول :- ثم رده بعد سماع كلام الله إن هو أبى أن يسلم ولم يتعظ بما تتلوه عليه من كلام الله فيؤمن ، إلى مأمنه ... "ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ". يقول :- تفعل ذلك بهم من إعطائك إياهم الأمان ليسمعوا القرآن ، وردك إياهم إذا أبوا الإسلام إلى مأمنهم من أجل انهم قوم جهلة لا يفقهون عن الله حجة ولا يعلمون ما لهم بالإيمان بالله لو آمنوا ، وما عليهم من الوزر والإثم لتركهم الإيمان بالله ."

.

وقال البغوي:

" حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ" فيما له وعليه من الثواب والعقاب.
"ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ " أي : لا يعلمون دين الله وتوحيده فهم محتاجون إلى سماع كلام الله . وقال الحسن : هذه الآية محكمة إلى قيام الساعة .أهـ

.

قال أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم البعلي النيسابوري :

{ ذلك بأنهم قوم لا يعلمون } دين الله وتوحيده [الكشف والبيان عن تفسير القرآن (13/5)].

.

وقال النسفي :

({ حتى يسمع كلام الله } ويتدبره ويتطلع على حقيقة الأمر على أن المستأمن لا يؤذي وليس له الإقامة في دارنا ويمكن من العودة {ذلك } أي أمر بالإجارة في قوله : (فأجره) { بأنهم قوم لا يعلمون } بسبب أنهم جهلة لا يعلمون الإسلام وما حقيقته ما تدعوا إليه) اهـ [(ج 2 / 103)].
تفسير ابن كثير :

يقول تعالى لنبيه ، صلوات الله وسلامه عليه : (وإن أحد من المشركين) الذين أمرتك بقتالهم ، وأحللت لك استباحة نفوسهم وأموالهم ، (استجارك) أي : استأمنك ، فأجبه إلى طلبته (حتى يسمع كلام الله) أي : [القرآن] تقرؤه عليه وتذكر له شيئا من [أمر] الدين تقيم عليه به حجة الله ، (ثم أبلغه مأمنه) أي : وهو آمن مستمر الأمان حتى يرجع إلى بلاده وداره ومأمنه ، (ذلك بأنهم قوم لا يعلمون) أي : إنما شرعنا أمان مثل هؤلاء ليعلموا دين الله ، وتنتشر دعوة الله في عباده .

.

جاء في زاد المسير - (ج 3 / ص 151)

(وفي قوله : { ذلك بأنهم قوم لا يعلمون } قولان . أحدهما : أن المعنى : ذلك الذي أمرناك به من أن يُعرَّفوا ويُجاروا لجهلهم بالعلم والثاني : ذلك الذي أمرناك به من ردِّه إلى مأمنه إذا امتنع من الإيمان ، لأنهم قوم جهلة بخطاب الله). ا هـ

.

جاء في تفسير الرازي - (ج 7 / ص 462)

(المسألة الرابعة : اعلم أن هذه الآية تدل على أن التقليد غير كاف في الدين وأنه لا بد من النظر والاستدلال ، وذلك لأنه لو كان التقليد كافياً ، لوجب أن لا يمهل هذا الكافر ، بل يقال له إما أن تؤمن ، وإما أن نقتلك فلما لم يقل له ذلك ، بل أمهلناه وأزلنا الخوف عنه ووجب علينا أن نبلغه مأمنه علمنا أن ذلك إنما كان لأجل أن التقليد في الدين غير كاف ، بل لا بد من الحجة والدليل فأمهلناه وأخرناه ليحصل له مهلة النظر والاستدلال . إذا ثبت هذا فنقول : ليس في الآية ما يدل على أن مقدار هذه المهلة كم يكون ولعله لا يعرف مقداره إلا بالعرف ، فمتى ظهر على المشرك علامات كونه طالباً

للحق باحثاً عن وجه الاستدلال أمهل وترك ومتى ظهر عليه كونه معرضاً عن الحق دافعاً للزمان بالأكاذيب لم يلتفت إليه والله أعلم .

المسألة الخامسة : المذكور في هذه الآية كونه طالباً لسماع القرآن فنقول : ويلتحق به كونه طالباً لسماع الدلائل ، وكونه طالباً للجواب عن الشبهات ، والدليل عليه أنه تعالى علل وجوب تلك الإجارة بكونه غير عالم لأنه قال ذلك بأنهم قوم لا يعلمون وكان المعنى فأجره ، لكونه طالباً للعلم مسترشداً للحق وكل من حصلت فيه هذه العلة وجبت إجارته .

المسألة السادسة : في قوله : { حتى يَسْمَعَ كَلاَمَ الله } وجوه : قيل : أراد سماع جميع القرآن ، لأن تمام الدليل والبينات فيه ، وقيل : أراد سماع سورة براءة ، لأنها مشتملة على كيفية المعاملة مع المشركين ، وقيل : أراد سماع كل الدلائل . وإنما خص القرآن بالذكر ، لأنه الكتاب الجاري لمعظم الدلائل .
وقوله : { ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ } معناه أوصله إلى ديار قومه التي يأمنون فيها على أنفسهم وأموالهم ثم بعد ذلك يجوز قتالهم وقتلهم .
المسألة السابعة : قال الفقهاء : والكافر الحربي إذا دخل دار الإسلام كان مغنوماً مع ماله ، إلا أن يدخل مستجيراً لغرض شرعي كاستماع كلام الله رجاء الإسلام ، أو دخل لتجارة . فإن دخل بأمان صبي أو مجنون فأمانهما شبهة أمان ، فيجب تبليغه مأمنه . وهو أن يبلغ محروساً في نفسه وماله إلى مكانه الذي هو مأمن له ، ومن دخل منهم دار الإسلام رسولاً فالرسالة أمان ، ومن دخل ليأخذ مالاً في دار الإسلام ولماله أمان فأمان له والله أعلم). ا هـ

.

جاء في تفسير السعدي - (ج 1 / ص 329)

(والسبب في ذلك أن الكفار قوم لا يعلمون، فربما كان استمرارهم على كفرهم لجهل منهم، إذا زال اختاروا عليه الإسلام، فلذلك أمر اللّه رسوله، وأمته أسوته في الأحكام، أن يجيروا من طلب أن يسمع كلام اللّه. وفي هذا حجة صريحة لمذهب أهل السنة والجماعة، القائلين بأن القرآن كلام اللّه

غير مخلوق، لأنه تعالى هو المتكلم به، وأضافه إلى نفسه إضافة الصفة إلى موصوفها، وبطلان مذهب المعتزلة ومن أخذ بقولهم: أن القرآن مخلوق.) ا هـ

.

ومن الملاحظ من الآية امور منها

1-سمي الله من يفعل الشرك مشركا قبل أن يصله البلاغ { حتى يَسْمَعَ كَلاَمَ الله } لان التقليد غير كاف في الدين وفي ذلك رد لكل الأباطيل التي تزعم أنه لا يسمي مشركا من فعل الشرك الأكبر إلا بعد البلاغ من عالم مجتهد

فالشاهد من الدليل ,أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن وهو كلام الله ,ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه (بأنهم قوم لايعلمون)

2-المشركون الذين هم في حالة حرب مع المسلمين لا يشملهم هذا الامان كما ذكر الرازي (والكافر الحربي إذا دخل دار الإسلام كان مغنوماً مع ماله)ا هـ

.

وفى الآية فوائد أخرى وأحكام كثيرة غير هذا منها :

1- جواز إجارة المشرك والكافر الأصلي طمعا فى إسلامه ,بعد إسماعه الهدى والقرآن خلافا للمرتد فإنه يقتل مع القدرة عليه,فإن تاب قبل القدرة قبلت توبته

.

2- أن الحجة الرسالية تقوم على الخلق بمجرد البلوغ والسماع ولا يشترط الفهم فى المسائل الظاهرة والتوحيد ومعرفة الله تعالى

.

3- أن القرآن الكريم كلام الله عز وجل غير مخلوق ,خلافا للمعتزلة والإباضية
.
4- ثبوت اسم المشرك لكل من تلبس بشرك وإن كان يجهل ولا يعلم

أقول : فصح تسميته مشركاً , وجعله من المشركين , مع أنه لم يسمع كلام الله , وتصريح الآية بأنه لا يعلم ، وهذه حجة واضحة لا انفكاك منها ، وهي برهان قطعي على إثبات صفة الشرك وحكمه على كل من تلبس بالشرك , علم أو لم يعلم ، عاند أو لم يعاند ، قلد أو لم يقلد .

وبهذا علمنا شرك أهل مكة من قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم ،وشرك الأقوام الذين بعث إليهم النبيون والمرسلون قبل بعثتهم ، وشرك من قال أن الله ثالث ثلاثة ، وأن الله هو المسيح أو عزير ابن الله ، ومن قالوا :نحن أبناء الله وأحباؤه ، ومن قالوا يد الله مغلولة ، ومن قالوا أن الله فقير ونحن أغنياء ، ومن توجه بعبادته لغير الله ،
أو شَرَّع غير شرع الله كذلك .

الدليل الثانى :

قال الله تعالى (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلوا صحفا مطهرة)البينة 1-2
الشاهد من الدليل أن الله سماهم مشركين قبل أن تأتيهم الحجة والبينة قبل الرسالة ,وقبل إقامة الحجة عليهم ,كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية ,والحجة هى الرسول صلى الله عليه وسلم ,وتقوم على الخلق بالبلوغ والسماع,فسماهم الله وحكم عليهم بالكفر والشرك قبل الرسالة وقبل أن تبلغهم الحجة ويأتيهم
رسول , وهو اسم لازم لهم ووصف مطابق لحالهم,فكل من تلبس بالشرك يسمى مشركا قولا واحدا لا اختلاف فيه ...

جاء في تفسير البغوي - (ج 8 / ص 493)

{ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ } وهم اليهود والنصارى ، { وَالْمُشْرِكِينَ } وهم عبدة الأوثان، { مُنْفَكِّين } [منتهين عن كفرهم وشركهم، وقال أهل اللغة]: زائلين منفصلين، يقال: فككت الشيء فانفكَّ، أي: انفصل، { حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ } لفظه مستقبل ومعناه الماضي، أي: حتى أتتهم البينة، الحجة الواضحة، يعني: محمدًا صلى الله عليه وسلم، أتاهم بالقرآن فبيَّن لهم [ضلالاتهم] وجهالتهم ودعاهم إلى الإيمان. فهذه الآية فيمن آمن من الفريقين، أخبر أنهم لم ينتهوا عن الكفر حتى أتاهم الرسول فدعاهم إلى الإيمان فآمنوا فأنقذهم الله من الجهل والضلالة).ا هـ

جاء في بحر العلوم للسمرقندي - (ج 4 / ص 427)

(قوله تعالى : { لَمْ يَكُنِ الذين كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ الكتاب } يعني : اليهود والنصارى { والمشركين } يعني : عبدة الأوثان { مُنفَكِّينَ } يعني : غير منتهين عن كفرهم ، وعن قولهم الخبيث { حتى تَأْتِيَهُمُ البينة } يعني : حتى أتاهم البيان ، فإذا جاءهم البيان ، فريق منهم انتهوا وأسلموا ، وفريق ثبتوا على كفرهم . ويقال : لم يزل الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين ، حتى وجب في الحكمة علينا في هذا الحال ، إرسال الرسول إليهم . ويقال : معناه لم يكونوا منتهين عن الكفر ، حتى أتاهم الرسول والكتاب ، فلما آتاهم الكتاب والرسول ، تابوا ورجعوا عن كفرهم ، وهم مؤمنو أهل الكتاب ، والذين أسلموا من مشركي العرب . وقال قتادة : { البينة } أراد به محمداً صلى الله عليه وسلم ، وقال القتبي : { مُنفَكّينَ } أي : زائلين يقال : لا أنفك من كذا أي : لا أزول). ا هـ

يقول بن تيمية رحمه الله في الجزء السابع من الفتاوي ص325

(قالوا ولما كان العلم بالله إيمانا والجهل به كفرا وكان العمل بالفرائض إيمانا والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر لأن أصحاب رسول الله قد أقروا بالله أول ما بعث الله رسوله إليهم ولم يعلموا الفرائض التي افترضت عليهم بعد ذلك فلم يكن جهلهم بذلك كفرا ثم أنزل الله عليهم الفرائض فكان إقرارهم بها والقيام بها إيمانا وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبر الله ولو لم يأت خبر من الله ما كان يجهلها كافرا وبعد مجئ الخبر من لم يسمع بالخبر من المسلمين لم يكن بجهلها كافرا والجهل بالله فى كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر)اهـ

فأين هذا من قول أصحاب الجهل كعذر فالجهل بالتوحيد قبل الرسالة وبعدها شرك وكفر بالله تعالي وهو مفهوم من الآيتين

قوله تعالي "(وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ (6) [التوبة/6]

وقوله تعالي (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ (1) البينة1

ففي الأولي سماه الله مشرك قبل أن يسمع كلام الله وفي الثانية يصف الله المشركين وأهل الكتاب بالكفر قبل أن تأتيهم البينة

ويقول بن تيمية في مجموع الفتاوى (20/37-38)

(" وكذلك أخبر عن هود أنه قال لقومه[,,,, إن أنتم إلا مفترون] فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلها آخر .فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة, فانه يشرك بربه و يعدل به ويجعل معه آلهة أخرى و يجعل له أندادا قبل الرسالة ,ويثبت أن هذه الأسماء مقدم عليها ,كذلك اسم الجهل و الجاهلية,يقال جاهلية و جهلا قبل مجيء الرسول أما

التعذيب فلا,و التولي عن الطاعة كقوله:[فلا صدق ولا صلى ولكن كذب وتولى] فهذا لا يكون إلا بعد الرسول)ا هـ

فلعل القارئ الكريم قد تبين له الأن أن قول القائل (أن المتلبس بالشرك أو الكفر الأكبر لا يكفر إلا بعد البيان) أن هذا القول الذي ادعوه بل ارتقوا به إلى إدعاء القول بأن ذلك (قاعدة) هو كلام عار عن الحقيقة من وجوه متعددة:

الوجه الأول - معارضته لصريح الأدلة الناصَّة على أن الكافر هو من تلبس بأعمال الكفر أو الشرك الأكبر ولو بكلمة أوبقت دنياه وآخرته , ولو لساعة من الزمان لم يندم عليها أو يتوب منها ، فهذا هو الكافر حقيقة في المصطلح الشرعي وقواعد الاشتقاق حاكمة في ذلك ، من ناحية عدم جواز اشتقاق اسم فاعل حقيقة إلا لمن أتى بالصفة أو الفعل حقيقة وأما المجاز فلا يشتق منه اسم فاعل حقيقة ولا تصرف له أحكام الحقيقة .. وهكذا في سائر ما يتعلق باشتقاق اسم فاعل حقيقي ، فالزاني حقيقة هو من أتى بفعل الزنا وهكذا السارق والقاتل حقيقة.

والوجه الثاني - أن النصوص لم تفرق في اعتبار الكافر وحكمه , وسواء في ذلك من بلغته الدعوة أو لم تبلغه ، والفارق الوحيد بينهما أن من لم تبلغه الدعوة كافر لا يجوز قتله قبل دعوته ، وأما من بلغته الدعوة فلا يشترط في قتاله ذلك ، وقد سبق بيان أدلة ذلك وأقوال العلماء في هذا الشأن على النحو الواضح الجلي ، ولم يقل أحد من أهل العلم أن الكافر الذي لم تبلغه الدعوة ليس بكافرا أو يتوقف تكفيره على البلاغ أو البيان , بل جعلوا المرتد في حكم الكافر الذي بلغته الدعوة فلم يتوقف حكمه أيضا على البيان.

الوجه الثالث - أن الحجة هي ما أنزل الله به كتابه وما أرسل به رسوله (فهي الكتاب والسنة) وما يقرره الكتاب والسنه هو الأصول وهو القواعد الأساسية للدين وأي قاعدة لم يقررها الكتاب والسنة فليست بقاعدة ، وكل أصل لم يقل به الكتاب والسنة فليس بأصل ، فما سبق بيانه من أدلة ونصوص دالة على دعوة الكافر قبل قتاله - ولم يفرق في ذلك بين من بلغته الدعوة ومن لم تبلغه حسبما دلت عليه النصوص وشرحه أهل العلم في

مصنفاتهم وأن الكافر كافر في الحالتين ، ولم يتوقف حكمه أو القول بكفره على بيان من أحد , فذلك هو ماجاءت به النصوص ودلت عليه الآثار وأقوال أهل العلم ، فذلك هو القاعدة وليست القاعدة ما يخالف النصوص والأثار ،

قال ابن القيم رحمه الله: أما أن نقعد قاعدة ونقول: هذا هو الأصل ثم نرد السنة لأجل مخالفة تلك القاعدة ، فلعمر الله لهدم ألف قاعدة لم يؤصلها الله ورسوله أفرض علينا من رد حديث واحد أ.هـ

ولذا فإن قول القائل: أن من تلبس بالكفر الأكبر أو الشرك لايحكم بكفره حتى يبين له , من أبطل الباطل فإن المتلبس بالشرك هو المشرك , والمتلبس بالكفر هو الكافر , فإن الشرك من صناعة المشرك . قال تعالى: { أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ } [الصافات: 95]. وقال تعالى: { إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ } [النجم: 23].

والقول بعدم تكفير من أتى بالشرك أو الكفر الأكبر , قول محدث مردود باطل معارض للنصوص الكثيرة الصريحة والقاطعة والمنتشرة في نصوص القرآن والسنة ، فأين في القرآن والسنه أن فاعل الكفر لا يكفر إلا بعد البيان ، وقد قال تعالى: { وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله } التوبة. فقوله {حتى يسمع كلام الله } هو البيان ، وقوله { أحد من المشركين } هو الحكم الثابت لهذا المستحق للبيان ، ولم يرد بالنص خلاف ما ذكرنا من أن الذي لم تبلغه الدعوة كافر لا يجوز قتله , وليس ما ادعاه أهل التحريف من القول بعدم جواز القول بكفره حتى يبين له وادعوا أن ذلك قاعدة ، وهي من أبطل ما تكون ويكفي ما فيها من الشك في كفر أهل الكفر والمرتدين أو تصحيح عقائدهم الشركية أو عدم تكفير من قطعت النصوص بكفرهم وما فى ذلك من الرضا بكفرهم ، وما في ذلك كله من مناقضة لأحكام الولاء والبراء الواجبة وعنصر المفاصلة مع أهل الشرك الذي هو أحد أخطر معالم عقيدة التوحيد لدى أهل الإسلام ومضمون ما أوجبته شهادة (لا إله إلا الله) وتضمنته.

ثم إن القول بعدم تكفير فاعل الكفر الأكبر أو الشرك إلا بعد البيان والتبيين له , هو قول يحتاج إلى وقفة مع القائل من حيث:

- أن البيان والتبيين إن قصد به بلاغ الرسالة وأداء الأمانه وحجة الله تعالى على عباده ، فقد كان ذلك على أبلغ ما يكون البيان والتبيين ، حتى أن الرسول صلي الله عليه وسلم قد قال
(تركتكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك). وبالتالي فإن التلبس بأعمال الشرك الأكبر أو الكفر هو مخالفة صارخة لما جاء به الرسول صلي الله عليه وسلم وبلغه , ومناقضة لما أنزل به الكتاب من وجوب توحيد الله عز وجل والنهي عن الشرك به شيئا ، فاستحق صاحب ذلك الفعل الشركي أو الكفري أن ينسب إلى هذا الفعل الذي أتي به مناقضاً لأصل دينه وما التزمه من شهادة التوحيد التي تعد عهداً وميثاقا أن يوحد الله تعالى ولايشرك به شيئا ، ثم عاد ليشرك به مالم ينزل به سلطانا فصار من أولئك الذين قال الله فيهم:
{ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ } [البقرة: 27].

• وأما إن قيل أن المقصود بالبيان والتبيين هو أقوال العلماء بحيث يقال أن فاعل الشرك أو الكفر الأكبر لا يحكم بكفره حتى يبين له العلماء حكم ذلك ، فإن هذا الادعاء فيه ما فيه من الفساد والبطلان ما لا يخفى على كل عاقل إنسان فضلاً أن يكون منسوبا إلى أهل العلم والبيان وذلك للآتي: أن قائل هذا الادعاء يقر بكون الفعل ذاته المخالف هو من الكفر فعلاً أو من الشرك الأكبر ولا يعد الفعل كذلك حقيقة إلا إذا كان فيه ما يناقض أركان الإيمان الأساسية من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر أو يناقض أركان التوحيد الأساسية من توحيد الربوبية أو الإلهية ، ولأن تخلف ركن من أركان أي عبادة - عامة - هو في ميزان الشرع الحنيف بطلان لهذه العبادة فلا تصح عبادة مع تخلف ركن من أركانها الأساسية, كالصلاة تبطل إذا تخلف عنها أي ركن من أركانها الرئيسية مع القدرة ، وذلك من المعلوم من الدين بالضرورة وهكذا سائر العبادات ، والتوحيد أجل عبادة على الإطلاق لا يمكن القول بصحته مع تخلف ركن من أركان التوحيد أو مناقضته بل يبطل ادعاء التوحيد بذلك ويثبت في حق الشخص الحكم بخلافه (أي الحكم بكفره) وانتفاء الحكم بالتوحيد عنه مع هذا التخلف لشيء من أركانه أو التلبس بما يناقض هذه الأركان ويثبت في حقه الحكم بالكفر لذلك , شاء أم أبى ، لأن الأحكام في مثل ذلك لا تتوقف على رضا الشخص أو عدم رضاه ، فمن ارتكب الشرك مشرك شاء أم أبى ، كما أن

من ارتكب القتل قاتل شاء أم أبي ، ومن ارتكب الزنى زان شاء أم أبي وهكذا
(وهذا مقتضى قواعد الاشتقاق لغة وشرعا) وعلى هذا فإذا أقر المدعي بهذه القاعدة المفتراة (بعدم تكفير فاعل الكفر إلا بعد البيان) نقول إذا أقر هذا المدعي بأن الفعل الصادر من هذا الشخص هو من الكفر أو الشرك الأكبر المخرج من الملة ، فقد أقر شرعا أن أركان التوحيد عند هذا الشخص قد وقع بها الخلل مما يبطل ادعائه للتوحيد شاء أم أبى وصار من أهل الشرك بهذا ، وسواء جاءه بعد ذلك البيان من آخرين أو لم يأت ، وهذا بالضبط هو ما نصَّت عليه الآيات في محكم التنزيل كقوله تعالى: { قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا } [الكهف: 105/103].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآيات: هي عامة في كل من عبد الله على غير طريقة مرضية يحسب أنه مصيب فيها وأن عمله مقبول وهو مخطئ وعمله مردود ، وقوله: { الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا } أي عملوا أعمالاً باطلة على غير شريعة مشروعة مرضية مقبولة { وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا } أي يعتقدون أنهم على شيء وأنهم مقبولون محبوبون ، وقوله: { أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه } أي جحدوا آيات الله في الدنيا وبراهينه التي أقامها على وحدانيته وصدق رسله وكذبوا بالدار الآخرة أ.هـ وهؤلاء بالضبط أيضا ممن قال الله فيهم: { فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ } [الأعراف: 30].

قال ابن كثير رحمه الله: قال ابن جرير:
وهذا من أبين الدلالة على خطأ من زعم أن الله لا يعذب أحداً على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادا منه لربه فيها ، لأنه لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه هاد وفريق الهدى فرق ، وقد فرق الله تعالى بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية أ.هـ

الوجه السابع ـ أن هذا الشخص فاعل الشرك أو الكفر الأكبر , والذي ناقض ما أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه من الأمر بالتوحيد والنهى عن

الشرك ، نقول: إذا قيل أنه لا يكفر لمجرد ذلك حتي يبين له من أحد العلماء ، فإذا خالف بعد هذا البيان يكفر. نقول: أن هذا القول فيه من الفساد أيضا ما لا يخفى ، إذ كيف يقال عن مثل هذا الشخص أنه لا يكفر بمخالفة النص ثم يقال بكفره إذا خالف بيان أحد العلماء ، سبحانك هذا بهتان عظيم ، إن الفعل لا يعد مخالفة في ميزان الشريعة إلا إذا خالف ما أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه لا لمخالفة قول عالم من العلماء ، إن الحجة القائمة لله عز وجل على عباده أجمعين فيما أنزل به كتابه وأرسل به رسوله , وليست في قول أحد من الناس سوى ذلك كائنا من كان ، إن الأحكام الشرعية في الإسلام تثبت لمرتكب ما نهى الله تعالى عنه ونهى عنه رسوله صلي الله عليه وسلم وليس لمرتكب ما نهى عنه واحد من العلماء. أن القائل بعدم تكفير مرتكب الشرك الأكبر إلا بعد البيان جعل من بيان أحد الناس عالماً أو غيره هو الذي تدور عليه الأحكام إثباتا ونفيا ، وذلك من التقنص بمنزلة القرآن العظيم وسنة سيد المرسلين التي عليها وبها أصول الثواب والعقاب , وبهما يعرف الصحيح أو الباطل من الأعمال - عبادات أو معاملات - وليس على قول أحد من الناس كائناً من كان ، وقد قال تعالى وتقدس: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ } [الحجرات: 2/1].

وها هو الإمام مالك ينقل عنه قوله: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ،فانظروا في قولي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به , ومالم يوافق الكتاب والسنه فاتركوه أ.هـ

وهذا مبدأ عند عامة أئمة السلف وليس عند الإمام مالك وحده ، وقد تكاثرت أقوالهم في ذلك. فكيف توقف أحكام القرآن والسنة الصحيحة الصريحة القاطعة على بيان من يعرض كلامه على القرآن والسنة ذاتهما ليتبين صحة قوله من عدمه ، هذا مما لا يقول به عاقل فضلا عن عالم ، فإذا علمنا أن القاعدة الشرعية تقضي بأن (لا اجتهاد مع النص) أي الصريح الواضح ، تبين للقارئ الكريم أن هذا القول المدعي من (عدم تكفير فاعل كذا وكذا حتى يبين له) قد يتعلق بالمسائل الخفية من الأحكام الشرعية التي يرد عليها الشبهة كشأن موضوع تأويل الصفات أو تعريف الإيمان الذي يزيد

وينقص ، يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي , وهي جميعها مما يتعلق بالسنن لا بأصل الدين
(وهو توحيد رب العالمين ، والبعد عما يناقضه من أعمال الشرك أو الكفر الأكبر المخرج من الملة) وأما هذه السنن التي قد يرد عليها نوعاً من الشبهات والمتشابهات فهي التي تدرس في مصنفات مذهب أهل السنة والجماعة ، وهذا النوع من العلم الشرعي مرتبة تلي مرتبة التوحيد كأصل هذا الدين - وهو شأن السنن دائما من حيث كونها تأتي في مرتبة تالية للأصل ,

وبهذا يتبين للقارئ الكريم أن قول القائل (أن مرتكب الكفر لا يكفر إلا بعد البيان أو بعد إقامة الحجة عليه أو مثل هذا) هو من الأقوال العارية عن الصحة وعن الحق ، والحقيقة فيما يتعلق بموضوع توحيد رب العالمين بما يتضمنه من توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية , وأن مجال عمل هذا القول (إن صح اعتباره ولا يكاد) في حدود المعاني التي موضع شبهة أو يرد عليها الشبهة ، إما لظنية الدليل من حيث الدلالة (كشأن الكيف في الصفات) أو كشأن تعريف الإيمان لغة وشرعا) أو لكون الدليل يرد عليه الشبهة من حيث الثبوت ، وجميع ذلك لا علاقة له بأحكام التوحيد كأصل هذا الدين العظيم وما يناقضه من شرك لما يتمتع به هذا الأصل من أدله هي أعلي ما تكون من الأحكام والقطعية فلا تقبل الشبهة ولا تعارض بشبهة ولا تقبل التأويل ولا تعارض بتأويل ولا تقبل الإجتهاد ولا تعارض باجتهاد)

الدليل الثالث :

قال تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون)الأعراف 30,
أى ارتكبوا الشرك والكفر جهلا منهم أنه شرك بل يحسبون أن فعلهم هدى وصواب وقربى إلى الله الوهاب , فمع جهلهم لم يعذرهم الله بارتكابهم الضلال والكفر والشرك ,وإذا كان الكفر لايقع إلا على من يعرف أنه كفر ويأتى الشرك وهو يعلم أنه شرك فلن يكفر أحد أبدا لااليهود ولا النصارى ولا المشركون.فإن اليهود والنصارى عند أنفسهم من أهل الإيمان ولوعلموا أنهم كفار لتركوا دينهم وماهم عليه

الدليل الرابع :

قول الله عز وجل (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أولائك الذين كفروا بأيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتى ورسلى هزوا)الكهف 103-106,

فكفرهم الله مع جهلهم وعدم قصدهم الكفر وسماهم كفارا مع أنهم يحسبون أنهم على الحق جهلا منهم,فلم يعذرهم الله مع جهلهم وكفرهم ومع عدم علمهم ,وأحبط أعمالهم ,لأن الشرك محبط للعمل ,ولا تنفع الطاعات مع الشرك .

قول الله عز وجل {قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا} الكهف 103-106

.

فكفرهم الله مع جهلهم وعدم قصدهم الكفر وسماهم كفارا مع أنهم يحسبون أنهم على الحق جهلا منهم,فلم يعذرهم مع جهلهم وكفرهم ومع عدم علمهم ,وأحبط أعمالهم ,لأن الشرك محبط للعمل ,ولا تنفع الطاعات مع الشرك .

.

قال شيخ المفسرين ابن جرير في "تفسيره"

تعليقآ علي قوله تعالي

{قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا}

"والصواب من القول في ذلك عندنا، أن يُقال: إنَّ الله - عز وجل - عنَى بقوله: {هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً} كلَّ عاملٍ عملاً يحسبه فيه مصيبًا،

وأنَّه لله بفعله ذلك مطيع مُرضٍ، وهو بفعله ذلك لله مسخط، وعن طريق أهل الإيمان به جائر كالرهبانيَّةً والشمامسة، وأمثالهم من أهل الاجتهاد في ضلالهم، وهم مع ذلك من فعلهم واجتهادهم بالله كفرة، من أهل أي دين كانوا"

وقال: "وهذا من أدل الدلائل على خَطَأ قَوْلِ مَن زَعَم أنه لا يكفر بالله أحد إلا من حيثُ يقصد إلى الكفر بعد العلم بوحدانيته؛ وذلك أنَّ الله - تعالى ذِكْرُه - أخبر عن هؤلاء الذين وصف صِفَتَهُم في هذه الآية، أنَّ سعْيَهُم الذي سَعَوْا في الدنيا ذَهَبَ ضلالا وقد كانوا يحسبون أنهم محسنون في صنعهم ذلك، وأخبر عنهم أنهم هم الذين كفروا بآيات ربهم. ولو كان القول كما قال الذين زعموا أنَّه لا يكفر بالله أحدٌ إلا من حيث يعلم، لوجب أن يكون هؤلاء القوم في عملهم الذي أخبر الله عنهم أنهم كانوا يحسبون فيه أنهم يُحْسِنون صنعه، كانوا مثابين مأجورين عليها، ولكنَّ القَوْلَ بخلاف ما قالوا، فأخبر جل ثناؤه عنهم أنهم بالله كفرة، وأن أعمالهم حابطة".

.

وفي تفسير ابن كثير رحمه الله:

قال البخاري: حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو عن مصعب قال: سألت أبي يعني سعد بن أبي وقاص عن قول الله " قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا " أهم الحرورية قال: لا هم اليهود والنصارى.

أما اليهود فكذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم وأما النصارى فكفروا بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه فكان سعد يسميهم الفاسقين وقال علي بن أبي طالب والضحاك وغير واحد: هم الحرورية ومعنى هذا عن علي رضي الله عنه أن هذه الآية الكريمة تشمل الحرورية كما تشمل اليهود والنصارى وغيرهم لا أنها نزلت في هؤلاء على الخصوص ولا هؤلاء بل هي أعم من هذا فإن هذه الآية مكية قبل خطاب اليهود والنصارى وقبل وجود الخوارج بالكلية وإنما هي عامة في كل من عبد الله على غير طريقة مرضية يحسب أنه مصيب فيها وأن عمله مقبول وهو مخطئ وعمله مردود

*بل هي أعم من هذا فإن هذه الآية مكية قبل خطاب اليهود والنصارى وقبل وجود الخوارج بالكلية وإنما هي عامة في كل من عبد الله على غير طريقة مرضية يحسب أنه مصيب فيها وأن عمله مقبول وهو مخطئ وعمله مردود

كما قال تعالى " وجوه يومئذ خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارًا حامية " وقال تعالى " وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورًا " وقال تعالى " والذين كفروا بربهم أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئًا " وقال في هذه الآية الكريمة " قل هل ننبئكم " أي نخبركم " بالأخسرين أعمالا " ثم فسرهم.

فقال " الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا " أي عملوا أعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة مرضية مقبولة "وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا " أي يعتقدون أنهم على شيء وأنهم مقبولون محبوبون.

الدليل الخامس:

قال سبحانه (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب ,قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم)التوبة 66 ,
مع أنهم كانوا مجاهدين يقاتلون الروم ولكنهم تكلموا بكلام يقطعون به عناء الطريق ولم يقصدوا الكفر,ومع اعترافهم أنهم كانوا يلعبون ومع أن الله صدقهم ولم يكذبهم فى أنهم يلعبون ولم يقصدوا الكفر بعد الإيمان وحكم بردتهم بعد الإسلام , فهؤلاء يجهلون أن عملهم ذلك مكفر، فلم ينفعهم جهلهم وتأويلهم فالجد والهزل والجهل في الكفر سواء، وهذا في قوم الأصل فيهم الإيمان، ومن العجب العجاب أن يقول البعض ممن لم ترسخ قدمه فى العلم أن الاستهزاء بالدين ,وسب الله والرسول كفر وردة خلافا لأعمال الشرك والنواقض القولية والعملية ,فذلك شرك لاعذر فيه ,وهذا شرك يعذر فاعله ,فان قلنا لهم بأى دليل فرقتم وكل ذلك كفر وشرك ولا فرق فى هذه النواقض بين الهازل الجاد ,والجاهل إلا المكره ؟وإذا قلنا لهم من قال بهذا التفريق من أئمة الإسلام وعلماء المسلمين حادوا عن الجواب وفقدوا الصواب,وذلك بسبب التقليد والتقديس لكلام الرجال,مع أن كلامهم ليس

بدليل

قال الله جل وعلا

(وَلئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ)التوبة 66

مع أنهم كانوا مجاهدين يقاتلون الروم ولكنهم تكلموا بكلام يقطعون به عناء الطريق ولم يقصدوا الكفر,ومع اعترافهم أنهم كانوا يلعبون ومع أن الله صدقهم ولم يكذبهم فى أنهم يلعبون ولم يقصدوا الكفر بعد الإيمان وحكم بردتهم بعد الإسلام , فهؤلاء يجهلون أن عملهم ذلك مكفر، فلم ينفعهم جهلهم وتأويلهم فالجد والهزل والجهل في الكفر سواء، وهذا في قوم الأصل فيهم الإيمان، ومن العجب العجاب أن يقول البعض ممن لم ترسخ قدمه فى العلم أن الاستهزاء بالدين ,وسب الله والرسول كفر وردة خلافا لأعمال الشرك والنواقض القولية والعملية ,فذلك شرك لاعذر فيه ,وهذا شرك يعذر فاعله ,فان قلنا لهم بأى دليل فرقتم وكل ذلك كفر وشرك ولا فرق فى هذه النواقض بين الهازل الجاد ,والجاهل إلا المكره ؟وإذا قلنا لهم من قال بهذا التفريق من أئمة الإسلام وعلماء المسلمين حادوا عن الجواب وفقدوا الصواب,وذلك بسبب التقليد والتقديس لكلام الرجال,مع أن كلامهم ليس بدليل.

.

-قال الشيخ محمد بن عبدالوهاب في "كشف الشبهات"

تعليقآ على قوله تعالى{وَلئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}

"كفَّرهم بكلمة مع كونهم في زمن رسول الله - صلى الله عليه وسلم ،وهم يجاهدون معه ويصلُّون معه ويزكُّون ويحجُّون"

-قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

تعليقآ علي قوله تعالي
{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}

إنَّ من سبَّ الله ورسولَه طوعًا بغير كَرْه، بل من تكلَّم بكلمات الكفر طائعًا غير مُكْرَهٍ، ومنِ استهزأ بالله وآياته ورسوله فهو كافرٌ باطنًا وظاهرًا، وإنَّ من قال: إنَّ مثل هذا قد يكون في الباطن مؤمنًا بالله وإنَّما هو كافرٌ في الظَّاهر، فإنَّه قال قولاً معلومُ الفساد بالضَّرورة من الدِّين، وقد ذكر الله كلماتِ الكفَّار في القرآن وحكم بكفرهم واستحقاقهم الوعيد بها". "مجموع الفتاوى" 557/7.

.

-قال القاضي أبو بكرٍ بن العربيّ المالكيّ "أحكام القرآن" 976/2:

تعليقآ علي قوله تعالي
{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}

"لا يخلو أَنْ يكونَ ما قالوه من ذلك جدًّا أو هَزْلاً، وهو - كيفما كان - كفرٌ، فإنَّ الهزلَ بالكفرِ كفرٌ، لا خلافَ فيه بين الأمَّة. فإنَّ التَّحقيق أخو الحقّ والعلم، والهزلَ أخو الباطل والجهل. قال علماؤنا: انظر إلى قوله: {أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ مِنْ الْجَاهِلِينَ} [البقرة: 67]".

.

-قال الكِيا الهرَّاسي – الشافعيّ - في "أحكام القرآن"

تعليقآ علي قوله تعالي
{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}

"فيه دلالةٌ على أنَّ اللاَّعب والخائض سواءٌ في إظهار كلمة الكفر على غير وجه الإكراه، لأَنَّ المنافقين ذكروا أَنَّهم قالوا ما قالوه لَعِبًا، فأخبر الله تعالى عن كفرهم باللَّعِب بذلك، ودلَّ أنَّ الاستهزاءَ بآياتِ الله تعالى كفرٌ"

.

-قال أبو محمد بن حزم في "الفصل" 244/3:

تعليقآ علي قوله تعالي
{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}

"فنصَّ تعالى على أنَّ الاستهزاء بالله تعالى أو بآياته أو برسولٍ من رسله كفرٌ مخرجٌ عن الإيمان ولم يقل تعالى في ذلك إنِّي علمت أَنَّ في قلوبكم كفرًا، بل جعلهم كفارًا بنفس الاستهزاء. ومنِ ادَّعى غير هذا فقد قوَّل الله تعالى ما لم يقُلْ وكذب على الله تعالى"

.

-قال ابن الجوزيّ - الحنبلي -:

تعليقآ علي قوله تعالي

{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}

"وقوله: {قَدْ كَفَرْتُمْ} أي: قد ظهر كفركم بعد إظهارِكم الإيمان، وهذا يدلُّ على أنَّ الجدَّ واللعِبَ في إظهار كلمة الكفر سواء". "زاد المسير" 465/3.

.

-قال أبو بكر أحمد بن عليٍّ الجصَّاص – الحنفيّ

تعليقآ علي قوله تعالي

{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}

"فيه الدّلالة على أنَّ اللاعبَ والجادَّ سواءٌ في إظهار كلمة الكفر على غير وجه الإكراه؛ لأَنَّ هؤلاء المنافقين ذكروا أَنَّهم قالوا ما قالوه لعِبًا فأخبر الله عن كفرِهم باللعِبِ".

الدليل السادس :

قال تعالى مخبرا عن هود عليه السلام إنه قال لقومه (اعبدوا الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون)هود
فجعلهم مفترين قبل أن يحكم عليهم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إله آخر فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة وقبل إرسال الرسل إلى أقوامهم كما ثبت بعد إقامة الحجة وإرسال الرسل فسماهم الله مشركين ومفترين قبل الخبر وبعد الخبر ,قبل الرسل وبعد الرسل ,كما قال شيخ الإسلام بن تيمية ــرحمه الله ...

الدليل السابع :

قال الله تعالى مخاطبا موسى عليه السلام وحاكما على فرعون بالطغيان والكفر والظلم والفساد والفسق قبل إرسال موسى عليه السلام إليه وإقامة الحجة عليه فقال سبحانه (اذهب إلى فرعون إنه طغى)وقوله (أن إت القوم الظالمين قوم فرعون)وقوله (إنه كان من المفسدين)

الدليل الثامن :

قال سبحانه (ومن يدع مع الله اله أخر لابرهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لايفلح الكافرون)المؤمنون 117 ,
فحكم الله سبحانه بكفر كل من يدعوا غيره أو يشرك معه غيره فى العبادة ,وسماه الله كافرا لأن التسمية ليست لنا بل هى لله ورسوله صلى الله عليه وسلم ,وكيف يكون الذى يدعوا غير الله ويصرف العبادة التي هى حق لله لغير الله ,كيف يكون من يفعل ذلك مسلما ؟

الدليل التاسع :

وقد قال تعالى (ويعبدون من دون الله مالا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيراً)الفرقان 55,
وهذا تكرار يفيد التأكيد والتقرير ,وهذا فى القرآن كثير جدا لمن تدبر كلام ربه سبحانه ,فسماه الله كافرا لدعائه غيره

الدليل العاشر :

قال سبحانه (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)المائدة 44-47-45 ,
هذا هو اسم كل من لم يحكم بما أنزل الله ,سماه الله كافر ا لأنه بدل حكم الله ,وغير شريعة الله ,وسن القوانين الوضعية المخالفة لدين رب البرية ,وحارب كل من يخالف هذه القوانين الردية ,وقتل وسجن كل من يطالب بتحكيم الشريعة الإلهية بدلا من هذه القوانين الوضعية ,فهذا كفره كفر مغلظ مزيد ,خرج من الإسلام من أكثر من باب وارتكب أكثر من ناقض ,فما بال أقوام يدافعون عن الطواغيت وعن جنودهم وأنصارهم وأعوانهم معرضين عن كتاب ربهم وهو ينطق بينهم وتقرعهم آياته ووضوح كلماته فى كفر هؤلاء الطواغيت ,ويقولون زورا وبهتانا وتلبيسا (كفر دون كفر !!)فلماذا الدفاع عن الطواغيت والترقيع لكفرهم وردتهم ؟

الدليل الحادى عشر :

وذكر الله أن فرعون طغى قبل أن يرسل إليه موسى فقال تعالى: { اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى }]طه:24[، وقال: { يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّي وَعَدُوٌّ لَّهُ }]طه:39[، وهذا قبل الرسالة، ففرعون سماه اله عدوا قبل أن تأتيه الرسالة، وقال تعالى: { وَإِذْ نادي رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ }]الشعراء:10[، فسماهم الله ظالمين قبل أن يأتيهم موسى رسولا

الدليل الثانى عشر :

وقد سمى الله تعالى فعل المشركين فاحشة قبل قيام الحجة ولم يعذرهم بجهلهم وتقليدهم لآبائهم حيث كانوا يطوفون بالبيت عراة فردَّ الله عليهم سفههم وجهالتهم تلك وسمى فعلهم فاحشة في قوله تعالى: { وَإِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءنَا وَاللّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاء أَتَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ}] ، الأعراف:28[وقال تعالى: {وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضالين }]البقرة:198[فسماهم الله ضالين قبل الهداية ومجيء الرسالة، هذا كله يدلك على أن اسم المشرك يثبت قبل الرسالة لمن لم يحقق التوحيد.

الدليل الثالث عشر :

وقال تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ قَالُواْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُواْ كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُواْ أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاء أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاء وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ } البقرة:11- 13،

فانظر إلى هؤلاء المنافقين الذين لم يحققوا الإيمان بل يصفون المؤمنين بالسفهاء ويجهلون أنهم هم السفهاء ولم يعذروا بجهلهم، وكذلك يفسدون في الأرض بل يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون فلم يُعذروا بعدم شعورهم، وقد أحسن ابن جرير الكلام عند تفسير هذه الآية في الرد على القائلين بأن الكفر لا يكون إلا بالعناد، ونقله عنه ابن كثير وأقرَّه.

الدليل الرابع عشر :

وقد يقول بعضهم هذا في الكفار أو المنافقين الأصليين كما هي عادتهم فيرد عليه بقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ } الحجرات:2،

ومعلوم أن الأعمال لا تحبط بالجملة إلا بالكفر، { وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ }]المائدة:5، أو بالشرك، { لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ }

]الزمر:65[، فظهر بجلاء أن الجاهل قد يقع في الشرك وهو لا يشعر فيشرك بالله ويحبط عمله.

جاء في تفسير الطبري - (ج 22 / ص 281)

وقوله(وَأَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ) يقول: وأنتم لا تعلمون ولا تدرون. ا هـ

تفسير الألوسي - (ج 19 / ص 251)

{ أَن تَحْبَطَ أعمالكم } تعليل لما قبله من النهيين على طريق التنازع بتقدير مضاف أي كراهة أن تحبط أعمالكم ، والمعنى إني أنهاكم عما ذكر لكراهة حبوط أعمالكم بارتكابه أو تعليل للمنهى عنه ، وهو الرفع والجهر بتقدير اللام أي لأن تحبط ، والمعنى فعلكم ما ذكر لأجل الحبوط منهى عنه ، ولام التعليل المقدرة مستعارة للعاقبة التي يؤدي إليها الفعل لأن الرفع والجهر ليس لأجل الحبوط لكنهما يؤديان إليه على ما تعلمه إن شاء الله تعالى ، وفرق بينهما بما حاصله أن الفعل المنهى معلل في الأول والفعل المعلل منهى في الثاني وأيهما كان فمرجع المعنى إلى أن الرفع والجهر كلاهما منصوص الاداء إلى حبوط العمل ، وقراءة ابن مسعود . وزيد بن علي { فتحبط } بالفاء أظهر في التنصيص على أدائه إلى الإحباط لأن ما بعد الفاء لا يكون إلا مسبباً عما قبلها ، وقوله تعالى : { بَغْتَةً وَأَنتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ } حال من فاعل { تَحْبَطَ } ومفعول { تَشْعُرُونَ } محذوف بقرينة ما قبله أي والحال أنتم لا تشعرون أنها محبطة ، وظاهر الآية مشعر بأن الذنوب مطلقاً قد تحبط الأعمال الصالحة؛ ومذهب أهل السنة أن المحبط منها الكفر لا غير ، والأول مذهب المعتزلة ولذا قال الزمخشري : قد دلت الآية على أمرين هائلين . أحدهما أن فيما يرتكب من الآثام ما يحبط عمل المؤمن . والثاني أن في أعماله ما لا يدري أنه محبط ولعله عند الله تعالى محبط وأجاب عن ذلك ابن المنير عليه الرحمة بأن المراد في الآية النهي عن رفع الصوت على الإطلاق ، ومعلوم أن حكم النهي الحذر مالم يتوقع في ذلك من إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم ، والقاعدة المختارة أن إيذاءه عليه الصلاة والسلام يبلغ مبلغ الكفر المحبط للعمل باتفاق فورد النهي عما هو

مظنة لأذى النبي صلى الله عليه وسلم سواء وجد هذا المعنى أولاً حماية للذريعة وحسبما للمادة ، ثم لما كان هذا المنهى عنه منقسماً إلى ما يبلغ مبلغ الكفر وهو المؤذى له عليه الصلاة والسلام وإلى ما لا يبلغ ذلك المبلغ ولا دليل يميز أحد القسمين عن الآخر لزم المكلف أن يكف عن ذلك مطلقاً خوف أن يقع فيما هو محبط للعمل وهو البالغ حد الأذى إذ لا دليل ظاهراً يميز ، وإن كان فلا يتفق تمييزه في كثير من الأحيان ، وإلى التباس أحد القسمين بالآخر وقعت الإشارة بقوله سبحانه : { أَن تَحْبَطَ أعمالكم وَأَنتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ } وإلا فلو كان الأمر على ما يعتقده الزمخشري لم يكن لقوله سبحانه : { وَأَنتُمْ لاَ } موقع إذ الأمر منحصر بين أن يكون رفع الصوت مؤذياً فيكون كفراً محبطاً قطعاً وبين أن يكون غير مؤذ فيكون كبيرة محبطة على رأيه قطعاً ، فعلى كلا حاليه الإحباط به محقق إذن فلا موقع لادعام الكلام بعدم الشعور مع أن الشعور ثابت مطلقاً ، ثم قال عليه الرحمة : وهذا التقدير يدور على مقدمتين كلتاهما صحيحة).ا هـ

قال الله تعالى

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) [الحجرات: 2].

فدلالة الآية واضحة بأن المرء قد يقع في الكفر أو الشرك، وهو لا يشعر، ولا يقصد الوقوع في ذلك فلا يكون عدم قصده رافعاً للإثم الشرعي عنه، وهذا واضح بنص ومنطوق الآية وإليك ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في تفسيره لهذه الآية، قال رحمه الله بعد أن ذكر هذه الآية:

"فوجه الدلالة أن الله سبحانه نهاهم عن رفع أصواتهم فوق صوته، وعن الجهر له كجهر بعضهم لبعض؛ لأن هذا الرفع والجهر قد يفضي إلى حبوط العمل وصاحبه لا يشعر؛ فإنه علل نهيهم عن الجهر وتركهم له بطلب سلامة العمل عن الحبوط، وبين أن فيه من المفسدة جواز حبوط العمل،

وانعقاد سبب ذلك، وما قد يفضي إلى حبوط العمل يجب تركه غاية الوجوب، والعمل يحبط بالكفر؛ قال سبحانه: (وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ) [البقرة: 217]، وقال تعالى: (وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ) [المائدة: 5]، وقال: (وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ) [الأنعام: 88]. وقال: (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ) [الزمر: 65]، وقال: (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ) [محمد: 9] كما أن الكفر إذا قارنه عمل لم يقبل؛ لقوله تعالى: (الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ) [محمد: 1] وقوله: (وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلاَّ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللّهِ وَبِرَسُولِهِ) [التوبة: 54] وهذا ظاهر، ولا يحبط الأعمال غير الكفر؛ لأن من مات على الإيمان، فإنه لا بد أن يدخل الجنة، ويخرج من النار إن دخلها، ولو حبط عمله كله لم يدخل الجنة قط، ولأن الأعمال إنما يحبطها ما ينافيها، ولا ينافي الأعمال مطلقاً إلا الكفر، وهذا معروف من أصول أهل السنة.

نعم قد يبطل بعض الأعمال بوجود ما يفسده كما قال تعالى: (لاَ تُبْطِلُواْ صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأذَى) [البقرة: 264]،

ولهذا لم يحبط الله الأعمال في كتابه إلا بالكفر.

فإذا ثبت أن رفع الصوت فوق صوت النبي والجهر له بالقول يخاف منه أن يكفر صاحبه وهو لا يشعر ويحبط عمله بذلك، وأنه مظنة لذلك وسبب فيه؛ فمن المعلوم أن ذلك لما ينبغي له من التعزيز والتوقير والتشريف والتعظيم، والإكرام والإجلال، ولما أن رفع الصوت قد يشتمل على أذى له، واستخفاف به، وإن لم يقصد الرافع ذلك، فإذا كان الأذى والاستخفاف الذي يحصل في سوء الأدب من غير قصد صاحبه يكون كفراً؛ فالأذى والاستخفاف المقصود المتعمد كفر بطريق الأولى" .اهـ الصارم المسلول: (ص54-56).

فالشاهد من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية أن رفع الصوت قد يؤدي إلى كفر صاحبه، وخروجه عن الإسلام، وهو لا يشعر، ولا يقصد الخروج منه، وفي هذا أدل دليل على أن الردة قد تتمكن من الإنسان بحيث يكفر، ويخرج من الملة، وهو لا يشعر، ولا يقصد، وليس ذلك خاص برفع الصوت فقط بل إن العلماء قد استنبطوا الحكم السابق كحكم عام غير مختص بمسألة معينة، وإليك ما قاله الرازي الشافعي صاحب التفسير الكبير؛ قال في تفسير

الآية السابقة: "قوله (أَن تَحْبَطَ): "إشارة إلى أن الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الإنسان.." . وقد استنبط حكماً عاماً من الآية وهو قوله: "إشارة أن الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الإنسان" وعدم الشعور هنا مستلزم لعدم العلم بأنه قد ارتكب ردة، وقوله سبحانه: (لَا تَشْعُرُونَ) أي: لا تعلمون، وفي هذا يقول البخاري في كتاب التفسير من صحيحه في معنى تشعرون قال: باب قوله: (لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) الآية: تشعرون: تعلمون، ومنه الشاعر ونقله الحافظ ابن حجر عن أبي عبيدة في الشرح .

الدليل الخامس عشر :

بل إنه قد يظن أنه على سبيل الرشاد لجهله ولا يُعذر بذلك قال تعالى:: { يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ }]المجادلة:18[، وقال تعالى: {إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءمِن دُونِ اللّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ}]الأعراف:30.

الدليل السادس عشر :

يقول تعالى: { ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُواْ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُواْ إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ }]النحل:119 فقد سمى الله تعالى عملهم بالسوء، وذكر أنهم عملوه بجهالة، فلم تتغير صفة العمل رغم الجهالة فالسوء هو السوء عملوه بعلم أو جهالة، والشرك هو الشرك، والمشرك الذي قال أو فعل الشرك هو المشرك عالما بشركه كان أو جاهلا، فيوصف بالمشرك وقد عمل بجهالة كما وصف شركه بالشرك وهو معمول بجهالة

الدليل السابع عشر :

يقول جل في علاه: { قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ

الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ * وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ }]الزمر:64- 66
، فصرف العبادة أو بعضها لغير الله هو الشرك بعينه، والأمر بذلك شرك، ومع ذلك وصف هؤلاء الجاهلون بالمشركين، ولم يُعذروا بجهلهم، وهذا من أقوى الأدلة في المسألة حيث ذكر الله حبوط العمل بالشرك الذي أمر به أولئك الجاهلون الذين { مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ }]الأنعام: 67 .

الدليل الثامن عشر :

ويقول تعالى: { سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم حَتَّى ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إَلاَّ تحرصون }]الأنعام: 148[فهؤلاء سماهم الله تعالى مشركين ولم يكن عندهم من علم وإنما كانوا يتبعون الظن ولم يُعذروا بذلك، { قُلْ فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاء لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ }]الأنعام:149

وهذا يبين لنا أن الحجة قد تقام على الشخص ويبقى رغم ذلك على جهله فهل يعذر أم أنه ما دام جاهلا لم تُقم عليه الحجة فلا بد من علمه وعناده، فإن قالوا لا يُعذر فما الفرق بين الحالتين وسبب العذر لا يزال موجودا ألا وهو الجهل، وإن قالوا يُعذر فما المترتب على إقامة الحجة عليه والحكم لم يتغير، وهذا يبين لك أن وصف الشرك أو الكفر يثبت قبل قيام الحجة

الدليل التاسع عشر:

ويقول تعالى: { اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ }]التوبة:31[، ألا ترى إلى هؤلاء المقلدين الذين قلدوا أحبارهم فوقعوا في الشرك وهم مقلدون جاهلون لم يعذروا بذلك، وهذا عدي بن حاتم كان يجهل أن ذلك الانقياد والاستسلام للعلماء في التحليل والتحريم هو نوع من العبادة لهم، فلما دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه صليب من فضة ووجده يقرأ هذه الآية: { اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ } قال: إنهم لم يعبدوهم ، فقال صلى الله عليه

وسلم: بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فتلك عبادتهم إياهم، فأسلم رضي الله عنه، روى حديثَه أحمد والترمذي وابن جرير، وجاء عن حذيفة وابن عباس في تفسير الآية أنهم اتبعوهم فيما حللوا وحرموا كما ذكر ابن كثير.

وجاء في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) متفق عليه ,، فهؤلاء قوم أفتوا بجهل فضلوا وأضلوا مقلديهم الجاهلين فلم يُعذروا بجهلهم ولم يمنعهم جهلهم من أن يوصفوا بالضالين، وهذا في قوم الأصل فيهم الإسلام حتى لا يقال إن ما مضى في قوم الأصل فيهم الشرك.

واعلموا رعاكم الله أن المقلد جاهل، فهل يُعذر بذلك وآفة التقليد أصل في الوقوع في الشرك، وقد قال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ }]المائدة:104 ، فتأمل قوله: لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا
فأجهل الناس من يقلد الجهال، ووقع ذلك للمشركين كثيرا قال تعالى: { وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِه عَالِمِينَ * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءنَا لَهَا عَابِدِينَ * قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ }]الأنبياء:51- 54.

وانظر كيف ذكر أن آباءهم كانوا في ضلال مبين مع أنه لم يُقم الحجة عليهم، وسواء كان هذا في الشرك أو البدع والمخالفات فالجهل والتقليد ليسا بعذر، وقد روى مسلم وأهل السنن من حديث أبي هريرة: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا) .رواه مسلم
فهؤلاء رغم جهلهم حَمَلوا الأوزار لما قلدوا من دعاهم إلى الضلال وهم لا يدرون أنه ضلال، فلم يُعذروا بذلك، وقال تعالى: { قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلاَدَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ اللّهُ افْتِرَاء عَلَى اللّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ}]النعام:140[وقال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُواْ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ * لِيَحْمِلُواْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ

الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلاَ سَاء مَا يَزِرُونَ }]النحل:24- 25 والمتأمل يُدرك أن هذا يخصص عموم قوله تعالى: { وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ }]التوبة:115.

وقال تعالى: { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ }]لقمان:6،
فهؤلاء أناس يُضلون عن سبيل الله بغير علم أي على جهل منهم ولم يعذرهم الله تعالى بل أعدَّ لهم عذابا مهينا، وإن كان يذكر لنزول الآية سبب فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.وهذه الأدلة بعضا مما فى القرآن وغيرها كثير لمن تدبر كلام الله أن من أشرك بالله شركا أكبر أنه لا يُنظر إلى جهله أو إلى علمه ، بل يحكم عليه بالردة والخروج عن الإسلام ، وهذا الذي دل عليه كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم :فالله عز وجل أخبر أن من دعا غيره وصرف شيئا من العبادة لغيره أنه أشرك بالله شرك أكبر

الدليل العشرون :

ومن السنة أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على أناس أشركوا بالله الشرك الأكبر ولم ينظر إلى جهلهم أو علمهم ، ومن ذلك ما جاء في صحيح مسلم من حديث حماد عن ثابت عن أنس عندما جاء أعرابي إلى الرسول عليه الصلاة والسلام وقال : أين أبي ؟ فقال : أباك في النار . فعندما أدبر وقد أخذ بنفسه ناداه ، وقال له عليه الصلاة والسلام : إن أبي وأباك في النار . فهنا الرسول عليه الصلاة والسلام لم يستفصل ، وترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزِّل منزلة العموم في المقال ، ومن قال من أهل العلم أن هذا خاص بأناس بأعيانهم فعليه أن يأتي بالدليل الذي يخصص هذا الحكم بهؤلاء الناس فقط ، فالرسول عليه الصلاة والسلام قد حكم على من أشرك بالله عز وجل ومات على شركه حكم عليه بأنه هو في النار خالدا فيها ، فكذلك أيضا نحن نقول أن كل إنسان وقع في الشرك الأكبر ومات عليه فهو خالد في النار

الدليل الحادى والعشرون

ومن ذلك أيضا ما ثبت في صحيح مسلم عندما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن يستغفر لأمه فنهاه عز وجل لأنها ماتت على الشرك ، كما نهى الله عز وجل إبراهيم أن يستغفر لأبيه .

الدليل الثانى والعشرون:

وكذلك أيضا ما ثبت في الصحيح عندما قالت عائشة رضي الله عنها أن ابن جدعان كان يتصدق كذا وكذا ، فقال : لم يقل في يوم: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين .فالرسول عليه الصلاة والسلام حكم على أناس بأعيانهم بأنهم في النار ، وذلك بسبب شركهم ، ولم يستفصل هل هؤلاء علماء ولا جهال ، قامت عليهم الحجة أو لم تقم ، ومن قال بأن هذا خاص بهؤلاء الناس بأعيانهم فعليه أن يأتي بالدليل ، ولا دليل في ذلك فيما أعلم,

ووجه الاستدلال بذلك أن هؤلاء كانوا أهل جاهلية وأنهم جهال ، ومع ذلك الله عز وجل قد حكم بكفرهم كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد حكم أيضا بكفرهم ، وأجمع على ذلك أهل العلم ، وأما من أتى من المتأخرين فقال أن الناس الذين سبقوا البعثة أنهم من أهل الفترة فهذا القول قول باطل وهو قول محدث ، وقد نقل الإجماع على خلافه ، وإنما قال بعض المتأخرين كالسبكي أو بعض شيوخ السيوطي والسيوطي ومن أتى بعده هم الذين قالوا بهذا القول ، ولا شك أن هذا القول باطل ، بل ذهبوا إلى أكثر من ذلك وهو أن السيوطي قال : إن الله عز وجل قد أحيى والدي الرسول فآمنوا به . مع أن الرسول صلى الله عليه وسلم أخبر أنهم من أهل النار ،كما فى عقيدة الموحدين

فأقول إن أهل الجاهلية قد حكم الله عز وجل بكفرهم وكانوا أهل جاهلية ، وكانوا مؤمنين بالله عز وجل ربا ، إلا أنهم كانوا يشركون بالألوهية ، وذلك لأن الحجة قد قامت عليهم وهم في صلب أبيهم آدم كما قال تعالى : (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا) ولذلك في الحديث الصحيح أن الله عز وجل يقول في الحديث القدسي يقول للمشرك : (أردت منك أهون من ذلك ، أردت منك ألا تشرك بى شيئا وأنت في صلب أبيك آدم) فالله عز وجل خلق عباده حنفاء أي : مؤمنين به سبحانه وتعالى ، فمن أشرك به الشرك الأكبر فهذا

الحجة قائمة عليه وهو في صلب أبيه آدم,وعندهم بقايا من دين إبراهيم وولده إسماعيل عليهما السلام،،

الدليل الثالث والعشرون :

وروى الإمام أحمد أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قدم عليه وفد بني المنتفق: (يا رسول الله هل لأحد ممن مضى من خير في جاهليتهم فقال رجل من عرض قريش: والله إن أباك المنتفق لفي النار (قالها للسائل)، فقال الذي سأل رسولَ الله صلى الله عليه وسلم: فكأنه وقع حرّ بين جلدي ووجهي ولحمى مما قال لأبي على رؤوس الناس، فهممت أن أقول وأبوك يا رسول الله ثم إذا الأخرى أجمل فقلت يا رسول الله وأهلك قال: وأهلي لعمر الله ما أتيت عليه من قبر عامري أو قرشي من مشرك فقل أرسلني إليك محمد فأبشرك بما يسوءك تجر على وجهك وبطنك في النار) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (13/4).
فانظر إلى هؤلاء الغافلين الذين لم يُنذروا ومع ذلك لم يُعذروا بل أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنهم في النار فكيف يُعذر قوم بلغهم القرآن ولم يزالوا جاهلين غافلين متلبِّسين بالشرك

الدليل الرابع والعشرون :

ما جرى من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام ، كما ذكر أنه صلى الله عليه وسلم بعث البراء ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله,ولم يقل إنه جاهل أو لم تقم عليه الحجة !!
ومثل همه بغزو بني المصطلق لما قيل أنهم منعوا الزكاة .
ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانع الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين .
ومثل إجماع الصحابة في زمن عمر تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه إن لم يتوبوا لما فهموا من قوله تعالى : (ليس على الذين آمنوا وعملوا

الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا) حل الخمر لبعض الخواص متأولين في ذلك .
ومثل إجماع الصحابة في زمن عثمان في تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبعوه ، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم .
ومثل تحريق علي رضي الله عنه أصحابه لما غلوا فيه .
ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد ومن اتبعه، مع أنه يدعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت .
ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم وهو مشهور بالعلم والدين وهلم جرا ، ومن وقائع لا تعد ولا تحصى .
ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق وغيره كيف تقاتل بنى حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون , ويزكون .
وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا ,,
و إلى زمن عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر والشام وغيرها مع تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمعة والجماعة ونصب القضاة والمفتين لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا لم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتالهم ولم يتوقفوا فيه وهم في زمن ابن الجوزي , والموفق , وصنف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم سماه (النصر على مصر) .
ولم يسمع أحد من الأولين والآخرين أن أحدا أنكر شيئا من ذلك أو استشكله لأجل ادعائهم الملة , أو لأجل قول لا إله إلا الله ، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام ، إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان من إقرارهم أن هذا هو الشرك ، ولكن من فعله أو حسنه أو كان مع أهله أو ذم التوحيد أو حارب أهله لأجله أو أبغضهم لأجله أنه لا يكفر لأنه يقول لا إله إلا الله أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ، ويستدلون بأن النبي صلى الله عليه وسلم سماها الإسلام ، هذا لم يسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين ، فإن ظفروا بحرف واحد عن أهل العلم أو أحد منهم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه ،ولكن الأمر كما قال اليمني في قصيدته :

أقاويل لا تعزى إلى عالم فلا * تساوي فلساً إن رجعت إلى نقد

الدليل الخامس والعشرون:

أجمع أهل العلم على أن أهل الفترة كفار مشركون لا يوصفون بإسلام، ولا يقال عنهم بأنهم ليسوا بكفار، وليسوا بمشركين ، بل هم كفار مشركون لأنهم قام بهم الكفر والشرك وحالهم يوم القيامة من جهة التعذيب هذا على التفصيل المعروف عندكم في الخلاف في أهل الفترة ؛ والتحقيق فيه أن الله جل وعلا يبعث لهم رسولا في عرصات يوم القيامة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار؛ فمن قام به الشرك فهو مشرك ، ومن قام به الكفر فهو كافر،،، والشاهد أن تسمية المشرك مشركا قبل الحجة وبعد الحجة مسألة وفاقية عند الصحابة والسلف ,والقرآن كله من أوله إلى أخره ليس فيه دليل على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مسلما ,ومن عنده دليل من القرآن أو السنة أو أثر عن الصحابة يدل على أن مرتكب الشرك الأكبر مسلم فليسعدنا به ,

ونذكر هنا بقاعدة عامة فى علم التفسير ,وعلم الحديث وهو (أنه إذا كان النص يحتمل معنيين لاينافى أحدهما الأخر فإنه يحمل عليهما وهذه قاعدة قررها أهل العلم وأهل التفسير ,ذكرها شيخ الإسلام بن تيمية فى مقدمة التفسير ,فالنص يحمل ويفسر على أكثر من وجه إذا كان النص يحتمله ولا يعارضه نص آخر ,لذلك تجد العالم الربانى يستخرج من الآية الواحدة فوائد كثيرة وهذا فضل الله ,والفهم رزق من الله يرزقه من يشاء ,نقول ذلك ونذكر به حتى لايخرج علينا مرجئ من أهل البدع والزيغ والضلال ويرد هذه الأدلة بجهله ,,

---

الدليل السادس والعشرون

قال تعالى (وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا) [آل عمران : 103] .

فصح بنص الآية أن العرب المشركين قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم كانوا مستوجبين لعذاب النار أي مشركين ، مع أنهم كانوا قبل الحجة الرسالية ، إلا من نجَّاه الله ببعثة النبي وإتباعه النور الذي أنزل معه .

أقول : هذا الدليل ليس هو نص الآية فحسب ، وإنما هذه الآية هي قاعدة شرعية عامة ومضطردة , فيندرج تحتها كامل النصوص المستفيضة في الكتاب والتي تتحدث عن رحمة الله للناس ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه نجاهم به من الهلاك المبين ، وأنقذهم به من النار ، ونحو ذلك ، وهذا برهان نظري عقلي شرعي بديهي ، وذلك أنه إن لم يكن هؤلاء العرب قبل البعثة مشركين ، فضلاً عن كونهم معذورين معفي عنهم ما هم فيه ،ومن عذاب الله هم ناجون ، فأي رحمة جاءت لهم ، وأي نجاة نجوها ، وأي إنقاذ أنقذوا منه ، إلا أن يكونوا مشركين مستوجبين لعذاب الله وبطشه ، فرحمهم الله ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم ، مذكراً إياهم بالله وهديه وأيامه ، فمن تبعه هُدِيَ ونجا ومن استمر على شركه وضلاله خسر وذل . هذا بيان واضح تدركه كل فطرة مستقيمة .

الدليل السابع والعشرون ؛

قال تعالى (وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنْ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ) [الأنعام: 137]

وهذا برهان جلي لا انفكاك منه لذي بصيرة ، وفي هذه الآية المباركة دلالتان كلاهما حاسمة في هذا النزاع :

الأولى : أن الله سماهم مشركين وهم لم تبلغهم الحجة الرسالية بعد وكانوا أهل فترة , وهذا من أوضح ما تكون الحجج .

الثانية : في قوله : زَيَّنَ وقوله : وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ، فصح أن القوم كانوا يظنون في فعلهم أنه الحق وليس من الشرك , لتضليل سادتهم ، ولم يعتبر الله سبحانه ذلك الجهل منهم والالتباس الذي وقعوا فيه .

ومثل قوله: قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهاً بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمْ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ (الأنعام : 140)

وهذا برهان قائم بذاته ويزيد فيه قوله تعالى : بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فصح أن الحجة العينية التي يتحقق بها العلم وتنتفي معها الشبه لم تكن قائمة . وإن كان الأمر واضحاً ابتداء ، إلَّا أن الآية قد أكدت هذا المعنى لتخرص كافة الألسنة ، فالقوم ما فعلوا فعلهم إلا سَفَهاً بِغَيْرِ عِلْمٍ. وفي هذا الدليل يدخل

قوله تعالى : بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ (يونس :39)
وأيضا قوله تعالى : حَتَّى إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْماً أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (النمل :84)

الدليل الثامن والعشرون

قال تعالى(وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ . أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ . وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ.)
[الأعراف 172 – 174]
وهذه الآية من أعظم دلائل القرآن المجيد وأجلها , وذلك أنها أحكمت بيان القضية ثم فصلته في ذات الوقت ، فبينت إقامة الحجة بالأشهاد وأخذ الميثاق على التوحيد , ثم فصلت انقطاع العذر بهذه الحجة , سواء بالجهل أو التقليد في قوله تعالى : أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ . - أي جاهلين –
أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ - أي كانوا مقلدين - وحاصل الحالتين الجهل وعدم العلم , فأثبتت الآية ثبوت الحجة وقيامها على بني آدم بهذا الأشهاد , وانقطاع العذر بها كذلك .
ومن ثم علمنا أن كل بني آدم يولدون على هذه الفطرة وهذا الميثاق وهذا الدين , فإذا ما بدلوه ونقضوه علمنا شركهم يقيناً دونما التفاتٍ إلى جهل أو تقليد أو عناد وغير ذلك , وبهذا التفصيل والبيان قال سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم : " كل مولود على الفطرة - وفي رواية على هذه الملة - فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كالبهيمة تنتج بهيمة كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ؟ " [متفق عليه] .
فصح شركهم وإثبات هذا الحكم عليهم مع أنهم مقلدون لا يفقهون ولا يقدرون ولا يعلمون .
قال ابن كثير في تفسير هذه الآية : " يخبر - تعالى- أنه أستخرج ذرية بني آدم من أصلابهم شاهدين على أنفسهم أن الله ربهم ومليكهم ، وأنه لا اله إلا هو ، كما أنه تعالى فطرهم على ذلك وجبلهم عليه... ومن ثم قال قائلون من السلف والخلف : - إن المراد بهذا الإشهاد إنما هو فطرهم على التوحيد

(وأخذ يدلل على رجحان هذا القول). قالوا ومما يدل على أن المراد بهذا (أي الإشهاد) هو فطرهم على التوحيد أن جعل هذا الإشهاد حجة عليهم في الإشراك ، فلو كان قد وقع هذا (أي الإشهاد الحقيقي والخروج من صلب آدم حقيقة لأخذ العهد والميثاق) كما قاله من قال لكان كل أحد يذكره ليكون حجة عليه . فان قيل :- إخبار الرسول به كاف في وجوده ،

فالجواب:- إن المكذبين من المشركين يكذبون بجميع ما جاءت به الرسل من هذا وغيره ، وهذا (أي العهد والميثاق)جعل حجة مستقلة عليهم ، فدل على أنه: الفطرة التي فطروا عليها من الإقرار بالتوحيد ، ولهذا قال أَنْ تَقُولُوا أي لئلا تقولوا يوم القيامة إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا أي التوحيد غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا "

قال الطبري :-" يقول تعالى ذكره شَهِدْنَا عليكم أيها المقرون بأن الله ربكم كي لا تقولوا يوم القيامة إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ: ¬ إنا كنا لا نعلم ذلك وكنا في غفلة منه أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ اتبعنا مناهجهم على جهل منا بالحق ." اهـ

قال القرطبي :"- قال الطرطوشي : - إن هذا العهد يلزم البشر وان كانوا لا يذكرونه في هذه الحياة كما يلزم الطلاق من شهد عليه به وقد نسيه... وقال ابن عباس وأبي بن كعب : - قوله شهدنا هو من قول بني آدم ، والمعنى شهدنا أنك ربنا وإلهنا... أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ بمعنى لست تفعل هذا ، ولا عذر للمقلد بالتوحيد . اهـ

وقال الشوكاني :- " ... أي :- فعلنا ذلك كراهة أن تعتذروا بالغفلة أو تنسبوا الشرك إلى آبائكم دونكم ،و أو لمنع الخلو دون الجمع ، فقد يعتذرون بمجموع الأمرين مِنْ قَبْلُ أي من قبل زماننا وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ لا نهتدي إلى الحق ولا نعرف الصواب ، أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ من آبائنا ولا ذنب لنا لجهلنا وعجزنا عن النظر واقتفائنا آثار سلفنا : بين الله -سبحانه- في هذه ، الحكمة التي لأجلها أخرجهم من ظهر آدم وأشهدهم على أنفسهم وأنه فعل ذلك بهم لئلا يقولوا هذه المقالة يوم القيامة ، ويعتلّوا بهذه العلة الباطلة ويعتذروا بهذه المعذرة الساقطة." اهـ

وقال البغوي :-"…. فان قيل كيف تلزم الحجة على أحد لا يذكر الميثاق ؟ قيل :- قد أوضح الله الدلائل على وحدانيته وصدق رسله فيما أخبروا ، فمن أنكره كان معانداً ناقضاً للعهد ولزمته الحجة ، وبنسيانهم وعدم حفظهم لا يسقط الاحتجاج بعد إخبار المخبر الصادق صاحب المعجزة . قوله تعالى أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ يقول :- إنما أخذ الميثاق عليكم لئلا تقولوا أيها المشركون إنما أشرك آباؤنا من قبل ونقضوا العهد وكنا ذرية من بعدهم ، أي كنا أتباعاً لهم فاقتدينا بهم . فتجعلوا هذا عذراً لأنفسكم وتقولوا :- أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ أفتعذبنا بجناية آبائنا المبطلين ؟ فلا يمكنهم أن يحتجوا بمثل هذا الكلام بعد تذكير الله - تعالى- بأخذ الميثاق على التوحيد وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ أي نبين الآيات ليتدبرها العباد وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ من الكفر إلى التوحيد . " اهـ

وقال ابن القيم: وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وهذا يقتضي إقرارهم بربوبيته إقراراً تقوم عليهم به الحجة ، وهذا إنما هو الإقرار الذي احتج به عليهم على ألسنة رسله ، كقوله تعالى : قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ (إبراهيم :10) وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ(لقمان :25) ، قُلْ لِمَنْ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ . سَيَقُولُونَ لِلَّهِ (المؤمنون :84-85). ونظائر ذلك كثيرة ، يحتج عليهم بما فطروا عليه من الإقرار بربهم وفاطرهم ويدعوهم بهذا الإقرار إلى عبادته وحده وألا يشركوا به شيئاً ، هذه طريقة القرآن ، ومن ذلك هذه الآية التي في (الأعراف) وهي قوله (وإذ أخذ ربك …) ولهذا قال في آخرها (أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين …) فاحتج عليهم بما أقروا به من ربوبيته على بطلان شركهم وعبادة غيره ، وألا يعتذروا إما بالغفلة عن الحق وإما بالتقليد في الباطل ، فان الضلال له سببان : - إما غفلة عن الحق وإما تقليد أهل الضلال ."

وقال في (ص 562) فهو سبحانه يقول :- أذكر حين أخذوا من أصلاب الآباء فخلقوا حين ولدوا على الفطرة مقرين بالخالق شاهدين على أنفسهم بأن الله ربهم ، فهذا الإقرار حجة عليهم يوم القيامة… (أن تقولوا) أي : كراهية أن تقولوا أو لئلا تقولوا (إنا كنا عن هذا غافلين) أي : عن هذا الإقرار لله بالربوبية ، وعلى نفوسنا بالعبودية (أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم) فذكر سبحانه لهم حجتين يدفعهما هذا الإشهاد :- إحداهما أن يقولوا :- إنا كنا عن هذا غافلين ، فبين أن هذا علم فطري ضروري لا بد لكل بشر من معرفته ، وذلك يتضمن حجة الله في إبطال التعطيل وأن القول بإثبات الصانع علم فطري ضروري وهو حجة على نفي التعطيل .

والثاني : - أن يقولوا :- (إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون) وهم آباؤنا المشركون : أي أفتعاقبنا بذنوب غيرنا ؟ فانه لو قدر أنهم لم يكونوا عارفين بأن الله ربهم ووجدوا آباءهم مشركين وهم ذرية من بعدهم ، ومقتضى الطبيعة العادية أن يحتذي الرجل حذو أبيه حتى في الصناعات والمساكن والملابس والمطاعم إذ كان هو الذي رباه ، ولهذا كان أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، فإذا كان هذا مقتضى العادة والطبيعة ، ولم يكن في فِطَرهم وعقولهم ما يناقض ذلك ، قالوا : نحن معذورون وآباؤنا الذين أشركوا ، ونحن كنا ذرية لهم بعدهم ، ولم يكن عندنا ما يبين خطأهم . فإذا كان في فطرهم ما شهدوا به من أن الله وحده هو ربهم ، كان معهم ما يبين به بطلان هذا الشرك ، وهو التوحيد الذي شهدوا به على أنفسهم . فإذا احتجوا بالعادة الطبيعية من اتباع الآباء كانت الحجة عليهم الفطرة الطبيعية الفعلية السابقة لهذه العادة الطارئة ، وكانت الفطرة الموجبة للإسلام سابقة للتربية التي يحتجون بها ، وهذا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة في بطلان الشرك لا يحتاج ذلك إلى رسول ، فانه جعل ما تقدم حجة عليهم بدون هذا . وهذا لا يناقض قوله تعالى : (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) فان الرسول يدعو إلى التوحيد ، ولكن الفطرة دليل عقلي يعلم به إثبات الصانع (بياض في الأصل، والسياق يقتضي وضع (وإلا) لم يكن في مجرد الرسالة حجة عليهم فهذه الشهادة على أنفسهم التي تتضمن بأن الله ربهم ، ومعرفتهم أمر لازم لكل بني آدم ، به تقوم حجة الله في تصديق رسله ، فلا يمكن لأحد أن يقول يوم القيامة : إني كنت عن هذا غافلا ولا أن الذنب كان لأبي المشرك دوني لأنه عارف بأن الله ربه لا شريك له ، فلم يكن معذوراً في التعطيل والإشراك ، بل قام به ما يستحق به العذاب . ثم إن الله لكمال رحمته وإحسانه - لا يعذب أحداً إلا بعد إرسال الرسول إليه ، وان كان فاعلا لما يستحق به الذم والعقاب ، فلله على عبده حجتان قد أعدهما عليه لا يعذبه إلا بعد قيامهما :- إحداهما :- ما فطره وخلقه عليه من الإقرار بأنه ربه ومليكه وفاطره ، وحقه عليه لازم. والثاني :- إرسال رسله إليه بتفصيل ذلك وتقريره وتكميله ، فيقوم عليه شاهد الفطرة والشرعة ويقر على نفسه بأنه كان كافراً .كما قال تعالى :- (وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين) (الأنعام :130). فلم ينفذ عليه الحكم إلا بعد إقرار وشاهدين ، وهذا غاية العدل. " (أحكام أهل الذمة ج2 ص523 – 557)

وقال ابن تيمية :" الحمد لله،أما قوله :(كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) فالصواب أنها فطرة الله التي فطر الناس عليها،وهي فطرة الإسلام،وهي الفطرة التي فطرهم عليها يوم قال:(ألست بربكم قالوا بلى (وهي:- السلامة من الاعتقادات الباطلة والقبول للعقائد الصحيحة. فان حقيقة (الإسلام):- أن يستسلم لله لا لغيره،وهو معنى لا اله إلا الله.وقد ضرب رسول الله مثلا لذلك فقال:(كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ؟) بين أن سلامة القلب من النقص كسلامة البدن ، وأن العيب حادث طارئ . وفي صحيح مسلم عن عياض بن حمار قال : - قال رسول الله فيما يرويه عن الله) إني خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا) (إلى أن قال) ولا يلزم من كونهم مولودين على الفطرة أن يكونوا حين الولادة معتقدين للإسلام بالفعل ،فان الله أخرجنا من بطون أمهاتنا لا نعلم شيئاً،ولكن سلامة القلب وقبوله وإرادته للحق الذي هو الإسلام بحيث لو ترك من غير مغير لما كان إلا مسلماً.وهذه القوة العلمية العملية التي تقتضي بذاتها الإسلام ما لم يمنعها مانع :- هي فطرة الله التي فطر الناس عليها ." اهـ (مجموع الفتاوى ج4 ص 245)

أقول :ونحن نعلم يقيناً أن شرك جماهير اليهود والنصارى والمجوس إنما هو شرك جهل وتقليد , ولم يعذروا بذلك , وإنما أثبت حكم الشرك لهم , ولأن غير ذلك معناه إثبات حكم الإسلام والتوحيد لا محالة ،وهذا باطل جملة ومن حيث الأصل.

فصح أن من خرج من التوحيد وتلبس بالشرك , قد خرج من الدين الحق إلى دين الشرك ، جهل أو علم , عاند أو لم يعاند , قلد أو نظر وتأمل .

قال صلى الله عليه وسلم : » يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أ كنت تفتدي به ؟ قال ؛ فيقول ؛ نعم , فيقول له المولى :" قد أردت منك ما هو أهون من هذا , قد أخذت عليك في ظهر آدم ألا تشرك بي شيئاً فأبيت إلا أن تشرك بي «. رواه مسلم

الدليل التاسع والعشرون

قال تعالى (وَلَوْلآ أَن تُصِيبَهُم مّصِيبَةٌ بِمَا قَدّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُواْ رَبّنَا لَوْلآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِين) (القصص :47)

قال الطبري :"- يقول تعالى ذكره :- ولولا أن يقول هؤلاء الذين أرسلتك يا محمد إليهم لو حل بهم بأسنا أو أتاهم عذابنا من قبل أن نرسلك إليهم على كفرهم بربهم واكتسابهم الآثام واجتراحهم المعاصي :- ربنا هلا أرسلت إلينا رسولا من قبل أن يحل بنا سخطك وينزل بنا عذابك فنتبع أدلتك وآي كتابك الذي تنزله على رسولك ونكون من المؤمنين بألوهيتك المصدقين رسولك فيما أمرتنا ونهيتنا . لعاجلناهم العقوبة على شركهم من قبل ما أرسلناك إليهم ، ولكنا بعثناك إليهم نذيراً على كفرهم لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ."

وقال ابن كثير :- " أي وأرسلناك إليهم لتقيم عليهم الحجة ولينقطع عذرهم إذا جاءهم عذاب من الله بكفرهم فيحتجوا بأنهم لم يأتهم رسول ولا نذير ."
وقال البغوي : " وَلَوْلآ أَن تُصِيبَهُم مّصِيبَةٌ عقوبة ونقمة بِمَا قَدّمَتْ أَيْدِيهِمْ من الكفر والمعصية ، رَبّنَا لَوْلآ هلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وجواب لولا محذوف أي:- لعاجلناهم بالعقوبة . يعني :- لولا أنهم يحتجون بترك الإرسال إليهم لعاجلناهم بالعقوبة على كفرهم ، وقيل :- معناه لما بعثناك إليهم رسولاً ، ولكن بعثناك إليهم لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ."
قلت : فهذه الآية الكريمة تبين أنه قبل البعثة والرسالة المحمدية كان وصف الشرك ثابتاً على من أشرك بالله ، ولكن قضية عذابهم على هذا الشرك تحتاج إلى إرسال الرسول وإقامة الحجة بالقرآن ليقطع عذرهم بالعذاب . ومع هذا فقد اتفق السلف على أنهم قبل إقامة الحجة مشركون كافرون غير مسلمين ، إلا أنهم لا يعذبون إلا بعد الحجة الرسالية على خلاف بينهم في هذا الأخير .

الدليل الثلاثون

قال تعالى (كَانَ النّاسُ أُمّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللّهُ النّبِيّينَ مُبَشّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُواْ فِيهِ) البقرة:213

قال ابن كثير في التفسير :- " قال ابن جرير ... عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :- كان بين نوح وآدم عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين .

قال:- وكذلك هي قراءة عبد الله ... الناس كانوا على ملة آدم حتى عبدوا الأصنام فبعث الله إليهم نوحاً فكان أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض."

وقال ابن تيمية :- " وذلك أن الناس كانوا بعد آدم وقبل نوح على التوحيد والإخلاص كما كان عليه أبوهم آدم أبو البشر حتى ابتدعوا الشرك وعبادة الأوثان - بدعة من تلقاء أنفسهم - لم ينزل الله بها كتاباً ولا أرسل بها رسولاً ، بشبهات زينها الشيطان من جهة المقاييس الفاسدة والفلسفة الحائدة ، قوم منهم زعموا أن التماثيل طلاسم الكواكب السماوية والدرجات الفلكية والأرواح العلوية، وقوم اتخذوها على صورة من كان فيهم من الأنبياء والصالحين ، وقوم جعلوها لأجل الأرواح السفلية من الجن والشياطين ، وقوم على مذاهب أخر . وأكثرهم لرؤسائهم مقلدون وعن سبيل الهدى ناكبون ، فابتعث الله نبيه نوحاً يدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، وينهاهم عن عبادة ما سواه وان زعموا أنهم يعبدونهم ليتقربوا بهم إلى الله زلفى ويتخذونهم شفعاء ."اهـ (مجموعة التوحيد ج 28 ص 603-604)

وجاء في صحيح البخاري عن ابن عباس " صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب.... أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم ، ففعلوا فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت ." اهـ (فتح الباري ج8 ص 535)

انظر رحمني الله وإياك قول ابن عباس رضي الله عنهما أنها أي- الأصنام - لم تعبد في بادئ الأمر،وأن العلة في عبادتها:تنسخ العلم وانتشار الجهل ،وذلك لأن المشرك أينما كان يظن أن ما هو عليه من الديانة تقربه إلى الله زلفى،فكيف يتقرب العبد إلى الله بأمر يعتقد بطلانه؟وذلك لأن منبع ومبعث الشرك هو الاعتقاد،بخلاف المعصية فان منبعها ومبعثها الشهوة

المحضة،فالزاني والسارق وشارب الخمر يعلم قبح وحرمة معصيته ولكن الشهوة العارمة تحمله على اقترافها بخلاف الذبح والنذر والدعاء والاستغاثة فإن الحامل على فعل هذه هو: الاعتقاد لا الشهوة.لذلك لن تجد عبداً يعلم قبح وحرمة الشرك وأنه يسوق صاحبه إلى الخلود في النار ويحرم عليه دخول الجنة ويحبط عمله بالكلية ثم يفعله بعد هذا قربة إلى الله.
قال تعالى (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَىَ قَوْمِهِ إِنّي لَكُمْ نَذِيرٌ مّبِينٌ . أَن لاّ تَعْبُدُوَاْ إِلاّ اللّهَ إِنّيَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ) (هود :25-26)
قال ابن كثير :- " يخبر الله تعالى عن نوح - وكان أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض إلى المشركين عبدة الأصنام أنه قال لقومه : - إِنّي لَكُمْ نَذِيرٌ مّبِينٌ أي:- ظاهر النزارة لكم من عذاب الله إن أنتم عبدتم غير الله ..... وقوله إِنّيَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ أي :- إن استمرريتم على ما أنتم عليه عذبكم الله عذاباً أليماً موجعاً شاقاً في الدار الآخرة. " اهـ
وبهذا يظهر فقه ابن عباس رضي الله عنهما عندما علل وقت اقتراف الشرك في قوم نوح بتنسخ العلم ، فقال :- " فلم تعبد (أي الأصنام) حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت ." فهؤلاء القوم كانوا بداية على التوحيد ومن نسل موحد ثم دب فيهم الشرك بنوع من الجهل والتأويل ، وتخرصاً وحسباناً أنه يقربهم إلى الله زلفى ، بدعة من تلقاء أنفسهم لم ينزل الله بها من سلطان، فأصبحوا مشركين ، فعند هذا بعث الله إليهم نوحاً بشيراً ونذيراً ليقيم الحجة الموجبة للعذاب في الدارين لمن خالفها.
وما يقال في قوم نوح يقال في كل أمة بين رسولين ، لأن الرسل ترسل لأقوامهم- المشركين الجاهلين- بالإسلام،فيكفر بهم أكثر أقوامهم،ويؤمن لهم من وفقه الله للهداية ثم يفصل الله بينهم وبين أقوامهم،ويبقى الموحدون بعد هلاك الكفار بالرسالات ثم يمكثوا ما شاء الله لهم على التوحيد،حتى إذا تنسخ العلم لديهم دب فيهم الشرك وأتوا من قبل جهلهم وتخرصهم على ربهم بغير سلطان لديهم من الله،فعند هذا يبعث الله رسولاً ليخرجهم من الظلمات إلى النور،ومن الشرك إلى التوحيد،ومن الجهل إلى العلم ،ويتوعدهم بالعذاب في الدارين إن استمروا على شركهم وكفرهم بعد الحجة الرسالية .وهذا لقوله تعالى: رّسُلاً مّبَشّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاّ يَكُونَ لِلنّاسِ عَلَى اللّهِ حُجّةٌ بَعْدَ الرّسُلِ النساء :165.
ومن هذا يعلم :- أن اسم المشرك ثابت قبل بلوغ الرسالة ، أما العذاب في الدارين فلا يكون إلا بعدها.

قال ابن تيمية :- " وكذلك أخبر عن هود أنه قال لقومه ....إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ (هود :50) فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلهاً آخر. فإسم المشرك ثبت قبل الرسالة ، فانه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى ويجعل له أنداداً قبل الرسالة ، ويثبت أن هذه الأسماء مقدم عليها ، وكذلك اسم الجهل والجاهلية ، يقال جاهلية وجاهلاً قبل مجيء الرسول أما التعذيب فلا ، والتولي عن الطاعة كقوله : فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى . وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى (القيامة:31-32) فهذا لا يكون إلا بعد الرسول." اهـ (مجموع الفتاوي ج20 ص37)

" لاعذر بالجهل في أصل الدين "

لقوله تعالي(وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ) [الحج/-71]

جاء في تفسير البغوي - (ج 5 / ص 399)

{ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يُنزلْ بِهِ سُلْطَانًا } حجة، { وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ } يعني أنهم فعلوا ما فعلوا عن جهل لا عن علم، { وَمَا لِلظَّالِمِينَ } للمشركين، { مِنْ نَصِيرٍ } مانع يمنعهم من عذاب الله.)اهـ

وجاء في تفسير ابن كثير - (ج 5 / ص 453)

(يقول تعالى مخبرا عن المشركين فيما جهلوا وكفروا، وعبدوا من دون الله ما لم ينزل به سلطانا، يعني: حجة وبرهانا، كقوله: { وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ } [المؤمنون: 117]. ولهذا قال هاهنا: { مَا لَمْ يُنزلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ } أي: ولا علم لهم فيما اختلقوه وائتفكوه، وإنما هو أمر تلقوه عن آبائهم وأسلافهم، بلا دليل ولا حجة، وأصله مما سول لهم الشيطان وزينه لهم؛ ولهذا توعدهم تعالى بقوله: { وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ } أي: من ناصر ينصرهم من الله، فيما يحل بهم من العذاب والنكال)ا هـ.

وجاء في تفسير الرازي - (ج 11 / ص 151)

(فبين أن عبادتهم لغير الله تعالى ليست مأخوذة عن دليل سمعي وهو المراد من قوله : { مَا لَمْ يُنَزّلْ بِهِ سلطانا } ولا عن دليل عقلي وهو المراد من قوله : { وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ } وإذا لم يكن كذلك فهو عن تقليد أو جهل أو شبهة ، فوجب في كل قول هذا شأنه أن يكون باطلاً ، فمن هذا الوجه يدل على أن الكافر قد يكون كافراً ، وإن لم يعلم كونه كافراً ، ويدل أيضاً على فساد التقليد).ا هـ

وهو مايقوله بن تيمية رحمه الله في الجزء السابع من الفتاوي ص325
(قالوا ولما كان العلم بالله إيمانا والجهل به كفرا وكان العمل بالفرائض إيمانا والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر لأن أصحاب رسول الله قد أقروا بالله أول ما بعث الله رسوله إليهم ولم يعلموا الفرائض التي افترضت عليهم بعد ذلك فلم يكن جهلهم بذلك كفرا ثم أنزل الله عليهم الفرائض فكان إقرارهم بها والقيام بها إيمانا وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبر الله ولو لم يأت خبر من الله ما كان يجهلها كافرا وبعد مجئ الخبر من لم يسمع بالخبر من المسلمين لم يكن بجهلها كافرا والجهل بالله فى كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر) ا هـ

وهو ما جاء في الدرر السنية في الكتب النجدية [2-23]
قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب

(فاعلم: أنّ العبادة لا تسمّى عبادة إلا مع التوحيد، كما أنّ الصلاة لا تسمّى صلاة إلى مع الطهارة، فإذا دخل الشرك في العبادة فسدتْ كالحدَث إذا دخل في الطهارة. فإذا عرفتَ أن الشرك إذا خالط العبادة أفسدها وأحبط العمل وصار صاحبه من الخالدين في النار عرفتَ أنّ أهمّ ما عليك: معرفة ذلك، لعلّ الله أن يخلّصك من هذه الشّبكة، وهي الشرك بالله الذي قال الله فيه: ?إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ?[النساء:116],)ا هـ

وهو ما قاله ابن تيميه في الصارم المسلول ج1 ص184
(و بالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفر كفر بذلك و إن لم يقصد أن يكون كافرا إذ لا يقصد الكفر أحد إلا ما شاء الله) ا هـ

العُـــذر بالجهــــــل !!

-قال تعالى" قَالُواْ يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفاً وَلَوْلاَ رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ" (هود:91)

فهذا عذر عدم الفهم وهو احد صور الجهل, هل هو مقبول عند الله تعالى؟ الجواب: وَلَمَّا جَاء أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْباً وَالَّذِينَ آمَنُواْ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مَّنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُواْ الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُواْ فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ (هود:94), فهؤلاء قد حل عليهم عذاب الدنيا وسيحل عليهم عذاب الآخرة.

-وقال تعالى: قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ (الزمر:64),

فالله تعالى يصف الكفار بالجهل وأثبته لهم ووبخهم عليه وكذلك أثبت الله تعالى وصف الجهل لأقوام الأنبياء السابقين ولم يعذرهم بذلك

فقد وصف قوم نوح عليه السلام بالجهل ,قال تعالى: وَيَا قَوْمِ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالاً إِنْ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَى اللّهِ وَمَا أَنَاْ بِطَارِدِ الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّهُم مُّلاَقُواْ رَبِّهِمْ وَلَـكِنِّيَ أَرَاكُمْ قَوْماً تَجْهَلُونَ (هود:29).

ووصف قوم صالح عليه السلام بالجهل, قال تعالى: قَالَ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِندَ اللَّهِ وَأُبَلِّغُكُم مَّا أُرْسِلْتُ بِهِ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْماً تَجْهَلُونَ (الأحقاف:23).

ووصف قوم لوط عليه السلام بالجهل, قال تعالى: أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاء بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ (النمل:55).

وأثبت الله تعالى وصف الجهل للمشركين حتى بعد بلوغهم الدعوة وأمر رسوله عليه السلام والمسلمين بالإعراض عنهم,

قال تعالى:ُخذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ (الأعراف :199), وقال تعالى: وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَاماً (الفرقان:63).
كما جاء النص صريحا على فعل الكفر بغير علم وأثبت الله تعالى لهم العذاب ولم يعذرهم بقوله: وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ (لقمان:6), والعذاب المهين لا يكون إلا جزاء الكفر قال تعالى:أُوْلَـئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً (النساء:151), وقال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُبِتُوا كَمَا كُبِتَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَقَدْ أَنزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ (المجادلة:5)
وبين سبحانه وتعالى من يشرك بالله ومن ذلك سب الله تعالى إنما يكون عن جهل بقوله تعالى: وَلاَ تَسُبُّواْ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللّهِ فَيَسُبُّواْ اللّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ (الأنعام:108)
وقوله تعالى: وَجَعَلُواْ لِلّهِ شُرَكَاء الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُواْ لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ (الأنعام:100).

وبين سبحانه وتعالى أنه لا يتوب على من مات على الكفر وأن التوبة مكانها في الحياة الدنيا أما في الآخرة فلا يعذرهم ولا يتوب عليهم , قال تعالى: إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوَءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَـئِكَ يَتُوبُ اللّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللّهُ عَلِيماً حَكِيماً (النساء:17), وأكد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله:إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر (حديث حسن رواه الإمام أحمد وابن حبان وأبو يعلى وابن أبي شيبة).

-إن العذر بالجهل في عبادة غير الله تعالى , يخالف أصل الرسالة التي بعث بها الله سبحانه وتعالى خاتم رسله عليه الصلاة والسلام وهي أنه سبحانه جعل هذه الرسالة رحمة للعالمين بقوله تعالى: وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ (الأنبياء:107) فإذا كان العذر ثابتا للمشرك بجهله فإن غالب المشركين جاهلون وعند دعوتهم للإسلام فإن غالبهم يرفضونه لجهلهم ويترتب عليه أن ينتفي العذر بإرسال الرسول عليه الصلاة والسلام ويحق عليهم كلمة ربنا أنهم من أصحاب النار أي المخلدون فيها وهذا مناقض للرحمة إذ الرحمة تقتضي إبقاؤه على جهله رحمة به حتى يكون معذورا عند ربه ولا يكون من المعذبين وابقاء الجاهل على جهله خير له وأرحم من

دعوته إن كان سيترتب على دعوته رفضه للدعوة ويتفرع على ذلك التكليف بما لا يطاق في حال ثبات التكليف بالدعوة وهو العلم المسبق بمن يقبل الدعوة ممن يرفضها وهذا علم غيب لا يعلمه إلا الله وإذا علمنا من يقبل الدعوة ومن يرفضها انتفى عموم الرسالة الثابت
بقوله تعالى: وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُون (سبأ:28), وقوله تعالى: قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِـي وَيُمِيتُ فَآمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (الأعراف:158)
وهذا كله تناقض وضرب الكتاب بعضه ببعض و نفي لأصل الرسالة هذا إن كان القائلون بالعذر يقصدون العذر عند الله تعالى يوم القيامة, وإن كانوا يقصدون العذر في الدنيا فهذا يستوي فيه المكلفون جميعا ومما لا خلاف فيه ويسقط قولهم بذلك , أما إذا كانوا يتكلمون بالعذر ولا يدرون متعلقه أفي الدنيا أم في الآخرة فهم ممن قال فيهم سبحانه وتعالى: وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ (الحج:8), وقوله تعالى: وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولـئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً (الإسراء:36), وإذا كانوا يقصدون العذر في الدنيا والآخرة فكفى بذلك افتراءاً على الله تعالى, وإن كانوا يقصدون صورة من صور الجهل فهذا تقييد لا يُقبل إلا بنص محكم من الكتاب والسنة, لأن مسألة العذر هي من مسائل أصل الدين التي يجب أن يرد فيها نص محكم من القرآن والسنة ولا تترك للاجتهاد لأنها تتعلق بإرادة الله تعالى وأفعاله من حيث الثواب والعقاب وهذا لا يملكه إلا الله تعالى ولا يبينه إلا هو سبحانه وليس من اختصاص البشر.

فهذا كتاب الله تعالى ينطق بالحق انه لا عذر لأحد فعل الكفر ومات عليه في الآخرة ولكن من رحمته انه حكم بعذر واحد لا ثاني له وهو الإكراه فمن فعل الكفر مكرها فهذا معذور في الدنيا والآخرة قال تعالى: مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَـكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (النحل:106) , ولم يجعل الله سبحانه مطلق الإكراه وإنما قيده في نفس النص بعدم انشراح الصدر. فمن قال بالعذر سوى الإكراه فهو من المتخرصين القائلين على الله تعالى بغير علم ممن حكم الله تعالى عليه بقوله: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللّهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لاَ يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (الأنعام:21)

رســالة الي العاذر بالجهــل

اعلم أن التوحيد والشرك نقيضان لا يجتمعان في شخص واحد ولا يرتفعان عن الشخص البته فكل عبد إما أن يكون مسلما وإما أن يكون مشركا كافرا ولا يخلو من أحد الوصفين ومحال أن يكون الشخص مسلم مشرك لأن اجتماع النقيضين محال عقلا وشرعا .

ولا يوجد في التوحيد جهل بل هو إعراض وتجاهل وأكثرهم للحق كارهون قال تعالى: (أم اتخذوا من دونه آلهة قل هاتوا برهانكم هذا ذكر من معي وذكر من قبلي بل أكثرهم لا يعلمون الحق فهم معرضون) فقرر سبحانه أنهم لا يعلمون الحق ثم وصفهم الوصف المطابق لحالهم وهو الإعراض وقال تعالى: (قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء ولكن متعتهم وآباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوما بورا) .

-كل من أشرك بالله الشرك الأكبر فهو مفترٍ على الله؛ لأن المشرك هو المطالب بالدليل على شركه لا أنه معذور حتى يأتيه الدليل قال تعالى: (ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون) ، وقال تعالى: (وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما) ، وقال تعالى: (هؤلاء قومنا اتخذوا من دونه آلهة لولا يأتون عليهم بسلطان بين فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا) ، وقال تعالى: (ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان) . وأول كلمة تقولها الأنبياء لأقوامهم مع أنهم جهال: (اعبدوا الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون) ، وأهل العجل عبدوه بشبهة وتأويل وقالوا هذا إلهكم وإله موسى فنسي ، وأضلهم السامري ومع ذلك هم مفترون قال تعالى: (إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين).

-قسم الله عباده ثلاثة أقسام في مواضع كثيرة من القرآن؛ ومنها ما جاء في آخر سورة العنكبوت حيث قال تعالى: (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا) فهذا مشرك جاهل أشرك بلا دليل، ثم قال تعالى: (أو كذب بالحق لما جاءه) فهذا مشرك جاءه الحق فرده وعاند ،ثم بيَّن سبحانه وتعالى حكم

الصنفين فقال تعالى: (أليس في جهنم مثوى للكافرين) ثم بين النوع الثالث فقال : (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين) ، فمن لم يُهد للتوحيد لم يجاهد في الله ويبحث عنه كما أمرناالله .
وسلمان الفارسي رضي الله عنه كان في أدغال إيران فجاهد فهدي وهذه الأصناف الثلاثة هي المذكورة في أم القرآن السبع المثاني وهم المنعم عليهم : الذين طلبوا الحق ولزموه، والمغضوب عليهم : الذين جاءهم الحق فردوه، والضالون : وهم الجهال،
ومن عذر بالجهل في التوحيد فإنه يلغي القسم الثالث ولا يعترف إلا بالمغضوب عليهم فقط .

-لا يوجد فرق بين جهال اليهود والنصارى وبين مشركي العرب والعجم من المنتسبين للإسلام زوراً وبهتاناً فإن قيل هؤلاء تلفظوا بالشهادة ، فالجواب : الشهادة من اركانها العلم بمعناها، والعمل بمقتضاها، فإن كان قالها بلا علم لم تنفعه ، وإن قالها بعلم واستمر على شركه فهو مغضوب عليه لم يدخل الإسلام.

فإن عذرتم بالجهل فاعذروا كل جهال العالم ، وإلا فقد جعلتم علة التكفير ليست هي الكفر كما قال الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في مفيد المستفيد قال تعالى: (أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزبر).

-لا فرق بين المشركين الذين أرسل لهم رسولنا صلى الله عليه وسلم ومنهم والداه، وبين مشركي زماننا فكل عُذر يُعتذر به لأهل زماننا فأولئك أولى به قال تعالى: (لتنذر قوما ما أنذر ءاباؤهم فهم غافلون) وقال تعالى: (وما آتيناهم من كتب يدرسونها وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير) .

-كل من مات وهو يدعو من دون الله ندًا فهو في النار كما في حديث ابن مسعود الصحيح (من مات وهو يدعو من دون الله نداً دخل النار ومن مات وهو لا يدعو لله ندا دخل الجنة)، وقال تعالى: (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعدما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم) ، وقال تعالى: (فإنكم وما تعبدون ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم) .

-تأمل قوله تعالى: (الذين كذبوا بالكتاب وبما أرسلنا به رسلنا فسوف يعلمون) ، وقوله تعالى: (ثم بعثنا من بعده رسلا إلى قومهم فجاؤوهم بالبينات فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل كذلك نطبع على قلوب المعتدين) ، فإن فيه دلالة على أن الميثاق حجة، ويدل على أن الرسل مكملة ومقررة للأدلة السابقة، قال تعالى : (ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى) .

-إعذار المشرك شركاً أكبر بهذه الأعذار خطير للغاية على صاحبه لأنه لم يكفّر المشركين بلا دليل ولم يكفر بالطاغوت، وخطير للغاية على الناس؛ لأنه يعطل أثار التوحيد ولوازمه وحقوقه كلها، فالهجرة والجهاد والولاء والبراء والسفر والإقامة والذبائح والأنكحة والمواريث كلها متوقفة على هذه المسألة ، ولذا من أسباب نشرها وانتشارها اعتقادهم أنها باطل خفيف يوافق أهواء النفوس، وأيضاً فيه اتهام للرسول صل الله عليه وسلم بأنه قتل مشركين معذورين جهال قبل التفهيم وقيام الحجة عليهم .

-بناءً على ما تقدم لا يمكن أن تكون هذه المسألة خلافية البتة، ولو قاتل أهل التوحيد أهل الشرك _ونحن نعلم أن أكثرهم جهال، وأن الدعوة قبل القتال غير واجبة بعد انتشار الإسلام فنبينا صلى الله عليه وسلم بيّت قوما وهم غارون_ ، فلو قاتلهم أهل التوحيد، فهؤلاء العاذرون هل سيقاتلون مع الموحدين ضد إخوانهم الذين يرونهم مسلمين ؟ أم يقفون مع إخوانهم ضد أهل التوحيد ويعدونهم الفئة الباغية ؟ أم سيعدون هذا القتال الذي غايته: حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله يعدونه قتال فتنة ويعتزلوه ؟! ماذا سيكون موقفهم، وهل يتصور أن تكون هذه المسألة من مسائل الاجتهاد. والقرآن كله على النص عليها .

-أكثر من يلبس على الناس في هذه المسألة يتقي بأقوال الرجال ويبني دينه عليها وهذه علامة الإفلاس؛ لأن أقوال الرجال ضعيفة تحتاج إلى أن يحتج لها لا أن يحتج بها . ويجب أن يُعرف الحق أولاً ثم توزن الأقوال به، فالرجال يُعرفون بالحق وليس الحق هو الذي يُعرف بالرجال _كما قال عليَّ رضي الله عنه_ والرجال إنما هم أدلاء على الطريق فإذا رأيت أنوار المدينة لم تحتج للأدلاء قال تعالى : (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) ، والناس في الرجال طرفان ووسط فمنهم من ترك اتباع الصحابة ومن اتبعهم بإحسان واعتمد على فهمه القاصر ، ومنهم من اتخذ العلماء أرباباً

من دون الله ، والوسط أن يُستدل بهم على الطريق فإن زاغ حكيم أو زل لزمت الحق فإن على الحق نوراً _كما قال معاذ بن جبل رضي الله عنه_ .

وهؤلاءالعاذرون يحتجون بكلامٍ لابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب مشتبه في العذر بالجهل، فنأتيهم بكلام لهما واضح غاية الوضوح في عدم العذر بالجهل فتقابل القولان فتساقطا حتى يعلم الناسخ من المنسوخ منهما ونرجع للأدلة،وأيضاً نأتيهم بكلام من هو أجل منهما وبالأدلة الواضحة. فلا تغني عنهم بضاعتهم شيئاً؛ وإنما هم كما قال الأول :

ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا **** سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

والعالم لا يأتيه الرسوخ جملة واحدة وقد يخطئ، والمنقول إلينا لا يُدرى هل هو من قديم كلامه أو من حديثه.
وقد يداري العالم ولا يداهن، فيأتي بكلام مجمل يحتمل معنيين لظرفٍ يمر به ، ولم يعلم أنه سيتخذ ديناً للجهال ؛ ولأجل هذه المعاني وغيرها كره أحمد وغيره كتابة فتاواه.

-ولابن تيمية رحمه الله كلام واضح في تسميتهم مشركين في الجزء العشرين من مجموع الفتاوى، وكذا للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله
.
وحفيده وتلميذه عبدالرحمن بن حسن أشار إلى أن هذه المواضع المشتبهة كانت في ابتداء دعوته وكان يداري ويقول (الله خير من زيد) ولا يمكنه إلا ذلك ، وابنه الشيخ إسحاق قال لمن احتج بهذه المواضع:
أنت مثل الذباب لا يقع إلا على الجرح ..كما في رسالته في تكفير المعين

ـ قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن النجدي:

"ولا نقول إلا كما قال مشائخنا: الشيخ محمد بن عبد الوهاب.. وحفيده في رده على العراقي وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم، ومن المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أن المرجع في مسائل أصول الدين إلى الكتاب والسنة، وإجماع الأمة، وما عليه الصحابة، وليس المرجع في ذلك إلى عالم بعينه، فمن تقرر عنده هذا الأصل تقرراً لا يدفعه شبهة وأخذ بشراشير قلبه، هان عليه ما قد يراه من الكلام المتشابه في بعض مصنفات الأئمة؛ إذ لا

معصوم إلا النبي صلى الله عليه وسلم، ومسألتنا هذه في عبادة الله وحده لا شريك له، وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة –هي أصل الأصول وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وأقام الحجة على الناس بالرسول والقرآن؛ وهكذا تجد الجواب في مسائل الدين في هذا الأصل عند تكفير من أشرك بالله، فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل –ولا يذكرون التعريف في مسائل الأصول؛ إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي يخفي دليلها على بعض المسلمين؛ كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالمرجئة، أو مسألة خفية كالصرف والعطف، وكيف يعرّفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين؟"

المجموعة المحمودية: (ص15-16) الرسالة الثانية للشيخ إسحاق. ط/ الرياض.

وأقوال الرجال أهون ما يقف في وجه الحق الواضح .

-وأماشبهاتهم فهي أوهن من بيت العنكبوت وسبقنا سلفنا في ردها وتفنيدها حتي اننا نجد كل أدلتهم خارج محل النزاع، وإنما التحدي الحقيقي الذي يرفع من مستوى قولهم،

لو أتوا بأمرين اثنين هما:

***-أن يأتوا برجل فعل الشرك الأكبر وجعل لله ندا دون إكراه وعذر لجهله وسمي مسلماً.**

***-أن يأتوا بدليل فرق الله أو رسوله صلى الله عليه وسلم فيه بين المشرك المعاند والمشرك الجاهل.**

وسننتظر حتى يأتوا بهذين الأمرين، فإن لم يفعلوا ولن يفعلوا، فلا كلام لنا معهم، قال تعالى: (وقل للذين لا يؤمنون اعملوا على مكانتكم إنا عاملون وانتظروا إنا منتظرون).

افتــراء العاذريـــــن

يقول أبو بطين ـ رحمه الله ـ حاكيًا عن شيخ الإسلام ابن تيمية : " لقد جزم ـ رحمه الله ـ في مواضع كثيرة بكفر من فعل ما ذكرت من أنواع الشرك وحكى إجماع المسلمين على ذلك ، ولم يستثن الجاهل ونحوه ، وقال الله تعالى : " إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ " وقال عن المسيح أنه قال : " مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ " فمن خص ذلك الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين ، فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولاً أو مجتهدًا مخطئًا أو مقلدًا أو جاهلاً ، معذور ، مخالف للكتاب والسنة بلا شك ، مع أنه لابد أن ينقض أصله، فلو طرد أصله كفر بلا ريب كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد أو شك في البعث أو غير ذلك من أصول الدين والشاك جاهل ، والجهل ليس بعذر".

قلـــت،

وهذا استدلال قاطع وحاسم أنه لا فرق بين شرك وشرك ، ولا بين كفر وكفر في تخصيصه بالجهل من عموم الوعيد ، وإن محاولة التفريق بين إنكار البعث والشك في قدرة الله وعلمه وإهانة المقدسات والشرك بالله في العبادة وبين الإقرار المجمل تفريق باطل ، فقد علم من دين الله بالضرورة أنه لا فرق بين كفر وكفر إذا كان أكبر إلا في التغليظ بمعنى أنه يوجد كفر مجرد وكفر مغلظ وكلاهما كفر ، والقول بأن المشرك مسلم ، فرية عظيمة ومشاقة لله ورسوله ، لأن معنى ذلك أن من مات على الشرك الأكبر يكون قد مات مسلمًا ولقي الله بدين قُبِلَ منه

والله يقول : " وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنْ الْخَاسِرِينَ "

والدين عند الله هو الإسلام ، والإسلام هو التوحيد وإفراد الله بالعبادة وعدم الشرك به ، فإذا كان من مات على الشرك قد مات على دين يُقْبَلُ منه فمعنى هذا أن الله سبحانه وتعالى قد أذن بالشرك ، وأذن أن يعبد معه غيره ؛ وهذا باطل وافتراءعلي الله وما ترتب عليه فهو باطل مثله

والله يقول : " وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ "

والإمام البخاري و شرَّاح الصحيح لم يفرقوا بين كفر وشرك بل جعلوه كله شيئًا واحدًا كما ذكر ذلك الإمام أبو بطين في الانتصار لحزب الله الموحدين ،

فيقول : " فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذورًا لجهله ، فمن هو الذي لا يعذر ، ولازم هذه الدعوى أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند ، ولازم هذا أنه لا يكفر جهلة اليهود ولا النصارى ولا الذين يسجدون للشمس والقمر والأصنام لجهلهم"

فبعض المترفقين بالناس اليوم يتلمسون لهم عذرا في أنهم يجهلون مدلول كلمة « دين الله » وهم من ثم لا يصرون ولا يحاولون تحكيم شريعة الله وحدها بوصفها هي « الدين » .

وأن جهلهم هذا بمدلول الدين يعفيهم من أن يكونوا جاهليين مشركين!

وأنا لا أتصور كيف أن جهل الناس ابتداء بحقيقة هذا الدين يجعلهم في دائرة هذا الدين!

إن الاعتقاد بحقيقه فرع عن معرفتها . فإذا جهل الناس حقيقة عقيدة فكيف يكونون معتنقين لها؟ وكيف يحسبون من أهلها وهم لا يعرفون ابتداء مدلولها؟

إن الذي يعنينا هو تقرير حقيقة الدين الذي فيه الناس اليوم . . أنه ليس دين الله قطعا . فدين الله هو نظامه وشرعه وفق النصوص القرآنية الصريحة . فمن كان في نظام الله وشرعه فهو في « دين الله » . ومن كان في نظام الملك وشرعه فهو في « دين الملك » . ولا جدال في هذا .

والذين يجهلون مدلول الدين لا يمكن أن يكونوا معتقدين بهذا الدين . لأن الجهل هنا وارد على أصل حقيقة الدين الأساسية . والجاهل بحقيقة هذا الدين الأساسية لا يمكن عقلا وواقعا أن يكون معتقدا به . إذ الاعتقاد فرع عن الإدراك والمعرفة . . وهذه بديهية . .

وخير لنا من أن ندافع عن الناس وهم في غير دين الله ونتلمس لهم المعاذير ، ونحاول أن نكون أرحم بهم من الله الذي يقرر مدلول دينه وحدوده! . .

خير لنا من هذا كله أن نشرع في تعريف الناس حقيقة مدلول « دين الله » ليدخلوا فيه . . أو يرفضوه . .
هذا خير لنا وللناس أيضا . . خير لنا لأنه يعفينا من تبعة ضلال هؤلاء الجاهلين بهذا الدين ، الذين ينشأ عن جهلهم به عدم اعتناقه في الحقيقة . . وخير للناس لأن مواجهتهم بحقيقة ما هم عليه وأنهم في دين الملك لا في دين الله قد تهزهم هزة تخرجهم من الجاهلية إلى الإسلام ، ومن دين الملك إلى دين الله!

كذلك فعل الرسل عليهم صلوات الله وسلامه وكذلك ينبغي أن يفعل الدعاة إلى الله في مواجهة الجاهلية في كل زمان ومكان .

الأصــول التى ترجـع إليها مســألة العُذر بالجــهل

-الكــلام هنا ليس سـردآ للأدلة أو نقلاً للإجمــاع ولا نقاشآ حولها فقد أشبعنا هـذا الأمر طرحآ ومناقشة وبيانآ بفضل الله ،بل هو بمثابة التنبيه إلى أصول ومنطلقات الأقوال التي ترجع اليها مسألتنا وهي مسألة العذر بالجهـل ،وأحرص على ذكر بعض الجوانب المغيبة أو التي يُتغاضي عنها في المسألة ، وأتناولها بطريقة مختلفة عن الطريقة التقليدية في سرد الأدلة وحشد النقولات، لعل أن تتكشف بعض المعاني التي قد تغيب في زحمة الردود وحماس المناقشات ، فتساعد على تصور المسالة وبيان الحق ، والله الموفــق

: الأصل الأول حقيقة الإيمان والكفر..

-فالإيمان والكفر متقابلان إذا زال أحدهما خلفه الآخر ، ولا يجتمع أصل الإيمان وأصل الكفر قط ، كما لا يرتفع أصل الإيمان وأصل الكفر قط .كما قال سبحانه :"هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن " فهما لا يجتمعان ولا يرتفعان في آن واحد ،فالتوحيد والشرك نقيضان لا يجتمعان في شخص واحد ولا يرتفعان عن الشخص البته فكل عبد إما أن يكون مسلما وإما أن يكون مشركا كافرا ولا يخلو من أحد الوصفين ومحال أن يكون الشخص مسلم مشرك لأن اجتماع النقيضين محال عقلاً وشرعآ

ولكن قد تجتمع شعبة من شعب الكفر مع أصل الإيمان إذ أن الكفر أصل ذو شعب ، كما قد تجتمع شعبة من شعب الإيمان مع أصل الكفر فالإيمان أيضا أصل ذو شعب ... وهذا من أعظم أصول أهل السنة والجماعة ...

وعندما نتكلم عن الإيمان الذي يقابله الكفر فإننا لا نتكلم عن الإيمان الكامل أو الواجب ، بل نتكلم عن أصله وحقيقته وهو توحيد الله سبحانه وتعالى ...

هذه الحقيقة التي خلق الله الخلق لأجلها وفطرهم عليها وأرسل إليهم رسله وانزل كتبه ليعبد الله وحده لا شريك له، و يعبد بما شرع على ألسنة رُسله صلوات الله وسلامه عليهم ....

قال سبحانه :" وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون"

وقال سبحانه:" ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن أعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت"

والكفر في اللغة هو الستر والتغطية - وفي الاصطلاح فهو : " ضد الإيمان"

قال شيخ الإسلام رحمه الله :
(والكفر عدم الإيمان باتفاق المسلمين سواء " اعتقد نقيضه وتكلم به" أو " لم يعتقد شيئا ولم يتكلم" ولا فرق في ذلك) مجموع الفتاوى (20 / 86)

ومعنى قوله رحمه الله أن الكفر عدم الإيمان ،أن من لم يأت بالإيمان فقد كفر...
وهو على ضربين :-

- ضرب لم يأت به ولم يحققه وهذا هو الكافر الأصلي ..

- وضرب أتى بالإيمان ثم ارتكب بعد ذلك بما ينقضه من المكفرات القولية أو العملية ..

فكل من لم يأت بالإيمان أو يحققه سواء من لم يأت به أصلا أو أتى به ثم نقضه فقد لابس الكفر قطعا .. وسواء كان كفره أصليا أو طارئا....

قال ابن القيم رحمه الله :
(والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، والإيمان بالله وبرسوله وإتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم ، وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل ..)
فما لم يأت العبد بالإيمان فليس بمسلم سواء اعتقد نقيضه وتكلم به" أو " لم يعتقد شيئا ولم يتكلم" ولا فرق في ذلك...

-قال الصَّنعانيّ في " تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد":
"صرح الفقهاء في كتب الفقه في باب الرِّدَّة:
أَنَّ من تكلَّم بكلمة الكفر يكفر وإِنْ لم يقصد معناها".

-قال ابن نُجيم في "البحر الرائق شرح كنز الدقائق"

"إنَّ مَن تكلَّم بكلمة الكفر هازلاً أوْ لاعبًا كفر عند الكُلّ ولا اعتبار باعتقاده"

وكل ما يحيد بالمكلف عن تحقيق هذا فليس بعذر في كون صاحبه ليس بمسلم .. سواء كان جاهلا أو غير ذلك ، وإن كان قد يعذر لعدم البلاغ في لحوق العذاب به ...

قال شيخ الإسلام رحمه الله :
"... وفى السنن عن عوف بن مالك قال قال رسول الله أتاني آت من عند ربى فخيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهى لمن مات لا يشرك بالله شيئا
وفى لفظ قال ومن لقي الله لا يشرك به شيئا فهو في شفاعتي وهذا الأصل وهو التوحيد هو أصل الدين الذي لا يقبل الله من الأولين والآخرين دينا غيره وبه أرسل الله الرسل وأنزل الكتب كما قال تعالى "واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون..."
هذا هو الأصل الأول
وخلاصته أن حقيقة الإيمان التي قررها الشارع سبحانه منتفية في حق المشرك الذي أشرك بربه ، فإذا ثبت الكفر والشرك فقد انتفى عنه الإيمان ضرورة ..
فمن يثبت له الإيمان بعد ذلك فإنما يثبته بغير موجب أو يثبته على غير قواعد أهل السنة ...

الأصـــل الثـاني :

- النصوص الواردة في المسالة ..
لا يوجد نص صريح في كتاب الله أو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو إجماع للأمة يدل على العذر بالجهل في التوحيد وأصل الدين فضلا عن عموم العذر بالجهل في كل مسائل الشريعة ...

ولاشك أنه مع تقرير الأصل السابق لا يمكن أن يكون ثمة نص أو نصوص من الكتاب والسنة تثبت الإسلام لمن يشرك بالله سبحانه وتعالى الشرك الأكبر المخرج من الملة ...

فيمتنع أن توجد نصوص تقرر اجتماع الإسلام والكفر، والشرك والتوحيد في رجل واحد في آن واحد ... هذا لا يكون قط في شرع الله ...

- ومن هذا المنطلق
فالقائلون بالعذر يشعرون بضعف مأخذهم في المسالة فأخذوا يحشدون الأدلة حشدا غير مبالين بأصول الاستدلال ولا بدلالات النصوص ، ولا مراتب الأدلة ، فالمفهوم كما المنطوق والنص كالظاهر والقطعي كالظني ، وهكذا الكل يتكلم والكل يستدل ،

حتى وصل الأمر ببعضهم أنه اتهم موسى كليم الله بالجهل لأنه ألقى الألواح وعذره الله بالجهل ! ،

ومنهم من اتهم إبراهيم عليه السلام إمام الحنفاء الموحدين وقدوة رسولنا الأمين عليه الصلاة والسلام لما قال عن القمر هذا ربي...

بل منهم من اتهم إمام العلماء معاذ ابن جبل بجهل التوحيد الذي علمه إياه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير واسطة حيث كان رديفه على الحمار،والذي أرسله إلى اليمن داعيا ومعلما ، والذي قال فيه عليه الصلاة والسلام يسبق العلماء يوم القيامة برتوة

حتي أم المؤمنين لم تسلم من كلامهم واتهموا رسول الله في شخصها إذ لم يعلمها التوحيد ،ولله المشتكي

فلا حفظوا قدر الأنبياء وزوجاتهم ولا أصحابهم العلماء لأجل تقرير مثل هذه المسالة
فأي دين هـذا ؟ وإنا لله وإنا إليه راجعون ؟!

ولكان أغنى من ذلك كله نص واحد صحيح صريح في المسألة لو وجد !

ألا يرون أن أعظم الأعذار في الشريعة وهو الإكراه لا يذكر عند تقريره إلا آية واحدة أو حديث ؟!

ومع ذلك فلا يخالف فيه إلا زائغ بالاتفاق ، وأن العبرة ليست بكثرة الأدلة بقدر ثبوت الدليل وقطعية دلالته ، بل الغالب أن دليلا واحدا يكفي لتقرير أعظم المسائل إذا كان نصاً فيها ...

ولكن القوم بدلا من أن يجعلوا التوحيد قضيتهم جعلوه أحد هوامشهم وأخذوا يبررون للناس وقوعهم في الشرك بكثرة التلبيس الواقع ويعتذرون لهم بالجهل ...

الأصـل الثـالـث :

وهي اختلاف الجهل كعذر عن غيره من الأعذار الأخرى كالنسيان والإكراه.. أوالخطأ في عدم قصد القول او العمل المكفر
فالجهل في حد ذاته لا يمنع من قيام حقيقة الكفر في نفس العبد ، ولا يحول دون تلازم الظاهر بالباطن ، فالذي يشرك بربه سبحانه وتعالى ما أشرك في عبادته إلا وقد سبق ذلك الشرك شرك آخر في ربوبيته وأسماءه وصفاته ، فلا يستغيث بغير الله في مالا يقدر عليه إلا الله إلا ويعتقد في المستغاث قدرة لا تكون إلا لله وعلما لا يكون إلا لله وصفات لا تكون إلا لله وهكذا في كل نوع شرك يشرك بالله فيه ....وهذا لا فرق فيه بين العالم والجاهل ...

والذي يسب الله جاهلا أن حكم هذا العمل كفر ، هو كمن يسبه عالما أن حكم هذا العمل كفر.. فكلاهما زال عنه عمل القلب وهو تعظيم الرب سبحانه وتعالى ،إلا أن العالم يزيد كفره عن كفر الجاهل بما يوجب له تغليظ العقوبة ..

فالكفر يزيد في دركاته كما أن الإيمان يزيد في درجاته ...

قال تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الضَّآلُّونَ" آل عمران

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً لَّمْ يَكُنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً " النساء

والمشرك الجاهل تقوم في نفسه من حقائق العبودية لغير الله كما تقوم في العالم تماما وكما كانت قائمة في أهلها قبل مبعث جميع الرسل ، وإن كان لا يتصور عالما يشرك بالله إلا على وجه يتأول فيه هذا الشرك بنوع من الجهل
كما ذكر سبحانه عنهم : "ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى"

-وهذا بخلاف بقية الأعذار كالنسيان والإكراه ،فلا تقوم بها حقيقة الكفر في نفس العبد ولا يتلازم الظاهر بالباطن مع وجوده هذه الأعذار ضرورة انتفاء القصد (قصد الفعل او القول ،وليس قصد الكفر)والإرادة والاختيار ..

- بل شرط كونها عذرا لصاحبها أن يطمئن قلبه بالإيمان ولا ينشرح بالكفر صدره ومع ذلك فالأدلة على عموم هذه الأعذار بينة بخلاف الجهل ...

- ولذلك لا يمكن أن يقال عن الجاهل الذي يشرك بربه أنه وحد الله في العبادة ،أو أنه أخلص العبادة لله .. أو يقال هذا موحد ... هذا لا يتأتى عقلا (إلا على مذهب أهل التثليث) فضلا عن تقريره شرعا ..

فالشرك نقض لحقيقة الدين وأصل الرسالة ،فلا ينفع مع هذا كون فاعله جاهل أو غيره ... وبيان هذا واجب متحتم على كل موحد ... وبيان غيره

تغرير بالجاهل وتغيب لحقيقة الدين التي أرسل الله لها جميع رسله وأنزل جميع كتبه ...

- فكل شرك في الإلوهية سبقه أضعاف هذا الشرك في الأسماء والصفات والربوبية وهذا كله معلوم بالضرورة العقلية قبل أن يعلم بالدلائل الشرعية ...

ولهذا لو قيل ما الفرق في قيام حقيقة العبودية لغير الله بين الجاهل والعالم لما كان ثمة فرق وهي منازل في الشرك بها يتفاضلون ، وضلال يتبع بعضهم بعضا في دركاته ...

وهذه حقيقة الرؤساء والمتبوعين والضلال والمضلين كلهم قامت في قلوبهم حقائق العبودية لغير الله

ولو نعتوهم ليل نهار بنعوت الإسلام فلا والله ليس هذا هو الإسلام وليس هؤلاء بالمسلمين...

هذه هي الأصول الهامة التي تعد منطلقا فيما أرى ،

وثمة أصول أخرى ذات علاقة بالموضوع جائت ردآ على أصول وأدلة من يقول بالعذر منها :

- أنه لا تلازم بين أحكام الكفر والإيمان في الدنيا وأحكام الثواب والعذاب في الآخرة ..

- أنه لا فرق بين الكافر الأصلي وبين الكافر الطارئ في أن كلاهما لم يأتي بحقيقة الإيمان ..

- ثبوت وصف الشرك قبل قيام الحجة الرسالية وعدم تأثير الجهل على ذلك

- تقرير أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل ،فمن يشرك بالله فقد نقض ركن العمل ولا يثبت له الإسلام بالقول دون العمل إلا على منهج المرجئة ..

- تقرير أن قصد الكفر غير معتبر في التكفير والدليل على ذلك إجماع الأمة على كفر الهازل مع عدم قصده للكفر قطعا ...

هذا واقعهــم فهل يُعــذرون بالجهــل ؟!!

قال تعالى : وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُوراً . وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّاً مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِياً وَنَصِيراً (الفرقان 30 -31)

إن هناك حقيقة مرة يحاول أصحاب العذر بالجهل أن يستخفوا بها ، ويتجنبوا الكلام عليها , ولكنا بإذن الله كاشفون عوارهم فيها وفاضحون تخبطهم في فهمها , وذلك أن القائلين بالعذر في هذا الواقع وهذا الزمان , لا يعذرون اليوم المشركين ممن انتسب إلى الإسلام بجهلهم كما يدعون , وإنما هم في الحقيقة يعذرونهم بإعراضهم عن العلم وهجرهم كتاب ربهم , هذه حقيقة يعلمها وينظرها بعيني رأسه كل مؤمن يرعى لله حُرمة , وهذه النقطة في واقع الأمر من النقاط الفاصلة بيننا وبينهم في فهم هذه القضية - قضية العذر بالجهل في الشرك الأكبر - وامتلاك التصور الصحيح لها في واقع مجتمعات اليوم بالذات , فكل ذي بصيرة ودين يعلم أن عامة المشركين ممن ينتسب إلى الإسلام في هذا الزمان إما يحيون كالبهائم والأنعام معرضين عن معرفة الحق , هاجرين لكتاب ربهم لا يعرفونه إلا كتميمة يعلقونها في سيارتهم أو تحفة أثرية في " صالوناتهم " أو طقوس للحزن عند النواح على الميت أو عرف دارج عند افتتاح حفل داعر أو زينة من زينات نوع من الأطعمة أو المشروبات التي هم في حقيقة أمرهم لا يعيشون إلا من أجلها كالبهائم والأنعام بل أضل سبيلاً .

انظروا الى هذا الذي شب وشاب قاطعاً عمره وزمانه في تعلم الشرائع الوضعية وأسسها ومصادرها واتجاهاتها والخلافات المذهبية بين هذا وذاك ، ونصوص الدستور ثم نصوص القانون المدني و الجنائي وغيرهما مما لو بذل معشاره في تعلم دين الله لصار فيه إماماً ، ثم هو بعدُ يأتي بالشرك الصراح فتجد من يقول لك إنه معذور له حجته !! .

انظروا إلى هذا الذي أفنى عمره ودهره في تعلم فنون الموسيقى ومدارسها وآلاتها والفوارق بين أنغامها ومقاماتها والدراسات المقارنة في الموسيقى الغربية والشرقية ، ورواد الاتجاهات في كل منهما والتاريخ الدقيق لمراحل

تطورها وعلم الله ميسور لديه حيثما أراده وجده ، ولكنه أعرض واتبع هواه وكان أمره فرطا ، فيقع في الشرك المبين ضرورة من غير ما وعي منه كناتج طبيعي ، فتجد من يقول لك أنه معذور له حجته عند الله .

انظروا إلى هذا الذي قطع زمانه وسني عمره في دراسة الفكر الفلسفي الغربي ومذاهبه المختلفة وتاريخ تطور هذه المذاهب ومصادرها وطبيعة نشأتها وأهدافها وأصولها العامة والتفصيلية وأئمتها وروادها ، والدراسات المقارنة بين كل منهم وبيان نقاط الاتفاق والاختلاف ثم هو بعد أجهل من الدواب والأنعام في معرفة دين الله والحق المنزل وما يصير به العبد مسلماً وما يخرج به من الإسلام كأبسط فروض العلم الشرعي ، نابذاً كتاب الله وراء ظهره كأنه لا يعلم أو لا يراه ، ثم يسقط ضرورة في شرك أو كفر ، فتجد من يقول له عذره وحجته عند الله .

انظروا إلى هذا الذي قطع عمره وأفنى نفسه في دراسة اللغة العربية وآدابها وفنونها ومراحل تطورها ودراسة ديوان شعر العرب في الجاهلية وبعد الإسلام ، والدراسات المقارنة بين الهزليين وغيرهم ، والعذريين وابن أبي ربيعة ، والخلافات المذهبية بين أنصار الشعر التقليدي والشعر الحديث وحجج كل الفريقين ، والدراسات الدقيقة بين الأصوات العربية والأصوات اللاتينية والسريانية والعبرية والهناركية وغيرها ، لاهثاً وراء وظيفة حكومية مرموقة ، أو المكانة الاجتماعية والثقافية ، ثم هو بعد لا يعلم من دين الله إلا بعض الشكليات والشعائر ، وما يدري ما الكتاب ولا الإيمان فإذا ما وقع في سقطة كفر وشرك ، تجد من يقول لك إنه معذور له حجته عند الله !!

انظروا إلي هذا الذي شب وشاب عاملاً في الحقل السياسي ، بارعاً في كل كذبة،رائعاً في كل خديعة وتزوير،هائلاً في كل نفاق ورياء،غارقاً في الانتخابات البرلمانية صغيرها وكبيرها ، هي عمره وحياته ومبدؤه وغايته ، عالماً بأسس الدعاية ، ضليعاً في جمع المال على الدوام بكل سبيل من أجلها ، لاهثاً وراء المناصب الحزبية والسياسية والمقاعد البرلمانية ثم هو بعد لا يقدم لشرع الله معشار ما يقدمه في ضلاله ، وتجده يتفوه بأفحش الشرك ، وينادي بأقبح المعتقدات وأفسدها ، ويتلبس بأوضح صور نقض التوحيد ، فتجد من يقول لك إنه معذور له حجته .

انظروا إلى تلك المثقفة ، معرضة عن كتاب الله وهديه ونوره لاهثة وراء ثقافات الغرب وكتاباتهم ، وتقطع لها أحياناً البحار والوديان ، لتقف على مكنوناتها ، وتتتلمذ على روادها ، وتنهل من منابعها الأصيلة ، وتتقن لغتهم بأسرع ما يمكن ، ناظرة من علٍ إلى شريعة الله ، واسمة شعائر الحق بالجمود والرجعية ساقطة من شعر رأسها إلى أخمص قدميها في الضلال المبين ، فتجد من يقول لك إنها معذورة لها حجتها عند الله .

انظروا إلى عامة مشركي هذا الزمان ممن تيسر لديهم كتاب الله وكتب السنة وكتب التفسير وكتب علوم اللغة والأصول وغيرها من جوامع الفقه ، يصل إليها بأقل جهد وأبسطه مما لم يشهده زمان قبلهم بهذه الصورة ،

انظروا إليهم يجهلون أبسط حدود الله في معاني التوحيد ونواقضه ، وعامتهم يعبدون غير الله صراحة كما يقر مخالفونا ولا ينكرون ، انظروا إليهم بهذا الحال وهم معرضون عن النور والحق وهم بعد أبرع الناس في معرفة أدق قوانين الكرة والألعاب الرياضية وأنديتها وبطولاتها ، وترتيب منازلها في البطولات المختلفة ، فضلاً عن الإحاطة الهائلة بالأفلام السينمائية ومخرجيها وأبطالها وممثليها وتقصي أخبارهم ومواليدهم وتاريخهم الفني وأهم أعمالهم ، فضلاً عن الإلمام الكامل والمفصل ببرامج الإذاعة والتلفزيون ، ومواعيد الأفلام والتمثيليات ، ومباريات الكرة ، ذلك مبلغهم من العلم ، انظروا إليهم ثم اعجب ألف مرة لمن يقول لك : إنهم معذورون بجهلهم ،

فليت شعري أليست هذه الأصناف كلها هم من تلقاهم وتسمعهم كل يوم وتجري أحكام الله عليهم ، انظروا إليهم ودققوا النظر في حالهم ثم تأملوا قول الحق سبحانه وتعالى مبيناً صفة الراغب في الهدى الذي لو صح لأحد عذر لكان له، يصفه بقوله : وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى. وَهُوَ يَخْشَى . فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى (عبس :8-10) ، وتأملوا قوله سبحانه يصف قاصدي الرضوان والهدى : وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ (الكهف :28)

ثم قارنوا بين هؤلاء المتقين وبين هؤلاء الفسقة المجرمين الذين مردوا على الكفر ، وأشرب الشرك في قلوبهم ، وانشغلوا بالدنيا ومفاتنها وشهواتها // ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنْ الْعِلْمِ (النجم :30)

أقول : إن الذي يجب أن يعرفه الناس جميعاً ، وأصحاب هذا الدين على وجه الخصوص ، أنه ليس من مقتضيات دين الله أن تدخل الآيات في أسماع الناس هم وقلوبهم كي تقام الحجة ، وإنما التكليف الشرعي ، هو تيسير هذا الهدى أمام الناس ، إبلاغ الحجة لهم وهي كتاب الله ، وهو ميسر بتقدير الله ورحمته ، ثم هم بعد ذلك صفان أمام معطيات هذه الحجة ، إما مقبل عليها راغب فيها حريص عليها لا يقدم عليها غيرها ، وإما معرض عنها هاجر لمصادرها مفتون بغيرها مهموم بدونها ، سواء أضله شياطين الإنس أم الجن أو فسق نفسه واتبع هواه . وكلا الصنفين قامت عليه الحجة ، هذه هي طبيعة منهج الدين في بيانه ، قال تعالى : وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ (القمر :32)

فأكثر الناس اليوم معرض عن الشريعة ، هاجر كتاب الله ودراسته وتعلمه كما قدمنا ، وكما يصف الله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً . فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَاناً وَتَوْفِيقاً . أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً (النساء :61-63)

نعم هذا هو حالهم وهذا هو موقفنا حيالَهم كذلك: فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً ويقول تعالى مبيناً حال من قدمنا بدقة
(وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً (الكهف :28) ،

ومن أعظم وأجل ما نصنع في هذه القضية من آيات الله قوله تعالى: فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا.ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنْ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اهْتَدَى (النجم :29-30)

أيها الناس : إنَّ بيان الله وهديه لهو أحق بالإتباع من عواطف الرجال وأهوائهم ورأيهم المجرد : لمن أراد أن يستقيم على السبيل أو يستقيم له الطريق أو يتضح له المنهج ،

قال تعالى : قَدْ جَاءَكُمْ مِنْ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ . يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنْ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (المائدة :15-16)

يا قوم إننا أمام قضية قوم هجروا كتاب الله ، وتولوا عن الذكر وهو بين أيديهم ، وقصدوا الدنيا حتى أصبحت هي علمهم ودينهم .

العـذر بالجــهل

- قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمهم الله تعالى: (قال أبن القيم رحمه الله تعالى: في كتاب طبقات المكلفين لما ذكر رؤوس الكفار الذين صدّوا عن سبيل الله، أن عذابهم مُضاعف، ثم قال: الطبقة السابعة عشرة: طبقة المقلدين وجُهال الكفار وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبع، يقولون إنا وجدنا آباءنا على أمَّة ولنا أُسوة بهم، ومع هذا فهم مسالمون لأهل الإسلام غير مُحاربين لهم... وقد اتفقت على هذه الطبقة كفار وإن كانوا جُهالاً مقلدين لرؤسائهم ، وأئمتهم، إلاَّ ما يُحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمن - زلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين ولا الصحابة ولا التابعون ولا من بعدهم، وإنما يُعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام) .

- وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى: (وقال العلامة أبن القيم رحمه الله تعالى، أيضاً: في طبقات الناس - من هذه الأمة وغيرها - الطبقة السابعة عشرة: طبقة المقلدين... وقد أخبر الله في القرآن، في غير موضع، بعذاب المُقلدين لأسلافهم من الكفار، وأنهم يتحاجّون في النار، وأن الأتباع يقولون: {ربنا هؤلاء أضلونا فآتهم عذاباً ضعفاً من النار قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون} [الأعراف/38]، انتهى ملخصاً... وهذا كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى، في المنهاج، يطابق ما قد أسلفناه عنه في هذا الجواب:

قال رحمه الله تعالى: وأشهر الناس بالردّة، خصوم أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، وأتباعه، كمسيلمة الكذاب، وأتباعه، وغيرهم. ومن أظهر الناس ردّة: الغالية الذين حرَّقهم علي رضي الله عنه بالنار، لمّا ادعوا فيه الإلهية؛ والسبئية أتباع عبد الله بن سبأ، الذي أظهر سبّ أبي بكر وعُمر.
وأول من ظهر عنه دعوة النبوة، من المنتسبين إلى الإسلام: المختار بن أبي عُبيد، وكان من الشيعة ، فعُلم: أن أعظم الناس ردّةً، هم في الشيعة أكثر منهم في سائر الطوائف؛ ولهذا لا يُعرف أسوأ ردّة من ردّة الغالية، كالنُصيريه، ومن ردّة الإسماعيليه الباطنية ونحوهم. انتهى.
ومن المعلوم: أن كثيراً من هؤلاء جُهال، يظنون أنهم على الحق، ومع ذلك حكم شيخ الإسلام بسوء ردتهم) .
- وقال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله: (ولفظ ((الضلال)) إذا أُطلق تناول من ضلّ عن الهدى، سواء كان عمداً أو جهلاً، ولزم أن يكون مُعذباً، كقوله: {إنهم ألفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يهرعون}، وقوله: {ربنا إنا اطعنا سادتنا وكُبراءنا فأضلونا السبيلا ربنا آتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً}) .

- وقال رحمه الله: (والمقصود هنا أن فيمن يُقرَّ برسالته العامة في الظاهر من يعتقد في الباطن ما ينقض ذلك، فيكون منافقاً وهو يدعي في نفسه وأمثاله أنهم أولياء الله مع كُفرهم في الباطن بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم إما عناداً وإما جهلاً) .

- وقال أيضاً: (وبنوا آدم ضلالهم فيما جحدوه ونفوه بغير علم، أكثر من ضلالهم فيما أثبتوه وصدقوا به) .

- وقال أيضاً رحمه الله: (وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كُفر كَفر، وإن لم يقصد أن يكون كافراً، إذ لا يقصد الكُفر أحد إلاَّ ما شاء الله) .

- وقال: (وقد يبتلى في أماكن الجهل وزمانه كثير من الناس بما هو من الشرك الأكبر، وهم لا يعلمون) .

- وقال أبن القيم رحمه الله تعالى: (فإن قيل: فما الذي أوقع عُباد القبور في الافتتان بها، مع العلم بأن ساكنيها أموات، لا يملكون لهم ضرًّا ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياتاً ولا نُشورا؟
قيل أوقعهم في ذلك أمور:
منها: الجهل بحقيقة ما بعث الله به رسوله، بل جميع الرُسل: من تحقيق التوحيد وقطع أسباب الشرك، فقلَّ نصيبهم جداً من ذلك. ودعاهم الشيطان إلى الفتنة، ولم يكن عندهم من العلم ما يُبطل دعوته، واستجابوا له بحسب ما عندهم من الجهل، وعُصِموا بقدر ما معهم من العلم) .

- قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رحمه الله: (وما تقدم من حكاية شيخ الإسلام - محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله، إجماع المسلمين على أن من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضّار، أنه كافر مُشرك، يتناول الجاهل وغيره، لأنه من المعلوم أنه إذا كان إنسان يُقرّ برسالة محمد صلى الله عليه وسلم ويؤمن بالقرآن ويسمع ما ذكر الله سبحانه في كتابه من تعظيم أمر الشرك بأنه لا يغفره وأن صاحبه مُخلد في النار، ثم يُقدِم عليه وهو يعرف أنه شرك، هذا ما لا يفعله عاقل، وإنما يقع فيه من جهل أنه شرك)

- قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: (فإنك إذا عرفت: أن الإنسان يكفر، بكلمة يُخرجها من لسانه، وقد يقولها، وهو جاهل، فلا يُعذر بالجهل، وقد يقولها، وهو يظن أنها تقربه إلى الله؛ خصوصاً: إن ألهمك الله ما قص عن قوم موسى، مع صلاحهم، وعلمهم، أنهم أتوه قائلين {اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة} [الأعراف/138] فحينئذٍ: يعظم خوفك، وحرصك على ما يُخلصك، من هذا، وأمثاله) .

- ولقد ذكر رحمه الله بعض نواقض الإسلام، ونص على استواء حكم الجّاد والهازل والخائف حال الوقوع فيها إلاَّ المُكره، ولم يستثني غيره مثل الجاهل أو المتأول أو المخطئ، قال رحمه الله في آخر النواقض: (ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلاَّ المُكره) .

- وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين: (فنقول: كل من فعل اليوم ذلك عند هذه المشاهد، فهو مشرك كافر بلا شك، بدلالة الكتاب والسُنّة

والإجماع، ونحن نعلم: أن من فعل ذلك ممن ينتسب إلى الإسلام أنه لم يوقعهم في ذلك إلاَّ الجهل، فلو علموا: أن ذلك يبعد عن الله غاية الإبعاد، وأنه من الشرك الذي حرمه الله، لم يُقدِموا عليه، فكفرهم جميع العلماء، ولم يعذروهم بالجهل، كما يقول بعض الضالين: إن هؤلاء معذورون لأنهم جُهال، وهذا قول على الله بغير علم) .

- قال الشيخ سليمان بن سحمان : (فلا يُعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فلا عُذر له بعد ذلك بالجهل، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكُفار مع تصريحه بِكفرهم، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مُسلم في كفرهم، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جُهَّال مقلدون، ونعتقد كُفرهم، وكفر من شك في كُفرهم. وقد دلَّ القرآن على أن الشك في أصول الدين كُفر... ولا عُذر لمن كان حاله هكذا لكونه لم يفهم حُجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بُلوغها وإن لم يفهمها) .

- قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رحمه الله: (ومما يُبين: أن الجهل ليس بعذر في الجملة، قوله صلى الله عليه وسلم في الخوارج ما قال: مع عبادتهم العظيمة؛ ومن المعلوم: أنه لم يوقعهم ما وقعوا فيه إلاَّ الجهل، وهل صار الجهل عُذراً لهم؟ يوضح ما ذكرنا: أن العلماء من كُل مذهب يذكرون في كتب الفقه: باب حكم ((المُرتد)) وهو المُسلم الذي يكفُر بعد إسلامه. وأول شيء يبدؤون به، من أنواع الكُفر الشرك، يقولون: من أشرك بالله كفر، لأن الشرك عندهم أعظم أنواع الكُفر، ولم يقولوا إن كان مثله لا يجهله، كما قالوا فيما دونه، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سُئل: أي الذنب أعظم إثماً عند الله؟ قال: ((أن تجعل لله نداً وهو خلقك)). فلو كان الجاهل أو المُقلد، غير محكوم بردته إذا فعل الشرك، لم يغفلوه، وهذا ظاهر. وقد وصف الله سبحانه، أهل النار بالجهل، كقوله تعالى : {وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كُنا في أصحاب السعير} [الملك/10]، وقال: {ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعيُن لا يُبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون} [الأعراف/179]، وقال: {قل هل نُنبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدُنيا وهم يحسبون أنهم يُحسِنون صُنعا} [الكهف/103 , 104]، وقال تعالى: {فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون}

[الأعراف/30]، قال أبن جرير - عند تفسير هذه الآية - : وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور ، ومن المعلوم: أن أهل البدع الذين كفرهم السلف والعلماء بعدهم، أهل علم وعبادة وفهم وزهد، ولم يوقعهم فيما ارتكبوه إلاَّ الجهل. والذين حرّقهم علي بن أبي طالب بالنار، هل آفتهم إلاَّ الجهل؟ ولو قال إنسان: أنا أشك في البعث بعد الموت، لم يتوقف من له أدنى معرفة في كُفره، والشاك جاهل، قال تعالى: {وإذا قيل إن وعد الله حق والساعة لا ريب فيها قلتم ما ندري ما الساعة إن نظن إلاَّ ظناً وما نحن بمستيقنين} [الجاثية/30] وقد قال الله تعالى عن النصارى:{اتخذوا أحبارهم أترهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح أبن مريم}الآية [التوبة/31] قال عدي بن حاتم للنبي صلى الله عليه وسلم ما عبدناهم، قال: ((أليس يُحلّون ما حرم الله فتحلونه؟ ويحرمون ما أحلّ الله فتحرمونه؟)) قال: بلى؛ قال: ((فتلك عبادتهم)) فذمهم الله سبحانه، وسماهم مشركين، مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم معهم هذا عبادة لهم، فلم يُعذروا بالجهل. ولو قال إنسان عن الرافضة في هذا الزمان: إنهم معذورون في سبهم الشيخين وعائشة لأنهم جُهال مُقلدون، لأنكر عليهم الخاص والعام، وما تقدم من حكاية شيخ الإسلام رحمه الله، إجماع المسلمين على: أن من جعل بينه وبين الله وسائط، يتوكل عليهم، ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، أنه كافر مُشرك، يتناول الجاهل وغيره... والقرآن يرد على من قال: إن المُقلد في الشرك معذور، فقد افترى وكذب على الله، وقد قال الله تعالى عن المقلدين من أهل النار {إنا أطعنا سادتنا وكُبراءنا فأضلونا السبيلا} [الأحزاب/67] وقال سبحانه حاكياً عن الكُفار قولهم: {إنا وجدنا آباءنا على أمّة وإنا على آثارهم مهتدون} [الزُخرف/22]. وفي الآية الأُخرى {إنا وجدنا آباءنا على أُمة وإنا على آثارهم مقتدون} [الزخرف/23] واستدل العلماء بهذه الآية ونحوها، على أنه لا يجوز التقليد في التوحيد، والرسالة، وأصول الدين، وأن فرضاً على كل مكلف: أن يعرف التوحيد بدليله، وكذلك الرسالة، وسائر أصول الدين، لأن أدلة هذه الأصول ظاهرة ولله الحمد ، لا يختص بمعرفتها العلماء) .

- وقال رحمه الله: (ومن العجب أن بعض الناس إذا سمع من يتكلم في معنى هذه الكلمة نفياً وإثباتاً، عاب ذلك وقال: لسنا مُكلفين بالناس والقول فيهم. فيقال له: بل أنت مُكلف بمعرفة التوحيد الذي خلق الله الجن والإنس لأجله، وأرسل جميع الرُسل يدعون إليه، ومعرفة ضده وهو الشرك الذي لا يُغفر ولا عذر لمكلف في الجهل بذلك، ولا يجوز فيه التقليد لأنه أصل للأصول،

فمن لم يعرف المعروف وينكر المنكر فهو هالك، لا سيما أعظم المعروف وهو التوحيد وأكبر المنكرات وهو الشرك) .

- وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: (ويُقال: وكل كافر قد أخطأ، والمشركون لا بُد لهم من تأويلات، ويعتقدون أن شركهم بالصالحين، تعظيم لهم، ينفعهم، ويدفع عنهم، فلم يُعذروا بذلك الخطأ، ولا بذلك التأويل، بل قال الله تعالى: { والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلاَّ ليقربونا إلى الله زُلفى إن الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار} [الزمر/3]... والعلماء رحمهم الله تعالى سلكوا منهج الاستقامة، وذكروا باب حكم المُرتد، ولم يقل أحد منهم: أنه إذا قال كفراً، أو فعل كفراً، وهو لا يعلم أنه يُضاد الشهادتين، أنه لا يكفر لجهله. وقد بين الله في كتابه: أن بعض المشركين جُهال مُقلدون، فلم يدفع عنهم عقاب الله بجهلهم، وتقليدهم، كما قال تعالى: {ومن الناس من يُجادل في الله بغير علم ويتبع كُل شيطان مريد} إلى قوله: {إلى عذاب السعير} [الحج/3 , 4]) .

- وقال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله: (إن الشرك الأكبر من عبادة غير الله، وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين، فإن هذا لا يُعذر أحد في الجهل به، بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام فعلى كل مسلم مُعاداة أهله ومقتهم وعيبهم والطعن عليهم، ومصلحة إنكاره راجحة على مفسدة ترك ذلك من كُل وجه) .

- وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين مُبيناً الفرق بين أهل السُنة والمعتزلة في صحة إيمان المُقلِّد: (وفرض على كل أحد: معرفة التوحيد وأركان الإسلام بالدليل. ولا يجوز التقليد في ذلك، لكن العاميّ الذي لا يعرف الأدلة، إذا كان يعتقد وحدانية الرب سبحانه، ورسالة محمد صلى الله عليه وسلم، ويؤمن بالبعث بعد الموت، وبالجنة والنار، وأن هذه الأمور الشركية، التي تُفعل عند هذه المشاهد، باطلة وضلال، فإذا كان يعتقد اعتقاداً جازماً لا شك فيه ، فهو مسلم وإن لم يُترجم بالدليل، لأن عامة المسلمين ولو لُقِنوا الدليل فإنهم لا يفهمون المعنى غالباً) .

- قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمه الله: (لابّد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال، وهو الفرق بين مُقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومُقلد لم يتمكن من ذلك بِوجه، والقسمان واقعان في

الوجود، فالمتمكن والمُعرض مُفرط تارك للواجب عليه، لا عذر له عند الله، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه، فهم قسمان، أحدهما: مُريد للهدى مؤثر له مُحب له غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم مُرشد، فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة، الثاني: معرض لا إرادة له ولا يُحدث نفسه بغير ما هو عليه، فالأول يقول: يا رب لو أعلم لك دين خير مما أنا عليه لدُنت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره، فهو غاية جُهدي ونهاية معرفتي، والثاني: راضٍ بما هو عليه ولا يؤثر غيره عليه ولا تطلب نفسه سواه، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز، وهذا لا يُحب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق، فالأول كمن طلب الدين في الفترة فلم يظفر به، فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً وجهلاً، والثاني كمن لم يطلب به، مات على شركه ولو كان طلبه لعجز عنه، ففرق بين عجز الطالب وعجز المُعرض) .

عدم إعذار أهل الفترة الفاقدة للحجة والبرهان، دليل على عدم الإعذار في وجود القرآن والسُنّة من باب أولى:

- قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهما الله تعالى: (ولذلك حكم على المُعينين من المشركين من جاهلية العرب الأميين لوضوح الأدلة، وظهور البراهين. وفي حديث المنتفق: ((ما مررت عليه من قبر دوسي أو قُرشي فقل له: إن محمداً يُبشرك بالنار)). وهذا وهم أهل فترة فكيف بمن نشأ من هذه الأمة وهو يسمع الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والأحكام الفقهية في إيجاب التوحيد والأمر به، وتحريم الشرك والنهي عنه؟ فإن كان ممن يقرأ القرآن فالأمر أعظم وأطم، لا سيما إن عاند في إباحة الشرك ودعا إلى عبادة الصالحين والأولياء، وزعم أنها مُستحبة، وأن القرآن دلّ عليها، فهذا كفره أوضح من الشمس في الظهيرة، ولا يتوقف في تكفيره من عرف الإسلام وأحكامه وقواعده وتحريره)

- وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: (ولا ريب: أن الله تعالى لم يعذر أهل الجاهلية، الذين لا كتاب لهم، بهذا الشرك الأكبر، كما في حديث عياض بن حمار: عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((إن الله نظر إلى أهل

الأرض، فمقتهم عربهم وعجمهم، إلاَّ بقايا من أهل الكتاب)). فكيف يعذر أمّة كتاب الله بين أيديهم، يقرؤونه ويسمعونه، وهو حجة الله على عباده، كما قال تعالى:{هذا بلاغ للناس ولينذروا به وليعلموا انما هو إله واحد وليذكر أُولوا الألباب}

الغالب على كل مشرك شبهة عُرضت له اقتضت كفره:

=====================================

- قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهما الله: (والغالب على كل مشرك أنه عُرضت له شبهة اقتضت كفره وشركه ، قال تعالى: {لو شاء الله ما أشركنا ولا ءاباؤنا...} الآية [الأنعام/148]، وقال: {لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء} [النحل/35]، عُرضت لهم شُبهة القدرية، فردوا أمره تعالى ودينه وشرعه بمشيئته القدرية الكونية... والنصارى شبهتهم في القول بالنبوة والأقانيم الثلاثة: كون المسيح خُلق من غير أب، بل بالكلمة، فأشتبه الأمر عليهم، لأنهم عُرفوا من بين سائر الأمم بالبلادة وعدم الإدراك في المسائل الدينية، فلذلك ظنّوا أن الكلمة تدرعت في الناسوت، وأنها ذات المسيح، ولم يُفرقوا بين الخلق والأمر، ولم يعلموا أن الخلق يكون بالكلمة، لا هو نفس الكلمة، وقد أشار الله إلى شبهتهم وردّها وأبطلها في مواضع من كتابه، كقوله تعالى: {إن مثل عيسى عند الله كمثل ءادم} [آل عمران/59]، وقوله: {وكلِمته ألقاها إلى مريم} [النساء/171]. وأكثر أعداء الرُسل عرضت لهم شُبُهات) .

العذر بالخطأ في الشرك الأكبر يلزم منه عدم تكفير طوائف من الكُفار والزنادقة قد أجمعت الأمّة على كفرها وكفر من شك في كُفرِها:

- قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهما الله: (وهل أوقع الاتحادية والحلولية فيما هم عليه من الكفر البواح والشرك العظيم والتعطيل لحقيقة وجود ربّ العالمين إلاّ خطؤهم في هذا الباب الذي اجتهدوا فيه، فضلُّوا وأضلُّوا عن سواء السبيل؟ وهل قتل الحلاج - باتفاق أهل الفتوى على قتله

- إلاَّ ضلال اجتهاده؟ وهل كفر القرامطة وانتحلوا ما انتحلوه من الفضائح الشنيعة، وخلعوا ربقة الشريعة إلاَّ باجتهادهم فيما زعموا؟ وهل قالت الرافضة ما قالت، واستباحت ما استباحت من الكُفر والشرك، وعبادة الأئمة الإثني عشر وغيرهم، ومسبَّة أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وأم المؤمنين الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهُما، إلاَّ باجتهادهم فيما زعموا!؟) .

الكفر غير خاصاً بالمعاند بل يشمل من أرتكب الكفر جاهلاً:

- قال الشيخ عبد الله أبو بطين: (وقال رحمه الله - أي شيخ الإسلام ابن تيميه - في أثناء كلام له، قال ولهذا قالوا: من عصى مستكبراً كإبليس، كفر بالاتفاق، ومن عصى مشتهياً لم يكفر عند أهل السُنّة، ومن فعل المحارم مُستحلاً، فهو كافر بالاتفاق. وقال: والاستحلال: اعتقاد أنها حلال، وذلك يكون تارةً باعتقاد أن الله لم يحرمها، وتارةً بعدم اعتقاد أن الله حرمها، وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبيه أو الرسالة، ويكون جحداً محضاً غير مبني على مقدمة، وتارة يعلم: أن الله حرمها، ثم يمتنع من التزام هذا التحريم ويعاند، فهذا أشد كُفراً ممن قبله، انتهى. وكلامه رحمه الله في مثل هذا كثير، فلم يخص التكفير بالمعاند، مع القطع بأن أكثر هؤلاء جُهال، لم يعلموا أن ما قالوه أو فعلوه كُفر، فلم يُعذروا بالجهل في مثل هذه الأشياء) .

- وقال رحمه الله: (فإن كان مُرتكب الشرك الأكبر معذوراً لجهله، فمن الذي لا يُعذر؟! ولازم هذه الدعوى: أنه ليس لله حجة على أحد إلاَّ المعاند، مع أن صاحب هذه الدعوى لا يمكنه طرد أصله، بل لا بُد أن يتناقض، فإنه لا يمكنه أن يتوقف في تكفير من شك في رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، أو شك في البعث، أو غير ذلك من أصول الدين، والشاك جاهل، والفقهاء يذكرون في كتب الفقه حكم المرتد: أنه المسلم الذي يكفر بعد إسلامه، نطقاً أو فعلاً أو شكاً أو اعتقاداً، وسبب الشك الجهل. ولازم هذا: أنّا لا نُكفر جهلة اليهود والنصارى ، والذين يسجدون للشمس والقمر والأصنام لجهلهم، ولا الذين حرقهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالنار، لأنّا نقطع أنهم

جُهال، وقد أجمع المسلمون على كفر من لم يُكفر اليهود والنصارى أو شك في كُفرهم، ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال.

الأدلة على عدم العذر بالجهل في أصل الدين:

- ثم قال رحمه الله: وقال الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى: من سب الصحابة رضوان الله عليهم، أو واحداً منهم، واقترن بسبه دعوى أن علياً إله أو نبي، أو أن جبريل غلط، فلا شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره. قال: ومن زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله صل الله عليه وسلم، إلاَّ نفراً قليلاً لا يبلغون بضعة عشر، أو أنهم فسقوا، فلا ريب في كفر قائل ذلك، بل من شك في كفره فهو كافر . قال: ومن ظن أن قوله تعالى: {وقضى ربُك ألاَّ تعبدوا إلاَّ إياه} [الإسراء/23] بمعنى قدّر، وأن الله سبحانه ما قدّر شيئاً إلاَّ وقع، وجعل عبدة الأصنام ما عبدوا إلاَّ الله، فإن هذا من أعظم الناس كفراً بالكتب كلها، انتهى.

ولا ريب: أن أصحاب هذه المقالة، أهل علم وزهد وعبادة، وأن سبب دعواهم هذه، الجهل. وقد أخبر الله سبحانه عن الكفار: أنهم في شك مما تدعوهم إليه الرسل، وأنهم في شك من البعث، وقالوا لرسلهم: {وإنا لفي شك مما تدعوننا إليه مريب} [إبراهيم/9]، وقال تعالى: {وإنهم لفي شك منه مريب} [هود/110]، وقال تعالى إخباراً عنهم: {إن نظن إلا ظنا وما نحن بمستيقنين} [الجاثية/32]، وقال تعالى عن الكُفار: {إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون} [الأعراف/30]، وقال تعالى: {قل هل نُنبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدُنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا} [الكهف/103 , 104]. ووصفهم الله سبحانه بغاية الجهل، كما في قوله تعالى: {لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون} [الأعراف/179]. وقد ذم الله المقلدين، بقوله عنهم: {إنا وجدنا آباءنا على أمّة وإنا على آثارهم مهتدون} الآيتين [الزخرف/22 , 23]، ومع ذلك كفرهم...

قال الشيخ موفق الدين: أبو محمد بن قدامة، رحمه الله تعالى لما أنجز كلامه: هل كل مجتهد مُصيب؟ ورجح قول الجمهور، أنه ليس كل مجتهد

مُصيب، بل الحق في قول واحد من أقوال المجتهدين. قال: وزعم الجاحظ: أن من خالف ملّة الإسلام، إذا نظر فعجز عن إدراك الحق، فهو معذور غير آثم، إلى أن قال: أما ما ذهب إليه الجاحظ فباطل يقيناً، وكفر بالله وردّ عليه وعلى رسوله، فنعلم قطعاً: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر اليهود والنصارى بالإسلام وإتباعه، وذمهم على الإصرار، وقاتلهم جميعهم، يقتل البالغ منهم؛ ونعلم: أن المعاند العارف ممن يقل، وإنما الأكثر مُقلدة اعتقدوا دين آبائهم تقليداً، ولم يعرفوا معجزة الرسول وصدقه. والآيات الدالة في القرآن على هذا كثيرة، كقوله تعالى: {ذلك ظن الذين كفروا} الآية [ص/27]، وقوله: {وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم} الآية [فصلت/23]، وقوله: {إنهم إلاَّ يظنون} [الجاثية/24]، وقوله: {ويحسبون أنهم على شيء} [المجادلة/18]، وقوله: {ويحسبون أنهم مهتدون} [الزخرف/37]، وقوله: {قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدُنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً} الآية [الكهف/103 , 104]، وفي الجملة: ذم المكذبين للرسول مما لا ينحصر في الكتاب والسنّة، انتهى.

والعلماء يذكرون: أن من أنكر وجوب عبادة من العبادات الخمس، أو قال في واحدة منها إنها سنّة لا واجبة، أو جحد حلّ الخبز، ونحوه، أو جحد تحريم الخمر ونحوه، أو شك في ذلك ومثله لا يجهله كفر، وإن كان مثله يجهله عُرِّف، فإن أصرَّ بعد التعرِّيف كفر، وقتل؛ ولم يقولوا: فإذا تبين له الحق وعاند كفر. وأيضاً: فنحن لا نعرف أنه مُعاند، حتى يقول: أنا أعلم أن ذلك حق ولا ألتزمه، ولا أقوله وهذا لا يكاد يوجد. وقد ذكر العلماء من أهل كل مذهب، أشياء كثيرة لا يمكن حصرُها، من الأقوال، والأفعال، والاعتقادات: أنه يكفر صاحبها، ولم يُقيدوا ذلك بالمعاند، فالمدعي أن مرتكب الكُفر متأولاً، أو مجتهداً، أو مخطِأً، أو مقلداً أو جاهلاً، معذور، مخالف للكتاب والسنة، والإجماع بلا شك، مع أنه لابُدّ أن ينقض أصله، فلو طرد أصله كفر بلا ريب، كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، ونحو ذلك) .

ذكر دلالة القياس في مسألة العذر بالجهــل

بعد ذكر الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع وأقوال أهل العلم على عدم العذر بالجهل في الشرك الأكبر ، نذكر ما دل عليه القياس في ذلك وهو نوعان قياس الأولى ، وقياس الشبة .

أولاً : قياس الأولى :

1- إجماع الصحابة على كفر مسيلمة وأتباعه بأعيانهم وعدم عذرهم بالجهل لَمَّا ادعى أنه شريك للرسول في النبوة .
ووجه القياس ، عدم عذره في هذه المشاركة ، فكيف بمن ادعى مشاركة الله في عبادته هو وأتباعه ، هذا من باب أولى .
2- الإجماع على كفر المختار الثقفي وأتباعه لَمَّا ادعى المشاركة في النبوة ، كما قلنا في مسيلمة وأتباعه ، هذا من باب أولى .
3- إجماع الصحابة على عدم عذر مانعي الزكاة بالجهل لأنهم منعوا حقاً من حقوق لا اله إلا الله ، فأولى منه من امتنع عن لا اله إلا الله التي هي الأصل .

ثانياً : قياس الشبة :

1- أجمع السلف على كفر أهل الحلول والاتحاد ، لأنهم ادعوا أن الله قد حل في بعض خلقه تعالى الله عن ذلك ، فكذلك يشبهه من ادعى أن الألوهية حلت في الصالحين فعبدهم .

2- إجماع السلف على كفر المشبهة الذين شبهوا الله بخلقه في الأسماء أو الصفات فمثله من شبه أحداً من خلق الله بالله في وصف الألوهية له فعبده من دون الله .

3- إجماع السلف على كفر الجهمية المعطلة وكفر القدرية منكري ومعطلي صفة العلم لله فيشبهه من عطل صفة الألوهية عن الله وأعطاها بعض خلق الله .

4- قياسه قياس شبة على من استهزأ بالله ، فإنه بالإجماع كافر ولا يعذر بجهله ، والمشرك بإشراكه مستهزئ بالله كما قال السلف قال تعالى : وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنْ الْمُشْرِكِينَ (يوسف :108)

اللوازم الباطلة للقول بالعذر بالجهل في الشرك الأكبر .

يلزم على القول بالعذر بالجهل في الشرك الأكبر لوازم باطلة منها :

1- يلزم إعذار جهلة اليهود والنصارى وعوامهم ،وهذا خلاف الإجماع .

2- يلزم إعذار أهل الفترات أو بعضهم لجهلهم ، وهذا خلاف الإجماع .

3- يلزم إعذار جهلة المنافقين وعوامهم ، وهذا خلاف إجماع السلف .
4- يلزم إعذار كل من أنكر ربوبية الله جهلاً ، وهذا خلاف إجماع السلف.

5- يلزم إعذار من أنكر علم الله جهلاً أو تأويلاً ، وهذا خلاف إجماع السلف .

6- يلزم إعذار من عطل أسماء الله أو صفاته جهلاً من الجهمية وهذا خلاف إجماع السلف .

قال الشيخ ابن سحمان في كتابه (كشف الشبهتين) في توضيح بطلان اللوازم السابقة ، قال : " فإن المنع من التكفير والتأثيم بالخطأ في هذا كله (أي الشرك الأكبر) رد على من كفر معطلة الذات ومعطلة الربوبية ومعطلة الأسماء والصفات ومعطلة إفراده تعالى بالإلهية والقائلين بأن الله لا يعلم الكائنات قبل كونها كغلاة القدرية ومن قال بإسناد الحوادث إلى الكواكب العلوية ومن قال بالأصلين النور والظلمة ، فإن من التزم هذا كله فهو أكفر وأضل من اليهود والنصارى ." اهـ

نستنتج من ذلك ما يلي :

1- المشرك الجاهل المقلد كافر .

2- الجنة لا تدخلها إلا نفس مسلمة موحدة وهذا المشرك المقلد ليس بموحد .

3- المسلم هو من عبد الله وحده لا شريك له وآمن برسوله واتبعه فيما جاء به .

4- العبد المكلف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر .

5- كفر الجهل مع عدم قيام الحجة أصحابه كفار في أحكام الدنيا لا في أحكام الثواب والعقاب أي : الكفر المعذب عليه .

6- كفر الجهل بعد قيام الحجة أصحابه كفار في أحكام الدنيا وفي أحكام الثواب والعقاب .

7- المشرك الجاهل المقلد لرئيسه وإمامه ليس بمسلم سواء بلغته الحجة أم لا ، لأن الإسلام هو ترك الشرك والاستسلام لله وحده والإيمان به وبرسوله وأتباعه فيما جاء به .

هل أصل دين الإسلام يعذر المخالف فيه بالتأويل أو الجهل ؟

وأعني بأصل دين الإسلام هو أقل قدر ينبغي أن يتوفر في العبد ليطلق عليه اسم "المسلم " وقد عبر عنه ابن القيم رحمه الله بقوله : (والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل) وهو ما قال عنه شيخ الاسلام ابن تيمية (والإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده، فمن استسلم له ولغيره كان مشركاً، ومن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته، والمشرك به والمستكبر عن عبادته كافر، والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده وطاعته وحده، فهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله عز وجل غيره، وذلك انما يكون بان يطاع في كل وقت بفعل ما امر به في ذلك الوقت فمن بلغته رسالة محمد صلى الله عليه وسلم فلم يقر بما جاء به لم يكن مسلما ولا مؤمنا بل يكون كافر وان زعم انه مسلم او مؤمن) (مجموع الفتاوي ج 3 ص 91-93)

وهو ما عبر عنه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله بقوله

(هو الاستسلام لله تعالى بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشِّرْك وأهله)

واعلم أن التوحيد والشرك نقيضان لا يجتمعان في شخص واحد ولا يرتفعان عن الشخص البته فكل عبد إما أن يكون مسلما وإما أن يكون مشركا كافرا ولا يخلو من أحد الوصفين ومحال أن يكون الشخص مسلم مشرك لأن اجتماع النقيضين محال عقلا وشرعا .

وكون الشخص جاهلا بأصل الدين أو متأولا فيه ففعل ما يناقض أصل الدين بسبب جهله أو تأويله لا ينفي عنه كونه أشرك بالله والجهل والتأويل ما هما إلا سببان لحدوث الشرك فأكثر أهل الشرك جهال وكل فاعل فعل لابد له من تأويل وتفسير يبرر به فعله الذي فعله ولا ينفي هذا التبرير وصف الفعل الذي فعله وحقيقة ما أتى به وهو الشرك بالله
واعلم أن من شرط صحة (لا إله إلا الله) العلم بمعناها المراد منها نفيا واثباتا المنافي للجهل بذلك قال تعالى (فاعلم أنه لا إله إلا الله) وقال تعالى (إلا من شهد بالحق وهم يعلمون) ومن تفسيرها : من شهد ألا إله إلا الله وهو يعلم بقلبه ما نطق به لسانه . فالعلم بأصل الدين وبمعنى الشهادتين الدال على توحيد الله والخلوص من الشرك هو شرط لصحة الإسلام والجهل بذلك هو ناقض من نواقضها وليس عذرا للجاهل من إلحاق الكفر والشرك به إذا وقع في ناقض من نواقض الإسلام بل الجهل هو نوع من أنواع الكفر قال تعالى : (بل أكثرهم لا يعلمون الحق فهم معرضون) .

قال شيخ الإسلام ابن تيميه في تفسير قوله تعالى
(وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ ۗ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ، أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ) " النور 39 – 40 .

فذكر سبحانه مثلين :

أحدهما : مثل الكفر والجهل المركب الذي يحسبه صاحبه موجوداً وفي الواقع يكون خيالا معدوماً كالسراب, وأن القلب عطشان إلى الحق كعطش

الجسد للماء ، فإذا طلب ما ظنه ماء وجده سراباً ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب ، وهكذا تجد عامة هؤلاء الخارجين عن السنة والجماعة .

والمثل الثاني : مثل الكفر والجهل البسيط الذي لا يتبين فيه صاحبه حق ، ولا يرى فيه هدى .

والكفر المركب مستلزم للبسيط وكل كفر فلابد فيه من جهل مركب .
فضرب الله سبحانه المثلين ليبين حال الاعتقاد الفاسد ويبين عدم معرفة الحق وهو شبيه حال المغضوب عليهم والضالين ، وهما حال المصمم على الباطل حتى يحل به العذاب ، وحال الضال الذي لا يرى طريق الهدى ، فنسأل الله العظيم أن يثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة وأن يرزقنا الاعتصام بالكتاب والسنة .) أ.هـ

قال ابن القيم رحمه الله (والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاءَ به، فما لم يأْت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل. فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد. فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد)

أما التأويل في أصل الدين فالأصل فيه قوله تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون)

قال الإمام الطبري رحمه الله (يَقُول تَعَالَى ذِكْره : إنَّ الْفَرِيق الَّذِي حَقَّ عَلَيْهِمْ الضَّلَالَة إنَّمَا ضَلُّوا عَنْ سَبِيل اللَّه وَجَارُوا عَنْ قَصْد الْمَحَجَّة , بِاتِّخَاذِهِمْ الشَّيَاطِين نُصَرَاء مِنْ دُون اللَّه وَظُهَرَاء , جَهْلًا مِنْهُمْ بِخَطَأِ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ ; بَلْ فَعَلُوا ذَلِكَ وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ عَلَى هُدًى وَحَقّ , وَأَنَّ الصَّوَاب مَا أَتَوْهُ وَرَكِبُوا . وَهَذَا مِنْ أَبْيَن الدَّلَالَة عَلَى خَطَأ قَوْل مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّه لَا يُعَذِّب أَحَدًا عَلَى مَعْصِيَة رَكِبَهَا أَوْ ضَلَالَة اِعْتَقَدَهَا إلَّا أَنْ يَأْتِيهَا بَعْد عِلْم مِنْهُ بِصَوَابِ وَجْههَا فَيَرْكَبهَا عِنَادًا مِنْهُ لِرَبِّهِ فِيهَا , لِأَنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ

كَذَلِكَ , لَمْ يَكُنْ بَيْن فَرِيق الضَّلَالَة الَّذِي ضَلَّ وَهُوَ يَحْسَب أَنَّهُ هَادٍ وَفَرِيق الْهُدَى فَرْق , وَقَدْ فَرَّقَ اللَّه بَيْن أَسْمَائِهِمَا وَأَحْكَامهمَا فِي هَذِهِ الْآيَة.)

وقال تعالى : (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعا)

قال الإمام الطبري رحمه الله : (هُمْ الَّذِينَ لَمْ يَكُنْ عَمَلهمْ الَّذِي عَمِلُوهُ فِي حَيَاتهمْ الدُّنْيَا عَلَى هُدًى وَاسْتِقَامَة , بَلْ كَانَ عَلَى جَوْر وَضَلَالَة , وَذَلِكَ أَنَّهُمْ عَمِلُوا بِغَيْرِ مَا أَمَرَهُمْ اللَّه بِهِ بَلْ عَلَى كُفْر مِنْهُمْ بِهِ , " وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا " يَقُول : وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ بِفِعْلِهِمْ ذَلِكَ لِلَّهِ مُطِيعُونَ , وَفِيمَا نَدَبَ عِبَاده إِلَيْهِ مُجْتَهِدُونَ , وَهَذَا مِنْ أَدِلَّة الدَّلَائِل عَلَى خَطَأ قَوْل مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يَكْفُر بِاَللَّهِ أَحَد إِلَّا مِنْ حَيْثُ يَقْصِد إِلَى الْكُفْر بَعْد الْعِلْم بِوَحْدَانِيَّتِهِ , وَذَلِكَ أَنَّ اللَّه تَعَالَى ذِكْرُهُ أَخْبَرَ عَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتهمْ فِي هَذِهِ الْآيَة , أَنَّ سَعْيهمْ الَّذِي سَعَوْا فِي الدُّنْيَا ذَهَبَ ضَلَالًا , وَقَدْ كَانُوا يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُحْسِنُونَ فِي صُنْعهمْ ذَلِكَ , وَأَخْبَرَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ هُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبّهمْ . وَلَوْ كَانَ الْقَوْل كَمَا قَالَ الَّذِي زَعَمُوا أَنَّهُ لَا يَكْفُر بِاَللَّهِ أَحَد إِلَّا مِنْ حَيْثُ يَعْلَم , لَوَجَبَ أَنْ يَكُون هَؤُلَاءِ الْقَوْم فِي عَمَلهمْ الَّذِي أَخْبَرَ أَنَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْسَبُونَ فِيهِ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعه , كَانُوا مُثَابِينَ مَأْجُورِينَ عَلَيْهَا , وَلَكِنَّ الْقَوْل بِخِلَافِ مَا قَالُوا , فَأَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ بِاَللَّهِ كَفَرَة , وَأَنَّ أَعْمَالهمْ حَابِطَة . وَعَنَى بِقَوْلِهِ : " أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا " عَمَلًا , وَالصُّنْع وَالصَّنْعَة وَالصَّنِيع وَاحِد , يُقَال : فَرَس صَنِيع بِمَعْنَى مَصْنُوع).

• يقول القاسمى(وحاصله كما قال القاضى : أن الآيه دلت على ان الكافر المخطئ والمعاند سواء)

ج ـ يقول الامام البغوى فى تفسيره لهذه الايه (فيه دلاله على ان الكافر الذى يظن انه فى دينه على الحق والجاحد والمعاند سواء)

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله كما في الدُّرر السنيّة(170/13) (ومنها أن التأويل الفاسد في رد النصوص ليس عذراً لصاحبه كما أنه سبحانه لم يعذر إبليس في شبهته التي ألقاها ،كما لم يعذر من خالف النصوص متأولاً مخطئاً بل كان ذلك التأويل زيادة في كفره ومنها:أن مثل هذا التأويل ليس على أهل الحق أن يُناظروا صاحبه ويبيِّنوا له الحق كما

يفعلون مع المخطئ المتأول بل يبادر إلى عقوبته بالعقوبة التي يستحقها بقدر ذنبه وإلا أعرض عنه وإن لم يُقدر عليه.كما كان السلف الصالح يفعلون هذا و هذا

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: (ويُقال: وكل كافر قد أخطأ، والمشركون لا بُد لهم من تأويلات، ويعتقدون أن شركهم بالصالحين، تعظيم لهم، ينفعهم، ويدفع عنهم، فلم يُعذروا بذلك الخطأ، ولا بذلك التأويل، بل قال الله تعالى: { والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلاَّ ليقربونا إلى الله زُلفى إن الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار} [الزمر/3]... والعلماء رحمهم الله تعالى سلكوا منهج الاستقامة، وذكروا باب حكم المُرتد، ولم يقل أحد منهم: أنه إذا قال كفراً، أو فعل كفراً، وهو لا يعلم أنه يُضاد الشهادتين، أنه لا يكفر لجهله. وقد بين الله في كتابه: أن بعض المشركين جُهال مُقلدون، فلم يدفع عنهم عقاب الله بجهلهم، وتقليدهم، كما قال تعالى: {ومن الناس من يُجادل في الله بغير علم ويتبع كُل شيطان مريد} إلى قوله: {إلى عذاب السعير} [الحج/3 , 4]) .

وقال الشيخ علي بن خضير الخضير : (اعلم أن تأويل أهل الأهواء والبدع دركات بعضها أشد من بعض وهو ثلاثة دركات :
أ ـ التأويل الباطل في المسائل الخفية ، وحجته فهم الحجة ، ولا يكفر من وقع فيه حتى يعاند وتزول الشبهة في أصح أقوال أهل العلم .

ب ـ التأويل الباطل في المسائل الظاهرة ، ويكفر إن قامة عليه الحجة ، وهو العيش مع المسلمين أو التمكن أو السماع أو الحوار .

ج ـ التأويل الباطل في الشرك الأكبر ، ويلحقه اسمه به ، ولا يعذب عليه حتى تقوم عليه الحجة ، والتأويل الثاني والثالث يُسمى تأويل الغلاة .)

القــول الســهل لاهل العلم في عدم العذر بالجهـــــل

قال شيخ الاسلام فى كتابه درء تعارض العقل والنقل

"أو تقولوا إنما اشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون "
سورة الاعراف 173
ذكر لهم حجتين يدفعهما هذا الاشهاد إحداهما أن تقولوا انا كنا عن هذا غافلين فبين أن هذا علم فطري ضروري لا بد لكل بشر من معرفته وذلك يتضمن حجة الله في ابطال التعطيل وان القول بإثبات الصانع علم فطري ضروري وهو حجة على نفي التعطيل والثاني أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم فهذا حجة لدفع الشرك كما أن الأول حجة لدفع التعطيل فالتعطيل مثل كفر فرعون ونحوه والشرك مثل شرك المشركين من جميع الأمم وقوله أو تقولوا إنما اشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون وهم آباؤنا المشركون وتعاقبنا بذنوب غيرنا وذلك لأنه لو قدر أنهم لم يكونوا عارفين بأن الله ربهم ووجدوا آباءهم مشركين وهم ذرية من بعدهم ومقتضى الطبيعة العادية أن يحتذى الرجل حذو ابيه حتى في الصناعات والمساكن والملابس والمطاعم إذ كان هو الذي رباه ولهذا كان ابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ويشركانه فإذا كان هذا مقتضى العادة الطبيعية ولم يكن في فطرتهم وعقولهم ما يناقض ذلك قالوا نحن معذورون وآباؤنا هم الذين اشركوا ونحن كنا ذرية لهم بعدهم اتبعناهم بموجب الطبيعة المعتادة ولم يكن عندنا ما يبين خطأهم فإذا كان في فطرتهم ما شهدوا به من أن الله وحده هو ربهم كان معهم ما يبين بطلان هذا الشرك وهو التوحيد الذي شهدوا به على أنفسهم فإذا احتجوا بالعادة الطبيعة من اتباع الاباء كانت الحجة عليهم الفطرة الطبيعية العقلية السابقة لهذه العادة الابوية كما قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه فكانت الفطرة الموجبة للاسلام سابقة للتربية التي يحتجون بها وهذا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة
في بطلان الشرك لا يحتاج ذلك إلى رسول فانه جعل ما تقدم حجة عليهم بدون هذا

(أى بدون الرسول)وهذا لا يناقض قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا سورة الاسراء 15 فإن الرسول يدعو إلى التوحيد لكن أن لم يكن في الفطرة دليل عقلي يعلم به إثبات الصانع لم يكن في مجرد الرسالة حجة عليهم فهذه الشهادة على أنفسهم التي تتضمن اقرارهم بأن الله ربهم ومعرفتهم بذلك وان هذه المعرفة والشهادة أمر لازم لكل بني آدم به تقوم حجة الله تعالى في تصديق رسله فلا يمكن أحدا أن يقول يوم القيامة اني كنت عن هذا غافلا ولا أن الذنب كان لابي المشرك دونى لانه عارف بان الله ربه لا شريك له فلم يكن معذورا في التعطيل ولا الاشراك بل قام به ما يستحق به العذاب ثم أن الله بكمال رحمته واحسانه لا يعذب أحدا الا بعد ارسال رسول اليهم وان كانوا فاعلين لما يستحقون به الذم والعقاب كما كان مشركو العرب وغيرهم ممن بعث اليهم رسول فاعلين للسيئات والقبائح التي هي سبب الذم والعقاب.

والرب تعالى مع هذا لم يكن معذبا لهم حتى يبعث اليهم رسولا

" درء تعارض العقل والنقل ج8 "

هذا الكلام من شيخ الاسلام يرد على من قال ان المشرك لو وقع فى الشرك فهو معذور لجهله وأنه لايخرج من الاسلام حتى تقام عليه الحجة

قال ابن القيم فى أحكام أهل الذمة

"ثم إن اللّه سبحانه - لكمال رحمته وإحسانه - لا يعذب أحداً إلا بعد إرسال الرسل إليه، وإن كان غافلاً لما يستحق به الذم والعقاب: فللّه على عبده حجتان قد أعدهما عليه لا يعذبه إلا بعد قيامهما: إحداهما ما فطره عليه وخلقه عليه من الإقرار بأنه ربه ومليكه وفاطره، وحقُّه عليه لازم؛ والثانية إرسال رسله إليه بتفصيل ذلك وتقريره وتكميله فيقوم عليه شاهد الفطرة والشرعة، ويقر على نفسه بأنه كان كافراً كما قال تعالى: " وَشهَدُوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين) فلم ينفذ عليهم الحكم إلا بعد إقرار وشاهدين وهذا غاية العدلَ."

ابن كثير فى تفسيره لأية الميثاق

"ومما يدل على أن المراد بهذا هذا، أن جعل هذا الإشهاد حجة عليهم في الإشراك، فلو كان قد وقع هذا كما قاله من قال لكان كل أحد يذكره، ليكون حجة عليه. فإن قيل: إخبار الرسول به كاف في وجوده، فالجواب: أن المكذبين من المشركين يكذبون بجميع ما جاءتهم به الرسل من هذا وغيره. وهذا جعل حجة مستقلة عليهم، فدل على أنه الفطرة التي فُطِروا عليها من الإقرار بالتوحيد؛ ولهذا قال: { أَنْ يَقُولُوا } أي: لئلا يقولوا يوم القيامة: { إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا } أي: [عن] التوحيد"

قال شيخ الاسلام فى سؤال أجاب عليه فى الفتاوى

"وَسُئِلَ : هَلْ كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ ؟ أَوْ الْمُصِيبُ وَاحِدٌ وَالْبَاقِي مُخْطِئُونَ ؟ .

الْجَـــوَابُ

فَصْلٌ

وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ مَا قَبْلَ الرِّسَالَةِ وَمَا بَعْدَهَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ : عَلَى مَنْ قَالَ : إنَّ الْأَفْعَالَ لَيْسَ فِيهَا حَسَنٌ وَقَبِيحٌ . وَمَنْ قَالَ : إنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ عَلَى الْقَوْلَيْنِ . أَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ سَمَّاهُمْ ظَالِمِينَ وَطَاغِينَ وَمُفْسِدِينَ ؛ لِقَوْلِهِ : { اذْهَبْ إلَى فِرْعَوْنَ إنَّهُ طَغَى } وَقَوْلِهِ : { وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } { قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ } وَقَوْلِهِ : { إنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } فَأَخْبَرَ أَنَّهُ ظَالِمٌ وَطَاغٍ وَمُفْسِدٌ هُوَ وَقَوْمُهُ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ ذَمِّ الْأَفْعَالِ ؛ وَالذَّمُّ إنَّمَا . يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ السَّيِّئَةِ الْقَبِيحَةِ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَفْعَالَ تَكُونُ قَبِيحَةً مَذْمُومَةً قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ إلَّا بَعْدَ إتْيَانِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } . وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ عَنْ هُودَ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ : { اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إلَهٍ غَيْرُهُ إنْ أَنْتُمْ إلَّا مُفْتَرُونَ } فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِينَ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمٍ يُخَالِفُونَهُ ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ

هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ : جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا . وَالتَّوَلِّي عَنْ الطَّاعَةِ كَقَوْلِهِ : { فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى } { وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى } فَهَذَا لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ مِثْلَ قَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ . { فَكَذَّبَ وَعَصَى } كَانَ هَذَا بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى . { فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى } { فَكَذَّبَ وَعَصَى }
وَقَالَ : { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ }"مجموع الفتاوى

قال بن القيم رحمه الله فى مفتاح دار السعادة

"قال تعالى"ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا لو لا أرسلت الينا رسولا فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين" فأخبر تعالى أن ما قدمت أيديهم سبب لاصابة المصيبة إياهم وأنه سبحانه أرسل رسوله وأنزل كتابه لئلا يقولوا ربنا لو لا أرسلت الينا رسولا فنتبع آياتك فدلت الآية على بطلان قول الطائفتين جميعا الذين يقولون أن أعمالهم قبل البعثة ليست قبيحة لذاتها بل إنما قبحت بالنهي فقط والذين يقولون أنها قبيحة ويستحقون عليها العقوبة عقلا بدون البعثة فنظمت الآية بطلان قول الطائفتين ودلت على القول الوسط الذي اخترناه ونصرناه أنها قبيحة في نفسها ولا يستحقون العقاب إلا بعد إقامة الحجة بالرسالة فلا تلازم بين ثبوت الحسن والقبح العقليين وبين استحقاق الثواب والعقاب فالأدلة إنما اقتضت ارتباط الثواب والعقاب بالرسالة وتوقفهما عليها ولم تقتض توقف الحسن والقبح بكل اعتبار عليها وفرق بين الأمرين"وكلام بن القيم يدل على ان من أتى الشرك هو مشرك مذموم ولكن لا يستحق العقوبة الا بعد الرسالة

قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله

"فَإِنَّ حَالَ الْكَافِرِ : لَا تَخْلُو مِنْ أَنْ يَتَصَوَّرَ الرِّسَالَةَ أَوْ لَا ؛ فَإِنْ لَمْ يَتَصَوَّرْهَا فَهُوَ فِي غَفْلَةٍ عَنْهَا وَعَدَمِ إيمَانٍ بِهَا .

كَمَا قَالَ : { وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا }

وَقَالَ : { فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ }

لَكِنَّ الْغَفْلَةَ الْمَحْضَةَ لَا تَكُونُ إلَّا لِمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الرِّسَالَةُ وَالْكُفْرُ الْمُعَذَّبُ عَلَيْهِ لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ بُلُوغِ الرِّسَالَةِ"الفتاوى
وشيخ الاسلام يعلق حكم الكفر على بلوغ الرسالة ولكنه لم يعلق حكم الشرك على بلوغ الرسالة أبدا

قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله

" فَصْلٌ : وَكَثِيرًا مَا يَتَصَوَّرُ الشَّيْطَانُ بِصُورَةِ الْمَدْعُوِّ الْمُنَادَى الْمُسْتَغَاثِ بِهِ إذَا كَانَ مَيِّتًا . وَكَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ حَيًّا وَلَا يَشْعُرُ بِالَّذِي نَادَاهُ ؛ بَلْ يَتَصَوَّرُ الشَّيْطَانُ بِصُورَتِهِ فَيَظُنُّ الْمُشْرِكُ الضَّالُّ الْمُسْتَغِيثُ بِذَلِكَ الشَّخْصِ أَنَّ الشَّخْصَ نَفْسَهُ أَجَابَهُ وَإِنَّمَا هُوَ الشَّيْطَانُ وَهَذَا يَقَعُ لِلْكُفَّارِ الْمُسْتَغِيثِينَ بِمَنْ يُحْسِنُونَ بِهِ الظَّنَّ مِنْ الْأَمْوَاتِ وَالْأَحْيَاءِ كَالنَّصَارَى الْمُسْتَغِيثِينَ بجرجس وَغَيْرِهِ مِنْ قَدَادِيسِهِمْ وَيَقَعُ لِأَهْلِ الشِّرْكِ وَالضَّلَالِ مِنْ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ الَّذِينَ يَسْتَغِيثُونَ بِالْمَوْتَى وَالْغَائِبِينَ يَتَصَوَّرُ لَهُمْ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ ذَلِكَ الْمُسْتَغَاثِ بِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ . وَأَعْرِفُ عَدَدًا كَثِيرًا وَقَعَ لَهُمْ فِي عِدَّةِ أَشْخَاصٍ يَقُولُ لِي كُلٌّ مِنْ الْأَشْخَاصِ : أَنِّي لَمْ أَعْرِفْ أَنَّ هَذَا اسْتَغَاثَ بِي وَالْمُسْتَغِيثُ قَدْ رَأَى ذَلِكَ الَّذِي هُوَ عَلَى صُورَةِ هَذَا وَمَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ إلَّا هَذَا . وَذَكَرَ لِي غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّهُمْ اسْتَغَاثُوا بِي كُلٌّ يَذْكُرُ قِصَّةً غَيْرَ قِصَّةِ صَاحِبِهِ فَأَخْبَرْت كُلًّا مِنْهُمْ أَنِّي لَمْ أُجِبْ أَحَدًا مِنْهُمْ وَلَا عَلِمْت بِاسْتِغَاثَتِهِ فَقِيلَ : هَذَا يَكُونُ مَلَكًا فَقُلْت : الْمَلَكُ لَا يُغِيثُ الْمُشْرِكَ إنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ أَرَادَ أَنْ يُضِلَّهُ" مجموع الفتاوى
قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى
" وَقَدْ كَانَتْ " الشَّيَاطِينُ " تَتَمَثَّلُ فِي صُورَةِ مَنْ يُعْبَدُ كَمَا كَانَتْ تُكَلِّمُهُمْ مِنْ الْأَصْنَامِ الَّتِي يَعْبُدُونَهَا وَكَذَلِكَ فِي وَقْتِنَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنْ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ

وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ أَشْرَكَ بِبَعْضِ مَنْ يُعَظِّمُهُ مِنْ الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ مِنْ الْمَشَايِخِ وَغَيْرِهِمْ فَيَدْعُوهُ وَيَسْتَغِيثُ بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ فَيَرَاهُ قَدْ أَتَاهُ وَكَلَّمَهُ وَقَضَى حَاجَتَهُ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ تَمَثَّلَ عَلَى صُورَتِهِ لِيُغْوِيَ هَذَا الْمُشْرِكَ"

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" ثُمَّ لَوْ بَلَغَ الرَّجُلُ فِي " الزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ وَالْعِلْمِ " مَا بَلَغَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنِ وَلَا وَلِيٍّ لِلَّهِ تَعَالَى كَالْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَعُبَّادِهِمْ : وَكَذَلِكَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ مِنْ الْمُشْرِكِينَ مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَالتُّرْكِ وَالْهِنْدِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ كَانَ مِنْ حُكَمَاءِ الْهِنْدِ وَالتُّرْكِ وَلَهُ عِلْمٌ أَوْ زُهْدٌ وَعِبَادَةٌ فِي دِينِهِ وَلَيْسَ مُؤْمِنًا بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ عَدُوٌّ لِلَّهِ وَإِنْ ظَنَّ طَائِفَةٌ أَنَّهُ وَلِيٌّ لِلَّهِ كَمَا كَانَ حُكَمَاءُ الْفَرَسِ مِنْ الْمَجُوسِ كُفَّارًا مَجُوسًا . وَكَذَلِكَ حُكَمَاءُ " الْيُونَانِ " مِثْلُ أَرِسْطُو وَأَمْثَالِهِ كَانُوا مُشْرِكِينَ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ وَالْكَوَاكِبَ وَكَانَ أَرِسْطُو قَبْلَ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ وَكَانَ وَزِيرًا لِلْإِسْكَنْدَرِ بْنِ فَيَلْبَس الْمَقْدُونِيِّ وَهُوَ الَّذِي تُؤَرِّخُ بِهِ تَوَارِيخُ الرُّومِ وَالْيُونَانِ وَتُؤَرِّخُ بِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؛ وَلَيْسَ هَذَا هُوَ ذُو الْقَرْنَيْنِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ كَمَا يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ أَرِسْطُو كَانَ وَزِيرًا لِذِي الْقَرْنَيْنِ لَمَّا رَأَوْا أَنَّ ذَاكَ اسْمُهُ الْإِسْكَنْدَرُ وَهَذَا قَدْ يُسَمَّى بِالْإِسْكَنْدَرِ ظَنُّوا أَنَّ هَذَا ذَاكَ كَمَا يَظُنُّهُ ابْنُ سِينَا وَطَائِفَةٌ مَعَهُ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ؛ بَلْ هَذَا الْإِسْكَنْدَرُ الْمُشْرِكُ الَّذِي قَدْ كَانَ أَرِسْطُو وَزِيرَهُ مُتَأَخِّرٌ عَنْ ذَاكَ وَلَمْ يَبْنِ هَذَا السَّدَّ
وَلَا وَصَلَ إلَى بِلَادِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهَذَا الْإِسْكَنْدَرُ الَّذِي كَانَ أَرِسْطُو مِنْ وُزَرَائِهِ يُؤَرَّخُ لَهُ تَارِيخُ الرُّومِ الْمَعْرُوفِ ."

فانظر الى كلام شيخ الاسلام كيف حكم على ارسطو والاسكندر بأنهم مشركين على التعيين مع أنه رحمه الله يقول
" وَكَانَ أَرِسْطُو قَبْلَ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ" أى أن دعوة المسيح لم تبلغه.

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

{ إنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } وَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَتُبْ فَالشِّرْكُ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَمَا دُونَ الشِّرْكِ أَمْرُهُ إلَى اللَّهِ إنْ شَاءَ عَاقَبَ عَلَيْهِ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ . وَمِنْ الشِّرْكِ أَنْ يَدْعُوَ الْعَبْدُ غَيْرَ اللَّهِ كَمَنْ يَسْتَغِيثُ فِي الْمَخَاوِفِ وَالْأَمْرَاضِ والفاقات بِالْأَمْوَاتِ وَالْغَائِبِينَ . فَيَقُولُ : يَا سَيِّدِي الشَّيْخُ فُلَانٌ لِشَيْخِ مَيِّتٍ أَوْ غَائِبٍ فَيَسْتَغِيثُ بِهِ وَيَسْتَوْصِيه وَيَطْلُبُ مِنْهُ مَا يَطْلُبُ مِنْ اللَّهِ مِنْ النَّصْرِ وَالْعَافِيَةِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ الشِّرْكِ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ . وَهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ قَدْ يَتَمَثَّلُ لِأَحَدِهِمْ صُورَةُ الشَّيْخِ الَّذِي اسْتَغَاثَ بِهِ . فَيَظُنُّ أَنَّهُ الشَّيْخُ أَوْ مَلَكٌ جَاءَ عَلَى صُورَتِهِ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ تَمَثَّلَ لَهُ لِيُضِلَّهُ وَيُغْوِيَهُ لَمَّا دَعَا غَيْرَ اللَّهِ"

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" وَلِهَذَا كَانَ كُلُّ مَنْ لَمْ يَعْبُدْ اللَّهَ وَحْدَهُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَابِدًا لِغَيْرِهِ . يَعْبُدُ غَيْرَهُ فَيَكُونُ مُشْرِكًا . وَلَيْسَ فِي بَنِي آدَمَ قِسْمٌ ثَالِثٌ . بَلْ إمَّا مُوَحِّدٌ ، أَوْ مُشْرِكٌ ، أَوْ مَنْ خَلَطَ هَذَا بِهَذَا كَالْمُبَدِّلِينَ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ : النَّصَارَى وَمَنْ أَشْبَهَهُمْ مِنْ الضُّلَّالِ ، الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ"

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ لِمَلَكِ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا شَيْخٍ - سَوَاءٌ كَانَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا - اغْفِرْ ذَنْبِي وَلَا اُنْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي وَلَا اشْفِ مَرِيضِي وَلَا عَافِنِي أَوْ عَافِ أَهْلِي أَوْ دَابَّتِي وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَمَنْ سَأَلَ ذَلِكَ مَخْلُوقًا كَائِنًا مَنْ كَانَ فَهُوَ مُشْرِكٌ بِرَبِّهِ مِنْ جِنْسِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالتَّمَاثِيلَ الَّتِي يُصَوِّرُونَهَا عَلَى صُوَرِهِمْ وَمِنْ جِنْسِ دُعَاءِ النَّصَارَى لِلْمَسِيحِ وَأُمِّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ } الْآيَةَ وَقَالَ تَعَالَى : { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إلَّا لِيَعْبُدُوا إلَهًا وَاحِدًا لَا إلَهَ إلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }

قال شيخ الاسلام فى العقيدة الواسطية:

" فإن المسلمين متفقون على ما علموه بالإضطرار من دين الإسلام أن العبد لا يجوز له أن يعبد, ولا يدعو ولا يستغيث, ولا يتوكل إلا على الله؛ وأن من عبد ملكاً مقرباً أو نبياً مرسلاً أو دعاه أو استغاث به فهو مشرك. فلا يجوز عند أحد من المسلمين أن يقول القائل يا جبرائيل أو يا ميكائيل أو يا إبراهيم أو يا موسى أو يا رسول الله, اغفر لي أو ارحمني أو ارزقني أو انصرني أو أغثني أو أجرني من عدوي, أو نحو ذلك؛ بل هذا كله من خصائص الإلهية."

قال شيخ الاسلام فى الرد على البكرى:

" وأعرف من يستغيث برجال أحياء فيتصورون له و يدفعون عنه ما كان يحذر و يحصل له ما كان يطلب والأحياء الذين استغاث بهم لا يشعرون بشيء من ذلك وإنما هي شياطين تمثلت على صورهم لتضل ذلك الداعي المشرك كما كانت الإنس تستعيذ بالجن" فحكم عليه بالشرك على التعيين ولم يعلقه على اقامة الحجة.

1- قال تعالى : { وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ } (التوبة الآية 6).
وجه الدلالة من الآية واضح وهو أنه تعالى سماهم مشركين قبل أن يسمعوا كلام الله وذلك في قوله: { وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله } ثم وصفهم سبحانه { بأنهم لا يعلمون } وذلك قبل أن يسمعوا كلام الله .

قال الإمام البغوي :
({ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ } فيما له وعليه من الثواب والعقاب ... { ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْلَمُونَ } أي: لا يعلمون دين الله تعالى وتوحيده) [تفسير البغوي ج 4 / 14].

2 ـ قال الله تعالى : { بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُم مُّعْرِضُونَ } سورة الأنبياء الآية (24).
فقد ذكر الله سبحانه في هذه الآية أن سبب إعراض الكفار عن الحق هو جهلهم وعدم معرفتهم به .

يقول الإمام ابن جرير الطبري :-
(يقول: بل أكثر هؤلاء المشركين لا يعلمون الصواب فيما يقولون ولا فيما يأتون ويذرون، فهم معرضون عن الحق جهلا منهم به، وقلَّة فهم) .اهـ [تفسير ابن جرير الطبري ج 16 / 249].
ويقول أبو حيان في البحر المحيط :
(فلا يعلمون أي أصل شرهم وفسادهم هو الجهل وعدم التمييز بين الحق والباطل ومن ثم جاء الإعراض عنه.
ويقول الشيخ السعدي:
(وقوله: { بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ } أي: وإنما أقاموا على ما هم عليه، تقليدا لأسلافهم يجادلون بغير علم ولا هدى، وليس عدم علمهم بالحق لخفائه وغموضه، وإنما ذلك، لإعراضهم عنه، وإلا فلو التفتوا إليه أدنى التفات، لتبين لهم الحق من الباطل تبينا واضحا جليا ولهذا قال: { فَهُمْ مُعْرِضُونَ }) [تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان(521/1)].

3 ـ عن عدي بن حاتم قال أتيت النبي صل الله عليه وسلم وفي عنقي صليب من ذهب فقال : يا عدي اطرح عنك هذا الوثن وسمعته يقرأ في سورة براءة { اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله } قال أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه) .
رواه الترمذي (3115)
وصححه ابن تيمية (منهاج السنة ج 1 / 21) .

فعدي كان يجهل أن ما يفعله من طاعته للأحبار والرهبان عبادة وذلك في قوله (ولسنا نعبدهم) ومع ذلك لم يعذرهم الله سبحانه بل سماهم مشركين كما في قوله { سبحانه عما يشركون } .

قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رحمه الله تعالى تعليقا على هذا الحديث:

(فذمهم الله سبحانه وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم معهم هذا عبادة لهم فلم يعذروا بالجهل) [فتاوى الأئمة النجدية ج 3 / 185].

فالجهل في هذا الأمر الخطير لا يعذر صاحبه، لأنه أمر متعلق بأصل الدين، وهو توحيد الله بالعبادة أو توحيد الألوهية، الذي جاء الرسل جميعهم من أجل دعوة النّاس إليه وتحذيرهم من ضده، ألم تر أن جهل عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه وغيره من النصارى بأن الطاعة في التشريع شرك وعبادة لغير الله، لم يمنع من تكفيرهم وكونهم مشركين) .

وقد اعترض بعض الباحثين بأن هذه الآيات هي في الكفار الأصليين فلا يحتج بها في تكفير من كان أصله الإسلام.
والجواب على هذا من وجوه :

الوجه الأول :

أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو مقرر عند العلماء الأعلام .

الوجه.الثاني :

أنه إذا كان عذرهم للمشركين العابدين للقبور بأنهم ينتسبون للإسلام فينبغي لهم كذلك أن يحكموا بإسلام من مات قبل البعثة من كفار قريش؛ لأنهم كذلك يزعمون الانتساب لملة إبراهيم عليه السلام، والنصارى واليهود كل منهم يزعم الانتساب لدين سماوي أنزله الله.

يقول الشيخ عبد العزيز بن رشيد بن حمدان الطويلعي ـ فك الله أسره ـ :

(فإنَّ من المسائل التي كثر فيها الاختلاف والغلط، مسألة العذر بالجهل في أصل الدين، وكثير ممن يرى عذر الجاهل الذي يرتكب الشرك الأكبر، يجعل العلة في ذلك انتسابه إلى الإسلام، ودعواه أنَّه من المسلمين.
فإذا عبد غير الله، ودعاه وذبح له، ونشأ على ذلك من مولده إلى مماته، وكان يقول بلسانه إني مسلم، عده من المسلمين، وإذا عبد غير الله ودعاه وذبح له، وكان يقول بلسانه إنِّي على الدين الذي أمرني الله به لم يعذره، وهذا من التناقض ولا شكَّ.
وإذا أُورد عليه التسوية بين عباد القبور وعباد الأوثان وعدم عذر أحد منهم بالجهل، جعل الفرق الانتساب إلى الإسلام، وبسبب هذا الانتساب يحكم بكفر عابد الوثن، وبإسلام عابد القبر.
والانتساب إلى الإسلام إن أُريد به الانتساب إلى الإسلام وحده دون سائر الشرائع، فهو حكم لا دليل عليه، وإن أُريد به الانتساب إلى دين الله عز وجل، سواء كان الانتساب إلى الإسلام الذي بُعث به محمد صل الله عليه وسلم، أو إلى اليهودية أو النصرانية أو غيرها من الأديان التي بُعث بها الرسل، لزم صاحب هذه المقالة أن يحكم بإسلام جهال اليهود والنصارى وغيرهم لأنهم منتسبون إلى دين الله الذي أمرهم باتباعه، ووقعوا في

نواقض له عن جهل، ومن عذر هؤلاء كفر وخرج من الملة، وكذّب الصحيح الصريح من الأدلة.
بل يلزمه أن يحكم بإسلام مشركي قريش قبل بعثة رسول الله صل الله عليه وسلم، لأنهم على دين إبراهيم فيما يزعمون ويظنون، وكان عندهم بعض الشعائر منه والأحكام كالحج والختان وتعظيم المشاعر، ويقرون بالله ربًّا لا شريك له في الخلق والرزق والإحياء والإماتة، ولكنهم يشركون مع الله غيره لتقربهم إلى الله معتقدين أن الله أذن له بالنيابة عنه والوساطة بينه وبين خلقه تعالى الله عما يزعمون، وعباد القبور مثلهم في كل هذا، إلا أن عباد القبور ينتسبون إلى خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم بدل انتساب الجاهليين إلى إبراهيم، ثم هم وإياهم سواء في كل شيء، ولا ينفع عباد القبور اتباعهم النبي صل الله عليه وسلم أو التزامهم بعض شرائع دينه، كما لا ينفع كفار قريش اتباعهم إبراهيم أو التزامهم بعض شرائع دينه.
فالانتساب إلى الإسلام يُقابله الانتساب إلى ملة إبراهيم، وبعض الشرائع التي يتعبدون بها تقابلها شرائع، والكثرة والقلة لا تؤثر في ثبوت الإيمان والكفر، والإقرار بالربوبية لله يُقابله إقرار أولئك بالربوبية، وكل من الفريقين كافرٌ بالله خارج من الملة مارق من الدين، وإن كان انتسب إلى دين صحيح وارتد عنه من أول نشأته كما هو حال كثير من القبورية ومن الجاهليين، وبعد أن سبق ذلك إسلام الفطرة كما هو حال بعض القبوريين وأوائل من ارتد من الجاهليين.
بل حتى زعم القبوريين أنَّ ما يفعلونه من أمر الله ورسوله، يُقابله قول المشركين في الجاهلية كما حكى الله عز وجل عنهم: (وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا)، وهذا حجة غالب المشركين من عباد القبور اليوم، بل قد لقيت من كبار مشايخ أهل الشرك المعمرين، من يحتج بحجة الكفار الأولين بعينها، ويقول ليس لك أن تنكر ما عليه الناس لأنَّهم أخذوه عن آبائهم، وآباؤهم لا شك أنَّهم أخذوه عن آبائهم، وأخذه الخلف عن السلف، ثم هو عن رسول الله صل الله عليه وسلم !، وهذا عين ما في الآية من احتجاج المشركين بأمرين: أنهم وجدوا عليه آباءهم، وأن الله أمرهم به. قال الحافظ ابن كثير في تفسير الآية: "ويعتقدون أن فعل آبائهم مستند إلى أمر من الله وشرع"، وهذا وإن كان ورد في سياق الفاحشة التي فسرت بأنها طوافهم بالبيت عراة، إلا أنه يدل على وجه استدلالهم بفعل آبائهم، وهو ظنهم أن فعل آبائهم عن شريعة من الله.
وهذا الغلط كما يقع من بعض المخالفين في مسألة العذر بالجهل من طلاب العلم، فإنَّه يقع في العامة كثيرًا في عذر المعاند المنتسب إلى الإسلام، فلا

يكفرون منتسبًا إلى الإسلام أبدًا، بل قد سمعت بعض من كانوا يسمون دعاة الصحوة ممن بدل تبديلاً كثيرًا يقول: لا أكفِّر من يقول أنا مسلم، عند سؤاله عن مثل بشار الأسد وطواغيت العرب من الحكام الكافرين، وهذه عين الشبهة العامِّيَّة، وليت شعري إن كان هذا المسلك هدى وحقًّا، فلم كلف الصديق نفسه مقاتلة مسيلمة ومن معه حتى فني خيار الصحابة واستحرَّ القتل في القراء أهل العلم والقرآن؟! وأكثر من حكم أهل العلم بكفرهم من المرتدين، إن لم يكن غالبهم كانوا ينتسبون إلى الإسلام ويأبون أن يُوصفوا بغيره.

بل طرد هذا القول: أن لا يكفر من يقول أنا على دين موسى، أو أنا على دين عيسى من اليهود والنصارى، وهذا القول ممعن في الضلالة بعيد كل البعد عن دين الله وكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

فإن قيل: لا يُسلَّم بهذا فإنَّهم كفروا بعد بعثة محمد ونسخ أديانهم، فمقتضى هذا أنَّهم لو انتسبوا إلى الإسلام بعد بعثة محمد وبقوا على ما هم عليه عُذر جاهلهم وكان مسلمًا، ومقتضاه أيضًا أنَّ جهالهم كانوا جميعًا مسلمين مؤمنين وقت بعثة النبي صل الله عليه وسلم، وإنَّما كفروا ببعثته، وهذا معلوم البطلان.

وليس معنى ما تقدَّم أننا نقول إنَّه لا فرق بين المنتسب إلى الإسلام وغير المنتسب إليه من المشركين البتة، بل انتساب الرجل إلى الإسلام بعد كفره يثبت له به الإسلام في الظاهر، فإذا لم يلتزم أحكامه، أو ارتكب المكفرات التي تُناقض أصل التوحيد، فإنَّه يُحكم عليه بالردة، وأما الطوائف الكفرية التي تنشأ على هذا القول، ففي إثبات الإسلام لهم بانتسابهم إلى الإسلام قولان لأهل العلم، فمنهم من يرى أنَّ الإسلام يثبت لهم بالانتساب وتثبت الردة بما يرتكبون من المكفرات، ومنهم من يرى أنَّهم كفار أصليون، وأن انتسابهم كانتساب مشركي قريش إلى ملة إبراهيم، وهو الأصح لما تقدم من عدم الفرق بين الانتسابين والله أعلم.

هذا وصل الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحابته أجمعين)

[مسائل الاعتقاد لفضيلة الشيخ عبد العزيز الطويلعي فك الله أسره (50 - 52)].

قال الإمام الشوكاني رحمه الله في رده على من يقول بأن عباد القبور مثبتون للتوحيد بخلاف غيرهم :

(ولا يخفاك أن هذا عذر باطل؛ فإن إثباتهم للتوحيد إن كان بألسنتهم فقط فهم مشركون في ذلك؛ هم واليهود والنصارى والمشركون والمنافقون، وإن كان بأفعالهم، فقد اعتقدوا في الأموات ما اعتقده أهل الأصنام في أصنامهم) [الرسائل السلفية (8 / 35)].

الوجه الثالث :

أن القرون التي كانت بين آدم ونوح كانت آباؤهم على الإسلام وإنما حدث الشرك بعد أن مات القوم الصالحين الذين كانوا فيهم؛ ونسخ العلم ولم يبق إلا الجهلة، جاء إليهم الشيطان وزين إليهم أن ينصبوا صور أولئك الصالحين ليتذكروهم بها ففعلوا فلما مات أولئك جاء من بعدهم وأوحي إليهم الشيطان أنهم إنما كانوا يعبدون تلك الصور، فعبدوها من دون الله، فعند ذلك بعث الله إليهم رسوله نوحا يدعوهم إلى عبادة الله وحده قال تعالى : { وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ (25) أَن لاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ اللَّهَ إِنِّيَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ (26)

فلم ينفع هؤلاء كونهم كانوا في بداية أمرهم على التوحيد وأنهم من نسل قوم موحدين .

الرد الســـــــــهل علي أهل العــــــــذر بالجهـــــــــــل !!!

هذا وقد شاعت قاعدة العذر بالجهل ، وتبناها علماء القصور ومن تبعهم وبنوا عليها قواعد خطيرة، واشترطوا في إقامة الحجة شروطا لا سبيل إلى تحقيقها. فتطرفوا وأبعدوا النُّجعة، فعذروا المعطِّلين لشرع الله الموالين لليهود والنصارى من دون المؤمنين، والجنود المقاتلين في سبيل الطاغوت بجهلهم. فوقع الخلل في مسائل الكفر والإيمان ووجد الضالون سبيلا إلى الطغيان ونبذ الجهاد وتعطيل حدود الله الواحد القهار.

وهنا تحترق الأحشاء وتنفطر الأكباد وتتقطع الأجساد وتفيض المآقي وتسكب العبرات،
، لقد قلبت المفاهيم ووقع الخلل في مسائل الكفر والإيمان، وعندما ندرك أنه لا يجوز الاستغفار للمشركين ولا موالاتهم ولا مناكحتهم ولا الصلاة خلفهم أو عليهم ولا أكل ذبائحهم ولا دفنهم في مقابر المسلمين تظهر لنا أهمية هذا الموضوع، وهو موضوع يحتاج إلى تأمل فتأمل.

قال تعالى: { وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ} [الزخرف:86] فقد أخبر الله تعالى أن الشهادة بالحق غير نافعة إلا مع العلم وأن الجهل لا يغني مع صحة القول شيئا.

ويبين ذلك قوله تعالى: { فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ } [محمد:19] فهذا يبين أن العلم شرط في تحقيق شهادة الحق لا إله إلا الله وهذا يهدم بجلاء القول بالعذر بالجهل.

ولما دعي المشركون إلى التوحيد حكى الله عنهم قولهم: { أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ} [ص:5]، فأدركوا معنى كلمة التوحيد وشهادة الحق ولكنهم لم يستجيبوا، فإذا كان الأمر كذلك فكيف يعذر القبوريون الذين قالوا كلمة التوحيد ثم نقضوها جهلا بالاستغاثة بالموتى والذبح عند قبورهم وغير ذلك من النواقض؟ وكيف يعذر المحكمون للطاغوت الموالون للكفار المحاربون للدعاة إلى الخير؟

إذا كان أهل العذر بالجهل يقولون إن العلم شرط في التوحيد فكيف يعذرون جاهل التوحيد ويحكمون له به، وإذا لم يشترطوا في التوحيد العلم به فهم دعاة للجهل والضلال.

إن الناس في غفلة ما داموا بعيدين عن الوحي فمن لم يبلغه الوحي فهو غافل، يقول تعالى: { نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ } [يوسف:3] فمن لم تبلغه الرسالة فهو في غفلة وليس له عذر في ذلك لأن الله أخذ عليه العهد والميثاق بالتوحيد حتى لا يعتذر بالغفلة أو تقليد الآباء، قال تعالى: { وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُواْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ * أَوْ تَقُولُواْ إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ * وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ } [الأعراف:172- 174].

فالغفلة والجهل والتقليد ليست أعذارا مقبولة، ولا يُعذر في الكفر إلا المكره المطمئن قلبه بالإيمان قال تعالى: { مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّواْ الْحَيَاةَ الْدُّنْيَا عَلَى الآخِرَةِ وَأَنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ }[النحل:106- 108]، فكل من وقع في الكفر من غير إكراه فقد شرح بالكفر صدرا وهو من الغافلين، فلا ريب أن هذه الغفلة التي منها الجهل تؤدي بصاحبها إلى الشرك فكيف يُعذر بها وهي المؤدية إلى الشرك.

واعلموا أن الجاهلين لم يُكرَهوا فقد فطرهم الله على الإيمان ورزقهم العقول ونصب لهم الأدلة الواضحة والآيات الدالة على وحدانيته فهم غافلون ما لم يوحدوا الله، وغافلون ما لم يأتهم رسول من عند الله، ولا تزول تلك الغفلة إلا بالإيمان والتوحيد.

وتأمل قوله تعالى: { ذَلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ } [الأنعام:131]، فلم يصبهم الهلاك في الدنيا لغياب الرسالة ومع ذلك فهم غافلون كما في قوله تعالى: { لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ } [يس:6].

فهؤلاء الذين لم يُنذروا لم يُعذروا بجهلهم وغفلتهم فقد روى مسلم في صحيحه من حديث أنس: (أن رجلا قال: يا رسول الله أين أبي ؟ قال: في النار فلما قفَّى دعاه فقال: إن أبي وأباك في النار)، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (قلت: يا رسول الله إن ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويُطعم المسكين فهل ذاك نافعه ؟ قال: لا ينفعه إنه لم يقل يوما ربِّ اغفر لي خطيئتي يوم الدين) رواه مسلم.

وروى أحمد أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قدم عليه وفد بني المنتفق: (يا رسول الله هل لأحد ممن مضى من خير في جاهليتهم فقال رجل من عرض قريش: والله إن أباك المنتفق لفي النار (قالها للسائل)، فقال الذي سأل رسولَ الله صلى الله عليه وسلم: فلكأنه وقع حرّ بين جلدي ووجهي ولحمي مما قال لأبي على رؤوس الناس، فهممت أن أقول وأبوك يا رسول الله ثم إذا الأخرى أجمل فقلت يا رسول الله وأهلك قال: وأهلي لعمر الله ما أتيت عليه من قبر عامري أو قرشي من مشرك فقل أرسلني إليك محمد فأبشرك بما يسوءك تجر على وجهك وبطنك في النار)

فانظر إلى هؤلاء الغافلين الذين لم يُنذروا ومع ذلك لم يُعذروا بل أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنهم في النار فكيف يُعذر قوم بلغهم القرآن ولم يزالوا جاهلين غافلين متلبِّسين بالشرك. ولنتأمل في هذا الموضوع كتاب الله.

يقول جل من قائل: { قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ * وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ } [الزمر:64- 66]، فصرف العبادة أو بعضها لغير الله هو الشرك بعينه، والأمر بذلك شرك، ومع ذلك وصف هؤلاء الجاهلون بالمشركين، ولم يُعذروا بجهلهم، وهذا من أقوى الأدلة في المسألة حيث ذكر الله حبوط العمل بالشرك الذي أمر به أولئك الجاهلون الذين { مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } [الأنعام: 67].

ويقول تعالى: { سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم حَتَّى ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم

مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إَلاَّ تَخْرُصُونَ } [الأنعام: 148] فهؤلاء سماهم الله تعالى مشركين ولم يكن عندهم من علم وإنما كانوا يتبعون الظن ولم يُعذروا بذلك، { قُلْ فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاء لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ }[الأنعام:149].

وهذا يبين لنا أن الحجة قد تقام على الشخص ويبقى رغم ذلك على جهله فهل يعذر أم أنه ما دام جاهلا لم تُقم عليه الحجة فلا بد من علمه وعناده، فإن قالوا لا يُعذر فما الفرق بين الحالتين وسبب العذر لا يزال موجودا ألا وهو الجهل، وإن قالوا يُعذر فما المترتب على إقامة الحجة عليه والحكم لم يتغير، وهذا يبين لك أن وصف الشرك أو الكفر يثبت قبل قيام الحجة.

إنه لا خلاف في إقامة الحجة على غير المحارب وإنما يخالف أهل العذر في ثبوت وصف الشرك أو الكفر قبل قيام الحجة على صاحبه فيفرقون بين وقوع الشخص في الكفر ووقوع الكفر عليه، وبين من كفر ومن عمل عملا يدل على الكفر وبين من كفر ومن قامت به صفة مكفِّرة ويبالغون في التحذير من التكفير والتذكير بموانعه وضرب الأمثال والاحتمالات مما يجعل كثيرا منهم إلى الإرجاء أقرب نسأل الله الهداية.

إن في هذه الأمور تفصيلا مهما، نعم ولكن أكثرهم لا يفصِّلون.

ويقول تعالى: { اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ }[التوبة:31]، ألا ترى إلى هؤلاء المقلدين الذين قلدوا أحبارهم فوقعوا في الشرك وهم مقلدون جاهلون لم يعذروا بذلك، وهذا عدي بن حاتم كان يجهل أن ذلك الانقياد والاستسلام للعلماء في التحليل والتحريم هو نوع من العبادة لهم، فلما دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه صليب من فضة ووجده يقرأ هذه الآية: { اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ } قال: إنهم لم يعبدوهم ، فقال صلى الله عليه وسلم: بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فتلك عبادتهم إياهم، فأسلم رضي الله عنه، روى حديثَه أحمد والترمذي وابن جرير، وجاء عن حذيفة وابن عباس في تفسير الآية أنهم اتبعوهم فيما حللوا وحرموا كما ذكر ابن كثير.

وجاء في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا)، فهؤلاء قوم أفتوا بجهل فضلوا وأضلوا مقلديهم الجاهلين فلم يُعذروا بجهلهم ولم يمنعهم جهلهم من أن يوصفوا بالضالين، وهذا في قوم الأصل فيهم الإسلام حتى لا يقال إن ما مضى في قوم الأصل فيهم الشرك.

واعلموا رعاكم الله أن المقلد جاهل، فهل يُعذر بذلك وآفة التقليد أصل في الوقوع في الشرك، وقد قال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ } [المائدة:104]، فتأمل قوله: لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا فأجهل الناس من يقلد الجهال، ووقع ذلك للمشركين كثيرا قال تعالى: { وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِه عَالِمِينَ * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءنَا لَهَا عَابِدِينَ * قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ }[الأنبياء:51- 54].

وانظر كيف ذكر أن آباءهم كانوا في ضلال مبين مع أنه لم يُقم الحجة عليهم، وسواء كان هذا في الشرك أو البدع والمخالفات فالجهل والتقليد ليسا بعذر، وقد روى مسلم وأهل السنن من حديث أبي هريرة: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا)

فهؤلاء رغم جهلهم حَمَلوا الأوزار لما قلدوا من دعاهم إلى الضلال وهم لا يدرون أنه ضلال، فلم يُعذروا بذلك، وقال تعالى: { قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلاَدَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ اللّهُ افْتِرَاء عَلَى اللّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ} [النعام:140] وقال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُواْ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ * لِيَحْمِلُواْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلاَ سَاء مَا يَزِرُونَ }[النحل:24- 25] والمتأمل يُدرك أن هذا يخصص عموم قوله تعالى: { وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ } [التوبة:115].

وقال تعالى: { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ }[لقمان:6]، فهؤلاء أناس يُضلون عن سبيل الله بغير علم أي على جهل منهم ولم يعذرهم الله تعالى بل أعدَّ لهم عذابا مهينا، وإن كان يذكر لنزول الآية سبب فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وإن من أعجب العجب ألا يسمى بعضهم المشركين مشركين بحجة أنهم لم تبلغهم الرسالة أو لم تقم عليهم الحجة وقد قال تعالى: { وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ } [التوبة:6]، فقد سماهم مشركين قبل أن يسمعوا كلام الله وهم جاهلون، وكذلك في قوله تعالى: { لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ }[البينة:1]، فسماهم الله مشركين قبل إتيان البينة.

وذكر الله أن فرعون طغى قبل أن يرسل إليه موسى فقال تعالى: { اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى } [طه:24]، وقال: { يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّي وَعَدُوٌّ لَّهُ } [طه:39]، وهذا قبل الرسالة، ففرعون سماه اله عدوا قبل أن تأتيه الرسالة، وقال تعالى: { وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } [الشعراء:10]، فسماهم الله ظالمين قبل أن يأتيهم موسى رسولا.

وقد سمى الله تعالى فعل المشركين فاحشة قبل قيام الحجة ولم يعذرهم بجهلهم وتقليدهم لآبائهم حيث كانوا يطوفون بالبيت عراة فردَّ الله عليهم سفههم وجهالتهم تلك وسمى فعلهم فاحشة في قوله تعالى: { وَإِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءنَا وَاللّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاء أَتَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ}[الأعراف:28]، وقال تعالى: {وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّآلِّينَ } [البقرة:198] فسمهم الله ضالين قبل الهداية ومجيء الرسالة، هذا كله يدلك على أن اسم المشرك يثبت قبل الرسالة لمن لم يحقق التوحيد.

وقال تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ قَالُواْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُواْ كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُواْ أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاء أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاء وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ } [البقرة:11- 13]، فانظر إلى هؤلاء المنافقين الذين لم يحققوا الإيمان بل

يصفون المؤمنين بالسفهاء ويجهلون أنهم هم السفهاء ولم يعذروا بجهلهم، وكذلك يفسدون في الأرض بل يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون فلم يُعذروا بعدم شعورهم، وقد أحسن ابن جرير الكلام عند تفسير هذه الآية في الرد على القائلين بأن الكفر لا يكون إلا بالعناد، ونقله عنه ابن كثير وأقرَّه.

وقد يقول بعضهم هذا في الكفار أو المنافقين الأصليين كما هي عادتهم فيرد عليه بقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ } [الحجرات:2]، ومعلوم أن الأعمال لا تحبط بالجملة إلا بالكفر، { وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ } [المائدة:5]، أو بالشرك، { لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ } [الزمر:65]، فظهر بجلاء أن الجاهل قد يقع في الشرك وهو لا يشعر فيشرك بالله ويحبط عمله.

بل إنه قد يظن أنه على سبيل الرشاد لجهله ولا يُعذر بذلك قال تعالى: { قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا }[الكهف:103- 104] وقال تعالى: { يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ } [المجادلة:18]، وقال تعالى: { إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ }[الأعراف:30].

وفي حديث بني المنتفق الذي مرَّ ذكره وفيه أن من مات قبل بعثته على الشرك في النار قيل يا رسول الله ما فعل بهم ذلك، وقد كانوا على عمل لا يُحسنون إلا إياه، وقد كانوا يحسبون أنهم مصلحون، ولم يكن ذلك عذرا لهم، فكيف يُعذر من بلغه القرآن ولم يزل متلبسا بالشرك فهؤلاء جهلهم جهل إعراض عن تدبُّر القرآن والعمل به، وهو جهل تقليد وانقياد للأحبار.

وكم من جاهل أن قولا ما أو عملا ما مكفِّر كُفِّر بما قال أو عمل من ذلك ولم يُعذر ومما يوضح ذلك قوله تعالى: { وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ * لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ.. }[التوبة:65- 66]، فهؤلاء يجهلون أن عملهم ذلك مكفر، فلم ينفعهم جهلهم وتأويلهم فالجد والهزل والجهل في الكفر سواء،

وهذا في قوم الأصل فيهم الإيمان، وكذلك قوم نوح الأصل فيهم الإيمان عبدوا الأصنام لجهلهم.

فقد روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما :في قوله تعالى: {وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا }[نوح:23] قال: أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابا وسموها بأسمائهم ،يقول ابن عباس: حتى إذا هلك أولئك وتنسَّخ العلم عُبدت[4].

وجاءت الآثار أن إبليس قال لهم: لو صورتم صورهم فكنتم تنظرون إليهم فصوروا ثم ماتوا فنشأ قوم بعدهم فقال لهم إبليس: إن الذين كانوا من قبلكم كانوا يعبدوها، رواه عبد بن حميد. فهؤلاء ما عبدوها إلا لجهلهم لأن العلم آنذاك تنسَّخ وانقرض كما قال ابن عباس، فما دخل الشرك على الناس إلا حين عمَّ الجهل فكيف يمكن أن نتصور الجهل عذرا لا يمكن ثبوت وصف الشرك معه، هذا والله عجب.

يقول تعالى: { ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُواْ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُواْ إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ } [النحل:119] فقد سمى الله تعالى عملهم بالسوء، وذكر أنهم عملوه بجهالة، فلم تتغير صفة العمل رغم الجهالة فالسوء هو السوء عملوه بعلم أو جهالة، والشرك هو الشرك، والمشرك الذي قال أو فعل الشرك هو المشرك عالما بشركه كان أو جاهلا، فيوصف بالمشرك وقد عمل بجهالة كما وصف شركه بالشرك وهو معمول بجهالة.

إنه من الغريب أن يسأل سائل عن الاستغفار لأبيه الذي نطق بالشهادتين وحفظ القرآن وأدى فرائض الإسلام ومات على الاستغاثة بالموتى والذبح عند قبورهم وتعليق التمائم فيقول له مفتيه: هل أقمت عليه الحجة فيقول لا، فيقول: استغفر له فإنه كان جاهلا، وعندما ندرك أنه لا يجوز الاستغفار للمشركين ولا مناكحتهم ولا الصلاة خلفهم أو عليهم ولا أكل ذبائحهم ولا دفنهم في مقابر المسلمين تظهر لنا أهمية هذا الموضوع.

فكثير من الذين يعذرون بالجهل يرون جواز ذلك لأنهم لا يرونهم مشركين وإن فعلوا الشرك أو قالوا كلمة الكفر فهم يعذرونهم بجهلهم. وعندهم على ذلك بعض الشبهات :

منها قصة ذات أنواط فعن أبي واقد الليثي: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى خيبر مر بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط يعلقون عليها أسلحتهم فقالوا يا رسول الله اجعل لنا ذات أنوط كما لهم ذات أنواط فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله هذا كما قال قوم موسى اجعل لنا إلها كما لهم آلهة والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم). رواه الترمذي، فإذا تأملنا سنجد أن هؤلاء حديثو عهد بالإسلام وإنما أرادوا التشبه بالمشركين في هذه المسألة بالذات، يريدون شجرة يكعفون عليها ويعلقون بها أسلحتهم، فقد تقع المشابهة للمشركين في بعض الصفات ولا يقتضي ذلك التشبه بهم ويبين ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: (لتتبعن سنن من كان قبلكم)، فليس اتخاذهم لذات أنواط هو اتخاذهم لآلهة من دون الله بنفسه ولكنه يشبهه، وقال هذا المحققون كالشاطبي وابن تيمية وغيرهما.

ثم نقول: من الذي يظن أن الصحابة الكرام يريدون آلهة مع الله وقد علموا أن ذلك ينافي شهادة الحق بل علمه المشركون كما قال تعالى عنهم: { أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا } [ص:5]، فكيف يعلمه المشركون ويجهله الصحابة حتى يُعذروا بجهلهم والقرآن بلسانهم وهم يعلمونه: {كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ }[فصلت:3]، فحديث ذات أنواط هو في التغليظ في التشبه بالكافرين في مظهر من مظاهرهم.

أما حديث أبي هريرة (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي لم يعمل حسنة قط وقال إنه لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين فلما مات فعلوا ما أمرهم به من ذر جسده في البر والبحر بعد حرقه فأمر الله البحر فجمع ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا ؟ قال: من خشيتك يا رب وأنت أعلم فغفر الله له)، والحديث متفق عليه.

فنقول: أولا من أين لنا أن نصف هذا الرجل الذي حقق ثمرة العلم وهي الخشية بالجاهل، والله تعالى يقول {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء } [فاطر:28]، فقبل أن يعذره هؤلاء بالجهل لمَ لا نشفع له بالإيمان حيث حقق الخشية قال تعالى: {فَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ }[التوبة:13]،

فالخشية علامة العلم والإيمان، وصاحبها أبعد ما يكون من الكفر والجهل، أما الكافر فإننا لا نتوقع منه خشية الله وهو يجهل التوحيد بخلاف الرجل الذي حقق التوحيد بدليل ما رواه أحمد أنه لم يعمل خيرا قط إلا التوحيد، فخرج الحديث عن محل النزاع لأن الرجل كان موحدا وكلامنا عن جاهل التوحيد.

وما قاله بعضهم من أن الرجل كان يشكُّ في قدرة الله ليس مسَلَّما لما في رواية مسلم التي فيها قوله: (وإن الله يقدر على أن يُعذبَني)، وقيل: إنما شك في القدرة على الممتنعات أي في قدرة الله على كل شيء، قالوا: فتلك الصورة الدقيقة لجمعه هي التي شك فيها ولم يشك في أصل قدرة الله تعالى بدليل أنه أمر أهله بحرق جسده وذرّه في البر والبحر ولو كان جاهلا أو شاكا في قدرة الله مطلقا لما احتاج إلى ذلك، فكون الله على كل شيء قدير من العلم الذي قد لا يتبين لبعض من يؤمن بأصل قدرة الله قال تعالى في {الذي مر عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىَ يُحْيِي هَـَذِهِ اللّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فهذا قال الله عنه فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } [البقرة:259].

وقد قيل إن الرجل غير ضابط لكلامه وهو كقول الآخر: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، ولكن بين النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخطأ من شدة الفرح، فمن علم بالقرائن الصحيحة الواضحة أنه نسي أو أخطأ ولم يقصد ما قال أو فعل لا يكفر ولكن – اسمع - بالقرائن الصحيحة المقبولة الظاهرة، والأصل تكفير كل من قال كلمة الكفر أو فعل فعله، ولو كان الخطأ والنسيان محتملين حتى يتبين ذلك أو تقوم قرائن تبينه، إذ يكفي أن نبين أن القول كفر أو الفعل كذلك.

وقيل إن كلام الرجل ذلك من مجاز كلام العرب، مزج الشك باليقين كما في قوله تعالى: {وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ} [سبأ:24]، فهي صورة الشك المقصود منها اليقين.

وقيل كان من أهل الفترة حيث يكفيه مجرد التوحيد إذ لم يأته شرع.

وقيل كان في زمن يجوز فيه العفو عن الكافر في شرعهم بخلاف شريعة النبي صلى الله عليه وسلم.

وقيل هي من قضايا الأعيان، إلى غير ذلك.

فلو كان من أصول العلماء إعذار جاهل التوحيد لقالوا: إن هذا الرجل جهل قدرة الله وعذر بجهله، ولما احتاجوا إلى التأويل الذي لا يخفى ذمه عندهم ولا يلجأون إليه إلا في حالة الضرورة.

وقيل أيضا إن هذا الرجل جهل صفة من الصفات وقد اختلف في تكفير جاهل الصفة، نعم ليس كل الصفات فإن من الصفات ما لا يصح التوحيد إلا يعلمه.

أما ما رواه ابن ماجه وغيره من سجود معاذ حين قدم من الشام للنبي صلى الله عليه وسلم فكان من قبيل سجود التحية ونهى عنه صلى الله عليه وسلم بقوله: (لا تفعل، لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها)ثم اعلم أن معاذا هو الذي اختاره النبي صلى الله عليه وسلم لمناظرة أهل الكتاب ودعوتهم كما في الصحيحين فكيف يجهل التوحيد ويسجد لغير الله تعبدا.

وإذا راجعت التفاسير عند قوله تعالى: {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ..}[البقرة:34]، وقوله تعالى {وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّواْ لَهُ سُجَّدًا.. }[يوسف:100]، ستجد أن سجود التحية كان مشروعا إلى أن جاء النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عنه، راجع القرطبي وابن كثير وفتح القدير للشوكاني.

واستدلوا كذلك بقصة الحواريّين في قوله تعالى {هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ السَّمَاء.. } [المائدة:112]، فزعموا أن القوم شكوا في قدرة الله وعذروا بجهلهم، ولم يعلموا أنه جاءت القراءة (هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ) بالتاء وفتح الباء قرأ بها الكسائي وابن عباس وعلي وعائشة وغيرهم، فتحمل عليها القراءة الأخرى التي هي عندئذ بمعنى هل يُجيبك ربُّك وهذا معلوم عند العرب.

ثم إن من العلماء من قال بتكفيرهم بذلك القول فاستتابهم نبيهم {اتَّقُواْ اللّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ}[المائدة:112] ذهب إليه ابن جرير الطبري. ثم تابوا واتقوا

كما في قوله تعالى: {قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ.. } [الصف:14]، والجمهور على أنهم لم يشُكُّوا في قدرة الله تعالى، وذكر البغوي ذلك عن الصحابة، عن علي وعائشة وابن عباس وغيرهم.

ومن شُبَهِهم الاستدلال بقوله تعالى: {رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا.. }[البقرة:286] وقوله: }وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ.. } [الأحزاب:5] وما في ذلك المعنى من أحاديث صحيحة معلومة في رفع الخطإ والنسيان، فقالوا: إن الجهل من الخطإ، وهذا القول ليس هذا محله لأنه في المؤمن العالم بالتوحيد من أمة النبي صلى الله عليه وسلم لا في جاهل التوحيد الذي لم يحقق الإيمان، وقد مرَّ بنا قوله تعالى: {أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ } [الحجرات:2] والمخطئ لم يشعر.

وعجيب ما استدل به البعض من قوله تعالى {قَالَ هَلْ عَلِمْتُم مَّا فَعَلْتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنتُمْ جَاهِلُونَ } [يوسف:89] فقالوا إنهم عُذروا بجهلهم في قوله {لاَ تَثْرَيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ.. }[يوسف:92]، ومع أنهم قيل أنهم كانوا صغارا كما قال القرطبي وغيره في قوله تعالى (جَاهِلُونَ) إلا أن الآية حجة عليهم لقوله تعالى عنهم {تَاللّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللّهُ عَلَيْنَا وَإِن كُنَّا لَخَاطِئِينَ }[يوسف:91] فاعترفوا بخطئهم ولو كانوا معذورين لما كانوا مخطئين، ويؤكد ذلك قوله تعالى عنهم {يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ }[يوسف:97] فهذا يؤكد أنهم خاطئون وليسوا معذورين بجهلهم إن صح أنه جهل كما قال المحتجون، وعلى كل حال ليس هو جهلا بالتوحيد ولذلك استغفر لهم يعقوب ربَّه إنه هو الغفور الرحيم، واعلموا أن العفو ليس من باب العذر بالجهل.

ويحتجون كذلك بحَلِف عمر وبقول إبراهيم {هَذَا رَبِّي.. }[الأنعام:76] وغير ذلك، وضعفت والله مسألة يحتج لها بمثل هذا.

واعلموا أيها الإخوة الكرام أن هؤلاء يخلطون بين صفحه صلى الله عليه وسلم وعفوه عمن سبَّه أو فعل غير ذلك مما يوجب الكفر والقتل وبين العذر بالجهل، فالذين سبُّوا النبي صلى الله عليه وسلم أو انتقصوا منه في حياته ولم يأمر بقتلهم لم يعذرهم صلى الله عليه وسلم بالجهل، وإنما عفا عنهم صلى الله عليه وسلم فله الحق في ذلك، وليس لنا ترك حقه صلى الله عليه وسلم، وقد استوفى العلماء ذلك كالقرطبي وابن تيمية وابن القيم والحافظ

ابن حجر، والله تعالى يقول: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ }[الأعراف:199] وقد نقل أبو بكر الفارسي الشافعي في كتابه "الإجماع" الإجماع على كفر من سبَّ النبي صلى الله عليه وسلم.

ونجدهم أيضا يخلطون بين الاستتابة والعذر بالجهل، فحيثما وجدوا استتابة قالوا هي عذر بالجهل وفقنا الله للصواب.

واعلموا أن الفقهاء لم يذكروا العذر بالجهل في باب الردة من تصانيفهم وإنما يذكرون الأقوال والأفعال التي يكفر صاحبُها ويقولون: إن من ارتكبها فهو مرتدّ ولا يستثنون الجاهل، بل إن بعضهم يقول بالتربص به أياما لعله يعلم بعد جهله، وهو ما يهدم القول بالعذر بالجهل، وهذا منهم إشارة إلى أن الردة تقع بالجهل، وقد أشار إلى ذلك أبو بكر بن العربي في كتاب "التوسط في أصول الدين".

وهذا المعنى معروف معلوم عند العلماء كالقاضي عياض في الشفاء إذ صرَّح بعدم العذر بالجهالة في التوحيد، وقال الشوكاني في الردة: "لا يعتبر في ثبوتها العلم" بمعنى ما قاله من جاء بلفظ كفري أو فعل فعلا كفريا، وهذا كثير معلوم في مصنفات أهل العلم، بل نقل القرافي الإجماع على عدم العذر بالجهل في أصول الدين، وقال به الطبري وغيره، أو بعبارة المتأخرين: "لا يُعذر بالجهل في الشرك الأكبر".

وهنا أقول إنه ينبغي التفصيل بين الأمور التي يُعذر بجهلها حتى لا يقع الخلط. أما التوحيد وأصول الدين فهذا لا يُعذر جاهله مطلقا، لأن عبادة غير الله لا توجد إلا من كافر وإن صرّح بالإسلام، وأما ما لا سبيل إلى معرفته إلا بالنص كالخبريات فلا يُكفَّر جاهله إلا بعد تعليمه إياه، فإن علمه وأنكره كفر وهذا كاستحلال المحرمات وجحد الواجبات.

فهذا النوع من الجهل ليس معذورا صاحبه على الإطلاق، بل يُعذر حيث لم توجد مظنة العلم، فإن وجدت مظنته وكان بالإمكان التعلم لم يُعذر، وأقيم عليه الحد فيما فيه حد، كما في قصة قدامة بن مظعون مع عمر بن الخطاب مع أنه كان متأولا، وهنا أيضا أقول: ليس التأويل على إطلاقه، وإلا فابن عربي والحلاج وغيرهما من أهل وحدة الوجود متأوِّلون، ومع ذلك كفار،

إذ لا ينفع التأويل في أصول التوحيد التي لا يتحقق إلا بها، لأنها قطعية لا مجال للتأويل فيها.

هذا وقد اتفق العلماء على كفر من لم يوحد الله من أهل الفترة وإنما اختلفوا في اختباره يوم القيامة أو تعذيبه، فمن هنا ندرك أن احتجاج هؤلاء بقوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً } [الإسراء:15] خارج نطاق النزاع لأننا لا نتكلم عن التعذيب في الآخرة، وإنما عن التكفير في الدنيا مع أن العذاب في الآية دنيوي كما نسب القرطبي وغيره للجمهور.

وهنا أقول: إذا كان زيد بن عمرو بن نفيل موحِّدا كما في صحيح البخاري فماذا عن الذين لم يحققوا التوحيد في زمنه، وليس في مقابل التوحيد إلا الشرك والكفر.

هذا واعلموا يا إخوة الإيمان أن من عذر مستغيثا بغير الله يذبح عند قبور الأولياء والصالحين أثقلت كاهلَه التمائمُ كيف لا يعذر جنديا من جنود الطاغوت، وسيفا مُهَنَّدا على أولياء الله، وركيزة قوية لتدعيم حكم الطاغوت.

إنه لم يتلبس بشيء من تلك الشركيات التي تلبس بها ذلك القبوري، وإنما زعم أنه في جيش مسلم يقوده رئيس مسلم لدولة مسلمة، فإذا قلت له: تقاتل في سبيل الطاغوت، قال معاذ الله، بل أقاتل في سبيل الله، ولولا وجود جيشنا لما وجد أمن ولا استقرار بإذن الله بل كانت الفوضى وعمَّ الفساد، بل يقول إنه في ذلك المنصب لمصلحة الإسلام والمسلمين.

وإذا قلت له: إنه يُدافع عن حكم لا يحكم بشرع الله رأيته يجهل ذلك، فمن سار على درب هؤلاء الذين يعذرون بالجهل مَن وقع في الكفر، فسيعذر هؤلاء الطواغيت وكُبَراءَهم المعطلين لشرع الله، الموالين لليهود والنصارى الراكنين للذين ظلموا، الصادين عن سبيل الله بإشاعة الفحشاء والمنكر، المتشبهين بالكافرين في نظام حياتهم وحُكْمهم، نسأل الله الهداية والرشاد.

ألا تعلم أن جنود الطاغوت السعودي المحاربين للشباب المجاهدين والشيوخ المجاهدين بعلمهم المعتقلين، يظنون أنهم مجاهدون في سبيل الله،

وأن أولئك الشباب ضالُّون وعلماءَهم مخطئون، كما أفتى بذلك العلماء عندهم، وهم أيضا عسكر يذبُّون عن الطاغوت بأقلامهم وألسنتهم ومكانتهم عند الناس.

وهذا باب يعطَّل من خلاله الجهاد في كثير من البلاد، كما يفعل إخواننا في أفغانستان والجزائر والعراق وغيرها من البلاد التي يقاتل المجاهدون فيها جنودا يوالون الطاغوت ويدَّعون الإسلام، وفي إعذارهم إحباط لهمم الشباب المعتزين بالإسلام الراغبين في نصرته، المتحمسين لنيل الشهادة في سبيل الله.

فنقول للذين يعذرون بالجهل في التوحيد ويطلقون في العذر فيما سواه ولا يقيدون: ابحثوا في الأدلة وتحرَّوا الصواب والرجوعَ إلى الحق، فإن كان ما سمعتم حقا فارجعوا إليه، وإن كان خلاف ذلك عندكم فلا أقل من أن تعذرونا وقوفا عند أصلكم وثباتا عليه حتى لا تتناقضوا فما قلنا إلا ما نعلم والله الموفق للصواب.

اللهم أرنا الحق حقا وارزقنا اتِّباعَه وأرنا الباطل باطلا ولا تجعلنا أتباعه، واجعلنا هداة مهديين لا ضالين ولا مضلين.

اللهم صلِّ وسلم على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد.

وقوع الكُفر مع الجهل والتأويل

- قال الإمام المجتهد محمد بن جرير الطبري (ت 310 هـ) في كتابه " تهذيب الآثار ": إن من المسلمين من يخرج من الإسلام من غير أن يقصد الخروج منه اهـ.

- قال الحافظ الكبير أبو عوانة (ت 316 هـ) الذي عمل مستخرجا على مسلم، فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر ...في فتح الباري ج12/301-302:" وفيه أن من المسلمين من يخرج من الدين من غير أن يقصد الخروج منه ومن غير أن يختار دينا على دين الإسلام" اهـ.

قال الشيخ عبد الله بن الحسين بن طاهر الحضرمي (ت 1272 هـ) في كتابه سلم التوفيق إلى محبة الله على التحقيق:" يجب على كل مسلم حفظ إسلامه وصونُهُ عمَّا يفسده ويبطلُهُ ويقطعُهُ وهو الرّدةُ والعياذ بالله تعالى وقد كثُرَ في هذا الزمان التساهلُ في الكلام حتى إنَّهُ يخرج من بعضهم ألفاظٌ تُخرجهم عن الإسلام ولا يَرَوْنَ ذلك ذنبًا فضلاً عن كونه كفرًا"اهـ.

قال مختصره عبد الله بن الهرري (ت 1429 هـ) ص/14: " وذلك مصداقُ قوله صلى الله عليه وسلم :" إن العبد ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسًا يهوي بها في النار سبعين خريفًا" أي مسافة سبعين عامًا في النزول وذلك منتهى جهنم وهو خاصٌ بالكفار. والحديث رواه الترمذي وحسَّنَه. وفي معناه حديث رواه البخاري ومسلم، وهذا الحديث دليل على أنه لا يشترط في الوقوع في الكفر معرفة الحكم ولا انشراح الصدر ولا اعتقاد معنى اللفظ."اهـ.

- قال البكري الدمياطي (ت 1310هـ) في إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين(م2/ج4/133): "واعلم أنه يجري على ألسنة العامة جملة من أنواع الكفر من غير أن يعلموا أنها كذلك فيجب على أهل العلم أن يبينوا لهم ذلك لعلهم يجتنبونه إذا علموه لئلا تحبط أعمالهم ويخلدوا في أعظم العذاب، وأشد العقاب، ومعرفة ذلك أمر مهمّ جدًا، وذلك لأن من لم يعرف الشرّ يقع

فيه وهو لا يدري، وكل شرّ سببه الجهل، وكل خير سببه العلم، فهو النور المبين، والجهل بئس القرين"اهـ

**** قال شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الثامنة والثلاثين؛؛عمن عرف الدعوة وكره التكفير والقتال:**

واعلموا أن الله قد جعل للهداية والثبات أسباباً كما جعل للضلال والزيغ أسبابا فمن ذلك أن الله سبحانه أنزل الكتاب وأرسل الرسول ليبين للناس ما اختلفوا فيه كما قال تعالى : ((وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون)) فبإنزال الكتب وإرسال الرسول قطع العذر وأقام الحجة كما قال تعالى : ((لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل)) فلا تغفلوا عن طلب التوحيد وتعلمه واستعمال كتاب الله وإجالة الفكر فيه، وقد سمعتم من كتاب الله ما فيه عبرة، مثل قولهم نحن موحدون نعلم أن الله هو النافع الضار، وأن الأنبياء وغيرهم لا يملكون نفعا ولا ضرا لكن نريد الشفاعة، وسمعتم ما بين الله في كتابه في جواب هذا وما ذكر أهل التفسير وأهل العلم، وسمعتم قول المشركين الشرك عبادة الأصنام، وأما الصالحون فلا، وسمعتم قولهم لا نريد إلا من الله لكن نريد بجاههم وسمعتم ما ذكر الله في جواب هذا كله، وقد من الله عليكم بإقرار علماء المشركين بهذا كله سمعتم اقرارهم أن هذا الذي يفعل في الحرمين والبصرة والعراق واليمن أن هذا شرك بالله فأقروا لكم أن هذا الدين الذي ينصرون أهله ويزعمون أنهم السواد الأعظم أقروا لكم أن دينهم هو الشرك ؛ وأقروا لكم أيضا أن التوحيد الذي يسعون في إطفائه وفي قتل أهله وحبسهم أنه دين الله ورسوله، وهذا الإقرار منهم على أنفسهم من أعظم آيات الله ومن أعظم نعم الله عليكم، ولا يبقى شبهة مع هذا إلا للقلب الميت الذي طبع الله عليه وذلك لا حيلة فيه.

ولكنهم يجادلونكم اليوم بشبهة واحدة فاصغوا لجوابها، وذلك أنهم يقولون كل هذا حق نشهد أنه دين الله ورسوله إلا التكفير والقتال، والعجب ممن يخفى عليه جواب هذا إذا أقروا أن هذا دين الله ورسوله كيف لا يكفر من أنكره وقتل من أمر به وحبسهم؟ كيف لا يكفر من أمر بحبسهم ؟ كيف لا يكفر من جاء إلى أهل الشرك يحثهم على لزوم دينهم وتزيينه لهم ويحثهم على قتل الموحدين وأخذ مالهم ؟ كيف لا يكفر وهو يشهد أن الذي يحث عليه أن الرسول صلى الله عليه وسلم أنكره ؟ ونهى عنه وسماه الشرك بالله

ويشهد أن الذي يبغضه ويبغض أهله ويأمر المشركين بقتلهم هو دين الله ورسوله.
واعلموا أن الأدلة على تكفير المسلم الصالح إذا أشرك بالله، أو صار مع المشركين على الموحدين ولو لم يشرك أكثر من أن تحصر من كلام الله وكلام رسوله وكلام أهل العلم كلهم.)

***** النطق بالشهاده دون علم بمعناها ولاعمل بمقتضاها غير نافع بالاجماع**

ففي الحديث الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله) مسلم

يقول الشيخ محمد ابن عبد الوهاب (وهذا من أعظم ما يبين معنى لا إله إلا الله فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصما للدم والمال بل ولا معرفة معناها مع لفظها بل ولا الإقرار بذلك بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله فإن شك أو تردد لم يحرم ماله ودمه فيا لها من مسألة ما أجلها ويا له من بيان ما أوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع)

ويقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ صاحب كتاب فتح المجيد شرح كتاب التوحيد تعليقاً علي الحديث
قوله : (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله) اعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم علق عصمة المال والدم فى هذا الحديث بأمرين
الأول : قول لا إله إلا الله عن علم ويقين كما هو قيد فى قولها فى غير ما حديث كما تقدم
والثانى : الكفر بما يعبد من دون الله فلم يكتف باللفظ المجرد عن المعنى بل لابد من قولها والعمل بها قلت : وفيه معنى{فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها}........

وأفاد الحديث أن الإنسان قد يقول لا إله إلا الله ولا يكفر بما يعبدون من دون الله فلم يأت بما يعصم دمه وماله كما دل على ذلك الآيات المحكمات والأحاديث .أهـ

وعن النطق بالشهادتين يقول رحمه الله أيضاً:
قوله (من شهد أن لا إله إلا الله) أي من تكلم بها عارفا لمعناها عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا فلابد فى الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها كما قال الله تعالى :{ فاعلم أنه لا إله إلا الله } وقوله { إلا من شهد بالحق وهم يعلمون } أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه : من البراءة من الشرك وإخلاص القول والعمل : قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح - فغير نافع بالإجماع

قال القرطبى فى المفهم على صحيح مسلم :
باب لا يكفى مجرد التلفظ بالشهادتين بل لابد من استيقان القلب - هذه الترجمة تنبيه على فساد مذهب غلاة المرجئة القائلين بأن التلفظ بالشهادتين كاف فى الإيمان وأحاديث هذا الباب تدل على فساده بل هو مذهب معلوم الفساد من الشريعة لمن وقف عليها ولأنه يلزم منه تسويغ النفاق والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح وهو باطل قطعا.أ هـ

وفى [الصحيحين عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله]

قال الأمام البغوي في كتاب شرح السنة:
هذا حديث متفق علي صحته . وقوله حتي يقولوا لا اله إلا الله " أراد به عبدة الأوثان دون أهل الكتاب لأنهم يقولون لا اله الا الله ثم لا يرفع عنهم السيف حتي يقوا بنبوة محمد صلي الله عليه وسلم أهـ

ونقل المحقق للحديث في شرح السنة قال نقل الحافظ في الفتح (فتح الباري شرح صحيح البخاري) عن المصنف:قال
قال البغوي ، الكافر إذا كان وثنيا أو ثنويا لا يقر بالوحدانية فإذا قال لا إله إلا الله حكم بإسلامه ثم يجبر على قبول جميع أحكام الإسلام ويبرأ من كل

دين خالف دين الإسلام وأما من كان مقرى بالوحدانية منكرا للنبوة فإنه لا يحكم بإسلامه حتى يقول محمد رسول الله فان كان يعتقد أن الرسالة المحمدية إلى العرب خاصة فلا بد أن يقول إلى جميع الخلق فان كان كفر بجحود واجب أو استباحة محرم فيحتاج أن يرجع عما اعتقده . أهـ
ويقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ في شرحه للحديث
وقد أجمع العلماء على أن من قال : لا إله إلا الله ولم يعتقد معناها ولم يعمل بمقتضاها أنه يقاتل حتى يعمل بما دلت عليه من النفى والإثبات
قال أبو سليمان الخطابى رحمه الله فى قوله : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله معلوم أن المراد بهذا أهل عبادة الأوثان دون أهل الكتاب لأنهم يقولون : لا إله إلا الله ثم يقاتلون ولا يرفع عنهم السيف

وقال القاضي عياض : اختصاص عصمة المال والنفس بمن قال لا إله إلا الله تعبير عن الإجابة إلى الإيمان وأن المراد بذلك مشركو العرب وأهل الأوثان فأما غيرهم ممن يقر بالتوحيد فلا يكتفي في عصمته بقول لا إله إلا الله إذ كان يقولها في كفره

قال الشيخ سليمان بن سحمان

«هذه المسألة ـ أعني : تكفير من لا يكفر الكافر ـ قد أجمع عليها العلماء و إجماع العلماء حجة يجب المصير اليه و ليس هذا كلام شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب وحده ، و نواقض الاسلام قد ذكر بعض أهل العلم انها قريب من أربعمائة ناقض، لكن هذه العشرة التي ذكرها الشيخ محمد مما أجمع العلماء عليها و ليست الفروعية التي قد تخفى على كثير من البرية، بل تكفير الكافر من مسائل الاصول التي لا يسع الجهل بها، و ليس لأحد عذر في ترك العمل بها، بل هي من واجبات الدين و أصوله ... ،

اذا فهمت هذا : فاعلم ان كلمة الإخلاص لا تنفع قائلها الا بإخلاص العبادة لله وحده لا شريك له و ترك عبادة ما سواه ، و البراءة من الشرك و أهله ، فمن لا يكفر من أشرك بالله في عبادته و لم يتبرأ منه فليس بمسلم على الحقيقة ، و لا ينفعه قول لا اله الا الله الا بإخلاص العبادة بجميع أنواعها لله وحده لا شريك له ، و تكفير من تركها ، و البراءة من الشرك و أهله و

تكفير من فعله ، و هذا هو أصل دين الاسلام و قاعدته التي ينبني عليها ، و قد وسم الله أهل الشرك بالكفر فيما لا تحصى من الآيات ، فلا بد من تكفيرهم أيضاً ، لأن هذا هو مقتضى لا اله الا الله كلمة الإخلاص فلا يتم معناها الا بتكفير من جعل لله شريكا في عبادته كما في الحديث الصحيح (من قال لا اله الا الله و كفر بما يعبد من دون الله) تأكيد للنفي فلا يكون معصوم الدم و المال الا بذلك ، فلو شك او تردد لم يعصم دمه و ماله كما قال شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في المسائل على هذا الحديث ... فبين رحمه الله - ان من شك او توقف في كفر من لم يكفر بما بما يعبد من دون الله لا يحرم ماله و دمه ، فكيف الحال بمن لم يكفر الكافر ؟ و من المعلوم بالضرورة من دين الاسلام ان من لا يكفر الكفار الذين يعبدون غير الله و يجعلون له أندادا سواه انه ما عرف دين الاسلام الذي يعصم دم من قام به و التزمه و يحرم ماله و لا عرف الكفر المبيح لذلك فالله المستعان ... فكيف يشكل عليكم ما اعترض به هؤلاء المتمعلمون الصعالقة الذين تكلفوا أن يتجروا فينا بلا أثمان وهو لم يذكر على شبهته التي اعترض بها دليلا شرعيا، وإنما اعترض برأيه الفاسد وتحصيله الكاذب وذلك قوله

(هذا أمر يتسلسل لو طردناه لكفرنا المسلمين) وهذا لا يقوله إلا من هو أضل من حمار أهله، ومع هذا فلم يذكر على هذه المخرقة شيئا من الشبه التي قد يعترض بها أعداء الله الذين يصدون عن سبيل الله من آمن ويبغونها عوجا حتى يلبس عليكم الحق بالباطل بما ذكره من الشُبه ولا ذكر أن أحدًا من العلماء لا يكفر الكافر فكيف يشكل عليكم هذا الكلام مع هجنته وبعده عما يقوله جهال العوام من الموحدين فضلا عن العلماء المحققين ».أجوبة في تكفير الكافر

*** قبح الشرك وبطلانه يدرك بالعقل قبل ورود الشرع :**

قال الإمام ابن القيم رحمه الله :

(وكذلك إنكاره سبحانه قبح الشرك به في إلهيته ، وعبادة غيره معه بما ضربه لهم من الأمثال ، وأقام على بطلانه من الأدلة العقلية ، ولو كان إنما قبح بالشرع لم يكن لتلك الأدلة والأمثال معنى .

وعند نفاة التحسين والتقبيح يجوز في العقل أن يأمر بالإشراك به... وبعبادة غيره ! وإنما علم قبحه بمجرد النهي عنه ! .

فيا عجبا ! أي فائدة تبقى في تلك الأمثال والحجج ، والبراهين الدالة على قبحه في صريح العقول والفطر ؟ وأنه أقبح القبيح وأظلم الظلم ؟ وأي شيء يصح في العقل إذا لم يكن فيه علم بقبح الشرك الذاتي ، وأن العلم بقبحه بديهي معلوم بضرورة العقل ، وأن الرسل نبهوا الأمم على ما في عقولهم وفطرهم من قبحه ، وأن أصحابه ليست لهم عقول ولا ألباب ولا أفئدة ، بل نفى عنهم السمع والبصر ، والمراد سمع القلب وبصره ، فأخبر أنهم صم بكم عمي ، وذلك وصف قلوبهم أنها لا تسمع ولا تبصر ولا تنطق ، وشبههم بالأنعام التي لا عقول لها تميز بها بين الحسن والقبيح ، والحق والباطل ، ولذلك اعترفوا في النار بأنهم لم يكونوا من أهل السمع والعقل ، وأنهم لو رجعوا إلى أسماعهم وعقولهم لعلموا حسن ما جاءت به الرسل وقبح مخالفتهم .

قال الله تعالى حاكيا عنهم وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير وكم يقول لهم في كتابه " أفلا تعقلون " ، " لعلكم تعقلون " .

فينبههم على ما في عقولهم وفطرهم من الحسن والقبيح ، ويحتج عليهم بها ، ويخبر أنه أعطاهموها لينتفعوا بها ، ويميزوا بها بين الحسن والقبيح والحق والباطل .

وكم في القرآن من مثل عقلي وحسي ينبه به العقول على حسن ما أمر به ، وقبح ما نهى عنه ، فلو لم يكن في نفسه كذلك لم يكن لضرب الأمثال للعقول معنى ، ولكان إثبات ذلك بمجرد الأمر والنهي دون ضرب الأمثال ، وتبيين جهة القبح المشهودة بالحسن والعقل .

والقرآن مملوء بهذا لمن تدبره ، كقوله تعالى "ضرب لكم مثلا من أنفسكم هل لكم من ما ملكت أيمانكم من شركاء في ما رزقناكم فأنتم فيه سواء

تخافونهم كخيفتكم أنفسكم كذلك نفصل الآيات لقوم يعقلون "يحتج سبحانه عليهم بما في عقولهم من قبح كون مملوك أحدهم شريكا له ، فإذا كان أحدكم يستقبح أن يكون مملوكه شريكه ، ولا يرضى بذلك ، فكيف تجعلون لي من عبيدي شركاء تعبدونهم كعبادتي ؟ وهذا يبين أن قبح عبادة غير الله تعالى مستقر في العقول والفطر ، والسمع نبه العقول وأرشدها إلى معرفة ما أودع فيها من قبح ذلك .

وكذلك قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هل يستويان مثلا الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون احتج سبحانه على قبح الشرك بما تعرفه العقول من الفرق بين حال مملوك يملكه أرباب متعاسرون سيئوا الملكة ، وحال عبد يملكه سيد واحد قد سلم كله له ، فهل يصح في العقول استواء حال العبدين ؟ فكذلك حال المشرك والموحد الذي قد سلمت عبوديته لإلهه الحق لا يستويان) أ.هـ (مدارج السالكين)

أسماء واحكام في مسألة العذر في اصل الدين

من وقع فى الفعل أخذ الإسم قبل قيام الحجة

1-لحوق اسم الافتراء ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (اعبدوا الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون) قال ابن تيمية بعد هذه الآية (فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلها آخر) الفتاوى 38/20.
وقال تعالى (وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون) وقال تعالى (وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها افتراء عليه سيجزيهم بما كانوا يفترون) فسماهم مفترين بفعلهم هذا الذي فعلوه قبل الرسالة.

لحوق اسم الغفلة ونفي الهداية ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (لتنذر قوما ما أنذر آباؤهم فهم غافلون) فسمى آباءهم غافلين قبل الرسالة، وقال تعالى (لتنذر قوما ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يهتدون) نفى الاهتداء عن آبائهم وهم أهل فترة.

2-لحوق اسم الطغيان والظلم والعلو واسم المفسدين ولو قبل الحجة

قال تعالى (اذهب إلى فرعون إنه طغى).
وقال تعالى (إذنادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين).
وقال تعالى (إن فرعون علا في الأرض- إلى أن قال- إنه كان من المفسدين).
قال ابن تيمية (فسماه طاغيا وظالما ومفسدا قبل مجيء موسى عليه الصلاة والسلام إليهم) الفتاوى 37/20.

3-لحوق اسم الضلال ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (هو الذي بعث في الأُميين رسولا منهم إلى أن قال وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين) وقال تعالى (واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين)وقال تعالى (إنهم ألفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يهرعون) فسماهم ضالين قبل الرسالة، قال تعالى (قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم

في ضلال مبين) وقال تعالى (ووجدك ضالا فهدى) وقال تعالى عن موسى عليه الصلاة والسلام (قال فعلتها إذا وأنا من الضالين).
وعن عبد الله بن زيد رضى الله عنه مرفوعا في قصة وفيها (ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي) متفق عليه ، فسماهم ضالين قبل مجيئه إليهم ،و قال عمرو بن عبسة (كنت وأنا في الجاهلية أظن الناس على ضلالة) رواه مسلم.

4-لحوق اسم الفاحشة ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا).
وقال تعالى (أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين).
قال ابن تيمية (فدل على أنها كانت فاحشة عندهم قبل أن ينهاهم ولهذا قال(أإنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون في ناديكم المنكر) وهذا خطاب لمن يعرفون قبح ما يفعلون ولكن أنذرهم بالعذاب) الفتاوى 680/11.

5-لحوق اسم المقت قبل البعثة وقبل قيام الحجة

وعن عياض بن حمار رضى الله عنه مرفوعا (إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب) رواه مسلم.

6-لحوق اسم الجاهلية ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى) فسمى ما قبل الرسالة جاهلية أولى ، وقال تعالى (أفحكم الجاهلية يبغون) وقال تعالى (ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان

وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ مافوق الثلاثين ومائة من سورة الأنعام (قد خسر الذين قتلوا أولادهم - إلى قوله- قد ضلوا وما كانوا مهتدين) رواه البخاري.
قال عمرو بن عبسة (كنت وأنا في الجاهلية أظن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شئ وهم يعبدون الأوثان) رواه مسلم، فظن فيهم الضلالة وسماهم في جاهلية وقد صدق ظنه، وقال ابن تيمية (اسم الجهل والجاهلية يقال جاهلية وجهلا قبل مجيء الرسول وأما التعذيب فلا) الفتاوى 20/ 38.

7-لحوق اسم البدعة والإلحاد والانحراف والخاطئ ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم) وقال تعالى (إن فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين)، وفيه خطأ النصراني، وفي كتاب التوحيد لابن مندة قال باب ذكر الدليل على أن المجتهد المخطئ في معرفة الله عز جل ووحدانية كالمعاند قال تعالى مخبرا عن ضلالتهم ومعاندتهم (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا).
وقال تعالى (إن الذين يلحدون في آياتنا لا يخفون علينا) وقال تعالى (فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه). وقال تعالى (ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه).

8-إطلاق اسم اليهودية والنصرانية والمجوسية ونحوها من الملل ولو على من لا يعقل الحجة

قال تعالى (إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا).
وعن أبي هريرة مرفوعا (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) الحديث متفق عليه وزاد مسلم ويشركانه، وفي

الحديث (أن الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن ذراري المشركين فقال هم منهم) متفق عليه من حديث الصعب، وفي السيرة أن أطفال اليهود والمشركين الأصليين كانوا يُسبون كغيرهم.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في تاريخ نجد ص452 المسألة الرابعة إذا نطق بكلمة الكفر ولم يعلم معناها صريح واضح أنه يكون نطق بما لا يعرف معناه وأما كونه أنه لا يعرف أنها تكفره فيكفي فيه قوله (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) فهم يعتذرون للنبي صلى الله عليه وسلم ظانين أنها لا تكفر اهـ.

وقال المفسرون بالمعنى عند قوله (لاتقولوا راعنا وقولوا انظرنا) وقوله (واسمع غير مسمع وراعنا ليا بألسنتهم) كان يأتي ناس من اليهود فيقولون راعنا سمعك حتى قالها ناس من المسلمين، قال ابن تيمية (كان المسلمون يُخاطبون الرسول بمثل ذلك قاصدين به الخير حتى نُهوا عن التكلم بكلام يحتمل الاستهزاء ويُوهمه وقال إن هذه اللفظة تتخاطب بها العرب لا تقصد سبا اهـ مختصرا من الصارم 240، وفي تلخيص الرد على البكري ص 343.

وقال عبد اللطيف (وقد قرر الفقهاء وأهل العلم في باب الردة وغيرها أن الألفاظ الصريحة يجري حكمها وما تقتضيه وإن زعم المتكلم بها أنه قصد ما يخالف ظاهرها وهذا صريح في كلامهم يعرفه كل ممارس) المنهاج ص 134.

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن (والعلماء رحمهم الله تعالى سلكوا منهج الاستقامة وذكروا باب حكم المرتد ولم يقل أحد منهم أنه إذا قال كفرا أو فعل كفرا وهو لا يعلم أنه يضاد الشهادتين أنه لا يكفر بجهله).

وقال ابن القيم في بعض الجهال ممن لم تقم عليه الحجة (وإما لعدم فهمه لكونه لم يفهم الخطاب ولم يحضر ترجمان له فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئا ويتمكن من التفهم) طبقات المكلفين، وذكر البهوتي في كشاف القناع 171/6 في باب المرتد فيمن سب التوراة إن قصد المحرفة فلا شئ عليه وإن قصد ا لمنزلة من عند الله فهذا يُقتل ولا تقبل توبته، وقال أيضا فيمن لعن دين اليهود فإن قصد الذي هم عليه لأنه غُير وبدل فلا شئ عليه (مختصرا).

** لحوق اسم الشرك لمن تلبّس به ونفي الإسلام عنه ولو قبل قيام الحجة، فكيف إذا كان بعدها ؟

(أمثال أهل الفترات والجاهل والمتأول والمخطئ وزمن غلبة الجهل وقلة العلم، أما المعاند والمعرض مع التمكن فيضاف لهم مع ذلك اسم الكفر (لقيام الحجة) المتعلق بالتعذيب والقتل والقتال وما يتبعه كما سوف يأتي إن شاء الله).

قال تعالى (ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين)

وقال تعالى (وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم) فسماهم مشركين قبل مجيء الرسالة، وقال تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله) فسماه مشركا قبل سماع الحجة ، وقال تعالى (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة) فسماهم مشركين قبل البينة ، وقال تعالى (فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون) و قال تعالى (أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل) وقال تعالى عن مشركي العرب (إن هي إلا أسماءٌ سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان).

وقال تعالى عن مشركي العرب (فلا تك في مرية مما يعبد هؤلاء ما يعبدون إلا كما يعبد آباؤهم من قبل) فسمى آباءهم عابدين لغير الله قبل قيام الحجة عليهم،

وألحق يوسف عليه الصلاة والسلام اسم الشرك لكفار مصر وهم أهل فترة فقال (ياصاحبى السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه إلا أسماءً سميتموها أنتم وآباؤكم) وقال تعالى (وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين) وقد قال قبل ذلك (وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله) وقال تعالى (كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين).

فكل الرسل الذين أرسلهم الله إلى أقوامهم كانوا يخاطبون أقوامهم على أنهم مشركون قبل بعثتهم وطلبوا منهم ترك الشرك وإفراد الله بالعبادة وهذا

بدلالة القرآن ودلالة السنة والإجماع، وعن الأسود بن سريع رضى الله عنه مرفوعا (أربعة يمتحنون يوم القيامة ،فذكر الأصم والأحمق والهرم ورجل مات في فترة) الحديث ذكر طرقه ابن القيم في أحكام أهل الذمة 650/2 وبعدما ساقها قال يشد بعضها بعضا وقد صحح الحفاظ بعضها، كما صحح البيهقي وعبد الحق وغيرهما حديث الأسود وأبي هريرة وقد رواها أئمة الإسلام ودونوها في كتبهم).

وحديث عدي بن حاتم رضى الله عنه الذي فيه (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) قال الشيخ أبا بطين تعليقا على هذا الحديث (ذمهم الله وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم هذا عبادة لهم فلم يُعذروا بالجهل) الدرر 394.393/10). وقد ثبت أن مشركي العرب يقولون في تلبيتهم (لبيك لاشريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك).

قال ابن سحمان في كشف الشبهتين وقد تقدم أن عامة الكفار والمشركين من عهد نوح إلى وقتنا هذا جهلوا وتأولوا وأهل الحلول والاتحاد كابن عربي وابن الفارض والتلمساني وغيرهم من الصوفية تأولوا وعباد القبور والمشركون الذين هم محل النزاع تأولوا- إلى أن قال- والنصارى تأولت) وقاله قبله الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ص 262.

وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن: (بل إن أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين بالإجماع ولا يستغفر لهم وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في)

وقال عبد الله وحسين أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب (من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفا بفعل الشرك ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهره أنه مات على الكفر فلا يُدعى له ولا يُضحى له ولا يُتصدق عنه وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى فإن قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن وإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى) الدرر 142/10، (الحجه الرساليه)

ونقل الأخوين عبد اللطيف وإسحاق ابني عبد الرحمن وابن سحمان نقلوا عن ابن القيم الإجماع على أن أصحاب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة أن كلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم

يكفر بعضهم وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة ألا إله إلا الله).

وقال عبد الرحمن بن حسن (الذي عليه شيخ الإسلام وإخوانه من أهل السنة والجماعة من إنكار الشرك الأكبر الواقع في زمانهم وذكرهم الأدلة من الكتاب والسنة على كفر من فعل هذا الشرك أو اعتقده) فتاوى الأئمة النجدية 155/3،

وقال (والعلماء رحمهم الله تعالى سلكوا منهج الاستقامة وذكروا باب حكم المرتد ولم يقل أحد منهم أنه إذا قال كفرا أو فعل كفرا وهو لا يعلم أنه يضاد الشهادتين أنه لا يكفر بجهله وقد بين الله في كتابه أن بعض المشركين جهال مقلدون فلم يرفع عنهم عقاب الله بجهلهم كما قال تعالى (ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد -إلى قوله- إلى عذاب السعير) الدرر 478/11،479.

وقال الشيخ ابا بطين (وقد ذكر العلماء من أهل كل مذهب أشياء كثيرة لايمكن حصرها من الأقوال والأفعال والاعتقادات أنه يكفر صاحبها ولم يقيدوا ذلك بالمعاند فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو مخطئا أو مقلدا أو جاهلا معذور مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك) رسالة الانتصار.

وقال أيضا (تقدم كلام ابن عقيل في جزمه بكفر الذين وصفهم بالجهل فيما ارتكبوه من الغلو في القبور نقله عنه ابن القيم مستحسنا له) الدرر 393/10،394 وراجع مصباح الظلام ص337.338.

وقال ابن تيمية (اسم الشرك يثبت قبل الرسالة لأنه يشرك بربه ويعدل به) الفتاوى 38/20.
قال الشيخ ابا بطين في تعليقه على كلام لابن تيمية قال فقد جزم (أي ابن تيمية) في مواضع كثيرة تكفير من فعل ما ذكره من أنواع الشرك وحكى إجماع المسلمين على ذلك ولم يستثني الجاهل ونحوه، فمن خص الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين. والفقهاء يصدّرون باب حكم المرتد بمن أشرك بالله ولم يقيدوا ذلك بالمعاند وهذا أمر واضح ولله الحمد) اهـ رسالة الانتصار.

وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج ص 315 (وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر وتقدم عن الشيخ (بن تيمية) أن فاعله يستتاب فإن تاب وإلا قتل) وقد أجمع العلماء والمفسرون وأهل اللغة والتاريخ على تسمية العرب قبل البعثة بمشركي العرب : أما نفي الإسلام عن من تلبس بالشرك فلأنهما ضدان لا يجتمعان.

** لحوق اسم الكفر الذي بمعنى الشرك ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى (وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين) وقد قال قبل ذلك (وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله).

وقال تعالى (ماكان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر) وقال تعالى (إنما النسئ زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما) وقال تعالى (ومن يدع مع الله إلها آخر لابرهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون).

وقال تعالى (له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال).

وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج (ص 320) قال: وكيف لا يحكم الشيخان (ابن تيمية وابن القيم) على أحد بالكفر أو الشرك وقد حكم به الله ورسوله وكافة أهل العلم)،

وقال الشيخ إسحاق في كتابه تكفير المعين (دُعاء أهل القبور وسؤالهم والاستغاثة بهم من هذا الباب ولم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيميه وجعلها مما لا خلاف في التكفير فيه).

وقال عبد الله وإبراهيم أبنا عبد اللطيف وابن سحمان (وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في

تحريمه والحكم بأنه من الشرك الأكبر فليس في تكفيرهم وتكفير الجهمية قولان) فتاوى الأئمة النجدية 66/3.

اسم الردة التي سببها الشرك ليس لها ارتباط بالحجة
فعن ابن عباس مرفوعا (من بدل دينه فاقتلوه) رواه البخاري، وعن ثوبان مرفوعا (لاتقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين وحتى تعبد قبائل من أُمتي الأوثان) رواه أبو داود وصححه الحاكم،

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب (في الدرر 118/8) لما ذكر المرتدين وفرقهم قال منهم من كذب النبي صلى الله عليه وسلم ورجعوا إلى عبادة الأوثان ومنهم من أقر بنبوة مسيلمة ظنا أن النبي صلى الله عليه وسلم أشركه في النبوة لأن مسيلمة أقام شهود زور شهدوا له بذلك فصدقهم كثير من الناس ومع هذا أجمع العلماء أنهم مرتدون ولو جهلوا ذلك ومن شك في ردتهم فهو كافر).

وأيضا إجماع الفقهاء في باب المرتد إذا كانت ردته بالشرك أنهم يُحكم عليهم بذلك ولو جهلوا.

تسمية من ترك التوحيد

قال تعالى (ومن يبتغي غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) وقال تعالى (فإن أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ) وقال تعالى (ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما

لرجل هل يستويان مثلا) وقال تعالى (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام).
وقال تعالى (فماذا بعد الحق إلا الضلال).
والأنبياء كانت تقول لأقوامهم (اعبدوا الله مالكم من إله غيره).

(فلا يُسمى مسلما، بل يُنفى عنه الإسلام،ويُنفى عنه التوحيد ويُقال ليس بموحد بل يُسمى التارك عابدا لغير الله متخذ إله غير الله، مبتغيا غير الإسلام، ومتوليا، وجاعلا شريكا لله ليس هو سَلَما، وضالا إلى غير ذلك).

وقال ابن تيمية رحمه الله (ولهذا كان كل من لم يعبد الله فلا بد أن يكون عابدا لغيره وليس في ابن آدم قسم ثالث بل إما موحد أو مشرك أو من خلط هذا بهذا كالمبدلين من أهل الملل والنصارى ومن أشبههم من الضلال المنتسبين إلى الإسلام)الفتاوى 284,282/14.

وقال أيضا: فمن استكبر عن عبادة الله لم يكن مسلما، ومن عبد مع الله غيره لم يكن مسلما) كتاب النبوات ص 127.

قال ابن القيم فيمن لم يعبد الله: والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارا،
فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله إما عنادا أو جهلا وتقليدا لأهل العناد فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم اهـ مختصرا من طريق الهجرتين، الطبقة (17)

ـقال عبد اللطيف ابن الحفيد في شرح كلام ابن القيم السابق: إن ابن القيم جزم بكفر المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا ولم يلتفتوا ومن لم يتمكن ولم يتأهل

لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة وممن لم تبلغه دعوة الرسول لكنه ليس بمسلم حتى عند من لم يكفره. اهـ فتاوى الأئمة النجدية 231/3.

-ونقل الأخوان عبد اللطيف وإسحاق ابني عبد الرحمن الحفيد وابن سحمان نقلوا عن ابن القيم الإجماع على أن أصحاب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة أن كلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة ألا إله إلا الله).

-وقال ابن القيم في الهدي 203/4وكذلك كل نقيضين زال أحدهما خلفه الآخر. اهـ

وقال ابنا الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر (إذا كان يعمل بالكفر والشرك لجهله أو عدم من ينبهه لا نحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة ولكن لا نحكم بأنه مسلم)الدرر136/10.

-وقال حسين وعبد الله ابنا محمد بن عبد الوهاب قالا: فمن قال لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله أو قال لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلما بل هو ممن قال الله فيهم (ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض... - إلى قوله - حقا). والله أوجب معاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله) (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة). الدرر 140.139/10.

وقال في الشرح وابنه عبد اللطيف في المنهاج ص 12 قالا (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لا يجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) بتصرف

-وقال ابا بطين فيمن قال إنكم تكفرون المسلمين (وحقيقته أنه يعبد غير الله): إن القائل ما عرف الإسلام ولا التوحيد والظاهر عدم صحة إسلام هذا القائل لأنه لم ينكر هذه الأمور التي يفعلها المشركون اليوم ولا يراها شيئا فليس بمسلم اهـ مجموعة الرسائل ج1/ القسم 3/ص 655.

-ونقل عبد اللطيف ابن الحفيد الإجماع على أن من أتى بالشهادتين لكن يعمل الشرك الأكبر أنه لم يدخل في الإسلام اهـ المنهاج ص 10. وفتاوى الأئمة النجدية /93.

فلا يكون المرء موحدا إلا بنفي الشرك والبراءة منه وتكفير من فعله اهـ.
وهذه والتي بعدها هي المرتبة الرابعة من مراتب الإثبات في المخالفين لأهل التوحيد، وهي شعبتان: الأولى وهي أعظم وهي نفي الإسلام عنه، والثانية وهي إلحاق اسم الوعيد عليه وهو التكفير والردة ونحو ذلك، ومقتضى هذه المرتبة عموما: نفي الإسلام عمن ترك التوحيد وفَعَل الشرك وتكفيره.
(فلا يُسمى مسلما قبله ولا إذا لم يأت به ولا إذا استصحب ضده أو جاء بناقضه)

تكفير من ترك التوحيد

قال تعالى (قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون)

وقال تعالى (ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين)

وقال تعالى (وجعل لله أندادا ليضل عن سبيله قل تمتع بكفرك قليلا إنك من أصحاب النار).
وقال تعالى (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برءاؤ منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم).

ومعناه فعل الشرك، لأنهما ضدان لا يجتمعان ولا يرتفعان، فمن ترك التوحيد فعل الشرك، ومن فعل الشرك فقد ترك التوحيد.

قال ابن القيم في الهدي 203/4: إذا لم يقم الإيمان بالقلب حصل ضده وهو الكفر وهذا كالعلم والجهل إذا فقد العلم حصل الجهل وكذلك كل نقيضين زال أحدهما خلفه الآخر. اهـ

وقال الشيخ عبد الرحمن في الشرح وابنه عبد اللطيف في المنهاج ص 12 قالا (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لايجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) بتصرف.

وقال عبد الرحمن الحفيد: فلا يتم لأهل التوحيد توحيدهم إلا باعتزال أهل الشرك وعداوتهم وتكفيرهم اهـ الدرر 434/11. وقال أيضا في الشرح: لما علمت من أن التوحيد يقتضي نفي الشرك والبراءة منه ومعاداة أهله وتكفيرهم مع قيام الحجة عليهم اهـ وقال أيضا في الشرح: في أحد الأنواع قال وهذا النوع لم يأت بما دلت عليه لا إله إلا الله من نفي الشرك وما تقتضيه من تكفير من فعله بعد البيان إجماعا، ثم قال ومن لم يكفر من كفره القرآن فقد خالف ما جاءت به الرسل من التوحيد وما يوجبه اهـ

قال بعض علماء نجد: فيمن لم يكفر المشركين فقالوا إنه كافر مثلهم فإن الذي لا يكفر المشركين غير مصدق بالقرآن فإن القرآن قد كفر المشركين وأمر بتكفيرهم وعداوتهم وقتالهم اهـ فتاوى الأئمة النجدية 77/3.

بطلان العذر بالجهل بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم :

....

يقول الامام الشوكاني ؛؛

(من وقع في الشرك جاهلا لم يعذر، لأن الحجة قامت على جميع الخلق بمبعث النبي صلى الله عليه وسلم، فمن جهل فقد أتى من قبل نفسه بسبب الإعراض عن الكتاب والسنة وإلا ففيهما البيان الواضح كما قال سبحانه وتعالى في القرآن (... تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ) وكذلك السنة قال أبو ذر ر ضي الله عنه(توفي رسول الله صل الله عليه وسلم وما ترك طائرا يقلب جناحيه بين السماء والأرض إلا ذكر لنا منه علما،، أوكما قال رضي الله عنه، فمن جهل فبسبب إعراضه ولا يعذر أحد بالإعراض) [الأجوبة الشوكانية عن الأسئلة الحفظية ص 39، 40].

حـقيقة الــتوحيد أصل دين الإسلام

ـ قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى معرِّفاً الإسلام بقوله : (أصل دين الإسلام ، وقاعدته : أمران ؛ الأول : الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، والتحريض على ذلك ، والموالاة فيه ، وتكفير من تركه ، الثاني : الإنذار عن الشرك في عبادة الله ، والتغليظ في ذلك ، والمعاداة فيه ، وتكفير من فعله) .

ـ وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى : (وأصل الإسلام وأساسه أن ينقاد العبد لله تعالى بالقلب والأركان ، مذعناً له بالتوحيد ، مفرداً له بالإلهية والربوبية دون كل ما سِواه ، مُقدِّماً مُراد ربِّه على كل ما تحبه نفسه وتهواه) .

ـ وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (اعلم رحمك الله : أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد ، وبالحب والبغض ، ويكون على اللِسان بالنطق وترك النطق بالكفر ، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام ، وترك الأفعال التي تُكفر ، فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث ، كفر وارتد) .

النطق بكلمة التوحيد من غير علم بمعناها ولا عمل بمقتضاها غير نافع بالإجماع :

ـ قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله تعالى : (قوله : "من شهد أن لا إله إلاَّ الله"، أي : من تكلم بهذه الكلمة عارفاً لمعناها ، عاملاً بمقتضاها باطناً وظاهراً ، كما دل عليه قوله : فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُسورة محمد: (19) ، وقوله : إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ سورة الزخرف : (86) أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها ، فإن ذلك

غـير نــافع بالإجماع... فتباً لمن كان أبو جهل ورأس الكفر من قريش وغيرهم أعلم منه بـ : ((لا إله إلاَّ الله)))

ـ وقال عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى في شرحه لكتاب التوحيد : (فمن قالها ـ أي لا إله إلاَّ الله ـ وعمل بها صدقاً وإخلاصاً ، وقبولاً ومحبةً وانقياداً ، أدخله الله الجنّة على ما كان من العمل) .

ـ وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (فإذا عرفت أن جُهال الكُفار يعرفون ذلك ، فالعجب ممن يدعي الإسلام ، وهو لا يعرف من تفسير هذه الكلمة ما عرفه جُهال الكفار ، بل يظن أن ذلك هو التلفظ بحروفها ، من غير اعتقاد القلب ، بشيء من المعاني ؛ والحاذق منهم يظن : أن معناها لا يخلق ، ولا يرزق ، ولا يُحيي ، ولا يُميت ، ولا يُدبر الأمر إلاَّ الله ، فلا خير في رجل جُهال الكفار أعلم منه بمعنى لا إله إلاَّ الله) .

ـ وقال رحمه الله : (لا خلاف بين الأمة أن التوحيد لابُد أن يكون بالقلب الذي هو : العلم ، واللسان الذي هو : القول ، والعمل الذي هو : تنفيذ الأوامر والنواهي ؛ فإن أخل بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً .
فإن أقرَّ بالتوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس ، وإن عمل بالتوحيد ظاهراً وهو لا يعتقده باطناً فهو منافق خالصاً أشر من الكافر) .

ـ وقال رحمه الله : (اعلم رحمك الله ، أن معنى لا إله إلاَّ الله نفي وإثبات ، تنفي أربعة أنواع وتُثبت أربعة أنواع : تنفي الآلهة ، والطواغيت ، والأنداد ، والأرباب ، فالآلهة : ما قصدته بشيء من جلب خير أو دفع ضر فأنت متَّخذه إلهاً ، والطواغيت : من عُبد وهو راضٍ أو رُشِح للعبادة ، مثل السمان أو تاج أو أبي حديدة (تحتاج للتوضيح) ، والأنداد : ما جذبك عن دين الإسلام من أهل أو مسكن أو عشيرة أو مال ، فهو ندّ لقوله تعالى : وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللّهِ سورة البقرة : (165) ، والأرباب : من أفتاك بمخالفة الحق وأطعته ، مصداقاً لقوله تعالى : اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ سورة التوبة :(31) .

وتثبت أربعة أنواع : القصد وهو كونك ما تقصد إلاَّ الله ، والتعظيم والمحبة لقوله عزّ وجلّ :
والذين آمنوا أشدُ حباً لله سورة البقرة: (165) ، والخوف والرجاء ، لقوله تعالى : وَإِن يَمْسَسْكَ اللّهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدُيرٌ سورة يونس : (107) .
فمن عرف هذا قطع العلاقة مع غير الله ، ولا تكبُر عليه جهامة الباطل ، كما أخبر الله عن إبراهيم على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام بتكسيره الأصنام وتبرِّيه من قومه لقوله تعالى : قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ الآية سورة الممتحنة: (4).

ـ وقال الشيخ سليمان بن عبد الله يرحمه الله : (ولا ريب أنه لو قالها أحد من المشركين ـ أي لا إله إلاَّ الله ـ ونطق أيضاً بشهادة أن محمداً رسول الله ، ولم يعرف معنى الإله ولا معنى الرسول ، وصلى وصام وحج ، ولا يدري ما ذاك إلاَّ أنه رأى الناس يفعلونه ، فتابعهم ولم يفعل شيئا من الشرك ، فإنه لا يشك أحد في عدم إسلامه .

وقد أفتى بذلك فقهاء المغرب كلهم في أول القرن الحادي عشر أو قبله ، في شخص كان كذلك ، كما ذكره صاحب (الدُر الثمين في شرح المرشد المُعين) من المالكية ، ثم قال شارحه : وهذا الذي أفتوا به جليّ في غاية الجلاء ، لا يمكن أن يختلف فيه اثنان . انتهى) .

معنى الإله :

ـ قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (فمعنى الإله في زمانِنا : الشيخ والسيد الذي يُقال فيهم : سرٌّ ، ممن يُعتقد فيهم أنهم يجلبون منفعة أو يدفعون مضرَّة ، فمن اعتقد في هؤلاء أو غيرهم نبياً كان أو غيره هذا الاعتقاد ، فقد اتخذه إلهاً من دون الله .
فإن بني إسرائيل لما اعتقدوا في عيسى بن مريم وأمّه سمَّاهم الله إلَهين ، قال تعالى: وَإِذْ قَالَ اللّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَـهَيْنِ مِن دُونِ اللّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن

كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلاَ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ سورة المائدة: (116)

ـ وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رحمه الله تعالى : (فإذا علم الإنسان وتحقق معنى الإله وأنه المعبود ، وعرف حقيقة العبادة ، تبين له أن من جعل شيئاً من العبادة لغير الله فقد عبدهُ واتخذه إلهاً وإن فرَّ من تسميته معبوداً أو إلهاً ، وسمى ذلك توسلاً وتشفُعاً والتجاءً ونحو ذلك .

فالمشرك مشرك شاء أم أبى ، كما أن المُرابي مرابي شاء أم أبى ، وإن لم يُسم ما فعله رِبا ، وشارب الخمر شارب للخمر وإن سماها بغير اسمها) .

عدم قصد الشرك لا يُغني عن أصحابه :

ـ قال محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله تعالى : (فمن دعا غير الله ، من ميت ، أو غائب ، أو استغاث به ، فهو مُشرك كافر ، وإن لم يقصد إلاَّ مجرد التقرب إلى الله ، وطلب الشفاعة عنده)

ـ وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله : (والمُخالف لهذا الأصل ـ أي التوحيد ـ من هذه الأمّة أقسام : إما طاغوت ينازع الله في ربوبيته وإلهيته ؛ ويدعوا الناس إلى عبادة الأوثان ، أو مشرك يدعوا غير الله ويتقرب إليه بأنواع العبادة أو بعضها ، أو شاك في التوحيد : أهو حق أم يجوز أن يجعل لله شريكاً في عبادته ؟ أو جاهل يعتقد أن الشرك دين يُقرب إلى الله ، وهذا هو الغالب على أكثر العوام لجهلهم وتقليدهم من قبلهم ؛ لمّا اشتدت غُربة الدين ، ونُسي العلم بدين المُرسلين) .

المرء مُكلف بمعرفة التوحيد ونقيضه من الشرك الذي لا يُغفر ، ولا عُذر فيه بالجهل ولا التقليد :

ـ قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين : (ومن العجب أن بعض الناس إذا سمع من يتكلم في معنى هذه الكلمة نفياً وإثباتاً عاب ذلك وقال : لسنا مُكلفين بالناس والقول فيهم . فيُقال له : بل أنت مُكلَّف بمعرفة التوحيد

الذي خلق الله الجن والإنس لأجله ، وأرسل جميع الرُسل يدعون إليه ، ومعرفة ضده وهو الشرك الذي لا يُغفر ولا عُذر لِمُكلف في الجهل بذلك ، ولا يجوز فيه التقليد ، لأنه أصل للأصول) .

ـ وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (...وعرفت : أن هذا هو التوحيد ، الذي أفرض من الصلاة والصوم ، ويغفر الله لمن أتى به يوم القيامة ، ولا يغفر لمن جهله ، ولو كان عابداً .

وعرفت ؛ أن ذلك هو الشرك بالله ، الذي لا يغفر الله لمن فعله ، وهو عند الله أعظم من الزنا ، وقتل النفس ، مع أن صاحبه يُريد به التقرب من الله) .

ـ وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين : (والله سبحانه إنما افترض على الخلق طاعته ، وطاعة رسوله ، وأمرهم أن يردوا إلى كتابه وسنة رسوله ما تنازعوا فيه ، وأجمع العلماء على أنه لا يجوز التقليد في التوحيد والرسالة) .

ـ وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (فإذا عرفت : أن الشرك إذا خالط العبادة أفسدها وأحبط العمل ، وصار صاحبه من الخالدين في النار .

عرفت : أن أهمّ ما عليك معرفة ذلك ، لعل الله أن يُخلصك من هذه الشبكة ، وهي الشرك بالله) .

التأويل وهل يُعد عُذرآ في أصل الدين ؟؟

جنـــــاية التــــــــأويل !!!

قال ابن القيم في اعلام الموقعين في قسم الفتوى من الجزء الرابع : إن سائر أديان الرسل لم تزل على الاستقامة والسداد حتى دخلها التأويل فدخل عليها من الفساد مالا يعلمه إلا رب العباد ، وبالجملة فافتراق أهل الكتابين وافتراق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة إنما أوجبه التأويل وإنما أريقت دماء المسلمين يوم الجمل وصفين والحرة وفتنة ابن الزبير وهلم جرا بالتأويل وإنما دخل أعداء الإسلام من المتفلسفة والقرامطة والباطنية والإسماعيلية والنصيرية من باب التأويل فما امتحن الإسلام بمحنة قط إلا وسببها التأويل .
فإن محنته إما من المتأولين وإما أن يسلط عليهم الكفار بسبب ما ارتكبوا من التأويل وخالفوا ظاهر التنزيل وتعللوا بالأباطيل .

فما الذي أراق دماء بني جذيمة وقد أسلموا غير التأويل حتى رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وتبرأ إلى الله من فعل المتأول بقتلهم وأخذ أموالهم ، وما الذي أوجب تأخر الصحابة رضى الله عنهم يوم الحديبية عن موافقة رسول الله صلى الله عليه وسلم غير التأويل حتى اشتد غضبه لتأخرهم عن طاعته حتى رجعوا عن ذلك التأويل .
وما الذي سفك دم أمير المؤمنين عثمان ظلما وعدوانا وأوقع الأمة فيما أوقعها فيه حتى الآن غير التأويل وما الذي سفك دم علي رضى الله عنه وابنه الحسين وأهل بيته رضى الله تعالى عنهم غير التأويل ، وما الذي أراق دم عمار بن ياسر وأصحابه غير التأويل وما الذي أرق دم ابن الزبير وحجر بن عدي وسعيد بن جبير وغيرهم من سادات الأمة غير التأويل .

وما الذي أريقت عليه دماء العرب في فتنة أبي مسلم غير التأويل وما الذي جرد الإمام أحمد بين العقابين وضرب السياط حتى عجت الخليقة إلي ربها تعالى غير التأويل وما الذي قتل الإمام أحمد بن نصر الخزاعي وخلّد خلقا من العلماء في السجون حتى ماتوا غير التأويل .

وما الذي سلط سيوف التتار على دار الإسلام حتى ردوا أهلها غير التأويل وهل دخلت طائفة الإلحاد من أهل الحلول والاتحاد إلا من باب التأويل اهـ .

وقال أيضا : ومن اعترض على الكتاب والسنة بنوع تأويل من قياس أو ذوق أو عقل أو حال ففيه شبه من الخوارج أتباع ذي الخويصرة .
قال ابن القيم في الصواعق المرسلة في الفصل الخامس عشر في جنايات التأويل على أديان الرسل وأن خراب العالم وفساد الدنيا والدين بسبب فتح باب التأويل إذا تأمل المتأمل فساد العالم وما وقع فيه من التفرق والاختلاف وما دفع إليه أهل الإسلام وجده ناشئا من جهة التأويلات المختلفة المستعملة في آيات القرآن وأخبار الرسول صلى الله عليه وسلم التي تعلق بها المختلفون على اختلاف أصنافهم في أصول الدين وفروعه فإنها أوجبت ما أوجبت من التباين والتحارب وتفرق الكلمة وتشتت الأهواء وتصدع الشمل وانقطاع الحبل وفساد ذات البين .

إلى أن قال : فالتأويل هو الذي فرق اليهود إحدى وسبعين فرقة والنصارى ثنتين وسبعين فرقة وهذه الأمة ثلاثا وسبعين فرقة .
ثم ذكر تأويلات اليهود فقال : وبالتأويل الباطل عبدوا العجل حتى آل أمرهم إلى ما آل وبالتأويل الباطل فارقوا حكم التوراة واستحلوا المحارم وارتكبوا المآثم فهم أئمة التأويل والتحريف والتبديل . إلى أن قال : وبالتأويل قتلوا الأنبياء .

ثم ذكر تأويلات النصارى فقال : وأما فساد دين النصارى من جهة التأويل فأول ذلك ما عرض في التوحيد الذي هو عمود الدين فإن سلف المثلثة قالوا في الربوبية بالتثليث ... ثم قال وبالتأويلات أبطلت شرائع التوراة ... وانسلاخهم عن شريعة المسيح بالتأويل في التوحيد والعمليات ... وبالتأويل جعلوا الله ثالث ثلاثة وجعلوا المسيح ابنه وجعلوه هو الله ... وبالتأويل عبدوا الصليب والصور وبالتأويل فارقوا حكم التوراة والإنجيل .

إلى أن قال : وتأولت الملاحدة النصوص التي في الملائكة كما تأولوا نصوص المعاد واليوم الآخر . وتأولت الجهمية نصوص الصفات والأخبار . وتأولت القرامطة والملاحدة والباطنية نصوص الأمر والنهي والتحريم والإيجاب .

قال ومن جنايات التأويل ما وقع في الإسلام ، وبتأويل منع الزكاة من منعها من العرب بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا إنما قال الله لرسوله (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم) وهذا لا يكون لغيره فجرى بسبب هذا التأويل الباطل على الإسلام وأهله ما جرى .

ونصب المنجنيق على البيت بالتأويل ثم كانت فتنة ابن الأشعث ، ثم كانت فتنة الخوارج وما لقي المسلمون من حروبهم وأذاهم بالتأويل ثم خروج أبي مسلم وقتله بني أمية وتلك الحروب العظام بالتأويل ثم خروج العلويين وقتلهم وحبسهم ونفيهم بالتأويل إلى ضعاف أضعاف ما ذكرنا من حوادث الإسلام التي جرها التأويل .

وما ضرب مالك بالسياط وطيف به إلا بالتأويل ولا ضرب الإمام أحمد بالسياط وطلب قتله إلا بالتأويل ولا قتل أحمد بن نصر الخزاعي إلا بالتأويل ولا جرى على نعيم بن حماد الخزاعي ما جرى وتوجع أهل الإسلام لمصابه إلا بالتأويل .

ولا جرى على محمد بن إسماعيل البخاري ما جرى إلا بالتأويل ولا قتل من خلفاء الإسلام وملوكه إلا بالتأويل ولا جرى على شيخ الإسلام عبد الله أبي إسماعيل الأنصاري ما جرى وطلب قتله بضعة وعشرين مرة إلا بالتأويل .

ولا جرى على أئمة السنة والحديث ما جرى حين حبسوا وشردوا وأخرجوا من ديارهم إلا بالتأويل ولا جرى على شيخ الإسلام ابن تيمية ما جرى من خصومه بالسجن وطلب قتله أكثر من عشرين مرة إلا بالتأويل .

فقاتل الله التأويل الباطل وأهله وأخذ حق دينه وكتابه ورسوله وأنصاره منهم فماذا هدموا من معاقل الإسلام وهدوا من أركانه وقلعوا من قواعده ... ولو بسطنا هذا الفصل وحده ما جناه التأويل على الأديان والشرائع وخراب العالم لقام منه عدة أسفار وإنما نبهنا تنبيها يعلم به العاقل ما وراءه وبالله التوفيق اهـ مختصرا .

قال ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله في باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن ... قال اختلف العلماء في الرأي المقصود إليه بالذم والعيب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه رضي الله عنهم وعن التابعين لهم بإحسان .

فقالت طائفة الرأي المذموم هو البدع المخالفة للسنن في الاعتقاد كرأي جهم وسائر مذاهب أهل الكلام لأنهم قوم قياسهم وآراؤهم في رد الأحاديث فقالوا ألا يجوز أنى يرى الله عز وجل في القيامة لأنه عز وجل يقول (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار) فردوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنكم ترون ربكم يوم القيامة) وتأولوا في قول الله عز وجل (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) تأويلا لا يعرفه أهل اللسان ولا أهل الأثر وقالوا لا يجوز أن يسأل الميت في قبره لقول الله عز وجل (امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين) فردوا الأحاديث المتواترة في عذاب القبر وفتنته وردوا الأحاديث في الشفاعة على تواترها وقالوا لن يخرج من النار من دخل فيها وقالوا لا نعرف حوضا ولا ميزانا ولا نعقل ما هذا وردوا السنن في ذلك كله برايهم وقياسهم إلى أشياء يطول ذكرها من كلامهم في صفات الباري تبارك وتعالى.

وكون الشخص جاهلا بأصل الدين أو متأولا فيه ففعل ما يناقض أصل الدين بسبب جهله أو تأويله لا ينفي عنه كونه أشرك بالله والجهل والتأويل ما هما إلا سببان لحدوث الشرك فأكثر أهل الشرك جهال وكل فاعل فعل لابد له من تأويل وتفسير يبرر به فعله الذي فعله ولا ينفي هذا التبرير وصف الفعل الذي فعله وحقيقة ما أتى به وهو الشرك بالله

أما التأويل في أصل الدين فالأصل فيه قوله تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون)

قال الإمام الطبري رحمه الله (يَقُول تَعَالَى ذِكْره : إِنَّ الْفَرِيق الَّذِي حَقَّ عَلَيْهِمْ الضَّلَالَة إِنَّمَا ضَلُّوا عَنْ سَبِيل اللَّه وَجَارُوا عَنْ قَصْد الْمَحَجَّة , بِاتِّخَاذِهِمْ الشَّيَاطِين نُصَرَاء مِنْ دُون اللَّه وَظُهَرَاء , جَهْلًا مِنْهُمْ بِخَطَأِ مَا هُمْ

عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ ; بَلْ فَعَلُوا ذَلِكَ وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ عَلَى هُدًى وَحَقّ , وَأَنَّ الصَّوَاب مَا أَتَوْهُ وَرَكِبُوا . وَهَذَا مِنْ أَبْيَنِ الدَّلَالَة عَلَى خَطَأ قَوْل مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّه لَا يُعَذِّب أَحَدًا عَلَى مَعْصِيَة رَكِبَهَا أَوْ ضَلَالَة اِعْتَقَدَهَا إِلَّا أَنْ يَأْتِيهَا بَعْد عِلْم مِنْهُ بِصَوَابِ وَجْههَا فَيَرْكَبهَا عِنَادًا مِنْهُ لِرَبِّهِ فِيهَا , لِأَنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ , لَمْ يَكُنْ بَيْن فَرِيق الضَّلَالَة الَّذِي ضَلَّ وَهُوَ يَحْسَب أَنَّهُ هَادٍ وَفَرِيق الْهُدَى فَرْق , وَقَدْ فَرَّقَ اللَّه بَيْن أَسْمَائِهِمَا وَأَحْكَامهمَا فِي هَذِهِ الْآيَة.)

وقال تعالى : (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعا)

قال الإمام الطبري رحمه الله : (هُمْ الَّذِينَ لَمْ يَكُنْ عَمَلهمْ الَّذِي عَمِلُوهُ فِي حَيَاتهمْ الدُّنْيَا عَلَى هُدًى وَاسْتِقَامَة , بَلْ كَانَ عَلَى جَوْر وَضَلَالَة , وَذَلِكَ أَنَّهُمْ عَمِلُوا بِغَيْرِ مَا أَمَرَهُمْ اللَّه بِهِ بَلْ عَلَى كُفْر مِنْهُمْ بِهِ , " وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا " يَقُول : وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ بِفِعْلِهِمْ ذَلِكَ لِلَّهِ مُطِيعُونَ , وَفِيمَا نَدَبَ عِبَاده إِلَيْهِ مُجْتَهِدُونَ , وَهَذَا مِنْ أَدِلَّة الدَّلَائِل عَلَى خَطَأ قَوْل مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يَكْفُر بِاَللَّهِ أَحَد إِلَّا مِنْ حَيْثُ يَقْصِد إِلَى الْكُفْر بَعْد الْعِلْم بِوَحْدَانِيَّتِهِ , وَذَلِكَ أَنَّ اللَّه تَعَالَى ذِكْرُهُ أَخْبَرَ عَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهمْ فِي هَذِهِ الْآيَة , أَنَّ سَعْيهمْ الَّذِي سَعَوْا فِي الدُّنْيَا ذَهَبَ ضَلَالًا , وَقَدْ كَانُوا يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُحْسِنُونَ فِي صُنْعهمْ ذَلِكَ , وَأَخْبَرَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ هُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَات رَبّهمْ . وَلَوْ كَانَ الْقَوْل كَمَا قَالَ الَّذِي زَعَمُوا أَنَّهُ لَا يَكْفُر بِاَللَّهِ أَحَد إِلَّا مِنْ حَيْثُ يَعْلَم , لَوَجَبَ أَنْ يَكُون هَؤُلَاءِ الْقَوْم فِي عَمَلهمْ الَّذِي أَخْبَرَ أَنَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْسَبُونَ فِيهِ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعه , كَانُوا مُثَابِينَ مَأْجُورِينَ عَلَيْهَا , وَلَكِنَّ الْقَوْل بِخِلَافِ مَا قَالُوا , فَأَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ بِاَللَّهِ كَفَرَة , وَأَنَّ أَعْمَالهمْ حَابِطَة . وَعَنَى بِقَوْلِهِ : " أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا " عَمَلًا , وَالصُّنْع وَالصَّنْعَة وَالصَّنِيع وَاحِد , يُقَال : فَرَس صَنِيع بِمَعْنَى مَصْنُوع).

• يقول القاسمى(وحاصله كما قال القاضى : أن الايه دلت على ان الكافر المخطئ والمعاند سواء)

ج ـ يقول الامام البغوى فى تفسيره لهذه الايه (فيه دلاله على ان الكافر الذى يظن انه فى دينه على الحق والجاحد والمعاند سواء)

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله كما في الدُّرر السنيّة(170/13)

(ومنها أن التأويل الفاسد في رد النصوص ليس عذراً لصاحبه كما أنه سبحانه لم يعذر إبليس في شبهته التي ألقاها ،كما لم يعذر من خالف النصوص متأولاً مخطئاً بل كان ذلك التأويل زيادة في كفره ومنها:أن مثل هذا التأويل ليس على أهل الحق أن يُناظروا صاحبه ويبيِّنوا له الحق كما يفعلون مع المخطئ المتأول بل يبادر إلى عقوبته بالعقوبة التي يستحقها بقدر ذنبه وإلا أعرض عنه وإن لم يُقدر عليه.كما كان السلف الصالح يفعلون هذا وهذا)

هل يعذر بالتأويل في الشرك الاكبر ؟؟

اعلم أن التوحيد له حدا حده الله وهو افراد الله بالعبادة وحده لا شريك له والشرك هو صرف العبادة لغير الله والتوحيد والشرك حقيقتان متناقضتان والنقيضين لا يمكن أن يجتمعا عند العقلاء فالتوحيد والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان فإما أن يفرد العبد ربه بالعبادة فيكون موحدا وإما يصرفها لغير الله فيكون مشركا سواء أشرك بالله لجهل أو تأويل أو اجتهاد أو تقليد فلا يمكن إلا أن يسمى مشركا لكن قد يعذر في تنزيل العقوبة عليه لعدم بلوغ الرسالة أو الحجة كما في حالة أهل الفترات لكنهم مشركون ولا يسمون مسلمين بالاجماع

أما بالنسبة لسؤالك فاعلم أن الاجماع قد انعقد على عدم العذر بالتأويل في الشرك الأكبر لأنه من أوضح الواضحات وهو أصل الدين وقد قطع الله فيه المعاذير وما من مشرك إلا وله تأويلات يبرر بها شركه .قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله : (" إن التأويل الفاسد في رد النصوص ليس عذرًا لصاحبه ، كما أنه سبحانه لم يعذر إبليس في شبهته التي ألقاها كما لم يعذر من خالف النصوص متأوِّلاً مخطئًا ، بل كان ذلك التأويل زيادة في كفره وأن مثل هذا التأويل ليس على أهل الحق أن يناظروا صاحب ويبينوا له الحق كما يفعلون مع المخطئ المتأوِّل ، بل يُبادر إلى عقوبته بالعقوبة التي يستحقها بقدر ذنبه ، والإعراض عنه إن لم يقدر عليه كما كان السلف الصلاح يفعلون هذا وهذا ، فإنه سبحانه لما أبدى له إبليس شبهته فعل به ما فعل ، ولما عتب على الملائكة في قولهم أبدى لهم شيئًا من حكمته وتابوا ، ومنها أن الشبهة إذا كانت واضحة البطلان لا عذر لصاحبها فإن الخوض معه في إبطالها تضييع للزمان وإتعاب للحيوان ، مع أن ذلك لا يردعه عن

بدعته ، وكان السلف لا يخوضون مع أهل الباطل في رد باطلهم كما عليه المتأخرون ، بل يقاتلونهم إن قدروا وإلا أعرضوا عنهم ، ومنها ذكر الأمر العظيم وهو اتخاذهم الشياطين أولياء وهذا الشرك الأكبر ، ثم ذكر عنهم أنهم يحسبون أنهم مهتدون ، ويبين لهم الله أن ذلك ليس عذرًا مع جهلهم ، ويبين لهم أن شيوع الشرك ليس دليلاً على مشروعيته ، فكون الشيء معمولاً به قرنًا بعد قرن من غير نكير لا يدل على صحته ويبين لهم أن أسباب الشرك هو الغلو في الصالحين والجهل بعظمة الله. وهذا فيه بيان أن الشرك سببه هو الجهل بالله سبحانه)

قال الشيخ أبا بطين في "الدرر السنية" [72/12 – 73]، وفي "مجموعة الرسائل" [659/1]، قال: (فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو مخطئا أو مقلدا أو جاهلا ؛ معذور، مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك، مع أنه لا بد أن ينقض أصله، فلو طرد أصله؛ كفر بلا ريب، كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك)

قال ابن القيم في اعلام الموقعين في قسم الفتوى من الجزء الرابع :(إن سائر أديان الرسل لم تزل على الاستقامة والسداد حتى دخلها التأويل فدخل عليها من الفساد مالا يعلمه إلا رب العباد ، وبالجملة فافتراق أهل الكتابين وافتراق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة إنما أوجبه التأويل وإنما أريقت دماء المسلمين يوم الجمل وصفين والحرة وفتنة ابن الزبير وهلم جرا بالتأويل وإنما دخل أعداء الإسلام من المتفلسفة والقرامطة والباطنية والإسماعيلية والنصيرية من باب التأويل فما امتحن الإسلام بمحنة قط إلا وسببها التأويل .
فإن محنته إما من المتأولين وإما أن يسلط عليهم الكفار بسبب ما ارتكبوا من التأويل وخالفوا ظاهر التنزيل وتعللوا بالأباطيل .
فما الذي أراق دماء بني جذيمة وقد أسلموا غير التأويل حتى رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وتبرأ إلى الله من فعل المتأول بقتلهم وأخذ أموالهم ، وما الذي أوجب تأخر الصحابة رضى الله عنهم يوم الحديبية عن موافقة رسول الله صلى الله عليه وسلم غير التأويل حتى اشتد غضبه لتأخرهم عن طاعته حتى رجعوا عن ذلك التأويل .
وما الذي سفك دم أمير المؤمنين عثمان ظلما وعدوانا وأوقع الأمة فيما أوقعها فيه حتى الآن غير التأويل وما الذي سفك دم علي رضى الله عنه

وابنه الحسين وأهل بيته رضى الله تعالى عنهم غير التأويل ، وما الذي أراق دم عمار بن ياسر وأصحابه غير التأويل وما الذي أرق دم ابن الزبير وحجر بن عدي وسعيد بن جبير وغيرهم من سادات الأمة غير التأويل .وما الذي أريقت عليه دماء العرب في فتنة أبي مسلم غير التأويل وما الذي جرد الإمام أحمد بين العقابين وضرب السياط حتى عجت الخليقة إلى ربها تعالى غير التأويل وما الذي قتل الإمام أحمد بن نصر الخزاعي وخلّد خلقا من العلماء في السجون حتى ماتوا غير التأويل .
وما الذي سلط سيوف التتار على دار الإسلام حتى ردوا أهلها غير التأويل وهل دخلت طائفة الإلحاد من أهل الحلول والاتحاد إلا من باب التأويل) اهـ .

قالَ الْحبيبُ بنُ الرَّبِيعِ أحَدُ أَكَابِرِ الْمَالِكِيَّةِ :"ادِّعَاءُ التَّأويلِ في لَفْظٍ صُرَاحٍ لا يُقْبَلُ" وَقَالَ الْحَافِظُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ فِي فَتَاوِيهِ "لا يُقْبَلُ التَّأويلُ الْبَعِيدُ" وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ إمَامِ الْحَرَمَيْنِ "اتَّفَقَ الأُصُولِيّونَ على أَنَّ مَنْ نَطَقَ بِكَلِمَةِ الرِّدَّةِ وَزَعَمَ أَنَّهُ أَضْمَرَ تَوْرِيَةً كُفِّرَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا".

قال تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون)

قال الإمام الطبري رحمه الله (يَقُول تَعَالَى ذِكْره : إنَّ الْفَرِيق الَّذِي حَقَّ عَلَيْهِمْ الضَّلَالَة إنَّمَا ضَلُّوا عَنْ سَبِيل اللَّه وَجَارُوا عَنْ قَصْد الْمَحَجَّة , بِاتِّخَاذِهِمْ الشَّيَاطِين نُصَرَاء مِنْ دُون اللَّه وَظُهَرَاء , جَهْلًا مِنْهُمْ بِخَطَأِ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ ; بَلْ فَعَلُوا ذَلِكَ وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ عَلَى هُدًى وَحَقّ , وَأَنَّ الصَّوَاب مَا أَتَوْهُ وَرَكِبُوا . وَهَذَا مِنْ أَبْيَنِ الدَّلَالَة عَلَى خَطَأ قَوْل مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّه لَا يُعَذِّب أَحَدًا عَلَى مَعْصِيَة رَكِبَهَا أَوْ ضَلَالَة اِعْتَقَدَهَا إلَّا أَنْ يَأْتِيهَا بَعْد عِلْم مِنْهُ بِصَوَابِ وَجْههَا فَيَرْكَبهَا عِنَادًا مِنْهُ لِرَبِّهِ فِيهَا , لِأَنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ , لَمْ يَكُنْ بَيْن فَرِيق الضَّلَالَة الَّذِي ضَلَّ وَهُوَ يَحْسَب أَنَّهُ هَادٍ وَفَرِيق الْهُدَى فَرْق , وَقَدْ فَرَّقَ اللَّه بَيْن أَسْمَائِهِمَا وَأَحْكَامهمَا فِي هَذِهِ الْآيَة.)

وقال تعالى : (وقال تعالى (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعا)

قال الإمام الطبري رحمه الله : (هُمْ الَّذِينَ لَمْ يَكُنْ عَمَلهمْ الَّذِي عَمِلُوهُ فِي حَيَاتهمْ الدُّنْيَا عَلَى هُدًى وَاسْتِقَامَة , بَلْ كَانَ عَلَى جَوْر وَضَلَالَة , وَذَلِكَ أَنَّهُمْ عَمِلُوا بِغَيْرِ مَا أَمَرَهُمْ اللَّه بِهِ بَلْ عَلَى كُفْر مِنْهُمْ بِهِ , { وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا } يَقُول : وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ بِفِعْلِهِمْ ذَلِكَ لِلَّهِ مُطِيعُونَ , وَفِيمَا نَدَبَ عِبَاده إِلَيْهِ مُجْتَهِدُونَ , وَهَذَا مِنْ أَدِلَّة الدَّلَائِل عَلَى خَطَأ قَوْل مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يَكْفُر بِاَللَّهِ أَحَد إِلَّا مِنْ حَيْثُ يَقْصِد إِلَى الْكُفْر بَعْد الْعِلْم بِوَحْدَانِيِّتِهِ , وَذَلِكَ أَنَّ اللَّه تَعَالَى ذِكْرُهُ أَخْبَرَ عَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهمْ فِي هَذِهِ الْآيَة , أَنَّ سَعْيهمْ الَّذِي سَعَوْا فِي الدُّنْيَا ذَهَبَ ضَلَالًا , وَقَدْ كَانُوا يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُحْسِنُونَ فِي صُنْعهمْ ذَلِكَ , وَأَخْبَرَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ هُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبّهمْ . وَلَوْ كَانَ الْقَوْل كَمَا قَالَ الَّذِي زَعَمُوا أَنَّهُ لَا يَكْفُر بِاَللَّهِ أَحَد إِلَّا مِنْ حَيْثُ يَعْلَم , لَوَجَبَ أَنْ يَكُون هَؤُلَاءِ الْقَوْم فِي عَمَلهمْ الَّذِي أَخْبَرَ أَنَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْسَبُونَ فِيهِ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعه , كَانُوا مُثَابِينَ مَأْجُورِينَ عَلَيْهَا , وَلَكِنَّ الْقَوْل بِخِلَافِ مَا قَالُوا , فَأَخْبَرَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ بِاَللَّهِ كَفَرَة , وَأَنَّ أَعْمَالهمْ حَابِطَة . وَعَنَى بِقَوْلِهِ : { أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا } عَمَلًا , وَالصُّنْع وَالصَّنْعَة وَالصَّنِيع وَاحِد , يُقَال : فَرَس صَنِيع بِمَعْنَى مَصْنُوع .)

ب ـ يقول القاسمى(وحاصله كما قال القاضى : أن الايه دلت على ان الكافر المخطئ والمعاند سواء)

ج ـ يقول الامام البغوى فى تفسيره لهذه الايه (فيه دلاله على ان الكافر الذى يظن انه فى دينه على الحق والجاحد والمعاند سواء)

***** تسمية من وقع في الشرك مشركا لا يتوقف على إرسال الرسل**

من المتقرر عند جميع أهل العلم بل وعند العقلاء أن من فعل فعلا استحق أن يطلق عليه اسمه فمن كذب فهو كاذب ومن زنا فهو زان ومن أشرك فهو مشرك ولا يقتضي ذلك حصول العذاب لأن العذاب متوقف على وجود شروطه وأسبابه وانتفاء موانعه. ومن ذلك اسم المشرك فإنه يطلق على من

فعل الشرك مطلقا ولو قبل أن تأتيه الرسل وعلى ذلك جاء القرآن كله والسنة والآثار وهو مقتضى العقل والنقل. قال تعالى (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة. رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة) فسماهم مشركين قبل أن تأتيهم البينة وهي الرسل والكتب. وقال تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله) فسماه مشركا قبل أن يسمع كلام الله. وقال تعالى (ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر) فكل مشرك فهو يشهد على نفسه بالكفر. والآيات في ذلك أكثر من أن تحصر وتأمل كل آية أو حديث ورد فيها اسم المشرك والمشركين ثم انظر هل هي خاصة بمن جاءته الرسل ثم عاند أو هي عامة في كل من فعل الشرك. ومن أسباب ذلك والله أعلم أن أدلة التوحيد ليست متوقفة على السماع من الرسل بل هي مغروزة في العقول والفطر وفي كل شيء أمامك،وقد أخذ الله الميثاق من جميع بني آدم ان يوحدوه ولا يشركوا به شيئا ولذلك لا يجعل الشرك كغيره من المكفرات أبداً ومن لم ينتفع بعهده الأول فقلما ينتفع من الرسل وإنما تقطع الرسل ما قد يتعذر به يوم القيامة من الأعذار كما في آية البينة السابقة.وكما قال تعالى (تلك القرى نقص عليك من أنبائها ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين) قال السلف ما كانوا ليؤمنوا بالرسل وهم قد كذبوا بالميثاق الأول.

وبين الله ان الرسل إنما هم منذرين بين يدي عذاب شديد قال تعالى عن أول رسول أرسله للبشر (إنا أرسلنا نوحا إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتيهم عذاب أليم) فبين أنهم استحقوا العذاب مع أنه لم يرسل رسولاً إليهم ولا إلى غيرهم. وإنما أرسل الله نوحاً لينذرهم بين يدي العذاب ليكون أبلغ في العذر كما تقول العرب (قد أعذر من أنذر) وقال عن آخر الرسل محمد عليه الصلاة والسلام (ما بصاحبكم من جنة إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد) فهم قد استحقوا العذاب والرسول هو النذير الذي يقول صبحكم العذاب أو مساكم.
وهذه المسألة وهي هل تغني أدلة التوحيد الكثيرة عن إرسال الرسل إنما تنفع في الحقيقة لو ثبت أن ناساً أشركوا ثم ماتوا قبل بعثة نوح عليه السلام فهل قامت عليهم الحجة أو لا؟ لكن الله قد وفى بما قطعه على نفسه بقوله (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) وقد بعث الله الرسل وختمهم. ..وهو سبحانه لم يشترط أن يرسل لكل أحد أو لكل قرية أو أمة رسولا بل اشترط

للعذاب أن يبعث الرسل وقد فعل. قال تعالى (ولو شئنا لبعثنا في كل قرية نذيرا) وقال (وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا) وجاء في الأثر (إن الله يبعث في كل سبع أمما نبيا). قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (الأفعال تكون مذمومة قبيحة قبل مجيء الرسول إليهم ولا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله تعالى(وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) وأخبر تعالى عن هود أنه قال لقومه (إن أنتم إلا مفترون) فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه؛ لكونهم قد جعلوا مع الله إلهاً آخر، فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة فإنه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى ويجعل له أندادا قبل الرسول. وكذلك اسم الجهل والجاهلية يقال جاهلية وجاهلا قبل مجيء الرسل) الفتاوى 37/20.

وفي عصرنا هذا بلغ الإرجاء أقصى مداه وغاية غلوه فرب العالمين يقول (وما كنا معذبين) ومرجئة العصر يقولون "وما كانوا مشركين" ورب العالمين يقول (حتى نبعث رسولا) وهم يقولون " حتى يأتيهم الرسول" ثم لم يكتفوا بذلك فقالوا: حتى يفهموا ويقتنعوا مع أن رب العالمين بين أن البهائم أرجى منهم واقرب للفهم ثم لم يزل الشيطان يتلاعب بهم حتى قالوا "لا يكون مشركا حتى يعلم انه واقع في الشرك ويصرح بذلك ثم يعاند" وهذه شروط لا تنطبق على رأس الكفر أبي جهل فهو القائل (مانعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى) و(إلا) أكثر ما تأتي في القرآن بمعنى (لكن) فنفى ان يكون يعبدهم وأثبت أنهم يتقربون لهم ليقربوهم ويشفعوا لهم فقط.

إن هذه الفئة المرجئة الغالية هم الذين ألف فيهم الإمام المجدد كتابه العظيم (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) وسماهم (الجهلة المردة الملاعين) ونقل فيهم كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عندما قال: وكل شرك في العالم إنما حدث برأي هؤلاء المتكلمين فهم الذين يزينونه ويحسنونه ويدافعون عن أهله. قاتلهم الله أنى يؤفكون. وأعان الله المسلمين على جهادهم فذلك أحب الأعمال إلى الله وأشغلهم الله بأنفسهم لأنهم يريدون أن يفسدوا في الأرض بعد إصلاحها.

** الإجماع علي عدم العذر بالجهل في أصل الدين

يقول أبو بطين - رحمه الله - حاكيًا عن شيخ الإسلام ابن تيمية : " لقد جزم - رحمه الله - في مواضع كثيرة بكفر من فعل ما ذكرت من أنواع الشرك

وحكى إجماع المسلمين على ذلك ، ولم يستثن الجاهل ونحوه ، وقال الله تعالى : " إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ " وقال عن المسيح أنه قال : " مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ " فمن خص ذلك الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين ، فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولاً أو مجتهدًا مخطئًا أو مقلدًا أو جاهلاً ، معذور ، مخالف للكتاب والسنة بلا شك ، مع أنه لابد أن ينقض أصله، فلو طرد أصله كفر بلا ريب كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد أو شك في البعث أو غير ذلك من أصول الدين والشاك جاهل ، والجهل ليس بعذر.

يقول ابن تيمية ـ رحمه الله ـ مبينًا حقيقة الإسلام ..

" إن المسلم هو المستسلم لله ، وقيل هو المخلص ، والتحقيق أن المسلم يجمع بين هذا وهذا ، فمن لم يستسلم لله لم يكن مسلمًا ، ومن استسلم لغيره كما استسلم له لم يكن مسلمًا ، ومن استسلم له وحده فهو المسلم كما في القرآن : " وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً " والاستسلام له يتضمن الاستسلام لقضائه وأمره ونهيه " إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ

لا عذر بالجهل في الشرك :

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :

(فإذا عرفت ما قلت لك، معرفة قلب; وعرفت الشرك بالله الذي قال الله فيه: {إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} الآية، [سورة النساء آية: 48، و116] ، وعرفت دين الله الذي بعث به الرسل من أولهم

إلى آخرهم، الذي لا يقبل الله من أحد دينا سواه، وعرفت ما أصبح غالب الناس فيه، من الجهل بهذا، أفادك فائدتين: الأولى: الفرح بفضل الله وبرحمته، قال الله تعالى: {قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ} ، [سورة يونس آية: 58] . وأفادك أيضا: الخوف العظيم؛ فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه، وقد يقولها وهو جاهل، فلا يعذر بالجهل، وقد يقولها، وهو يظن أنها تقربه إلى الله، خصوصا إن ألهمك الله ما قص عن قوم موسى، مع صلاحهم وعلمهم، أنهم أتوه قائلين: {اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ} [سورة الأعراف آية: 138] ، فحينئذ يعظم خوفك وحرصك على ما يخلصك من هذا وأمثاله.

واعلم: أن الله سبحانه من حكمته لم يبعث نبيا بهذا التوحيد إلا جعل له أعداء كما قال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الأِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً} ، [سورة الأنعام آية: 112] . وقد يكون لأعداء التوحيد علوم كثيرة وكتب وحجج كما قال تعالى: {فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ} ، [سورة غافر آية: 83] .

فإذا عرفت ذلك، وعرفت أن الطريق إلى الله لا بد له من أعداء قاعدين عليه، أهل فصاحة وعلم وحجج، كما قال تعالى: {وَلا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} الآية [سورة الأعراف آية: 86] .

فالواجب عليك: أن تعلم من دين الله، ما يصير لك سلاحا، تقاتل به هؤلاء الشياطين، الذين قال إمامهم ومقدمهم لربك عز وجل: {قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ} [سورة الأعراف الآيتان: 16-17] .

ولكن إذا أقبلت على الله، وأصغيت إلى حجج الله وبيناته، فلا تخف، ولا تحزن، إن كيد الشيطان كان ضعيفا; والعامي من الموحدين يغلب ألفا من علماء هؤلاء المشركين، كما قال تعالى: {وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ} ، [سورة الصافات آية: 173] . فجند الله: هم الغالبون بالحجة، واللسان; كما أنهم الغالبون بالسيف والسنان; وإنما الخوف على الموحد الذي يسلك الطريق، وليس معه سلاح.) الدرر السنية 1/71

قلت :

فانظر لقول الشيخ مبينا بصريح العبارة أنه لا عذر بالجهل في الشرك الأكبر حين قال:

(فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه، وقد يقولها وهو جاهل، فلا يعذر بالجهل، وقد يقولها، وهو يظن أنها تقربه إلى الله، خصوصا إن ألهمك الله ما قص عن قوم موسى، مع صلاحهم وعلمهم، أنهم أتوه قائلين: {اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ} [سورة الأعراف آية: 138] ، فحينئذ يعظم خوفك وحرصك على ما يخلصك من هذا وأمثاله.)(فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه، وقد يقولها وهو جاهل، فلا يعذر بالجهل، وقد يقولها، وهو يظن أنها تقربه إلى الله، خصوصا إن ألهمك الله ما قص عن قوم موسى، مع صلاحهم وعلمهم، أنهم أتوه قائلين: {اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ} [سورة الأعراف آية: 138] ، فحينئذ يعظم خوفك وحرصك على ما يخلصك من هذا وأمثاله.)

لا عذر لأحد في الكفر بالله

قال الإمام ابن القيم رحمه الله :

(ومن ذلك قوله تعالى: {كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} فهذا استدلال قاطع على أن الإيمان بالله تعالى أمر مستقر في الفطر والعقول وأنه لا عذر لأحد في الكفر به البتة.

وأنه لا عذر لأحد في الكفر به البتة..

فذكر تعالى أربعة أمور ثلاثة منها مشهودة في هذا العالم والرابع منتظر موعود به وعد الحق:

الأول: كونهم كانوا أمواتا لا أرواح فيهم بل نطفا وعلقا ومضغة مواتا لا حياة فيها.

الثاني: أنه تعالى أحياهم بعد هذه الإماتة.

الثالث: أنه تعالى يميتهم بعد هذه الحياة.

الرابع: أنه يحييهم بعد هذه الإماتة فيرجعون إليه فما بال العاقل يشهد الثلاثة الأطوار الأول ويكذب بالرابع وهل الرابع إلا طور من أطوار التخليق فالذي أحياكم بعد أن كنتم مواتا ثم أماتكم بعد أن أحياكم ما الذي يعجزه عن إحيائكم بعد ما يميتكم وهل إنكاركم ذلك إلا كفر مجرد بالله تعالى فكيف يقع منكم بعد ما شاهدتموه) أ.هـ بدائع الفوائد 137/4

قال ابن القيم رحمه الله :

(وقد كثرت الرحل إلى الآفاق وتداخل الناس وانتدب أقوام لجمع حديث النبي وضمه وتقييده ووصل من البلاد البعيدة إلى من لم يكن عنده وقامت الحجة على من بلغه شيء منه وجمعت الأحاديث المبينة لصحة أحد التأويلات المتأولة في الحديث وعرف الصحيح من السقيم وزيف الاجتهاد المؤدي إلى خلاف كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى ترك عمله وسقط العذر عمن خالف ما بلغه من السنن ببلوغها إليه وقيام الحجة بها عليه ولم يبق إلا العناد والتقليد.

ولم يبق إلا العناد والتقليد) أ.هـ الصواعق المرسلة 2 / 540

قلت : فانظر هداك الله كيف حكم هذا الإمام الهمام على أهل زمانه بأنه لا عذر لهم في اتباع ما يخالف كلام رسول الله ولا ترك العمل به وأنه لم يبق في أهل زمانه إلا معاندا أو مقلدا لأهل العناد .

فكيف بزماننا الذي توفرت فيه وسائل العلم بأسهل الطرق وأيسرها واستغني عن الرحلة لطلب العلم بالشبكة العنكبوتية والمكتبات الالكترونية التى تحوي آلاف المجلدات ويسهل البحث فيها .

وإذا كان هذا كلامه في السنن والهدي في زمانه فكيف بالتوحيد الذي هو أصل الأصول ومفطور عليه العباد وأخذ عليه الميثاق وأقيمت عليه البراهين القاطعة الباهرة هل يبقى لمشرك من عذر ؟!!!!

التفريق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة:

حاول بعض المعاصرين أن يربط بين أحكام الدنيا والآخرة في مسألة العذر بالجهل مستدلاً بالآيات التي ذكر فيها نفي التعذيب قبل بلوغ الرسالة، مثل قوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً) [الإسراء: 15]، وقوله تعالى: (بَلَى قَدْ جَاءنَا نَذِيرٌ) [الملك:9].. الآية، وقوله تعالى: (وَلَوْلَا أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً) [القصص: 47].. الآية، وأورد أقاويل المفسرين التي تتضمن نفي التعذيب عمن لم تبلغه الحجة الرسالية، وأغفلوا ما ذكره وحكاه مثلاً الإمام ابن القيم، من أن أحكام الدنيا جارية على ظاهر الأمر، وأن مرتكب الكفر جاهلاً ملحق بالكفار في أحكام الدنيا، وأنه ليس معنى قول العلماء أنه لم تبلغه الدعوة أن ذلك حكم منهم بإسلامه وعدم كفره، فبطل الاحتجاج بهذه الآيات في مقام أحكام الدنيا، إنما هي في أحكام الثواب والعقاب .

اقوال بعض العلماء الأعلام في التفريق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة:

1- يقول الشيخان حسين وعبد الله ابنا الشيخ محمد بن عبد الوهاب من علماء الدعوة "من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة، فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفاً بفعل الشرك، ويدين به ومات على فهذا ظاهره أنه مات على الكفر، ولا يدعى له، ولا يضحى عنه، ولا يتصدق عنه، أما حقيقة أمره فإلى الله تعالى" .

2- يقول الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب "من مات من أهل الشرك قبل بلوغ الدعوة فالذي يحكم عليه أنه إذا كان معروفاً بفعل الشرك ومات على ذلك ويدين به فهذا ظاهره الكفر" .

3- قال الحافظ ابن القيم رحمه الله تعالى "والله يقضي بين عباده بحكمه وعدله، ولا يعذب أحداً إلا من قامت عليه حجته بالرسل، وأما كون زيد أو عمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك ما لا يمكن الدخول فيه بين الله وبين عباده، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير الإسلام فهو كافر، وأن الله لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول، هذا في الجملة، والتعيين موكول إلى الله عز وجل وحكمه، وهذا أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر، فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا" .

4- يقول الشيخ حمد بن ناصر بن معمر .
"من كان يعبد الأوثان، ومات على ذلك قبل ظهور هذا الدين، فهذا ظاهره الكفر، وإن كان يحتمل أنه لم تقم عليه الحجة، لجهله وعد من ينبهه؛ لأنا نحكم على الظاهر، وأما الحكم على الباطن فذلك إلي الله تعالى، والله لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه، قال تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً) [الإسراء: 15]" .

5-وفي فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ؛
(قال جامع الفتاوى في الفهرس (هل يعذر بالجهل في التوحيد؟ ثم قال سئل (أي الشيخ محمد بن إبراهيم، ولو كان جاهلاً فقال الشيخ: التوحيد ما فيه جهل، هذا ليس مثله يجهل! هذا معرض عن الدين أيجهل الإنسان الشمس)
.

تكفير من أشرك ولو كان أزهد الناس والتأويل ليس عذرًا لصاحبه

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب مبينًا أن الجاهل يكفر وأن الجهل لا يمنع من وصف الشرك ، فهو يرفع العقوبة ولكنه لا يرفع الاسم ولا الوصف وقد ذكر ذلك في أكثر من موضع في قسم التفسير من رسائله ومؤلفاته فيقول في تفسير سورة البقرة عند قوله تعالى : " وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَ...انَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا .. إلى قوله .. لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ "

ففيه مسائل : منها " أن التلفظ بالشرك بكلمة واحدة لا يشترط في كفر من تكلم بها عقيدة القلب ولا عدم الكراهة للشرك.

ومنها أن المتكلم لا يعذر بالجهل ، ولو أراد أن يقضي به غرضًا مهمًا" .

ويبين في آيات سورة الأنعام عند قوله تعالى : " إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ " أن مرتكب الشرك يكفر ولو كان من أزهد الناس فيقول: " المسألة العظيمة التي لم يعرفها أكثر من يدعي الدين وهو تكفير من أشرك وحبوط عمله ولو كان من أزهد الناس وأعبدهم"

وفي هذا رد على من يقول أن لا إله إلا الله عاصمة من الوقوع في الشرك ، ويقول مبينًا أن التأويل الفاسد لا يعتبر عذرًا في الكفر ، بل هو زيادة في الكفر ولا يجوز لأهل الحق أن يناظروا أهل الباطل الذين يجادلون عن باطلهم ، وأن هناك فرق بين من يطلب العلم والهدى ويلتزم الحق إذا بان له ، وفرق بين من يعرف الحق لكنه يعرض عنه ويجادل بالباطل

فيقول الإمام :

" إن التأويل الفاسد في رد النصوص ليس عذرًا لصاحبه ، كما أنه سبحانه لم يعذر إبليس في شبهته التي ألقاها كما لم يعذر من خالف النصوص متأوِّلاً مخطئًا ، بل كان ذلك التأويل زيادة في كفره وأن مثل هذا التأويل ليس على أهل الحق أن يناظروا صاحب ويبينوا له الحق كما يفعلون مع المخطئ المتأوِّل ، بل يُبادر إلى عقوبته بالعقوبة التي يستحقها بقدر ذنبه ، والإعراض عنه إن لم يقدر عليه كما كان السلف الصلاح يفعلون هذا وهذا ، فإنه سبحانه لما أبدى له إبليس شبهته فعل به ما فعل ، ولما عتب على الملائكة في قولهم أبدى لهم شيئًا من حكمته وتابوا ، ومنها أن الشبهة إذا كانت واضحة البطلان لا عذر لصاحبها فإن الخوض معه في إبطالها تضييع للزمان وإتعاب للحيوان ، مع أن ذلك لا يردعه عن بدعته ، وكان السلف لا يخوضون مع أهل الباطل في رد باطلهم كما عليه المتأخرون ،

بل يقاتلونهم إن قدروا وإلا أعرضوا عنهم ، ومنها ذكر الأمر العظيم وهو اتخاذهم الشياطين أولياء وهذا الشرك الأكبر ، ثم ذكر عنهم أنهم يحسبون أنهم مهتدون ، ويبين لهم الله أن ذلك ليس عذرًا مع جهلهم ، ويبين لهم أن شيوع الشرك ليس دليلاً على مشروعيته ، فكون الشيء معمولاً به قرنًا بعد قرن من غير نكير لا يدل على صحته ويبين لهم أن أسباب الشرك هو الغلو في الصالحين والجهل بعظمة الله. وهذا فيه بيان أن الشرك سببه هو الجهل

(إجماع الصحابة على كفر مانعي الزكاة وقتالهم قتال ردة لا قتال بغي)

وقال الإمام المجدد تعليقًا على كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في كفر منع الزكاة وأن الصحابة أجمعوا على تكفيره من غير جحد ، بل قاتلوهم لمجرد المنع ، مع أن طوائف كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها ، ومع هذا فسيرة الصحابة والخلفاء فيهم جميعًا واحدة عكس ما يقوله أهل الزيغ من أن مانعي الزكاة لم ي...كفروا وقاتلهم الصديق قتال بغاة لا قتال مرتدين انظر إلى الضلال والتلبيس ، مع أن سيرة الصحابة فيهم واحدة وهي قتل مقاتلتهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار وسموهم جميعًا أهل ردة ، وكان من أعظم فضائل الصديق عند الصحابة أن ثبَّته الله عند قتال المرتدين ولم يتوقف كما توقف غيره من أصحابه بل ناظرهم حتى رجعوا إلى قوله وهؤلاء يقولون أن قتال مانعي الزكاة قتال بغاة ، ولم يعرفوا الفرق بين قتال الردة وقتال البغي ولا أحكام كل منهما ، وبينهما من الفرق كما بين الإسلام والكفر " فتأمل كلام ابن تيمية في تفكير المعين والشهادة عليه .. إذا قتل بالنار وسبى حريمه وأولاده عند منع الزكاة ، فهذا الذي ينسبون إليه أعداء الدين عدم تكفير المعين ، قال رحمه الله بعد ذلك .. وكفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الردة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى نصوص الكتاب والسنة" انتهى كلام ابن تيمية

ومن أعظم ما يُزيل الأشكال في مسألة التكفير والقتال عند من قصده اتباع الحق لأن مريد الحق يتبعه ويبحث عنه أما المجادل فاغسل يدك منه فهو من أهل الزيغ وما يزيل الإشكال إجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة وإدخالهم في أهل الردة وسبي ذراريهم وفعلهم فيهم ما صح عنهم ، وهو أول قتال وقع في الإسلام على من ادعى أنه من المسلمين ، فهذه أول واقعة وقعت في الإسلام على هذا النوع ، أعني المدعين للإسلام ، وهو أوضح الواقعات التي وقعت من العلماء عليهم ، من عصر الصحابة إلى وقتنا هذا

وقال الإمام أبو الوفا بن عقيل : " لما صعبت التكاليف على الجهال و الضغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم فسهلت عليهم ، إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم ، وهم عندي كفار بهذه الأوضاع مثل تعظيم القبور وخطاب الموتى بالحوائج وكتب الرقاع ، فيها يا مولاي افعل بي كذا وكذا ، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداءً بمن عبد اللاة والعُزى . انتهى كلام ابن عقيل. والشاهد من قول " وهم كفار عندي بهذه الأوضاع".

الذي يفعله عباد القبور الآن هو فعل الكفار من قبلهم وهو ما جاءت الرسل للنهي عنه وتكفيرهم وقتالهم

قال ابن القيم في إغاثة اللهفان في إنكار تعظيم القبور " وقد آل الأمر بهؤلاء المشركين إلى أن صنف بعضهم في ذلك كتابًا سماه (مناسك المشاهد) ولا يخفى أن هذه مفارقة لدين الإسلام ، ودخول في عبادة الأصنام ، وهذا الذي ذكره ابن القيم رجل من المصنفين يقال له ابن المفيد ، فقد رأيت ما قاله فيه بعينه بل وسماهم مشركين ولم يسمهم باسم آخر ، بل سماهم بوصفهم الحقيقي ولم يقل فعلهم فعل شرك وهم غير مشركين ، أو أنهم مسلمين يجهلون أو مسلمين مشركين ، لم يقل ذلك أبدًا بل كفرهم وسماهم مشركين ، وهذا في المعين ، فكيف ينكر تكفير المعين؟ وكلام سائر الأئمة وأتباعهم في التكفير كثير فوق الحصر ، لو ذهبنا نعده لطال بنا المقام ولكن نذكر بعضًا من كلامهم لمُرِيد الحق:

"وقال أبو العباس - رحمه الله - حدثني الخضيري عن والده الشيخ الخضيري إمام الحنفية في زمانه قال : كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سيناء كان كافرًا ذكيًا ، فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخارى أنهم يكفرون ابن سيناء وهو رجل معين مصنف يتظاهر بالإسلام ، وكلام الأئمة وشيوخ الإسلام في تكفير المعين وتسميته كافرًا مشركًا متواتر مستفيض ، وتمام الكلام في هذا أن يقال الكلام هنا في مسألتين

الأولى: أن يقال هذا الذي يفعله كثير من العوام عند قبور الصالحين ، ومع كثير من الأحياء والأموات والجن من التوجه إليهم ودعائهم لكشف الضر والنذر لهم لأجل ذلك ، هل هو الشرك الأكبر الذي فعله قوم نوح ومن

بعدهم إلى أن انتهى الأمر إلى قوم خاتم الرسل إلى قريش وغيرهم؟ فبعث الله الرسل وأنزل الكتب ينكر عليهم ذلك ويكفرهم ويسميهم كفارا ومشركين ويأمر بقتالهم حتى يكون الدين كله لله؟

هل الذي يفعله عباد القبور والمشركون الآن في زماننا هو فعل الكفار من قبلهم أم هذا شرك أصغر ، وشرك المتقدمين نوع غير هذا ؟ فمن فهم حقيقة دعوة الرسل وحقيقة ما كان عليه أقوامهم من شرك وكفر فلا إشكال .

واعلم أن الكلام في هذه المسألة سهل على من يسره الله عليه ، بسبب أن علماء المشركين اليوم يقرون أنه الشرك الأكبر ولا ينكرونه ، إلا ما كان من مسيلمة الكذاب وأصحابه فأكثر أحوالهم يقرون أنه الشرك الأكبر ، ولكن يعتذرون أن أهله لم تبلغهم الدعوة ، وتارة يقولون لا يكفر إلا من كان في زمن النبي وتارة يقولون إنه شرك أصغر وينسبونه إلى ابن القيم في المدارج كما تقدم وتارة لا يذكرون شيئًا من هذه الأعذار بل يعظمون أهل الشرك وطريقهم في الجملة ، وأنهم العلماء الذين يجب الرد إليهم عند التنازع ، وغير ذلك من الأقاويل المضطربة من مصلحة الدعوة ، ولو كفرناهم وجهرنا بالحق سنستعدي الطواغيت علينا ويمنعوننا من الدعوة ، ويقال لهم وأي خير في دعوة لا يدعوا أصحابها إلى التوحيد والتحذير من الشرك وتكفير أهله؟ وأي خير بعد كتمان الحق و تغيير دعوة الرسل والتلبيس على الناس أن ما هم عليه حق وصواب وهم مسلمون بذلك ، وأكثر أحوالهم أنهم تحت المشيئة ومآلهم إلى الجنة ؟ فأي تلبيس هذا الذي يسوي بين الشرك الأكبر والوقوع في الكبائر والمعاصي ؟ أهذه دعوة الرسل؟

أما الصنف الثاني فيقولون : نحن نعرف الشرك والتوحيد وما يقوله هؤلاء عند القبور والأضرحة شرك ، وكفر لكنه على العموم ولا نكفر المعين لجهله وقلة العلم وكثرة علماء الضلالة والسوء ، فيقال لهم : ألم تسمعوا قول الله في أكثر من آية في كتابه كفَّر المشركين وحكم عليهم بالكفر وسماهم مشركين؟ ألم تقرؤوا في كتاب الله أنه سبحانه حكم عليهم بالكفر وسماهم مشركين مع جهلهم؟ ألم تقرؤوا هذه الآيات المحكمات ؟أم قرأتموها ولم تفهموها؟ أم عرفتموها وأولتموها؟ أأنتم أعلم أم الله ؟؟ أأنتم أحرص على مصالح العباد من الله الذي خلقهم وهو سبحانه أعلم بهم؟ قد ذكرنا لكم الأدلة من القرآن والسنة وإجماع الصحابة وسلف الأمة إلى عصرنا هذا ، وما قرره الإمام المجدد وأولاده وأحفاده من أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ومرتكب الكفر يسمى كافرًا ، وسردنا الأدلة سردًا لكثرتها وتواترها

عن السلف ، وأعرضتم عن كل هذا المحكم المجمع عليه وأخذتم تستدلون بشبهات من كلام العلماء والمتشابه من أقوالهم المطلقة -وهذا كثير في كلامهم رحمهم الله - لكن هكذا هم أهل الزيغ ومبتغي الفتن والتأويل يتركون المحكم البين الواضح المفصل ويتمسكون بالمطلق المتشابه ويقعون على المجمل ويتركون المفصل وصدق الله إذ يقول فيهم : " فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ " وجواب هؤلاء كثير في الكتاب والسنة والإجماع ، ومن أصرح ما يجابون به إقرارهم في غالب الأوقات أن هذا هو الشرك الأكبر ، وأيضًا إقرار غيرهم من علماء الأقطار مع أن أكثرهم قد دخل في الشرك وجاهد أهل التوحيد ورموهم بكل نقيضه لكن لم يجدوا بدًا من الإقرار بأن هذا هو التوحيد وهذا هو الشرك لوضوحه ، ومع إقرارهم بأن هذا هو الشرك الأكبر لكن لا يكفر به إلا من أنكر الإسلام جملة وكذب الرسول والقرآن ، واتبع اليهودية أو النصرانية لا يكفر إلا بذلك ؛ هذا هو الذي يجادل به أهل الشرك والعناد في هذه الأوقات ، واعلم أن تصور هذه المسألة تصورًا حسنًا ومعرفة ما كان عليه كفار قريش وما عليه مشركو زماننا - ولا فرق بينهما - يكفي في إبطال هذه الشبهات من غير دليل خاص لوضوح الأمر ، فما بالك والأدلة عليه كثيرة لا تحصى كما مر معك

أحسن ما يزيل الإشكال في مسألة التكفير والقتال

من أحسن ما يزيل الإشكال في مسألة التكفير والقتال ويزيد المؤمن يقينًا ما جرى من النبي وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام انتسابًا ظاهرًا ملتزمًا بالأركان الخمسة وغيرها من الطاعات وفعل الخيرات هو ما ذكر عن النبي من أنه بعث البراء ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله ، وهذا كما قلنا في من ينتسب إلى الإسلام ، وكل الشواهد والأدلة التي ستأتي مثله ، هي فيمن يدعي الإسلام.

ومثل همِّه بغزو بني المصطلق لما قيل إنهم منعوا الزكاة ، ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانعي الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين ولم يسمهم مسلمين أو مسلمين مشركين أو مسلمين تلبسوا بشرك أو ناقض من نواقض الإسلام ويظلوا مسلمين ؟؟

وهذا الذي يدور عليه البحث وهو تسمية المتلبس بالشرك مشركًا كافرًا مرتدًا إن مات على ذلك ، ولكن هنا نبحث في إثبات الاسم وثبوته بالوصف ، وهذا ما قرره علماء الأمة وأجمعوا عليه من عصر الصحابة حتى يومنا هذا ، مثل إجماع الصحابة في زمن عمر على تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه إن لم يتوبوا لما فهموا حل الخمر لبعض الخواص ، ومثل إجماع الصحابة في زمن عثمان على تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة ، مع أنهم لم يتبعوه ، ومثل تحريق علي بن أبي طالب أصحابه لما غلو فيه ، ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد ومن اتبعه مع أنه يدعي أنه يطلب دم الحسين وأهل البيت حبًا فيهم.

ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم وهو مشتهر بالعلم والدين وهلم جرا من وقائع لا تعد ولا تحصى ، ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر وغيره؟ كيف تقاتل بني حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ويزكون ؟ وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا ، وهلم جرا إلى زمن بني عبيد الذين ملكوا المغرب ومصر والشام وغيرها ، مع تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمع والجماعات ، ونصب القضاة والمفتين لما أظهروا من الأقوال والأفعال ، لأن الأحكام تُبنى على الظاهر من إسلام وكفر ولا مجال لهذه التأويلات الفاسدة والشبهات الواهية ، فهي جميعها تردها هذه القاعدة العظيمة من قواعد الإسلام ، أما العقوبة والحكم بالقتل واستحلال المال والعرض فبعد البيان والاستتابة ، ولا علاقة ولا تلازم بين الوصف والعقوبة فالأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فلم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتال بني عبيد ، ولم يتوقف فيهم ، وهم في زمن ابن الجوزي ، وصنف فيهم كتابًا لما أخذت مصر من أيديهم سماه " النصر على مصر" ولم يسمع أحد من الأولين والآخرين أن أحدًا أنكر شيئًا من ذلك أو استشكله لأجل ادعائهم الملة والإسلام ، أو لأجل قول لا إله إلا الله ، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام إلا ما سمعنا من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان مع إقرارهم أن هذا هو الشرك ، ولكن من فعله أو حسَّنه أو كان من أهله ، أو ذم التوحيد وحارب أهله ، وأبغضهم أنه لا يكفر لأنه يقول لا إله إلا الله أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ؟؟ هذا لم يسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين الذين يجادلون عن المشركين ويحرسون الشرك ويسمونه بغير اسمه الحقيقي وليس عندهم إلا الشبهات والمتشابه من القول فإن ظفروا بحرف واحد من أهل لعلم أو أحد منهم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه.

فتأمل كلام هذا الذي ينسب إليه عدم تكفير المعين إذا جاهر بسب الدين وصار مع أهل الشرك وعباد القبور ويزعم أنهم على الحق أو أنهم غير مشركين ، انظر كيف كفر المعين ولو كان عابدًا باستحلال الحشيشة ولو زعم حلها للخاصة التي تعينهم على الفكرة والعبادة ، واستدل بإجماع الصحابة على كفر قدامة وأصحابه إن لم يتوبوا وكلامه في المعين وكلام الصحابة في المعين فكيف بما نحن فيه مما لا يساوي جزءًا من ألف جزء منه" انتهى كلام الإمام المجدد هذا كلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب استفضنا في نقله عنهما لبيان مذهبهما في تكفير المعين المتلبس بشرك وتسميته مشركًا وكافرًا قبل البعثة وبعدها ، قبل الرسالة وبعد الرسالة ، فوصف الشرك لازم له قبل الخبر وبعده ، يسمى مشركًا بما ظهر منه ، ولعلنا بهذه النقولات المستفيضة المطولة المتواترة عنهما نكون قد أوضحنا الإشكال وأزلنا الشبهة التي حاول أهل الزيغ نسبتها إليهما من أنهما يتوقفان في تكفير المعين ويشترطان قيام الحجة والفهم ، ولا يسمى شرك لغلبة الجهل وقلة العلم ، وقد ظهر لك الحق وتوضيح الشبهة التي أجاب عنها شيخ الإسلام ابن عبد الوهاب وفسر كلام ابن تيمية ووضح قصده من لفظة قيام الحجة والفرق بين القيام والبلوغ والفهم

* مَنْ لم يَكُنْ مُوحداً كان مُشرِكاً وَلابُد

يقول سبحانه: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) ، قال البغوي (... وجملة القول فيه، أن الله خلق الكافر وكفره فعلُ له وكسب، وخلق المؤمن وإيمانه فعلُ له وكسب، فلكل واحدٍ من الفريقين كسب واختيار، وكسبه واختياره بتقدير الله ومشيئته، فالمؤمن بعد خلق الله إياه يختار الإيمان، لأن الله تعالى أراد ذلك منه، وقدره عليه، وعلمه منه، والكافر بعد خلق الله تعلى إياه يختار الكفر، لأن الله تعلى أراد ذلك منه وقدره عليه وعلمه منه، وهذا طريق أهل السنة والجماعة من سلكه أصاب الحق وسَلِمَ من الجبر والقدَر) . وقال سبحانه: (وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ)

قال البغوي (قال ابن عباس: من خسر نفسه، وقال الكلبي: ضل من قبل نفسه، وقال أبو عبيدة: أهلك نفسه،وقال ابن كيسان والزجاج: معناه جهل نفسه، والسفاهة الجهل وضعف الرأي وكل سفيه جاهل، وذلك أن من عبد غير الله فقد جهِلَ نفسه،لأنه لم يعرف أن الله خَلَقَهَا)

وقال ابن القيم فيها (فقسم سبحانه الخلائق قسمين سفيهاً لا أسفه منه ورشيداً، فالسفيه من رغب عن ملته إلى الشرك، والرشيد من تبرأ من الشرك قولاً وعملاً وحالاً فكان قولُه توحيداً وعمله توحيداً وحاله توحيداً ودعوته إلى التوحيد) .

وقال رحمه الله (فالمعرض عن التوحيد مشرك شاء أم أبى والمعرض عن السنة مبتدع ضال شاء أم أبى) .

وقال ابن تيمية (من لم يعبد الله وحده فلا بد أن يكون عابداً لغيره، يعبد غيره فيكون مشركاً، فليس في بني آدم قسم ثالث، بل إما موحدُ وإما مشرك، أو من خلط هذا بهذا كالمبدلين من أهل الملل، النصارى ومن أشبههم من الضلال المنتسبين إلى الإسلام) .

وقال رحمه الله (... فكل من لم يعبد الله مخلصاً له الدين فلا بد أن يكون مشركاً عابداً لغير الله وهو في الحقيقة عابد للشيطان) .

العذر بالجــهل

ـ للإمام العلامة الشيخ أبي بطين النجدي الحنبلي رحمه الله

يقول رحمه الله في معرض إجاباته عن سؤال في موضوع التكفير ما نصه: "وأما ما سألت عنه من أنه: هل يجوز تعين إنسان بعينه بالكفر، إذا ارتكب شيئا من المكفرات؟

الأمر الذي دل عليه الكتاب، والسنة، وإجماع العلماء عليه أنه كفر مثل الشرك بعبادة غير الله سبحانه، فمن ارتكب شيئاً من هذا النوع أو حسنه، فلا شك في كفره، ولا بأس بمن تحققت منه شيئا من هذا النوع تقول: كفر فلان بهذا الفعل يبين هذا أن الفقهاء يذكرون في (باب حكم المرتد) أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتدا كافرا ويستفتحون هذا الباب بقولهم: من أشرك بالله كفر، وحكمه أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، والاستتابة إنما تكون مع معين، ولما قال بعض أهل البدع عند الشافعي أن القرآن مخلوق قال: كفرت بالله العظيم، وكلام العلماء في تكفير المعين كثير وأعظم أنواع الكفر الشرك بعبادة غير الله، وهو كفر بإجماع المسلمين، ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك، كما أن من زنى قيل: فلان زان، ومن رابى قيل: فلان مراب، والله أعلم".

ـ ويقول الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين مقررا أنه لا عذر بالجهل في المسائل الظاهرة:

"فمن بلغته رسالة محمد وبلغه القرآن، فقد قامت عليه الحجة فلا يعذر في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم، وكفر من شك في كفرهم، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون، ونعتقد كفرهم، وكفر من شك في كفرهم، وقد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، والشك هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول، ولا كذبه، لا بوقوع البعث، ولا عدم وقوعه، ونحو ذلك كالذي لا يعتقد

وجوب الصلاة، ولا عدم وجوبها، أو لا يعتقد تحريم الزنا، ولا عدم تحريمه، وهذا كفر بإجماع العلماء، ولا عذر لمن كان حاله هكذا بكونه لم يفهم حجج الله وبيناته؛ لأنه لا عذر له بعد بلوغها له، وإن لم يفهمها. وقد أخبر الله عن الكفار أنهم لم يفهموا، فقال: (وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْراً) [الأنعام: 25]، وقال: (اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ) [الأعراف: 30]، فبين سبحانه أنهم لم يفهموا، فلم يعذرهم لكونهم لم يفهموا، بل صرح القرآن بكفر هذا الجنس من الكفار، كما في قوله تعالى: (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً) [الكهف: 103]..".

- قال الشيخ أبو بطين أيضاً في معرض حديثه عن أفعال عباد القبور: "كل من فعل اليوم ذلك عند المشاهد فهو مشرك كافر بدلالة الكتاب والسنة والإجماع، ونحن نعلم أن من فعل ذلك ممن ينتسب إلى الإسلام أنه لم يوقعهم في ذلك إلا الجهل، فلو علموا أن ذلك يبعد عن الله غاية الإبعاد، وأنه من الشرك الذي حرّمه الله لم يُقدموا عليه فكفّرهم جميع العلماء ولم يعذروهم بالجهل كما يقول بعض الضالين إن هؤلاء معذورون لأنهم جُهال" .

-يقول رحمه الله في معرض توضيحه لموقف شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة تكفير المعين: "بل آخر كلامه رحمه الله (يعني ابن تيمية) يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس، وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات، وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة، فقد صرح رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة، ولم يعذرهم بالجهل مع أنا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها، فلو علموا أنها كفر تخرج عن الإسلام لم يفعلوها، وهذا في كلام الشيخ رحمه الله كثير.." ثم ذكر الشيخ أبو بطين بعض نصوص شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن قال: "وقال أيضاً: من زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله إلا نفرا قليلا لا يبلغون بضعة عشر، أو أنهم فسقوا، فلا ريب في كفر قائل ذلك، بل من شك في كفره فهو كافر" انتهى. فانظر –الكلام لأبي بطين- كيف كفر الشاك، والشاك جاهل فلم يرى أن الجهل عذر في مثل هذه الأمور" .

وجاء أيضاً في كتاب الدرر السنية في الأجوبة النجدية، لعلماء نجد عن أبي بطين قوله: "وقد قال تعالى (إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ) [النساء: 48]، وقال تعالى: (...إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللّهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ) [المائدة: 72]، فلم يستثن سبحانه وتعالى من ذلك الجاهل، ولم يخص المعاند فمن أخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاقّ الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين" .

56- ويقول أبو بطين أيضاً: "والجواب عن ذلك كله أن الله سبحانه وتعالى أرسل رسله مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، وأعظم ما أُرسلوا به ودعوا إليه عبادة الله وحده لا شريك له، والنهي عن الشرك الذي هو عبادة غيره فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذورا لجهله، فمن هو الذي لا يعذر؟ ولازم هذه الدعوى: أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند، مع أن صاحب هذه الدعوى لا يمكنه طرد أصله، بل لا بد أن يتناقض، فإنه لا يمكنه أن يتوقف في تكفير من شك في رسالة محمد، أو شك في البعث، أو غير ذلك من أصول الدين، والشاك جاهل" .

قال رحمه الله تعالى:
"ومما يبين أن الجهل ليس بعذر في الجملة قوله صلى الله عليه وسلم في الخوارج ما قال مع عبادتهم العظيمة، ومن المعلوم أنه لم يوقعهم فيه إلا الجهل وهل صار الجهل عذراً لهم؟" .

- قال رحمه الله تعالى: "وقد قدمنا كلام ابن عقيل في جزمه بكفر الذين وصفهم بالجهل فيما ارتكبوه من الغلو في القبور نقله عنه ابن القيم مستحسنا له، والقرآن يرد على من قال إن المقلد في الشرك معذور، وقد افترى وكذب على الله وقد قال الله عن المقلدين من أهل النار: (إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا) [الأحزاب: 67] وقال سبحانه حاكياً عن الكفار قولهم: (...إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ) [الزخرف: 22] واستدل العلماء بهذه الآية ونحوها على أنه لا يجوز التقليد في التوحيد والرسالة وأصول الدين، وأن فرضاً على كل مكلف أن يعرف التوحيد بدليله وكذلك الرسالة، وسائر أصول الدين؛ لأن أدلة هذه الأصول ظاهرة" .

- يقول موضحاً موقف شيخ الإسلام ابن تيمية يقول الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى: "إن التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة" يدل كلامه على أن هذين الأمرين –وهما التكفير والقتل –ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقاً بل على بلوغها، ففهمها شيء، وبلوغها شيء آخر، فلو كان هذا الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا المعاند خاصة، وهذا بيّن البطلان بل آخر كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس، وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات، وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد، والإيمان والرسالة فقد صرح رحمه الله تعالى في مواضع كثيرة بكفر أصحابها، وقتلهم بعد الاستتابة، ولم يعذرهم بالجهل مع أنا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها فلو علموا أنها كفر تخرج عن الإسلام لم يفعلوها" .

- ويقول موضحاً موقف شيخ الإسلام في موضوع عدم اختصاص التكفير بالمعاند بل يشمل الجاهل بالأمور الظاهرة "وكلامه رحمه الله في مثل هذا كثير فلم يخص التكفير بالمعاند مع القطع بأن أكثر هؤلاء جهال لم يعلموا أن ما قالوه، أو فعلوه كفر، فلم يعذروا بالجهل في مثل هذه الأشياء؛ لأن منه ما هو مناقض للتوحيد الذي هو أعظم الواجبات" .

- قال رحمه الله تعالى بعد أن نقل عن شيخ الإسلام قوله المعروف في تفريقه بين المسائل الظاهرة والخفية في مسألة قيام الحجة: "فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفية، والأمور الظاهرة فقال في المقالات الخفية التي هي كفر قد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، ولم يقل ذلك في المسائل الظاهرة، فكلامه ظاهر في الفرق بين الأمور الظاهرة، والخفية" .

***كلام نفيس جدًا لأبي بطين ـ رحمه الله ـ**

يقول الشيخ الإمام العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبو بطين ـ رحمه الله ـ في تقرير وتوضيح أن المشركين وعبَّاد القبور خارجين عن مسمى المسلمين وأن معرفة التوحيد والالتزام به شرط في وجود الإسلام : " إنه إذا خوطب الرسول أو غيره من الأموات والغائبين ، بلفظ من ألفاظ الاستعانة أو طلب منه حاجة نحو قول : أغثن...ي أو أنقذني أو خذ بيدي أو اقض حاجتي أو أنت حسبي ونحو ذلك يتخذه واسطة بينه وبين الله في ذلك فهو مشرك شرك العرب الذين بُعث إليهم النبي كما وضحه الله سبحانه في كتابه في مواضع مخبرًا عنهم أنهم يقولون : " مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى " وقولهم : " هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ " ولم يقولوا إن آلهتهم تُحْدِثُ شيئًا أو تدبر أمرًا من دون الله ".

وقال رحمه الله نقلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية : " إن الذين يتخذون واسطة بينهم وبين الله فهذا من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين حيث اتخذوا من دون الله أولياء وشفعاء يجتلبون بهم المنافع ويدفعون بهم المضار وقوله تعالى : " وَلا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ " فبين سبحانه أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابًا كفر ، فمن جعل الملائكة وسائط بينه وبين الله يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار ، ثم أن يسألهم غفران الذنوب وهداية القلوب ، وتفريج الكربات وسد الفاقات ، فهو كافر بإجماع المسلمين "

وقال : " فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه فهو مشرك ، يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل ... فهؤلاء شبهوا الخالق بالمخلوق وجعلوا له أندادًا ، وفي القرآن من الرد على هؤلاء ما لا تتسع له هذه الفتوى فإن هذا دين المشركين عباد الأوثان"

وقال أيضًا : " وهذه الأمور التي انتشرت في أكثر الأمصار من الاستعانة بالمقبورين في تفريج الكربات وسؤالهم وقضاء الحاجات والتقرب إليهم بالنذور والذبائح وغير ذلك من أنواع القربات ، ومن لم يعرف أن هذا تأله لغير الله وشرك عظيم تنفيه لا إله إلا الله فهو لم يعرف ولم يعلم لا إله إلا الله

أقوال بعض أئمة الدعوة في تكفير المعين ولو كان جاهلاً ومن فرق بين الفعل والفاعل فهو جاهل صرف

""""""""""""""""""""""""""""

يقول الشيخ سليمان بن سحمان في عدم التفريق بين الفعل والفاعل ومن فرق بينهما فهو جاهل قال: " وأما قوله نقول أن القول كفر ولا نحكم بكفر القائل ، فإطلاق هذا جهل صرف "

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب : " المسألة الكبرى وهي... كشف الشبهة لعلماء المشركين الذين يقولون هذا شرك ولكن لا يكفر من فعله لأنه يؤدي الأركان الخمسة "

فانظر وتأمل كلام الشيخ في كشف شبهة من فرق بين الفعل والفاعل بل وسماهم علماء المشركين ، أي العلماء الذين يجادلون عن المشركين وعباد القبور ويقولون أن فعلهم فعل كفر ولكنهم لا يكفرون ولا يطلق عليهم اسم المشرك ويبين الشيخ ابن سحمان ذلك فيقول - رحمه الله : " الشخص المعين إذا صدر منه ما يوجب كفره ، من الأمور التي هي من ضروريات الإسلام مثل عبادة غير الله سبحانه ، فإن الله قد أقام الحجة بإنزال كتبه وبعث رسله لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وهذا مما لا إشكال فيه فلا مانع من تكفيره"

ويوضح الشيخ أبو بطين هذا فيقول مبينًا أن مرتكب الشرك يسمى كافرًا : " وأما ما سألت عنه من أنه هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر إذا ارتكب شيئًا من المكفرات ؟ فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء عليه أنه كفر : مثل عبادة غير الله والشرك به سبحانه فمن ارتكب شيئًا من هذا النوع أو حسَّنه فلا شك في كفره ، وكلام العلماء في تكفير المعين كثير ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك كما أن من زنى قيل فلان زانٍ ومن رابى قيل فلان مرابٍ "

ويقول أيضًا - رحمه الله :

" كل من فعل ذلك اليوم عند المشاهد فهو مشرك كافر بدلالة الكتاب والسنة والإجماع وكفرهم جميع العلماء ولم يعذروهم بالجهل كما يقول بعض الضالين أن هؤلاء معذورون لأنهم جُهَّال" فهذا الكلام من هؤلاء الأئمة الأعلام يقرر ويوضح كلام شيخ الإسلام .

ابن تيمية يسمي المتلبس بالشرك مشركًا كافرًا

وابن تيمية - رحمه الله - حيث قال : " والجهل بالله في كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر".
ويقول أيضًا : " فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة فإنه يشرك بربه ويعدل به" فابن تيمية - رحمه الله - يثبت اسم المشرك لمرتكب الشرك ويسميه مشركًا كافرًا قبل الرسالة وبعدها ، وهذا ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة والإجماع ، فهل من متدبر لهذه الأدلة وينقاد للحق والصواب طارحًا التعصب والهوى؟
وقد بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعي العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بشيخي الإسلام - ابن تيمية وابن عبد الوهاب - : أن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه ولا يسمى مشركًا وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي واستغاث به ، وهذا هو الصواب الذي عليه أهل السنة وما قرره شيخي الإسلام - ابن تيمية وابن عبد الوهاب - كما مر معك من تحقيق قولهما - فقال له الرجل لا تطلق عليه الكفر حتى تُعرِّفه ، وهي شبهة أهل الزيغ من أن الفعل فعل كفر لكن فاعله لا يكفر وقد رددنا هذه الشبهة كما سبق.
لكن هؤلاء ساقوا الشبهات وقد غروا بها بعض الرعاع من أتباعهم ومن لا معرفة عنده من صغار الشباب ممن لا يعرف حالهم ولا علم عنده ولا فهم يميز به بين دعاة التوحيد وعلماء المشركين ، وهؤلاء عند التحقيق لا يكفرون المشرك إلا بالعموم فليس عندهم تكفير للمعين ، بل وفيما بينهم يتورعون حتى عن التكفير بالعموم ويدخلون المشرك في الإسلام بل ويتوقفون أحيانًا في اليهود والنصارى ، ثم انتشرت بدعتهم وشبهتهم حتى دخلت على من هو من خواص الإخوان الموحدين ؛ وذلك والله أعلم بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها ، وعدم الخوف من الزيغ والفتن ، والركون إلى أهل البدع ، والبعد عمَّا كتبه أئمة الدعوة ، وكذلك لعدم التربية على التوحيد الخالص في الصغر وأول الطلب ، وجهل حقيقة ما كان عليه كفار قريش وكذلك حقيقة ما جاء به النبي وتحقيق مسائل الإيمان والكفر ، وكذلك من أقوى أسباب الزيغ والضلال معرفة الإجمال من المسائل وترك التفصيل ، فالكل يعرف الإجمال وما حدث الضلال والزيغ إلا في التفصيل ، وقد رغبوا عن مسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب - قدس الله روحه -

ورسائل بنيه فإنها كافية بإذن الله في بيان جميع هذه الشبهات ، وقد قلنا ذلك مرارًا أن أئمة الدعوة قد فصلوا في مسائل الإيمان والكفر وتكفير المعين ما لم يفصل غيرهم لأنهم عاشوا هذه المسائل واقعًا وعاصروها خلاف بعض الدعاة الذين يقولون أن أهل هذه القباب والأضرحة وعباد القبور مسلمون ، وهؤلاء يجهلون حقيقة التوحيد وأصل دين الإسلام ، وهؤلاء وأمثالهم حاربهم شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وسماهم علماء المشركين وحاربهم بالدعوة والبيان والسيف والسنان ، فانظر ترى العجب واحمد ربك واسأله العافية فإن هذا الجواب من أهل الزيغ هو بعض أجوبة العراقي داود بن جرجيس والتي رد عليها الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ وبين زيف هذا العراقي الضال: " وعندما سألناهم عن مستندٍ لهم فقال أحدهم نكفر النوع ولا نعين الشخص إلا بعد التعريف ، ومستندنا ما رأيناه في بعض رسائل الشيخ - قدس الله روحه - على أنه امتنع من تكفير من عبد قبة الكواز وعبد القادر من الجهال لعدم من ينبه -

وانظر ترى العجب ثم اسأل الله العافية وأن يعافيك من الحَوْرِ بعد الكَوْرِ= هي هي نفس شبهة أهل زماننا من أهل الزيغ الذين يتبعون المتشابه ويردون المحكم ويتبعون المجمل ويتركون المفصل من كلام الشيخ وأولاده وأحفاده وما ذلك إلا لجهلهم بدين الإسلام وأصل التوحيد دين الرسل أجمعين ، وما أشبههم بالحكاية المشهورة عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - أنه ذات يوم كان يقرر على الطلاب أصول الدين ويبين المسائل ويفصلها ورجل من جلسائه لا يسأل ولا يتعجب حتى جاءت بعض الكلمات التي فهيا ما فيها من الغموض والإشكال وهي حمَّالة أوجه ، فقال الرجل ما هذه وكيف ذلك؟ فقال له الشيخ : قاتلك الله ذهب حديثنا من أول اليوم لم تفهم ولم تسأل عنه فلما جاءت هذه السقطة عرفتها وتمسكت بها وتركت كل ما قلناه من المحكم المفصل ، أنت مثل الذباب لا يقع إلا على المتشابه أو القذر أو كما قال .

وهذا حال أهل البدع والزيغ دائمًا كالذباب لا يقعون إلا على المتشابه من أقوال العلماء و يترك المفصل من أقوالهم.

الدُرر الجليه من الفتاوي النجديه

(تكفير المعين واستتابة المرتد)

ـ فتوى الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبي بطين رحمه الله في تكفير المعين.

سُئل الشيخ عن تكفير المعين فأجاب:

"وقال أيضاً الشيخ: عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين، نقول في تكفير المعين: ظاهر الآيات، والأحاديث، وكلام جمهور العلماء تدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره، ولم تفرق الأدلة بين المعين وغيره، قال تتعالى: (إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ) [النساء: 48]، وقال تعالى: (فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ) [التوبة: 5] وهذا عام في كل واحد من المشركين.

وجميع العلماء في كتب الفقه، يذكرون حكم المرتد، وأول ما يذكرون من أنواع الكفر والردة، الشرك، فقالوا: إن من أشرك بالله كفر، ولم يستثنوا الجاهل؛ ومن زعم لله صاحبة أو ولداً كفر، ولم يستثنوا الجاهل؛ ومن قذف عائشة كفر؛ ومن استهزأ بالله أو رسله أو كتبه، كفر إجماعاً، لقوله تعالى: (لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) [التوبة: 66] ويذكرون أنواعاً كثيرة مجمعاً على كفر صاحبها؛ ولم يفرقوا بين المعين وغيره.

ثم يقولون: فمن ارتد عن الإسلام قتل بعد الاستتابة، فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته، فالاستتابة بعد الحكم بالردة، والاستتابة إنما تكون لمعين؛ ويذكرون في هذا الباب، حكم من جحد وجوب واحدة من العبادات الخمس، أو استحل شيئاً من المحرمات، كالخمر والخنزير ونحو ذلك، أو شك فيه يكفر، إذا كان مثله لا يجهله.
ولم يقولوا ذلك في الشرك ونحوه مما ذكرنا بعضه، بل أطلقوا كفره ولم يقيدوه بالجهل، ولا فرقوا بين المعين وغيره" .

ـ فتوى الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبي بطين الديار النجدية.
(حكم من ارتكب المكفرات جهلاً)

وسئل الشيخ: عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين، رحمه الله: عمن ارتكب شيئاً من المكفرات جهلاً، يكفر إذا كان جاهلاً بكون ما ارتكبه كفر، أم لا؟

======

"فأجاب: قال تعالى: (إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً، وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تَكْلِيماً، رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللّهُ عَزِيزاً حَكِيماً) [النساء: 163-165].

فلا عذر لأحد بعد بعثة محمد صلى الله عليه وسلم في عدم الإيمان به وبما جاء به بكونه لم يفهم حجج الله وبيناته لأن الله سبحانه أخبر عن الكفار بعدم الفهم فقال تعالى (وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْراً) [الأنعام: 25]، وقال: (إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ) [الأعراف: 30]، وقال: (صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ) [البقرة: 171].

والآيات في وصفهم بغاية الجهل، كثيرة معلومة، فلم يعذرهم تعالى بكونهم لم يفهموا، بل صرح بتكفير هذا الجنس، وأنهم من أهل النار، كما في قوله تعالى: (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً، الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً، أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْناً) [الكهف: 103-105]، وقوله: (وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَـئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَـئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ) [الأعراف: 179] .

ـ فتوى الشيخ عبد الله والشيخ إبراهيم ابني الشيخ عبد اللطيف وكذلك الشيخ سليمان بن سحمان النجدي من علماء الدعوة.

التفريق بين القول والقائل والفعل والفاعل

وأما قوله: نقول بأن القول كفر، ولا نحكم بكفر القائل؛ فإطلاق هذا جهل صرف، لأن هذه العبارة لا تنطبق، إلا على المعين، ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة، إذا قال قولاً يكون القول به كفرا، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر، لكن الشخص المعين، إذا قال ذلك لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية، التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء، فإن بعض أقوالهم تتضمن أموراً كفرية، من رد أدلة الكتاب والسنة المتواترة، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفرا، ولا يحكم على قائله بدلالته، لاحتمال وجود مانع الجهل، وعدم العلم بنفس النص، أو بدلالته، فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها، ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية، قدس الله روحه في كثير من كتبه

****

ـ فتوى الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب صاحب تيسير العزيز الحميد:

(حكم من أظهر علامات النفاق)

(والمسألة الخامسة) هل يقال لمن أظهر علامات النفاق ممن يدّعي الإسلام: إنه منافق، أم لا؟

(الجواب) إنه من ظهرت منه علامات النفاق الدالة عليه كارتداده عند التخريب على المؤمنين، وخذلانهم عند اجتماع العدو، كالذين قالوا: (لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاَّتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ) [آل عمران: 167]الآية. وكونه إذا غلب المشركون التجأ معهم، وإن غلب المسلمون التجأ إليهم ومدحه للمشركين بعض الأحيان، وموالاتهم من دون المؤمنين، وأشباه هذه العلامات التي ذكر الله أنها علامات للنفاق وصفات للمنافقين، فإنه يجوز إطلاق النفاق عليه وتسميته منافقاً، وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك كثيراً

كما قال حذيفة رضي الله عنه: إن الرجل ليتكلم بالكلمة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون بها منافقاً، وكما قال عوف بن مالك رضي الله عنه لذلك المتكلم بذلك الكلام القبيح: كذبت، ولكنك منافق، وكذلك قال عمر في قصة حاطب، يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، وفي رواية: دعني أضرب عنقه، فإنه منافق، وأشباه ذلك كثير، وكذلك قال أسيد بن حضير لسعد بن عبادة لما قال ذلك الكلام: كذبت، ولكنك منافق تجادل عن المنافقين، ولكن ينبغي أن يعرف أنه لا تلازم بين إطلاق النفاق عليه ظاهراً وبين كونه منافقاً باطناً، فإذا فعل علامات النفاق جاز تسميته منافقاً لمن أراد أن يسميه بذلك وإن لم يكن منافقاً في نفس الأمر، لأن بعض هذه الأمور قد يفعلها الإنسان مخطئاً لا علم عنده، أو لمقصد يخرج به عن كونه منافقاً، فمن أطلق عليه النفاق لم ينكر عليه، كما لم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على أسيد بن حضير تسميته سعداً منافقاً مع أنه ليس بمنافق، ومن سكت لم ينكر عليه، بخلاف المذبذب الذي ليس مع المسلمين ولا مع المشركين، فإنه لا يكون إلا منافقاً.

الإمتـــــــاع في حكـــي الإجمــــــــــاع

في مسألة الوسائط بين العبد وربه

- الإجماع الأول :

==========

نقله ابن تيمية وهو من جعل بينه وبين اللَّه وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم الشفاعة كفر إجماعاً لأنَّ ذالك كفعل عابدي الأصنام القائلين { ما نعبدهم إلاّ ليقربونا إلى اللَّه زلفى } ، ونقل هذا الإجماع جماعة من أهل العلم إقراراً ، منهم الإقناع وشرحه في باب المرتد والإنصاف وابن مفلح ونقله كذلك محمد بن عبدالوهاب في النواقض العشرة وحفيده سليمان في التيسير.

واسم (وسائط) عام يشمل هذه الصورة لأنه جعل الرسول أو الولي المقبور واسطة يدعو له .

2 - الإجماع الثاني :

============

نقله عبد اللطيف بن عبد الرحمن كما في كتاب دعاوى المناوئين . قال : ولو قال يا ولي اللَّه اشفع لي .. فإن نفس السؤال محرم وطلب الشفاعة منهم يشبه قول النصارى: يا والدة الإله اشفعي لنا إلى الإله . وقد أجمع المسلمون أن هذا شرك ، وإذا سألهم معتقدا تأثيرهم من دونه فهو أكبر وأطم . اهـ.

وقوله يا ولي اللَّه اشفع مثل قوله يا ولي اللَّه ادع اللَّه لي لأنه طلب شفاعة من ميت لا يقدر ولا يشفع.

3 - الإجماع الثالث :
===========

نقله أيضاً عبد اللطيف بن عبد الرحمن كما في مجموع الرسائل ، وراجع أيضاً كتاب دعاوى المناوئين ، قال : " أما تكفير من أجاز دعاء غير الله والتوكل على سواه واتخاذ الوسائط بين العباد بين الله في قضاء حاجاتهم وتفريج كرباتهم وإغاثة لهفاتهم وغير ذلك من أنواع عباداتهم فكلامهم - أي العلماء - فيه وفي تكفير من فعله أكثر من أن يحاط به ويحضر وقد حكى الإجماع عليه غير واحد ممن يقتدى به ويرجع إليه من مشايخ الإسلام والأئمة الكرام " اهـ.
الشاهد : قوله " اتخاذ الوسائط " . فإن من قال : يا ولي الله ادع الله لي .. فقد اتخذه واسطة في الدعاء .

4 - إجماع خاص :
==========

فقد أجمع علماء مكة ونجد عام1343هـ كما جاء في كتاب " البيان المفيد فيما اتفق عليه علماء نجد من عقائد التوحيد" ، قالوا : ونعتقد أن الشفاعة ملك لله وحده ولا تكون إلاّ لمن أذن الله له ولا يشفعون إلاّ لمن ارتضى ولا يرضى الله إلاّ عمن اتبع رسله فنطلبها من الله مالكها ، فنقول : اللهم شفع فينا نبيك مثلاً ، ولا نقول يا رسول الله اشفع لنا فذلك لم يرد به كتاب ولا سنة ولا عمل سلف ولا صدر ممن يثق به المسلمون فنبرأ إلى الله أن نتخذ واسطة تقربنا إلى الله أو تشفع لنا عنده فنكون ممن قال الله فيهم وقد أقروا بربوبيته وأشركوا بعبادته { ويعبدون من دون الله..}.

5- الإجماع الخامس :
============

ما ذكره حمد بن ناصر بن معمر في الهدية السنية نقله عنه صاحب دعاوى المناوئين ، قال : " ونحن نعلم بالضرورة من النَّبِيّ -صلى الله عليه وسلم- لم يشرع لأمته أن يدعوا أحداً من الأموات ولا الأنبياء ولا الصالحين ولا غيرهم لا بلفظ الاستغاثة ولا غيرها بل نعلم أنه نهى عن كل هذه الأمور وأن ذلك من الشرك الأكبر" اهـ. ومعنى " الاستغاثة ولا غيرها " ، أي : كالتوسل والتشفع علما بأن الشيخ حمد بن ناصر بن معمر قد ألف كتاباً أحياناً يسمى الإرشاد وأحياناً يسمى النبذة الشريفة ، والكتاب في الرد على من قال أن الاستشفاع والتوسل بالأنبياء والصالحين مثل قول يا رسول الله

أو يا ولي الله اشفع لي أو ادع لي .. أنه من الشرك الأصغر ، فرد عليه الشيخ حمد منكراً كونه من الشرك الأصغر أفتى أنه من الشرك الأكبر.

6 - الإجماع السادس :

==============

إجماع السلف قاطبة على أن شرك مشركي العرب هو طلب الشفاعة والوساطة { ما نعبدهم إلاّ ليقربونا إلى الله زلفى } ، { ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله } ، ولم يعبدوهم لأنهم يخلقونهم أو يرزقونهم بل للوساطة ، ومن قال للولي المقبور ادع الله لي أو اشفع لي فقد فعل فعل مشركي العرب .

قال سليمان بن عبد الله في كتاب تيسير العزيز الحميد في قوله : { لله الشفاعة جميعاً } وأمثالها من الآيات ، قال : والمقصد أن المشركين الأولين يدعون الملائكة والصالحين ليشفعوا لهم عند الله كما تشهد به نصوص القرآن ، وكتب التفسير والآثار طافحة بذلك اهـ.

==========================

مقتطفـــــــــات وفــوائــــــــــــــد

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة،

اذا قال قولا يكون القول به كفرا، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر، لاكن الشخص المعين اذا قال ذلك لايحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس .....
وأما مايقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لايتوقف في كفر قائله. (الدرر السنية 244/ج8/ 90).
قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله:

(واذكر كلامه في الإقناع وشرحه في الردة كيف ذكروا أنواعا كثيرة موجودة عندكم، ثم قال منصور البهوتي: وقد عمت البلوى في هذه الفرق وأفسدوا كثيرا من عقائد أهل التوحيد نسأل الله العفو والعافية. هذا لفظه بحروفه، ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله هل قال واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور البهوتي إن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم) (الدرر السنية 10/ 63 - 74)

وذكر ابن سحمان في أول رسالة "تكفير المعين"؛ أن التفريق بين القول والقائل والفعل والفاعل في الشرك الأكبر بدعـــــة ،

فالأصل في اللغة والشرع؛ "من فعل فعلاً سمى بهذا الفعل"، فمن شرب سميَ شارباً، فهل نقول لمن شرب "ماء"؛ فعله شرب ولكن هو لم يشرب؟!
فالنحويين متفقون، سواء قيل بان الاسم مشتق من المصدر أو من الفعل فكل النحويين متفقون على ذلك، في أصل الاشتقاق، لأن المصدر والفعل كلاهما يتضمن الحدث الذي هو الفعل، فشارب مثلا يتضمن حدث الشرب، وهذا الحدث موجود في الفعل والمصدر، وفارق الفعل المصدر بأن الحدث قارنه زمن.
فمن أشرك مع الله غيره سمي مشركا، ومن ابتدع في الدين سمي مبتدعا، ومن شرب الخمر سمي شاربا للخمر.

محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ، حيث قال : مسألة تكفير المعين:

من الناس من يقول: لا يكفر المعين أبدا. ويستدل هؤلاء بأشياء من كلام ابن تيمية غلطوا في فهمها ، وأظنهم لا يكفرون إلا من نص القرآن على كفره كفرعون. والنصوص لا تجيء بتعيين كل أحد. يدرس باب (حكم المرتد) ولا يطبق على أحد، هذه ضلالة عمياء وجهالة كبرى، بل يطبق بشرط.
الأول: ثم الذين توقفوا في تكفير المعين في الأشياء التي قد يخفى دليلها فلا يكفر حتى تقوم عليه الحجة الرسالية من حيث الثبوت والدلالة فإذا أُوضحت له الحجة بالبيان الكافي كفر سواء فهم، أو قال:ما فهمت، أو فهم وأنكر، ليس كفر الكفار كله عن عناد.

الثانى: وأما ما علم بالضرورة أن الرسول جاء به وخالفه فهذا يكفر بمجرد ذلك ولا يحتاج إلى تعريف سواء في الأصول أو الفروع ما لم يكن حديث عهد بالإسلام.
وإمام الدعوة ألف مؤلفًا في مسألة تكفير المعين وهو المسمى:مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد)) بين ووضح أنه لا مناص من تكفير المعين بشروطه الشرعية.
ثم عند ذكر التكفير تعلم أن الناس ثلاثة أقسام: طرفان، ووسط
طرف يكفر بمجرد المعاصي. هؤلاء هم الخوارج يخرجونه من الإيمان ويدخلونه في أهل الكفران .
والمعتزلة تخرجه من الإيمان ولا تدخله في الكفر، ولكنهم يحكمون بخلوده في النار.
أما أهل الحق فلا يعتقدون ذلك في العصاة.
ولا يخفى بطلان قول الخوارج والمعتزلة، كما لا يخفى بطلان قول من قال من المرجئة وغيرهم من أهل التفريط
إن من قال لا إله إلا الله فهو مسلم وإن فعل ما فعل.

وقول المرجئة (إن وقوع العبد في الكفر لايلزم منه وقوع الكفر عليه) هذا من تلبيسهم ووضع كلام العلماء فى غير موضعة ,فإن هذه القاعدة متفق عليها و موضوعها المسائل الخفية التي لايعلمها كثير من الناس وهي

مسائل أهل البدع مثل الارجاء والقدر والصرف والعطف وغيرها من مقالات أهل البدع والتأويل.

وفي فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ، قال جامع الفتاوى الشيخ عبد الرحمن بن قاسم في الفهرس
هل يعذر بالجهل بالتوحيد؟
================
ثم قال سئل (أي الشيخ محمد بن إبراهيم)ولو كان جاهلا فقال الشيخ :التوحيد ما فيه جهل ، هذا ليس مثله يُجهل إنما هذا معرض عن الدين يجهل الإنسان الشمس ؟ الفتاوى 198/12
وقال (كل من فعل أو صدر منه الكفر فإنه يكفر)

البيان الممهد من كلام الشيخ المجدد

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله : (فإن كنتم تعرفون أن هذا الشرك من جنس عبادة الأصنام الذي يخرج الرجل من الإسلام، وقد ملأ البر، والبحر، وشاع، وذاع، حتى إن كثيرا ممن يفعله يقوم الليل، ويصوم النهار، وينتسب إلى الصلاح، والعبادة"فما بالكم لم تفشوه في الناس؟ وتبينوا لهم أن هذا كفر بالله، مخرج عن الإسلام.
أرأيتم لو أن بعض الناس، أو أهل بلدة، تزوجوا أخواتهم، أو عماتهم، جهلا منهم، أفيحل لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتركهم؟ لا يعلمهم أن الله حرم الأخوات، والعمات؟ فإن كنتم تعتقدون أن نكاحهن أعظم مما يفعله الناس اليوم عند قبور الأولياء والصحابة، وفي غيبتهم عنها، فاعلموا أنكم لم تعرفوا دين الإسلام، ولا شهادة أن لا إله إلا الله، ودليل هذا مما تقدم من الآيات التي بينها الله في كتابه; وإن عرفتم ذلك، فكيف يحل لكم كتمان ذلك، والإعراض عنه؟ وقد {أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ} [سورة آل عمران آية: 187] .

فإن كان الاستدلال بالقرآن عندكم هزوا وجهلا، كما هي عادتكم، ولا تقبلونه، فانظروا في: الإقناع، في باب حكم المرتد، وما ذكر فيه من الأمور الهائلة التي ذكر أن الإنسان إذا فعلها فقد ارتد، وحل دمه، مثل: الاعتقاد في الأنبياء والصالحين. وجعلهم: وسائط بينه وبين الله، ومثل الطيران في الهواء، والمشي في الماء، فإذا كان من فعل هذه الأمور منكم، مثل: السائح الأعرج، ونحوه، تعتقدون صلاحه، وولايته; وقد صرح في الإقناع، بكفره; فاعلموا أنكم لم تعرفوا معنى شهادة: أن لا إله إلا الله.

فإن بان في كلامي هذا شيء من الغلو، من أن هذه الأفاعيل، لو كانت حراما فلا تخرج من الإسلام، وأن فعل أهل زماننا في الشدائد، في البر، والبحر، وعند قبور الأنبياء والصالحين ليس من هذه، بينوا لنا الصواب، وأرشدونا إليه.

وإن تبين لكم أن هذا هو الحق الذي لا ريب فيه، وأن الواجب إشاعته في الناس، وتعليمه النساء والرجال، فرحم الله من أدى الواجب عليه، وتاب إلى الله، وأقر على نفسه، فإن التائب عن الذنب كمن لا ذنب له; وعسى الله أن يهدينا وإياكم، وإخواننا، لما يحب ويرضى، والسلام.

وقال أيضا: رحمه الله تعالى، بعد كلام له:

وأما النوع الثاني: فهو الكلام في الشرك والتوحيد، وهو المصيبة العظمى، والداهية الصماء; والكلام على هذا النوع، والرد على هذا الجاهل: يحتمل مجلدا، وكلامه فيه، كما قال ابن القيم رحمه الله: إذا قرأه المؤمن تارة يبكي، وتارة يضحك!!. ولكن أنبهك منه على كلمتين; الأولى: قوله: إنهما نسبا من قبلهما إلى الخروج من الإسلام، والشرك الأكبر أفيظن أن قوم موسى لما قالوا: اجعل لنا إلها كما لهم آلهة، خرجوا من الإسلام؟ أفيظن أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قالوا: اجعل لنا ذات أنواط فحلف لهم أن هذا مثل قول قوم موسى: اجعل لنا إلها، أنهم خرجوا من الإسلام؟ أيظن: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما سمعهم يحلفون بآبائهم فنهاهم وقال: " من حلف بغير الله فقد أشرك "1 أنهم خرجوا من الإسلام؟ إلى غير ذلك من الأدلة التي لا تحصر، فلم يفرق بين الشرك المخرج عن الملة، من غيره، ولم يفرق بين الجاهل والمعاند.

والكلمة الثانية: قوله: إن المشرك لا يقول: لا إله إلا الله، فيا عجبا من رجل يدعي العلم، وجاء من الشام بحمل كتب، فلما تكلم إذا أنه لا يعرف الإسلام

من الكفر; ولا يعرف الفرق بين أبي بكر الصديق رضي الله عنه وبين مسيلمة الكذاب.
أما علم أن مسيلمة يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويصلي ويصوم أما علم أن غلاة الرافضة الذين حرقهم علي رضي الله عنه يقولونها؟! وكذلك الذين يقذفون عائشة، ويكذبون القرآن; وكذلك الذين يزعمون أن جبرائيل غلط وغير هؤلاء، ممن أجمع أهل العلم على كفرهم; منهم من ينتسب إلى الإسلام، ومنهم: من لا ينتسب إليه، كاليهود؛ وكلهم يقولون: لا إله إلا الله وهذا بين عند من له أقل معرفة بالإسلام، من أن يحتاج إلى تبيان.
وإذا كان المشركون لا يقولونها، فما معنى: باب حكم المرتد الذي ذكر الفقهاء من كل مذهب؟ هل الذين ذكرهم الفقهاء، وجعلوهم مرتدين، لا يقولونها؟ هل الذي ذكر أهل العلم أنه أكفر من اليهود، والنصارى وقال بعضهم: من شك في كفر أتباعه، فهو كافر; وذكرهم في الإقناع في: باب حكم المرتد; وإمامهم: ابن عربي، أيظنهم لا يقولون: لا إله إلا الله؟! لكن هو أتى من الشام، وهم يعبدون ابن عربي، جاعلين على قبره صنما يعبدونه، ولست أعني أهل الشام كلهم، حاشا وكلا; بل لا تزال طائفة على الحق، وإن قلّت، واغتربت.
لكن العجب العجاب، استدلاله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الناس إلى قول: لا إله إلا الله ولم يطالبهم بمعناها، وكذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحوا بلاد الأعاجم، وقنعوا منهم بلفظها، إلى آخر كلامه. فهل يقول هذا الكلام من يتصور ما يقول؟ !.
فنقول، أولا: هو الذي نقض كلامه وكذبه، بقوله دعاهم إلى ترك عباده الأوثان، فإذا كان لم يقنع منهم إلا بترك عبادة الأوثان، تبين أن النطق بها لا ينفع إلا بالعمل بمقتضاها، وهو: ترك الشرك، وهذا هو المطلوب; ونحن إنما نهينا عن الأوثان المجعولة على قبر الزبير، وطلحة، وغيرهما، في الشام، وغيره.
فإن قلتم: ليس هذا من الأوثان، وإن دعاء أهل القبور، والاستغاثة بهم في الشدائد، ليست من الشرك، مع كون المشركين الذين في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلصون لله في الشدائد، ولا يدعون أوثانهم، فهذا كفر; وبيننا وبينكم كلام العلماء، من الأولين، والآخرين، الحنابلة وغيرهم.
وإن أقررتم أن ذلك كفر وشرك، وتبين أن قول: لا إله إلا الله، لا ينفع إلا مع ترك الشرك، فهذا هو المطلوب، وهو الذي نقول، وهو الذي أكثرتم النكير فيه، وزعمتم أنه لا يخرج إلا من خراسان; وهذا القول، كما في

أمثال العامة: لا وجه سمح، ولا بنت رجال; لا أقول صواب، بل خطأ ظاهر، وسب لدين الله; وهو أيضا متناقض، يكذب بعضه بعضا، لا يصدر إلا ممن هو أجهل الناس.
وأما دعواه: أن الصحابة لم يطلبوا من الأعاجم إلا مجرد هذه الكلمة، ولم يعرفوهم بمعناها، فهذا قول من لا يفرق بين دين المرسلين، ودين المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار; فإن المؤمنين يقولونها، والمنافقين يقولونها، لكن المؤمنون: يقولونها، مع معرفة قلوبهم بمعناها، وعمل جوارحهم بمقتضاها، والمنافقون يقولونها من غير فهم لمعناها ولا عمل بمقتضاها; فمن أعظم المصائب وأكبر الجهل من لا يعرف الفرق بين الصحابة والمنافقين. لكن هذا لا يعرف النفاق، ولا يظنه في أهل زماننا، بل يظنه في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وأما زمانه فصلح بعد ذلك! وإذا كان زمانه وبلدانه ينزهون عن البدع، ومخرجها من أهل خراسان، فكيف بالشرك والنفاق؟! ويا ويح هذا القائل، ما أجرأه على الله! وما أجهله بقدر الصحابة وعلمهم! حيث ظن أنهم لا يعلمون الناس معنى لا إله إلا الله.) الدرر السنية 2 /44

ماحكــــــم من عبد الله وحده
وأنكر الشرك وأهله ولكن لم يبغضهم ولم يعادهم ولم يكفرهم

و

ماحكـــــــــم من عبد الله وحده
وأنكر الشرك وأهله وعاداهم وأبغضهم ولكن لم يُكفرهم

الاول /
من عبد الله وحده
وأنكر الشرك وأهله ولكن لم يبغضهم ولم يعادهم ولم يكفرهم

(وهو من أتى بالإثبات وأتى ببعض النفي وترك بعضه، فهم المبعضة في النفي)) قال تعالى (إذ قالوا لقومهم إنا برءاؤ منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده))
وقال تعالى (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله)
وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة).
قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: عن هذا النوع أشد الأنواع خطرا ، ولأنه لم يعرف قدر ما عمل به من التوحيد (أي الإثبات) ولم يبغض من تركه ولم يكفرهم اهـ
قال حفيده معقبا: إنه أشد الأنواع خطرا لأنه لم يعرف قدر ما عمل به ولم يجئ بما يصحح توحيده من القيود الثقال التي لابد منها لما علمت أن التوحيد يقتضي نفي الشرك والبراءة منه ومعاداة أهله وتكفيرهم مع قيام الحجة عليهم اهـ

وقال حسين وعبد الله ابنا محمد بن عبد الوهاب قالا: فمن قال لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله أو قال لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلما بل هو ممن قال الله فيهم (ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض... - إلى قوله - حقا). والله أوجب معاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله) وقال تعالى (يا أيها

الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة). الدرر 140.139/10.

ونقل عن ابن تيمية في هذا النوع والذي بعده قوله: في أن أهل الجهل والغلو لا يميزون بين ما أمروا به ونهوا عنه.... ولا يفهمون حقيقة مرادهم ولا يتحرون طاعتهم بل هم جهال بما أوتوا به اهـ مختصرا. (وجهّلهم لأنهم لم يعرفوا قدر التوحيد أو ضده).

قضية معاصرة : ومثل ذلك اليوم:
من عبد الله وحده وأنكر الشرك والمذاهب والأديان المعاصرة وأهلها من العلمانية وغيرها ولكن لم يبغضهم ولم يعادهم ولم يكفرهم

الثاني/

من عبد الله وحده
وأنكر الشرك وأهله وعاداهم وأبغضهم ولكن لم يُكفرهم

(وهو من أتى بالإثبات وأتى ببعض النفي وترك بعضه، فهم المبعضة في النفي)
قال الله تعالي ؛
(قل يا أيها الكافرون) وقوله في آية الممتحنة (كفرنا بكم).

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب مؤصلا وحفيده عبد الرحمن مقررا، قالا:
ومنهم من عاداهم ولم يكفرهم(المشركين) فهذا النوع أيضا لم يأت بما دلت عليه لا إله إلا الله من نفي الشرك وما تقتضيه من تكفير من فعله بعد البيان إجماعا وهو مضمون سورة الإخلاص و(قل يا أيها الكافرون) وقوله في آية الممتحنة (كفرنا بكم)
ومن لم يكفر من كفره القرآن فقد خالف ما جاءت به الرسل من التوحيد وما يُوجبه اهـ

قلت؛ لما علمت من أن التوحيد يقتضي نفي الشرك والبراءة منه ومعاداة أهله وتكفيرهم مع قيام الحجة عليهم.

فإذا عرفت أن الله كفر أهل الشرك ووصفهم به في الآيات المحكمات بقوله (ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر) وكذلك السنة

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: إما من قال أنا لا أعبد إلا الله وأنا لا أتعرض السادة والقباب على القبور وأمثال ذلك، فهذا كاذب في قول لا إله إلا الله ولم يؤمن بالله ولم يكفر بالطاغوت اهـ الدرر 121/2.

وقال أيضا: من قال لكن لا أتعرض للمشركين ولا أقول فيهم شيئا لا تظن أن ذلك يحصل لك به الدخول في الإسلام بل لابد من بغضهم وبغض من يحبهم ومسبتهم ومعاداتهم، ثم ذكر آية (إذ قالوا لقومهم إنا برءاؤ منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده). ولو يقول رجل أنا أتبع النبي صلى الله عليه وسلم وهو على الحق لكن لا أتعرض أبا جهل وأمثاله ما عليّ منهم لم يصح إسلامه اهـ الدرر 109/2.

وقال حسين وعبد الله ابنا محمد بن عبد الوهاب قالا: فمن قال لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله أو قال لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلما بل هو ممن قال الله فيهم (ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض... - إلى قوله - حقا). والله أوجب معاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم(لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله) وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة).. الدرر 140.139/10.

وقال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب وابابطين قالا: فيمن قال من تكلم بالشهادتين لا يجوز تكفيره فإذا اطرد عدم تكفير من قال لا إله إلا الله وعاند

يكفر لأنه مكذب اهـ باختصار الدرر 250/10، مجموع الرسائل 660.659/1.

وقال أيضا: وسؤال الميت والاستغاثة به في قضاء الحاجات وتفريج الكربات من الشرك الأكبر الذي حرمه الله تعالى ورسوله واتفقت الكتب الإلهية والدعوات النبوية على تحريمه وتكفير فاعله والبراءة منه ومعاداته (مجموعة الرسائل والمسائل ق 1 ج 1 /79. وفتاوى الأئمة النجدية 100/3.

وقال بعض علماء نجد: فيمن لم يكفر المشركين فقالوا إنه كافر مثلهم فإن الذي لا يكفر المشركين غير مصدق بالقرآن فإن القرآن قد كفر المشركين وأمر بتكفيرهم وعداوتهم وقتالهم اهـ فتاوى الأئمة النجدية 77/3.

قضية معاصرة اليوم:

من عبد الله وحده وأنكر العلمانية أوالشيوعية أوالقومية أوالبعثية أوالرأسمالية أوالديمقراطية والبرلمانات أو النظام العالمي الكفري الجديد أودين الرافضة أوالصوفية القبورية أو القوانين الوضعية والحداثة وغلاة العصرانيين وغير ذلك من الأديان أو المذاهب المعاصرة الكفرية. وعادى أهلها، فعادى العلمانيين أوالشيوعيين أوالقوميين أوالبعثيين أوالرأسماليين أوالديمقراطيين والبرلمانيين المشرعين أو أهل النظام العالمي الكفري الجديد أوالروافض أو أهل الصوفية القبوريين أو القانونيين والحداثة وغلاة العصرانيين، كل أولئك عاداهم ولكن لم يكفرهم، فقال لا أكفر العلمانيين ولا أكفر الشيوعيين ولا أكفر القوميين ولا أكفر البعثيين ولا أكفر الرأسماليين ولا أكفر الديمقراطيين أو أهل النظام العالمي الكفري الجديد ولا أكفر الروافض ولا أكفر أهل الصوفية القبوريين ولا أكفر القانونيين.

الفـــــروق للقرافي

[الْفَرْقُ بَيْنَ قَاعِدَةِ مَا لَا يَكُونُ الْجَهْلُ عُذْرًا فِيهِ وَبَيْنَ قَاعِدَةِ مَا يَكُونُ الْجَهْلُ عُذْرًا فِيهِ]

قال الإمام القرافي :

الْفَرْقُ الرَّابِعُ وَالتِّسْعُونَ بَيْنَ قَاعِدَةِ مَا لَا يَكُونُ الْجَهْلُ عُذْرًا فِيهِ وَبَيْنَ قَاعِدَةِ مَا يَكُونُ الْجَهْلُ عُذْرًا فِيهِ) .

اعْلَمْ أَنَّ الْجَهْلَ نَوْعَانِ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ جَهْلٌ تَسَامَحَ صَاحِبُ الشَّرْعِ عَنْهُ فِي الشَّرِيعَةِ فَعَفَا عَنْ مُرْتَكِبِهِ، وَضَابِطُهُ أَنَّ كُلَّ مَا يُتَعَذَّرُ الِاحْتِرَازُ عَنْهُ عَادَةً فَهُوَ مَعْفُوٌّ عَنْهُ،

وَلَهُ صُوَرٌ

إحْدَاهَا مَنْ وَطِئَ امْرَأَةً أَجْنَبِيَّةً بِاللَّيْلِ يَظُنُّهَا امْرَأَتَهُ أَوْ جَارِيَتَهُ عُفِيَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الْفَحْصَ عَنْ ذَلِكَ مِمَّا يَشُقُّ عَلَى النَّاسِ.

الصُّورَةُ الثَّانِيَةُ الْجَهْلُ بِنَجَاسَةِ الْأَطْعِمَةِ وَالْمِيَاهِ وَالْأَشْرِبَةِ يُعْفَى عَنْهُ لِمَا فِي تَكَرُّرِ الْفَحْصِ عَنْ ذَلِكَ مِنْ الْمَشَقَّةِ وَالْكُلْفَةِ فَالْجَاهِلُ الْمُسْتَعْمِلُ لِشَيْءٍ مِنْهَا لَا إثْمَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ.

الصُّورَةُ الثَّالِثَةُ لَا إثْمَ عَلَى مَنْ شَرِبَ خَمْرًا يَظُنُّهُ جُلَّابًا فِي جَهْلِهِ بِهِ لِمَشَقَّةِ فَحْصِهِ عَنْهُ.

الصُّورَةُ الرَّابِعَةُ لَا إثْمَ عَلَى مَنْ قَتَلَ مُسْلِمًا فِي صَفِّ الْكُفَّارِ يَظُنُّهُ حَرْبِيًّا فِي جَهْلِهِ بِهِ لِتَعَذُّرِ الِاحْتِرَازِ عَنْ ذَلِكَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ.

الصُّورَةُ الْخَامِسَةُ لَا إثْمَ عَلَى الْحَاكِمِ يَقْضِي بِشُهُودِ الزُّورِ جَاهِلًا بِحَالِهِمْ لِتَعَذُّرِ الِاحْتِرَازِ مِنْ ذَلِكَ عَلَيْهِ.

الصُّورَةُ السَّادِسَةُ قَالَ الْحَطَّابُ عِنْدَ قَوْلِهِ عَاطِفًا عَلَى مَا يُبْطِلُ الشَّهَادَةَ أَوْ شَهِدَ وَحَلَفَ مَا نَصُّهُ قَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: إلَّا أَنْ يَكُونَ الشَّاهِدُ مِنْ جَهَلَةِ الْعَوَامّ فَإِنَّهُمْ يَتَسَامَحُونَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ فَيَنْبَغِي عِنْدِي أَنْ يُعْذَرُوا بِهِ اهـ.

النَّوْعُ الثَّانِي؛؛

جَهْلٌ لَمْ يَتَسَامَحْ صَاحِبُ الشَّرْعِ عَنْهُ فِي الشَّرِيعَةِ فَلَمْ يَعْفُ عَنْ مُرْتَكِبِهِ، وَضَابِطُهُ أَنَّ كُلَّ مَا لَا يُتَعَذَّرُ الِاحْتِرَازُ عَنْهُ، وَلَا يَشُقُّ لَمْ يَعْفُ عَنْهُ وَهَذَا النَّوْعُ يَطَّرِدُ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَأُصُولِ الْفِقْهِ وَفِي بَعْضِ أَنْوَاعٍ مِنْ الْفُرُوعِ، أَمَّا أُصُولُ الدِّينِ فَلِأَنَّ صَاحِبَ الشَّرْعِ لَمَّا شَدَّدَ فِي جَمِيعِ الِاعْتِقَادَاتِ تَشْدِيدًا عَظِيمًا بِحَيْثُ إنَّ الْإِنْسَانَ لَوْ بَذَلَ جَهْدَهُ، وَاسْتَفْرَغَ وُسْعَهُ فِي رَفْعِ الْجَهْلِ عَنْهُ فِي صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ أَوْ فِي شَيْءٍ يَجِبُ اعْتِقَادُهُ مِنْ أُصُولِ الدِّيَانَاتِ، وَلَمْ يَرْتَفِعْ ذَلِكَ الْجَهْلُ لَكَانَ بِتَرْكِ ذَلِكَ الِاعْتِقَادِ آثِمًا كَافِرًا يَخْلُدُ فِي النِّيرَانِ عَلَى الْمَشْهُورِ مِنْ الْمَذَاهِبِ مَعَ أَنَّهُ قَدْ أَوْصَلَ الِاجْتِهَادَ حَدَّهُ، وَصَارَ الْجَهْلُ لَهُ ضَرُورِيًّا لَا يُمْكِنُهُ رَفْعُهُ عَنْ نَفْسِهِ حَتَّى صَارَتْ هَذِهِ الصُّورَةُ فِيمَا يُعْتَقَدُ أَنَّهَا مِنْ بَابِ تَكْلِيفِ مَا لَا يُطَاقُ

تســـمية من ترك التـــــوحيد

قال تعالى (ومن يبتغي غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين)

وقال تعالى (فإن أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ)

وقال تعالى (ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هل يستويان مثلا)
وقال تعالى (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام).

وقال تعالى (فماذا بعد الحق إلا الضلال).

والأنبياء كانت تقول لأقوامهم (اعبدوا الله مالكم من إله غيره).

فمن ترك التـــــــــوحيد

(فلا يُسمى مسلما، بل يُنفى عنه الإسلام،ويُنفى عنه التوحيد ويُقال ليس بموحد بل يُسمى التارك عابدا لغير الله متخذ إله غير الله، مبتغيا غير الإسلام، ومتوليا، وجاعلا شريكا لله ليس هو سَلَما، وضالا إلى غير ذلك)

وقال ابن تيمية رحمه الله (ولهذا كان كل من لم يعبد الله فلا بد أن يكون عابدا لغيره وليس في ابن آدم قسم ثالث بل إما موحد أو مشرك أو من خلط هذا بهذا كالمبدلين من أهل الملل والنصارى ومن أشبههم من الضلال المنتسبين إلى الإسلام)الفتاوى 284,282/14.

وقال أيضا: فمن استكبر عن عبادة الله لم يكن مسلما، ومن عبد مع الله غيره لم يكن مسلما) كتاب النبوات ص 127.

قال ابن القيم فيمن لم يعبد الله: والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارا،
فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله إما عنادا أو جهلا وتقليدا لأهل العناد فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم اهـ مختصرا من طريق الهجرتين، الطبقة (17).

قال عبد اللطيف ابن الحفيد في شرح كلام ابن القيم السابق: إن ابن القيم جزم بكفر المقلدين لمشايخهم في المسائل المكفرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته وتأهلوا لذلك وأعرضوا ولم يلتفتوا ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة وممن لم تبلغه دعوة الرسول لكنه ليس بمسلم حتى عند من لم يكفره. اهـ فتاوى الأئمة النجدية 231/3.

و نقل الأخوان عبد اللطيف وإسحاق ابني عبد الرحمن الحفيد وابن سحمان نقلوا عن ابن القيم الإجماع على أن أصحاب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة أن كلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين حتى عند من لم يكفر بعضهم وأما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم، وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة ألا إله إلا الله).

وقال ابن القيم في الهدي 203/4وكذلك كل نقيضين زال أحدهما خلفه الآخر. اهـ
وقال ابنا الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر (إذا كان يعمل بالكفر والشرك لجهله أو عدم من ينبهه لا نحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة ولكن لا نحكم بأنه مسلم)الدرر136/10.

وقال حسين وعبد الله ابنا محمد بن عبد الوهاب قالا: فمن قال لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله أو قال لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلما بل هو ممن قال الله فيهم (ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض... - إلى قوله - حقا). والله أوجب معاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله) (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة). الدرر 140.139/10.

وقال في الشرح وابنه عبد اللطيف في المنهاج ص 12 قالا (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لا يجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) بتصرف

وقال ابا بطين فيمن قال إنكم تكفرون المسلمين (وحقيقته أنه يعبد غير الله): إن القائل ما عرف الإسلام ولا التوحيد والظاهر عدم صحة إسلام هذا القائل لأنه لم ينكر هذه الأمور التي يفعلها المشركون اليوم ولا يراها شيئا فليس بمسلم اهـ مجموعة الرسائل ج1/ القسم 3/ص 655.

ونقل عبد اللطيف ابن الحفيد الإجماع على أن من أتى بالشهادتين لكن يعمل الشرك الأكبر أنه لم يدخل في الإسلام اهـ المنهاج ص 10. وفتاوى الأئمة النجدية /93.اهـ

فلا يكون المرء موحدا إلا بنفي الشرك والبراءة منه وتكفير من فعله اهـ.

وهذه والتي بعدها هي المرتبة الرابعة من مراتب الإثبات في المخالفين لأهل التوحيد، وهي شعبتان: الأولى وهي أعظم وهي نفي الإسلام عنه، والثانية وهي إلحاق اسم الوعيد عليه وهو التكفير والردة ونحو ذلك، ومقتضى هذه المرتبة عموما: نفي الإسلام عمن ترك التوحيد وفَعَل الشرك وتكفيره.

(فلا يُسمى مسلما قبله ولا إذا لم يأت به ولا إذا استصحب ضده أو جاء بناقضه)

قضية معاصرة ومثل ذلك اليوم:

تسمية من ترك التوحيد إلى العلمانية أو إلى الشيوعية أو إلى القومية أو إلى الوطنية المعاصرة أو إلى البعثية أو إلى الرأسمالية أو إلى الديمقراطية أو إلى القوانين الوضعية أو البرلمانات التشريعية أو إلى العولمة الكفرية أو إلى دين الرافضة أو إلى الصوفية القبورية أو إلى العصرنة الغالية و إلى غير ذلك من الأديان أو المذاهب المعاصرة واعتقاده دينا. فمن كان كذلك فانه يُنفى عنه الإسلام، ويلحقه من الأسماء التي ذكرنا سابقا.

عدم العذر بالجهل في أصل الدين

من العلماء والدعاة من نقلوا الإجماع على عدم عذر الجاهل بالجهل في المسائل الظاهرة: كالإمام القرافي المالكي –إمام المالكية في عصره-، والإمام أبو بطين النجدي، ونقل الشيخ رشيد رضا صاحب "المنار" اتفاق العلماء وإليك نصوصهم في نقل الإجماع على عدم عذر الجاهل في المسائل الظاهرة.

يقول الإمام القرافي المالكي في معرض حديثه عن عارض الجهل وتأثيره، وما يكون منه عذراً وما لا يكون: "ولذلك لم يعذره الله بالجهل في أصول الدين إجماعاً" .

ويقول الإمام أبو بطين النجدي الحنبلي:
"وقد ذكر العلماء من أهل كل مذهب أشياء كثيرة لا يمكن حصرها من الأقوال والأفعال والاعتقادات، أنه يكفر صاحبها، ولم يقيّدوا ذلك بالمعاند، فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولاً، أو مجتهداً مخطئاً، أو مقلداً، أو جاهلاً معذوراً –مخالف للكتاب، والسنة، والإجماع بلا شك.."

ويقول الشيخ محمد رشيد رضا في تعليقه على قول أبي بطين في معرض كلامه عن الإعذار:

"فانظر كيف كفر الشاك، والشاك جاهل، فلم يروا الجهل عذراً في مثل هذه الأمور"، فقال الشيخ رشيد ناقلاً اتفاق علماء الأمة على عدم عذر الجاهل في مسائل الدين القطعية المجمع عليها:

"علماء الأمة متفقون على أن الجهل في أمور الدين القطعية المجمع عليها التي هي معلومة من الدين بالضرورة كالتوحيد، والبعث، وأركان الإسلام، وحرمة الزنا والخمر –ليس بعذر للمقصر في تعلمها مع توفر الدواعي، وأما غير المقصر كحديث العهد بالإسلام، والذي نشأ في شاهق جبل مثلاً، أي حيث لا يجد من يتعلم منه –فهو معذور.." .

ويقول الإمام أبو بطين ناقلاً إجماع المسلمين على كفر مرتكب الشرك من غير استثناء الجاهل:

"فقد جزم رحمه الله في مواضع كثيرة، بكفر من فعل، ما ذكره من أنواع الشرك، وحكى إجماع المسلمين على ذلك، ولم يستثن الجاهل ونحوه، قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ) [النساء: 48]، وقال عن المسيح أنه قال: (إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ) [المائدة: 72]. فمن خص ذلك الوعيد بالمعاند فقط، فأخرج الجاهل، والمتأول، والمقلد –فقد شاق الله ورسوله؛ وخرج عن سبيل المؤمنين. والفقهاء يصدرون باب حكم المرتد بمن أشرك، ولم يقيدوا ذلك بالمعاند.."

فهذه أقاويل ثلاثة من العلماء المعتبرين، فالقرافي المالكي أوضح أنه لا عذر بالجهل، وينقل الإجماع على ذلك في أصول الدين، ويعني بذلك المسائل الظاهرة التي لا يسع المكلف جهلها، كما أوضح ذلك في غير موضع من "الفروق"؛ وهذا العلامة أبو بطين النجدي الحنبلي يوضح أن القائل بأن مرتكب الكفر المتأول أو الجاهل أو المخطئ معذور بالجهالة – فقوله مخالف للكتاب، والسنة، والإجماع، وحكى إجماع المسلمين على ذلك من غير استثناء الجاهل، وأوضح أن المستثني للجاهل من عموم هذا الإجماع مشاق لله ولرسوله، خارج عن سبيل المؤمنين، وذكر أن ذلك قول كل الفقهاء من كل مذهب، وهذا الشيخ رشيد رضا رحمه الله ينقل اتفاق علماء الأمة على أن الجهل في الأمور القطعية، المجمع عليها ليس بعذر للمقصر في تعلمها.

الأمر الثاني: أن العلماء في معرض حديثهم عن قضية العذر بالجهالة قد أوضحوا أن القول بعدم الإعذار بالجهالة في المسائل الظاهرة هو قول عامة أهل العلم إلا من شذ، أو هو القول المشهور من المذاهب، أو هو القول الأظهر، أو هو قول عامة أهل العلم، خلافاً للبعض مما يقتضي ذلك أنه هو القول الأظهر والأرجح في المسألة؛ فهل يعقل أن يكون عامة أهل العلم،

وجماهيرهم، ومشاهير مذاهبهم جاهلون بهذا الإجماع، مخالفون له؟ وكيف يكون إجماعاً وقد خالف فيه عامة أهل العلم من الأئمة الأعلام.

وإليك طرفاً من نصوص العلماء الأعلام التي توضح هذا الأمر، وقد نقلناها لك بطولها:
1- يقول الإمام صدر الدين القونوي الحنفي تلميذ الحافظ ابن كثير، مقرراً أن عدم العذر بالجهل هو قول عامة العلماء من الأحناف، يقول:
"ولو تلفظ بكلمة الكفر طائعاً، غير معتقد له يكفر؛ لأنه راض بمباشرته، وإن لم يرض بحكمه كالهازل به، فإنه يكفر وإن لم يرض بحكمه، ولا يعذر بالجهل وهذا عند عامة العلماء، خلافاً للبعض" ، والشاهد قوله: "وهذا عند عامة العلماء".

2- يقول الإمام علي القاري موضحاً أن عدم العذر بالجهل هو قول عامة العلماء من الأحناف:
"ثم رأيت في "منهاج المصلين" مسائل، منها أن الجاهل إذا تكلم بكلمة الكفر، ولم يدر أنها كفر، قال بعضهم. لا يكون كفراً ويعذر بالجهل، وقال بعضهم يصير كافراً، ومنها أنه إذا أتى بلفظة الكفر، وهو لم يعلم أنها كفر، إلا أنه أتى بها على اختيار، فيكفر عند عامة العلماء خلافاً للبعض، ولا يعذر بالجهل" .

3- ويقول أيضاً:
"أما إذا تكلم بكلمة، ولم يدر أنها كفر، ففي فتاوى قاضي خان حكايته بخلاف من غير ترجيح، حيث قال. قيل. لا يكفر لعذره بالجهل، وقيل. يكفر ولا يعذر بالجهل. أقول: -والكلام لعلي القاري- والأظهر الأول، إلا إذا كان من قبيل ما يعلم من الدين بالضرورة، فإنه حينئذ يكفر، ولا يعذر بالجهالة"
.

4- يقول صاحب "درر البحار" من كتب الفقه الحنفي.
"وإن لم يعتقد، أو يعلم أنها لفظة الكفر، ولكن أتى بها على اختيار فقد كفر عند عامة العلماء، ولا يعذر بالجهل"

5- ويقول الشيخ سليمان بن عبد الله الحنبلي ناقلاً اتفاق فقهاء المغرب على أن من جهل معنى الإله، ومعنى الرسول صلى الله عليه وسلم فهو مشرك، وإن صلى وصام وحج، ولا ينفعه التلفظ بلا إله إلا الله، مع جهله بمعناها.

"فكيف يظن عاقل، فضلاً عن عالم، أن التلفظ بلا إله إلا الله مع هذه الأمور تنفعهم، وهم إنما قالوها بألسنتهم، وخالفوها باعتقادهم وأعمالهم، ولا ريب أنه لو قالها أحد من المشركين، ونطق أيضاً بشهادة أن محمداً رسول الله، ولم يعرف معنى الإله ولا معنى الرسول صلى الله عليه وسلم، وصلى وصام وحج، ولا يدري ما ذلك إلا أنه رأى الناس يفعلونه، فتابعهم، ولم يفعل شيئاً من الشرك- فإنه لا يشك أحد في عدم إسلامه. وقد أفتى بذلك فقهاء المغرب كلهم في أول القرن الحادي عشر، أو قبله في شخص معين كان كذلك، كما ذكره صاحب "الدر الثمين في شرح المرشد المعين" من المالكية، ثم قال شارحه: وهذا الذي أفتوا به جلي في غاية الجلاء، لا يمكن أن يختلف فيه اثنان. انتهى. ولا ريب أن عُباد القبور أشد من هذا؛ لأنهم اعتقدوا الإلهية في أرباب متفرقين" .

6- يقول الإمام القرافي المالكي موضحاً أن الجهل في عقائد أصول الدين وصفات الله تعالى المتعلقة بربوبيته، كالحياة، والقدرة، والعلم –لا يعدُّ عذراً لصاحبه، بل يأثم، ويخلّد في النيران على المشهور من المذاهب: "فإن صاحب الشرع قد شدد في عقائد أصول الدين تشديداً عظيماً، بحيث إن الإنسان لو بذل جهده، واستفرغ وسعه في رفع الجهل عنه في صفة من صفات الله تعالى، أو في شيء يجب اعتقاده من أصول الديانات، ولم يرتفع ذلك الجهل- فإنه آثم كافر بترك ذلك الاعتقاد الذي هو من جملة الإيمان، ويخلد في النيران، على المشهور من المذاهب" .

فهـــــرس ،،،،،،

شرح الفقه الأكبر، لملا علي القاري: (ص241) ط بيروت، وينقل أبو بطين النجدي إجماع العلماء على كفر عُباد القبور وعدم عذرهم بالجهل، فيقول: "كل من فعل اليوم ذلك عند المشاهد فهو مشرك كافر بدلالة الكتاب والسنة والإجماع، ونحن نعلم أن من فعل ذلك ممن ينسب إلى الإسلام، أنه لم يوقعهم في ذلك إلا الجهل، فلو علمها أن ذلك يبعد عن الله غاية الإبعاد،

وأنه من الشرك الذي حرمه الله لم يقدموا عليه، فكفرهم جميع العلماء، ولم يعذروهم بالجهل كما يقول بعض الضالين إن هؤلاء معذورون لأنهم جهال" الدرر السنية: (10/ 415).
- الفقه الأكبر: (ص292).
- شرح الفقه الأكبر: (ص244-245).
- مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر: (ص696)، كتاب الردة، ط مكتبة السعادة
-الفروق، للقرافي: (2/150-151) ط عالم الكتب
-وراجع أيضاً في إثبات مخالفة الأحناف للعلماء. في مسألة عدم عذر الجاهل في الفروع؛ ما نقله الإمام الكشميري الحنفي في فيض الباري شرح صحيح البخاري: (1/ 180).
-وراجع أيضاً عدم إعذار المالكية الجاهل في كثير من مسائل الفروع، "مسائل لا يعذر فيها بالجهل على مذهب الإمام مالك"، ط دار الغرب الإسلامي.

س1) ما حكم تارك التوحيد مع إتيانه بالصلاة وسائر أركان الإسلام .

نقول مستعينين بالله تعالى

ج1) اعلم رحمك الله وسددك أن الله تعالى ما خلق الخلق إلا لغاية واحدة وقد ذكرها سبحانه في كتابه العزيز حيث قال وهو أصدق القائلين "وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون " قال العلماء "أي ليوحدون" فالتوحيد هو أصل الأصول وهو حق الله على العبيد والجنة كما قال صلى الله عليه وسلم "الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة" أي موحدة .
والتوحيد هو العروة الوثقى والنقطة الأساس التي منها المنطلق وعندها الملتقى فلأجله خلقت الخليقة وانقسمت إلى مؤمنين وكفار وأبرار وفجار وقام سوق الجنة والنار وجردت السيوف للجهاد وكل الدعاوى باطلة وكل الوشائج مقطعة إلا وشيجة واحدة وهي وشيجة التوحيد فإذا ضاع التوحيد ضاع كل شيء وصار النور ظلمة والنهار ليلا لأنه ضاعت الغاية التي خلقنا من أجلها وضاع قوله تعالى "ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت" وقال صلى الله عليه وسلم "(إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد، والأنبياء إخوة لعلات). " وبضياع أصل الأصول سيذهب كل العمل أدراج الرياح وبضياعه لا يقبل للعبد أي عمل كان وإن صلى ألف ألف ركعة وإن تصدق بكنوز الدنيا وإن صام الدهر كله وإن حج واعتمر فوالله لا يقبل منه شيء قال تعالى " وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا" . فتأمل أخي أن أي عمل كان فسيكون هباء منثورا لأن التوحيد ضاع. فالله الله في التوحيد تمسكوا وعضوا عليه بالنواجذ .

قال تعالى "ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت"
هذه الآية بينت معنى التوحيد كله وهو أنه قائم على أمرين بنص الآية وهما
"اعبدوا الله "
"اجتنبوا الطاغوت"
وهذا معنى لا إله إلا الله فهي تنفي و تثبت والنفي يرجع إلى قوله سبحانه " واجتنبوا الطاغوت" والإثبات يرجع إلى قوله سبحانه " اعبدوا الله" وهذا معنى لا إله إلا الله أي لا معبود بحق إلا الله .

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى" وأصله - أي الإسلام- وقاعدته أمران
الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له والموالاة فيه وتكفير من تركه والإنذار عن الشرك في عبادة الله والتغليظ في ذلك والمعاداة فيه وتكفير من فعله " هذا أصل الدين وقاعدته فمتى ترك أحد الأمرين أو اختل لم يكن المرء مسلما موحدا البتة

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله " لا يصح لأحد إسلام إلا بمعرفة ما دلت عليه هذه الكلمة – أي كلمة التوحيد – من نفي الشرك في العبادة والبراءة منه وممن فعله ومعاداته وإخلاص العبادة لله وحده لا شريك له والموالاة في ذلك" هذا هو ديننا الحنيف أن يعبد الله وحده لا شريك له و أن يجتنب الطاغوت أيا كان نوعه شجرا أو حجرا أو نظاما أو حاكما أو برلمانا أو وطنا

قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن" قال محمد بن عبد الوهاب رحمه الله .. ومجرد الإتيان بلفظ الشهادة من غير علم بمعناها ولا عمل بمقتضاها لا يكون به المكلف مسلما بل هو حجة على ابن ادم خلافا لمن زعم أن الإيمان مجرد الإقرار "
.فالمسالة واضحة في كفر من ترك التوحيد إن صلى وصام وحج وزكى وحتى أن تلفظ بالشهادتين .فكم من متلفظ بهما ومؤد لأركان الإسلام الظاهرة ولا نحكم بإسلامه ولا تحل ذكاته كونه ترك التوحيد فعدم الكفر بالطاغوت مع الإيمان بالله ليس توحيدا مطلقا لأن الله تعالى جعل المستمسك بالعروة الوثقى من كفر بالطاغوت وامن بالله وذلك إشارة إلى قوله تعالى" فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم"

وللشيخ محمد بن ابراهيم كلام نفيس حيث قال" فإن كثيرا من الناس ينتسبون إلى الإسلام وينطقون بالشهادتين ويؤدون أركان الإسلام الظاهرة ولا يكتفي بذلك في الحكم بإسلامهم ولا تحل ذكاتهم لشركهم بالله في العبادة بدعاء الأنبياء والصالحين والإستغاثة بهم وغير ذلك من أسباب الردة عن الإسلام وهذا التفريق بين المنتسبين إلى الإسلام أمر معلوم بالأدلة من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وائمتها"

فانتبه رعاك الله واعلم أنه من يقول أنا أكفر بالطاغوت ولا أعبد الله فهذا كافر فأن تحكم على امرئ بالإسلام يجب أن يتوفر فيه كفر بالطاغوت وإيمان بالله تعالى فمن كان كذلك فهو الموحد .

كما أن من ترك العلم بالتوحيد لا يعد مسلما ومن ترك العمل به فلا يعد مسلما إن تلفظ بكلمة التوحيد وأقام سائر أركان الإسلام الظاهرة وقد سبق قول الشيخ إسحاق وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن " فلا إله إلا الله هي كلمة الإسلام لا يصح إسلام أحد إلا بمعرفة ما وضعت له ودلت عليه وقبوله والإنقياد للعمل به وهي كلمة الإخلاص المنافي للشرك وكلمة التقوى—

وقال الشيخ حسن وعبد الله ابنا الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله جميعا – إن الرجل لا يكون مسلما إلا إذا عرف التوحيد ودان به وعمل بموجبه وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به وأطاعه فيما نهى عنه وأمر به وبما جاء به .

فمن قال لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله أو قال لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلما بل هو ممن قال الله فيهم " ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا" (النساء150 151).

قال صلى الله عليه وسلم " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله " .

قال سليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله جميعا " قوله " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله " اعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث علق عصمة المال والدم بأمرين , الأول قول لا إله إلا الله . الثاني.,الكفر بما يعبد من دون الله فلم يكتف باللفظ المجرد عن المعنى بل لا بد من قولها والعمل بها.

قال المصنف ' وهذا من أعظم ما يبين معنى لا إله إلا الله فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصما للدم والمال بل ولا معرفة معناها مع التلفظ بها بل ولا الإقرار بذلك بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له بل لا يحرم دمه وماله حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون فإن شك أو تردد لم

يحرم دمه و ماله فيا لها من مسألة ما أجلها وياله من بيان ما أوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع .

قلت. وقد أجمع العلماء على معنى ذلك فلا بد في العصمة من الإتيان بالتوحيد والتزام أحكامه وترك الشرك كما قال تعالى " وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله (الأنفال 39) والفتنة هنا الشرك فدل على أنه إذا وجد الشرك فالقتال باق بحاله كما قال تعالى " قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة" (التوبة36) وقال تعالى" فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم" (التوبة5)

فأمر بقتالهم على فعل التوحيد وترك الشرك وإقامة شعائر الدين الظاهرة فإذا فعلوها خلّي سبيلهم ومتى أبوا عن فعلها أو فعل شيء منها فالقتال باق بحاله إجماعا ولو قالوا "لا إله إلا الله".

خلاصة القول وتحريره أن تارك التوحيد كافر حلال الدم والمال وإن صلى وصام وتصدق وحج واعتمر وإن تلفظ بالشهادتين لأن التلفظ وحده لا يكفي حتى يأتي بالتوحيد كاملا وفي هذا كفاية لمن أراد الهداية والحمد لله رب العالمين.

س/ ماحكـــم جاهــل التـــوحــــيد

قال تعالى " قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني"

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن في قرة عيون الموحدين بعد أن ذكر قول الإمام أبي جعفر الطبري في تفسير الآية الكريمة . قال رحمه الله " وهذه الآية تدل على أن أتباعه هم أهل البصائر الداعون إلى الله تعالى ومن ليس منهم فليس من أتباعه على الحقيقة والموافقة وإن كان من أتباعه على الإنتساب والدعوى"
ومن هنا يتضح أن من يجهل دعوة الإسلام التي هي دعوة التوحيد فليس من أتباع محمد صلى الله عليه وسلم .

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن "لا يصح لأحد إسلام إلا بمعرفة ما دلت عليه هذه الكلمة- أي كلمة التوحيد- من نفي الشرك في العبادة والبراءة منه وممن فعله ومعاداته وإخلاص العبادة لله وحده لا شريك له والموالاة في ذلك"
فتأمل هنا رعاك الله إلى أن من لم يعرف التوحيد وهو الجاهل لا يصح له إسلام وإن صلى وصام وتلفظ بالشهادتين فقد كان الكفار يقولونها وهم يجهلون معناها فما نفعهم ذلك

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن في القرة تعليقا على حديث معاذ حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال له " إنك تأتي قوما من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله " وفي رواية "إلى أن يوحدوا الله " الحديث .
قال الشيخ رحمه الله "قوله " فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله " وكانوا يقولونها لكنهم جهلوا معناها الذي دلت عليه من إخلاص العبادة لله وحده وترك عبادة ما سواه فكان قولهم لا إله إلا الله لا ينفعهم لجهلهم بمعنى هذه الكلمة كحال أكثر المتأخرين من هذه الأمة فإنهم كانوا يقولونها مع ما كانوا يفعلونه من الشرك بعبادة الأموات والغائبين والطواغيت والمشاهد فيأتون بما ينافيها فيثبتون ما نفته من الشرك باعتقادهم وقولهم وفعلهم وينفون ما أثبتته من الإخلاص كذلك ... "

ونذكر كلاما يكتب بماء الذهب للشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن حيث قال" قال محمد بن عبد الوهاب " ومجرد الإتيان بلفظ الشهادة من غير علم بمعناها ولا عمل بمقتضاها لا يكون به المكلف مسلما بل هو حجة على ابن آدم خلافا لمن زعم أن الإيمان مجرد الإقرار" .
فعلم أن من أتى بلفظ الشهادة وهو يجهل معناها ولا يعمل بمقتضاها لا يكون بذلك مسلما ومن هنا نعرج إلى مسألة التقليد فالمقلد جاهل قال تعالى عن المشركين" قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون" فلم يعذرهم ربنا تبارك وتعالى هنا .فالمقلد كما أسلفت جاهل وجاهل التوحيد كافر

قال عبد الرحمن بن حسن " فلا إله إلا الله هي كلمة الإسلام لا يصح إسلام أحد إلا بمعرفة ما وضعت له ودلت عليه وقبوله والإنقياد للعمل به وهي كلمة الإخلاص المنافي للشرك وكلمة التقوى" .

وقال حسن وعبد الله ابنا الشيخ محمد رحمهم الله تعالى " إن الرجل لا يكون مسلما إلا إذا عرف التوحيد ودان به وعمل بموجبه وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به وأطاعه فيما نهى عنه وأمر به وآمن به وبما جاء به".

وتعلم التوحيد هو الواجب الأول من الواجبات التي يجب على كل مسلم تعلمها قال تعالى " فاعلم أنه لا إله إلا الله" فأمر الله تعالى عباده أن يعلموا أنه لا إله إلا الله ومن شروط كلمة التوحيد وهو الشرط الأول " العلم المنافي للجهل"

قال عبد الرحمن بن حسن في شرحه على كتاب التوحيد " قوله "من شهد أن لا إله إلا الله " أي من تكلم بها عارفا لمعناها عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا فلا بد في الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها كما قال الله تعالى " فاعلم أنه لا إله إلا الله "(محمد 19) وقوله "إلا من شهد بالحق وهم يعلمون" (الزخرف86) .
أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه من البراءة من الشرك وإخلاص القول والعمل " قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح فغير نافع بالإجماع".

وقال سليمان بن عبد الله " قوله (من شهد أن لا إله إلا الله " أي من تكلم بهذه الكلمة عارفا لمعناها عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا كما دل عليه قوله "فاعلم أنه لا إله إلا الله "(محمد19) وقوله "إلا من شهد بالحق وهم يعلمون" (الزخرف 86) أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها فإن ذلك غير نافع بالإجماع وفي الحديث ما يدل على هذا وهو قوله " من شهد" إذ كيف يشهد وهو لا يعلم ومجرد النطق بشيء لا يسمى شهادة به... ".

وخلاصة القول أن جاهل التوحيد كافر وإن صلى وتصدق وحج وقام بشعائر الإسلام الظاهرة وأن تلفظ بكلمة التوحيد إذ كل ذلك لا ينفع صاحبه وفي هذا كفاية لمن أراد الهداية والحمد لله رب العالمين.

هذه هي عقــيدة القــوم

هؤلاء المشركون يقولون من كان عنده عقد الإسلام فهذا يعذر بجهله إذا عبد القمر والنجوم مع الله سبحانه وتعالى ووقع في جميع صنوف الشرك لا يكفر بشيء من ذلك كله ما لم يخرج عن إقراره الإجمالي بالتوحيد ، فالمقصود عذرهم بترك الشرك هو الالتزام بترك الشرك وأن الوقوع في الشرك لا ينافي هذا الإقرار، بل يقولون إن المسلمين في عهد رسول الله كان أغلبهم على الشرك مع إسلامهم ، وأنهم أمروا بترك الشرك تباعًا لا جملة واحدة في بدء الدعوة ، وأن من أسلم بعد اكتمال تحريم الشرك الذي حُرم منجمًا كتحريم المعاصي كان يلتزم فقط بالبراءة الإجمالية ويبقى على كثير من مفردات الشرك التي كان عليها دون أن يضر ذلك إسلامه ، وأنه كان يبصر أو يوعظ بترك الشرك تباعًا بعد ذلك حسبما تيسر ذلك ، وربما تُرِك الكثير منهم على مفردات شركه دون نهي عن ذلك وبقوا مع ذلك مسلمين لأنهم لم يتح للمسلمين تبصيرهم بترك مفردات الشرك ، وأنه لا يكفر أحد بالوقوع في الشرك والكفر؛ هذه هي عقيدة القوم ،

ونقول أن المقصود بتحريم الشرك هو الترك - ترك الشرك - وليس مجرد الالتزام بالترك أو عهد بالترك ، وأن المقصود بالأمر بالتوحيد هو الفعل أي

فعل التوحيد والقيام به وليس مجرد الالتزام اوالعهدعلي الفعل ، والالتزام بالشرائع ركن من أركان التوحيد مثل اعتقاد أن الله سبحانه وتعالى واحد في ذاته ، وأنه واحد لا معبود بحق إلا هو ، كل هذا من مفردات التوحيد وضدها مفردات الشرك .

فإذا كان الذي يقع في مفردات الشرك لا يكفر. فكذلك من لم يلتزم بالشرائع لأنها أحد مفردات التوحيد وكل هذا باطل ولا يوجد شيء اسمه الالتزام بالتوحيد ؛ بل التوحيد والشرك إتيان وترك فمن لم يلتزم بإتيان التوحيد وبترك الشرك فهو كافر ، وترك الشرك الأكبر لا تفاوت فيه ولا تفاضل ولا تبعض ولا يذهب بعضه ويبقى بعضه ولا يصلح فيه الالتزام بدلاً من الفعل ولا الإجمال بدلاً من التفصيل ، فمن التزم بترك الشرك الأعظم وتَرَكَ جملة منه إلا أنه وقع في شرك أعظم ، في فرد واحد من أفراد الشرك الأكبر ومات عليه ، فقد مات يشرك بالله شيئًا ووجب له الخلود في النار ، والتوحيد لا يُجْزِئ فيه الالتزام أو البراءة الإجمالية أو الإقرار الإجمالي وما سوى ذلك من العبارات عن الإتيان والترك ، ولا يُجْزِئ فيه الجملة عن التفصيل ولا فرق فيه بين بدء واستمرار

فالله سبحانه وتعالى يقول : " قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ "

فهذا تَرْكٌ تفصيلي للشرك نبه على فرد من أفراده : " وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ ".
ومن هنا فعلم أنه لا فرق في التوحيد وترك الشرك بين بدء واستمرار في حقيقة الإسلام ولا تكفي براءة أو إقرار وإنما لابد من الإتيان والترك جملة وتفصيلاً ، وهذا هو التوحيد وهذه هي حقيقة الإسلام

التـــوحـــــيد والشـــــــــرك

التوحيد وترك الشرك لا يتحقق إلا بالإتيان والترك قولاً وعملاً ظاهرًا وباطنًا ،
وليس غريبًا أن يلجأ البعض إلى ألفاظ لا حقيقة لها يُلبس بها على الناس دينهم.
ومما هو معلوم ومقرر في دين الله أن العبادة حق الله الخالص والتوحيد هو إفراد الله سبحانه وتعالى بحقه الخالص ، ولا يتحقق توحيد العبادة بأن تكون الصلاة والسجود لله ويكون الدعاء لغير الله أو من دونه ، أو يكون الذبح أو النذر أو تقريب القرابين لغير الله ؛ بل لابد أن ينصرف إلى الله سبحانه وتعالى كل ما هو حق خالص لله فإذا انصرف لغيره حق خالص له في شيء واحد فقد أشرك من فعل ذلك بالله شيئًا ، ومن فعل ذلك ومات عليه فقد أوجب له ذلك الخلود في النار : " من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار"
هذا أمر قطعي لا شك ولا جدال فيه ووقوع حقيقة العبادة لغير الله شرك شاء المشرك أم أبى ، وتغيير الأسماء لا يغير حقائق الأشياء ، وهو بالشرك كافر لمنافاة الشرك لحقيقة الإسلام ، وترك الشرك الأكبر هنا جملة وتفصيلاً ، فمن مات على شيء من الشرك الأكبر مات كافرًا غير مسلم وغير مؤمن :
" ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ومن مات على شيء من الشرك الأكبر فقد لقي الله بدين لا يُقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين ، فلابد في النفي من إثبات وفي الإثبات من نفي ، فالتوحيد نفي وإثبات والنفي مقدم على الإثبات ، فكيف يكون مسلمًا من يقع في الشرك الأكبر ؟ وبأي طريقة يدخل الجنة ؟ هذا الذي وقع فيه العاذرين بالجهل في الشرك الاكبر بسبب جهلهم بأصل الدين ومعرفة التوحيد وحقيقة ما جاء به رسول الله وما كان عليه كفار قريش الذين قاتلهم رسول الله واستحل دماءهم وأموالهم .

ومن هنا نعرف من أين جاء هذا القول اللعين ، وأن الإنسان لا يكفر بمفردات الشرك الأكبر لذاتها وإنما لدلالتها على نقض هذا!!

فلا فرق عندهم بين من يعبد الله ومن يعبد البدوي والدسوقي والحسين فلا ندري ما هو الإسلام عند هؤلاء ، أيتكلمون بكلام لا يعرفون حقيقته ولا معناه؟ فما هو مفهوم العبادة عند هؤلاء وما هو تعريفها؟

إن من أشرك بالله شيئًا لم يوحد الله سبحانه وتعالى بالعبادة ، ومن لم يوحد الله بالعبادة لم يعبد الله فدخل تحت قوله : " وَلا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ " فصار بذلك كافرًا فمن كان متلبسًا بشرك أكبر في العبادة لا يدخل الإسلام حقيقة حتى يتجرد من الشرك ،
ومن تلبس بالشرك بعد أن تجرد منه وتركه فقد ارتد به عن الإسلام ، ولو كان النطق بالشهادتين عاصمًا من الوقوع في الشرك لم يكن للتثبت معنى ، ويدل على ذلك

قوله تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً " وقوله تعالى : " فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "

فقوله : " فَإِنْ تَابُوا " أي من الشرك وفعلوا التوحيد " وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ " وكما في حديث معاذ أنه قال له : " فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله"

وكذلك حديث علي : " ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم".

وحديث أبي هريرة : " فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها" .

وحاصل هذه الأحاديث أن أول واجب هو التوحيد وهو أول ما يكلف العبد به وتُقبل به الأعمال :
توحيد الله ، إفراد الله بالعبادة ، وليس كما يقول هؤلاء أن أول ما يخاطب العبد به هو البراءة الإجمالية أو الإقرار والالتزام الإجمالي وعقد الإسلام فقط أو التعهد بترك الشرك دون تحقيق ذلك ؛ بل أول ما يخاطب به العبد

هو إخلاص العبادة لله بإثبات بالتوحيد وترك الشرك : " وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ "

فالشاهد قوله تعالى " فإن تابوا " أي من الشرك الأكبر وفعلوا التوحيد ، ولم يقل التزموا بالتوحيد ، فلابد من الإتيان والترك حتى يكون مسلمًا لابد من أن يأتي بالتوحيد ويترك الشرك جملة وتفصيلاً ، وهذا معنى الالتزام هو أن تلزم نفسك بأوامر الله من الفعل والترك ، فإن لم تلزم نفسك بأوامر الله من الإتيان والترك ، فلست ملتزمًا وإن ادعيت أنك ملتزم بالإسلام ،
فالإسلام له حقيقة وهي ترك الشرك وفعل التوحيد فلا دخول في حقيقة الإسلام إلا بالتوحيد وترك الشرك جملة وتفصيلاً .

أسئلة وأجوبة عن قضايا التوحيد والشرك
محمد بن علي الشوكاني من كتاب الفتح الرباني من فتاوى الشوكاني
--

السؤال الأول

قد نطقت الآيات القرآنية، وشهدت الأخبار النبوية، وأجمعت الأمة المحمدية على وجوب توحيد الله- سبحانه وتعالى- بالعبادة، وقال عز من قائل عليم: {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون} {وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء} ، وكذلك تواترت الأحاديث الواردات، وتتابعت الآيات البينات على تحريم الشرك بالله- سبحانه- في العبادات، سواء كان ذلك جليا أو خفيا {من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار} ، وقال تعالى: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء}
وفي هذا مباحث يتضح ها المعنى، ويستقيم عليها المبنى:
الأول: أن الدعوة لغير الله شرك، وفي التفاسير أن المراد بها العبادة في كثير منها، فالمراد بالعبادة التوحيد كما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما-.
وفي الحديث أن ((الدعاء هو العبادة)) ، وهذا الفصل للحصر، أو التخصيص للاهتمام. وعلى كل تقدير فهو دليل على هذا التقرير.

والدعاء له معنيان : أحدهما دعاء الطلب، بل قد سمى الله ذلك دينا في قوله تعالى: {فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين}
وصرف هذه العبادة لغير الله شرك وكفر بدليل قوله تعالى: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ ... } إلى قوله: {وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ}
فهل هذا الكلام في سبل السلام إلى بلوغ المرام عند جميع الأعلام، أم فيه تفصيل واحتمال على قول بعض الرجال؟، وشأن الكفر المجمع عليه حل الدم والمال بلا إشكال، سواء قبل الدعوة أو بعدها على التفصيل في من بلغته، ومن لم تبلغه.
-[فهل] يعذر الجاهل لقولهم: إن العمل متوقف على العلم، وكذا الوجوب؟
وفي قوله تعالى: {فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون} هل هذه الجملة حالية أو خبرية؟
وهل الاحتمال يصح دليلا للعذر أم لا، لوضوح المحجة وبلوغ الحجة، وعدم فهم الحجة ليس بعذر؟
وكيف شأن المتقدمين على هذه الدعوة النجدية إلى توحيد الإلهية ممن يوجد في كلامه أو أفعاله ما هو شرك جلي، بل وقع بعض ذلك للمصنفين، اللهم إلا أن يقال: إن الدعاء [الذي] ينازع فيه أنه ليس من الشرك الأكبر، وأنه لا إنكار في المختلف فيه، فالاعتقادات العلميات خلاف الظنيات فالمراد من شيخ الأكابر بإسناد الدفاتر، بسط الكلام على الأول من السؤالات، والآخر مع النظر فيما يتفرع على كل جملة، والإفادة بما عليه الجلة في الجملة.

[نص الأجوبة]
****
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحابته أجمعين {سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم}

[دعاء غير الله شرك ولا يعذر الجاهل]

- أما السؤال الأول: فقد أجاب عنه السائل. بما شفى وكفى، وهو سؤال وجواب، وقد أقام الأدلة على ما أجاب به من الكتاب والسنة، فمن قال بغيره فلا يلتفت إليه، ولا يعول عليه.

- ومن وقع في الشرك جاهلا لم يعذر، لأن الحجة قامت على جميع الخلق بمبعث محمد- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فمن جهل فقد أُتي من قبل نفسه، بسبب الإعراض عن الكتاب والسنة، وإلا ففيهما البيان الواضح كما قال سبحانه في القرآن: {تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة} وكذلك السنة قال أبو ذر- رضي الله عنه-: " توفي محمد -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وما ترك طائرا يقلب جناحيه بين السماء والأرض إلا ذكر لنا منه علما" أو كما قال- رضي الله عنه فمن جهل فبسبب إعراضه، ولا يعذر أحد بالإعراض.

- وأما شأن المتقدمين على هذه الدعوة النجدية، فكما قال تعالى: {تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون}
ولم نكلف معرفة اعتقادهم، فما وجدنا في كلامهم من الشرك فهو شرك، قال به من قال به

قال تعالى عنهم: {والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إن الله يحكم بينهم في ما هم فيه يختلفون} ، ثم شهد عليهم بالكذب والكفر
فقال: {إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار} - يدعوهم، ويتوكل عليهم، فقد كفر إجماعا، لأن هذا هو كفر عابدي الأصنام القائلين: {ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى}

1-قال المحقق-قال ابن كثير في تفسيره (1/ 195): عن ابن عباس قال: قال الله تعالى: {يا أيها الناس اعبدوا ربكم} للفريقين جميعا من الكفار المنافقين، أي وحدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم ".
وقال ابن الجوزي في زاد المسير (1/ 47 - 48): اختلف العلماء فيمن عني بهذا الخطاب على أربعة أقوال:

1 - أنه عام في جميع الناس، وهو قول ابن عباس.
2 - أنه خطاب لليهود دون غيرهم، قاله الحسن ومجاهد.
3 - أنه خطاب للكفار من مشركي العرب وغيرهم، قاله السدي.

4 - أنه خطاب للمنافقين واليهود، قاله مقاتل. والناس اسم للحيوان الآدمي؛ وسموا بذلك لتحركهم في مرادتهم. والنوس: الحركة. وقيل: سموا أناسا لما يعتريهم من النسيان.

والمراد هاهنا بالعبادة قولان:
أحدهما: التوحيد.
والثاني: الطاعة، رويا عن ابن عباس.
وانظر: " جامع البيان " للطبري(1/ 125).

2- قال المحقق /كلمات سبع لم نستطع قراءتها فهي مطموسة.
3- قال المحقق/ كلمات سبع لم نستطع قراءتها فهي مطموسة.
4- قال المحقق/قال تعالى: {ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون}،
[آل عمران:80].

قال ابن تيمية تعليقا على هذه الآية: " فبين سبحانه أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابا كفر، فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار مثل أن يسألهم غفران الذنوب وهداية القلوب وسد الفاقات فهو كافر بإجماع المسلمين ".
انظر: مجموع فتاوى (1/ 124) و (1/ 175 - 179).

كلمات في معنى الشهادتين للشيخ المجدد محمد بن عبدالوهاب رحمه الله

قال شيخ الإسلام الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، أجزل الله له الأجر والثواب، وأسكنه الجنة بغير حساب:

هذه كلمات في معرفة شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله :

وقد غلط أهل زماننا فيها، وأثبتوا لفظها دون معانيها، وقد يأتون بأدلة على ذلك، تلتبس على الجاهل المسكين، ومن ليس له معرفة في الدين، وذلك يفضى إلى أعظم المهالك .

فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، فإذا قالوها، عصموا مني دماءهم وأموالهم " الحديث، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن شفاعته: من أحق بها يوم القيامة ؟ قال: " من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه " وقوله صلى الله عليه وسلم: " من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة " وكذلك حديث عتبان: " فإن الله حرم على النار، من قال لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله " .

وهذه الأحاديث الصحيحة، إذا رآها هذا الجاهل، أو بعضها، أو سمعها من غيره، طابت نفسه، وقرت عينه، واستفزه المساعد على ذلك، وليس الأمر كما يظنه هذا الجاهل المشرك!

فلو أنه دعا غير الله، أو ذبح له، أو حلف به، أو نذر له، لم يرَ ذلك شركاً، ولا محرماً، ولا مكروهاً، فإذا أنكر عليه أحد بعض ما ينافي التوحيد لله، والعمل بما أمر الله، اشمأز، ونفر، وعارض بقوله: قال رسول الله، وقال رسول الله .

وهذا لم يدر حقيقة الحال، فلو كان الأمر كما قال، لما قال الصديق رضي الله عنه في أهل الردة: (والله لو منعوني عناقاً، أو قال عقالاً، كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه)، أفيظن هذا الجاهل أنهم لم يقولوا لا إله إلا الله ؟ .

وما يصنع هذا الجاهل، بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخوارج: " أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم، فإنهم شر قتيل تحت أديم السماء " أفيظن هذا الجاهل: أن الخوارج الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا، أنهم لم يقولوا لا إله إلا الله ؟

وقال صلى الله عليه وسلم: " في هذه الأمة " – ولم يقل: منها – " قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم " .

وكذلك أهل حلقة الذكر، لما رآهم أبو موسى في المسجد، في كل حلقة رجل يقول: سبحوا مائة، هللوا مائة – الحديث – فلما أنكر عليهم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا: والله ما أردنا إلا الخير؛ قال: كم من مريد للخير لم يصبه، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا " أن قوماً يقرؤون القرآن، لا يجاوز حلوقهم، أو قال تراقيهم " وأيم الله: لا أدري أن يكون فيكم أكثرهم، فما كان إلا قليلاً، حتى رأوا أولئك يطاعنون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النهروان، مع الخوارج؛ أفيظن هذا الجاهل المشرك، أنهم يشركون لكونهم يسبحون ويهللون ويكبرون ؟ .

وكذلك المنافقون، على عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاهدون في سبيل الله، بأموالهم، وأنفسهم، ويصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس، ويحجون معه، قال الله تعالى: (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) [النساء: 145] أفيظن هذا الجاهل، أنهم لم يقولوا لا إله إلا الله ؟

وكذلك قاتل النفس بغير الحق يقتل، أفيظن هذا الجاهل أنه لم يقل لا إله إلا الله، وأنه لم يقلها خالصاً من قلبه ؟

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب :

(فسبحان من طبع على قلب من شاء من عباده، وأخفى عليه الصواب، وأسلكه مسلك البهائم والدواب، (إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا) [الفرقان: 44] حتى قال هؤلاء الجهلة، ممن ينتسب إلى العلم، والفقه " قبلتنا من أمها لا يكفر " !.

فلا إله إلا الله، نفي وإثبات الإلهية كلها لله: فمن قصد شيئاً من قبر، أو شجر، أو نجم، أو ملك مقرب، أو نبي مرسل، لجلب نفع، وكشف ضر، فقد اتخذه إلهاً من دون الله؛ مكذب بلا إله إلا الله، يستتاب، فإن تاب وإلا قتل .
فإن قال: هذا المشرك، لم أقصد إلا التبرك؛ وإني لأعلم أن الله هو الذي ينفع ويضر، فقل له: إن بني إسرائيل ما أرادوا إلا ما أردت، كما أخبر الله عنهم، أنهم لما جاوزوا البحر: (فأتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم قالوا يا موسى اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة) فأجابهم بقوله: (إنكم قوم تجهلون) الآيتين [الأعراف: 138 – 139] .

وحديث أبي واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حنين، ونحن حدثاء عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون عندها، وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها ذات أنواط، فمررنا بسدرة، فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الله أكبر، إنها السنن، قلتم والذي نفسي بيده، كما قالت بنو إسرائيل لموسى (اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة) لتركبن سنن من كان قبلكم ".

وقال تعالى: (أفرأيتم اللات والعزى) [النجم: 19] وفي الصحيح عن ابن عباس، وغيره: كان يلت السويق للحاج، فمات، فعكفوا على قبره .

فيرجع هذا المشرك، يقول: هذا في الشجر، والحجر، وأنا اعتقد في أناس صالحين، أنبياء، وأولياء، أريد منهم الشفاعة، عند الله، كما يشفع ذو الحاجة عند الملوك، وأريد منهم القربة إلى الله؛ فقل له: هذا دين الكفار بعينه، كما أخبر سبحانه بقوله: (والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى) [الزمر: 3] وقوله: (ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله) [يونس: 18] .

وقد ذكر أناساً يعبدون المسيح، وعزيراً؛ فقال الله: هؤلاء عبيدي، يرجون رحمتي، كما ترجونها، ويخافون عذابي، كما تخافونه؛ وأنزل الله سبحانه: (قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً) الآيتين [الإسراء: 56 – 57] وقال تعالى: (ويوم يحشرهم جميعاً ثم يقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون، قالوا سبحانك) الآيتين [سبأ: 4. – 41] والقرآن - بل والكتب السماوية، من أولها إلى آخرها - مصرحة ببطلان هذا الدين، وكفر أهله، وأنهم أعداء الله ورسوله، وأنهم أولياء الشيطان، وأنه سبحانه لا يغفر لهم، ولا يقبل عملاً منهم، كما قال تعالى: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) [النساء: 48] وقال تعالى: (وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً) [الفرقان: 23] وقال تعالى: (فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون) [البقرة: 22] قال ابن مسعود، وابن عباس: لا تجعلوا له أكفاء من الرجال، تطيعونهم في معصية الله.

وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: ما شاء الله وشئت، قال: " أجعلتني لله نداً ؟ قل: ما شاء الله وحده " .

وقال صلى الله عليه وسلم لأصحابه: " أخوف ما أخاف عليكم: الشرك الأصغر " فسئل عنه فقال: " الرياء " .

وبالجملة : فأكثر أهل الأرض، مفتونون بعبادة الأصنام، والأوثان، ولم يتخلص من ذلك إلا الحنفاء، أتباع ملة إبراهيم عليه السلام، وعبادتها في الأرض، من قبل قوم نوح، كما ذكر الله، وهي كلها، ووقوفها، وسدانتها، وحجابتها، والكتب المصنفة في شرائع عبادتها، طبق الأرض، قال إمام الحنفاء: (واجنبني وبني أن نعبد الأصنام) [إبراهيم: 35] كما قص الله ذلك عنهم في القرآن، وأنجى الرسل واتباعهم من الموحدين .

وكفى في معرفة كثرتهم وأنهم أكثر أهل الأرض: ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن بعث النار من كل ألف: تسعمائة وتسعة وتسعون، قال الله تعالى: (فأبى أكثر الناس إلا كفوراً) [الإسراء: 89] وقال: (وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله) [الأنعام: 116]

تكفـير من لـم يكـفر الكـافر وشـــرح النـاقض الثالـث

قاعدة "من لم يكفر الكافر فهو كافر" قاعدة معروفة مشهورة، وهي الناقض الثالث من نواقض الإسلام التي ذكرها الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى حيث قال: (الثالث: من لم يكفر المشركين أو يشك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر).

وتلك القاعده العظيمه ليست من كلام شيخ الاسلام المجدد فحسب بل سبقه الكثير من جهابذة العلماء **كسفيان ابن عيينة وأبو خيثمة مصعب بن سعيد وأبو بكر بن عياش وسلمة بن شبيب النيسابوري وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي و أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم الكثير**

يقول القاضي عياض في كتابه الشفا :

(ولهذا نكفر من لم يكفر من دان بغير ملة الإسلام من الملل أو وقف فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده واعتقد إبطال كل مذهب سواه فهو كافر بإظهاره ما أظهر من خلاف ذلك)أ.هـ
(القاضي عياض – كتاب الشفا – جـ 2 ص610)

ويقول القاضي عياض أيضاً :

(وقال نحو هذا القول الجاحظ وثمامة في أن كثيراً من العامة والنساء والبله ومقلدة النصارى واليهود وغيرهم لا حجة لله عليهم .. إذ لم تكن لهم طباع يمكن معه الاستدلال وقد نحا الغزالي قريباً من هذا المنحى في كتاب التفرقة ، وقائل هذا كله كافر بالإجماع على كفر من لم يكفر أحداً من النصارى واليهود وكل من فارق دين المسلمين أو وقف في تكفيرهم أو شك) أ هـ
(ص602 ص 603 الشفا الجزء الثاني)

قال القاضي عياض نقلاً عن القاضي أبو بكر

قال القاضي أبو بكر لأن التوقيف والإجماع اتفقا على كفرهم فمن وقف في ذلك فقد كذب النص والتوقيف أو شك فيه . والتكذيب أو الشك فيه لا يقع إلا من كافر) أ .هـ
(الشفا جـ2 ص 602، 603)

قال الإمام الملطي في التنبيه والرد

(فأما الذي يكفر فيه معتزلة بغداد معتزلة البصرة فالقول في الشاك والشاك في الشاك ومعنى ذلك أن معتزلة بغداد والبصرة وجميع أهل القبلة لا اختلاف بينهم أن من شك في كافر فهو كافر لأن الشاك في الكفر لا إيمان له لأنه لا يعرف كفرا من إيمان فليس بين الأمة كلها المعتزلة ومن دونهم خلاف أن الشاك في الكافر كافر ثم زاد معتزلة بغداد على معتزلة البصرة أن الشاك في الشاك والشاك في الشاك إلى الأبد إلى ما لا نهاية له كلهم كفار وسبيلهم سبيل الشاك الأول وقال معتزلة البصرة الشاك الأول كافر لأنه شك في الكفر والشاك الثاني الذي هو شاك في الشك ليس بكافر بل هو فاسق لأنه لم يشك في الكفر إنما شك في هذا الشاك أيكفر بشكه أم لا فليس سبيله في الكفر سبيل الشاك الأول وكذلك عندهم الشاك في الشاك والشاك في الشاك إلى ما لا نهاية له كلهم فساق إلا الشاك الأول فإنه كافر وقولهم أحسن من قول أهل بغداد)

يقول سفيان بن عيينة ، (198هـ)

(القرآن كلام الله عز وجل من قال مخلوق فهو كافر ، ومن شك في كفره فهو كافر)أهـ.رواه عبد الله ابن الإمام أحمد في السنة رقم(25) بسند صحيح .

وكذا نقل مثل هذا القول **عن أبي خيثمة مصعب بن سعيد المصيفي** كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (256/2) رقم (430) للإمام الحافظ أبي القاسم هبة الله اللالكائي (418هـ).

وأيضا عن أبي بكر بن عياش المقريء (194هـ) الثقة العابد ، فقد سئل كما في السنة للالكائي أيضا (250/2) رقم (412) عمن يقول القرآن مخلوق ؟ فقال : (كافر ومن لم يقل إنه كافر فهو كافر) وإسناده صحيح.

وكذا سلمة بن شبيب النيسابوري (247هـ) محدث أهل مكة،قال ابن حجر في التهذيب (303/2): قال داود بن الحسين البيهقي ؛بلغني أن الحلواني قال : لا أكفر من وقف في القرآن ، قال داود : فسألت سلمة بن شبيب عن الحلواني ،فقال :(يرمى في الحُش ،من لم يشهد بكفر الكافر فهو كافر). وذكر ذلك الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (365/7).

قلت:والحلواني هو: **أبو محمد الحلواني الحسين بن علي بن محمد الهذلي الخلال .**

ويقول أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (264هـ)(من زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم كفراً ينقل عن الملة ، ومن شك في كفره ممن يفهم فهو كافر)

وقال مثله تماما أيضا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي (277هـ) وروى ذلك كله اللالكائي في السنة (176/2)

- جاء فى رد الامام احمد رحمه الله على رسالة مسرد بن مسرهد البصري في جوابه عن القرآن قوله : (فهو كلام الله غير مخلوق ، فمن قال : مخلوق ، فهو كافر بالله العظيم ، ومن لم يكفره فهو كافر .) أهـ طبقات الحنابلة لأبي يعلى الحنبلي (315/1) .

- قال ابن المقري في الروضة نقلاً عن كتاب الإعلام بقواطع الإسلام :
" أن من لم يكفر طائفة ابن عربي كان كمن لم يكفر اليهود والنصارى "
كتاب الإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيثمي ص 379 ط دار المعرفة

يقول الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبا بطين :

" فمن بلغته رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ، فلا يعذر في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فلا عذر له بعد ذلك بالجهل ، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مسلم في كفرهم ، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جهال مقلدون ، ونعتقد كفرهم وكفر من شك في كفرهم." أ .هـ

ويقول شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله :

من سب الصحابة أو أحداً منهم أو اقترن بسببه دعوى أن علياً إله أو نبي أو أن جبريل غلط فلا شك في كفر هذا بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره . (الصارم المسلول ص 591 ط – دار الجيل)

وقال شيخ الإسلام بن تيميه أيضاً (من دعا علي ابن أبي طالب فقد كفر ومن شك في كفره فقد كفر) أ . هـ (الرسالة السنية)

ـ وقال شيخ الإسلام بن تيميه :
(وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا (يقصد الصحابة رضي الله عنهم) بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفراً قليلاً لا يبلغون بضعة عشر نفساً أو أنهم فسقوا عامتهم فهذا لا ريب أيضاً في كفره لأنه مكذب لما قصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم والثناء عليهم بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين) أ . هـ (الصارم المسلول :ص591-592 ط دار الجيل .)
ويقول رحمه الله في الرد الاقوم على مافى كتاب فصوص الحكم

(...وأقوال هؤلاء شر من أقوال النصارى وفيها من التناقض من جنس ما فى أقوال النصارى ولهذا يقولون بالحلول تارة وبالإتحاد أخرى وبالوحدة تارة فإنه مذهب متناقض فى نفسه ولهذا يلبسون على من لم يفهمه فهذا كله كفر باطنا وظاهرا بإجماع كل مسلم ومن شك فى كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم فهو كافر كمن يشك فى كفر اليهود والنصارى والمشركين) (ج2\ص368).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيميه :

(وأما الذي يشهد الحقيقة الكونية وتوحيد الربوبية الشامل للخليقة ويقر أن العباد كلهم تحت القضاء والقدر ويسلك هذه الحقيقة ، ولا يفرق بين المؤمنين المتقين الذين أطاعوا أمر الله الذي بعث به رسله وبين من عصى الله ورسوله من الكفار والفجار فهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى) (كتاب الفتاوى ص 67)

يقول محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :

" الدليل الرابع – ما وقع في زمن الصحابة وهي قصة المختار بن أبي عبيد الثقفي وهو رجل من التابعين مصاهر لعبد الله ابن عمر رضي الله عنه وعن أبيه مظهر للصلاح فظهر في العراق يطلب بدم الحسين وأهل بيته فقتل ابن زياد ومال إليه من مال لطلبه دم أهل البيت ممن ظلمهم ابن زياد فاستولوا على العراق وأظهر شرائع الإسلام ونصب القضاة والأئمة من أصحاب ابن مسعود وكان هو الذي يصلي بالناس الجمعة والجماعة لكن في آخر أمره زعم أنه يوحى إليه فسير إليه عبد الله بن الزبير جيشاً فهزموا جيشه وقتلوه وأمير الجيش مصعب بن الزبير وتحته امرأة أبوها أحد الصحابة فدعاها مصعب إلى تكفيره فأبت فكتب إلى أخيه عبد الله يستفتيه فيها فكتب إليه إن لم تبرأ فاقتلها . فامتنعت فقتلها مصعب وأجمع العلماء كلهم على كفر المختار مع إقامته شعائر الإسلام – لما جنى على النبوة وإذا كان الصحابة قتلوا المرأة التي هي من بنات الصحابة لما امتنعت عن تكفيره فكيف بمن لم يكفروا البدو مع إقرارهم بحالهم ؟فكيف بمن زعم أنهم هم أهل الإسلام ومن دعاهم إلى الإسلام هو الكافر ؟! يا ربنا نسألك العفو والعافية)

ويقول محمد بن عبد الوهاب أيضاً في الناقض الثالث من نواقض الإسلام :

(من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر)

ويقول أيضاً (فالله الله يا أخواني تمسكوا بأصل دينكم وأوله وآخره وأسه ، ورأسه شهادة أن لا إله إلا الله واعرفوا معناها وأحبوها وأحبوا أهلها

واجعلوهم إخوانكم ولو كانوا بعيدين ، واكفروا بالطواغيت وعادوهم وابغضوا من أحبهم أو جادل عنهم أو لم يكفرهم أو قال ما عليّ منهم أو قال ما كلفني الله بهم فقد كذب هذا على الله وافترى ، فقد كلفه بهم وافترض عليه الكفر بهم والبراءة منهم ولو كانوا إخوانهم وأولادهم ، فالله الله تمسكوا بذلك لعلكم تلقون ربكم لا تشركون به شيئاً)

قال الشيخ المجدد في (الدرر 63/1) :

(الذي نُكفّر، الذي يشهد أن التوحيد دين الله، ودين رسوله، وأن دعوة غير الله باطلة، ثم بعد هذا يكفّر أهل التوحيد، ويسميهم الخوارج، ويتبين مع أهل القبب على أهل التوحيد)

ـ قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى :

(أن المرتدين افترقوا في ردتهم ، فمنهم...

ومنهم من ثبت على الشهادتين ، ولكن أقرَّ بنبوة مُسيلمه ، ظناً أن النبي أشركه في النبوة ، لأن مُسيلمه أقام شهود زور شهِدوا له بذلك ، فصدقهم كثير من الناس .
ومع هذا أجمع العلماء أنهم مُرتدُّون ولو جهِلوا ذلك ، ومن شك في رِدتهم فهو كافر) .

ويقول أيضاً (والذي يبين ذلك من قصة الردة أن المرتدين افترقوا في ردتهم فمنهم من كذب النبي ورجعوا إلى عبادة الأوثان وقالوا : لو كان نبياً ما مات !!.

ومنهم من ثبت على الشهادة ولكن أقر بنبوة مسيلمة ظناً أن النبي أشركه في النبوة لأن مسيلمة أقام شهود زور شهدوا له بذلك فصدقهم كثير من الناس

ومع هذا أجمع العلماء أنهم مرتدون ولو جهلوا ذلك ومن شك في ردتهم فهو كافر .) (مجموعة التوحيد)

ـ وقال الشيخ أبو بطين رحمه الله تعالى :

(وقد أجمع المسلمون : على كُفر من لم يُكفر اليهود والنصارى ، أو شك في كُفرهم ، ونحنُ نتيقن أن أكثرهم جُهال) .

ـ وقد سُئِل الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف ،

عمَّن لم يُكفر الدولة ـ أي الدولة التركية آنذاك ـ ومن جرَّهم على المسلمين ، واختار ولايتهم ، وأنه يلزمهم الجهاد معه ، والآخر لا يرى ذلك كله ، بل الدولة ومن جرهم بُغاة ، ولا يحل منهم إلاَّ ما يحل من البُغاة... ؟
فأجاب : (من لم يعرف كُفر الدولة ، ولم يُفرق بينهم وبين البُغاة من المسلمين ، لم يعرف معنى لا إله إلاَّ الله .
فإن اعتقد مع ذلك : أن الدولة مسلمون ، فهو أشد وأعظم ، وهذا هو الشك في كفر من كفر بالله ، وأشرك به ، ومن جرَّهم وأعانهم على المسلمين بأي إعانة ، فهي ردَّة صريحة) .

ـ وقال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمهما الله تعالى :

(وأما قول السائل : فإن كان ما يقدر من نفسه ، أن يتلفظ بِكفرهم وسبهم ـ أي في أهل بلد مُرتدين ، وهكذا كان نص السؤال ـ ما حكمه ؟

فالجواب : لا يخلو ذلك عن أن يكون شاكاً في كفرهم أو جاهلاً به ، أو يُقرّ بأنهم كفرة هم وأشباههم ، ولكن لا يقدر على مواجهتهم وتكفيرهم ، أو يقول :
غيرهم كفار ، لا أقول إنهم كفار ، فإن كان شاكاً في كفرهم أو جاهلاً بكفرهم ، بُيّنت له الأدلة من كتاب الله ، وسنة رسوله على كُفرهم ، فإن شك بعد ذلك أو تردد ، فإنه كافر بإجماع العلماء ، على أن من شك في كفر الكافر ، فهو كافر .

وإن كان يُقرّ بكفرهم ، ولا يقدر على مواجهتهم بتكفيرهم ، فهو مداهن لهم ، ويدخل في قوله تعالى : وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ سورة القلم: (9) وله حكم أمثاله من أهل الذنوب ، وإن كان يقول : أقول غيرهم كفار ، ولا أقول هم كفار ، فهذا حكم منه بإسلامهم ، إذ لا واسطة بين الكفر والإسلام ، فإن لم يكونوا كفاراً فهم مسلمون ؛ وحينئذٍ فمن سمى الكفر إسلاماً أو سمى الكفار مسلمون ، فهو كافر فيكون هذا كافراً) .

ـ وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله :

(...ولو عرف معنى لا إله إلاَّ الله ، لعرف أن من شك ، أو تردد في كفر من أشرك مع الله غيره ، أنه لم يكفُر بالطاغوت) .

ـ وقال الشيخ عبد الله ، والشيخ إبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف ، والشيخ سليمان بن سحمان ، في الإجابة على سؤال ورد عليهم :

(لا تصح إمامة من لا يُكفِّر الجهمية والقبوريين ، أو يشك في تكفيرهم ، وهذه المسألة من أوضح الواضحات ، عند طلبة العلم...
ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره ـ يعنون بِشر المريسي ـ وكذلك القبوريون لا يشك في كفرهم ، من شمَّ رائحة الإيمان)
الدرر السنية 10 / 436

وقد سئل الشيخ حسن والشيخ عبد الله أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب (رحمهم الله جميعاً)

عن رجل دخل هذا الدين وأحبه وأحب أهله ، ولكنه لا يعادي المشركين ، أو عاداهم ولم يكفرهم ؟

فأجابا : (بأن هذا لا يكون مسلماً إلا إذا عرف التوحيد ودان به ، وعمل بموجبه وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به وأطاعه فيما

نهى عنه وأمر به وآمن بما جاء به .فمن قال لا أعادي المشركين ، أو عاداهم ولم يكفرهم ، فهو غير مسلم وهو ممن قال الله فيهم :
(وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلا . أُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِيناً)
(النساء:150-151)
(مجموعة التوحيد ص 284 كذلك أنظر الدرر السنية ص 111 جـ8)

(وقد أجمع علماء الإسلام أن من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم أو اعتقد أن نظامهم أهدى وأفضل من هدى الله ورسوله أو أبغض شيئاً مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ولو عمل به فهو كافر لعدم استسلامه وانقياده انقياداً كاملاً لله عز وجل .)
(الدرر السنية جـ 2 ص 176)

يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن في أرجوزته

لم يسلكوا منهج التوحيد بل فتنوا لكل ذي حدث في اللحد مقبور
هذا يطـــــوف وهــذا في تقربه يأتي إليه بمنحور ومنذور
وذا به مستغيث في شدائده يرجوا الإجابة في تيسير معسور

فاحكم بتكفير شخص لا يكفرهم
فالحق شمس وهذا غير معذور

قاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافركأحد نواقض الإسلام العشرة

1-حكم بالتكفير مبني على صريح الأدلة :

وهو المتمثل في صدور أفعال الكفر والمعتقدات الشركية من طوائف من الناس أو بعض الأفراد وهو في الواقع قد يكون في صورة من ثلاث:

الصورة الأولى :

- كافر معلوم في ذاته معلوم ما عليه من شرك .

مثل أئمة الكفر والطواغيت المعبدة البشر لغير الله ، والمبدلة لشرع الله ، وكالمستهزئين بدين الله جهاراً نهاراً والمحارب لأولياء الله بغضاً في دينهم ، فكل هؤلاء يحكم بكفرهم لصريح النصوص وإحكامها ، ووضوح واقعهم وأفعالهم ، ويكفر من لم يكفرهم ، أو يصحح مذهبهم ، أو يشك في كفرهم ، أو يتوقف فيه ، وذلك كله دون حاجة إلى بيان لسببين :
- أنه بذلك رد حكم الكتاب المحكم.
- أنه بذلك تولى المشركين.

الصورة الثانية :

- كافر معلوم في ذاته غير معلوم ما هو عليه من كفر .

كأمثال كثير ممن سلفوا الذين يظن فيهم حسب ما أشتهر عنهم أنهم من علماء المسلمين ، ولكن المطلع على أقوالهم يعلم غير هذا عنهم ، وأنهم من أهل الشرك والإلحاد ،كأقطاب الدولة الفاطمية ، وابن سينا وابن خلدون

وابن عربي وأمثالهم ، فهؤلاء لا يكفر من لم يكفرهم حتى يبين له.اي يتوقف علي العلم بحالهم
والا فان علماء نجد قالوا من لم يكفر ابن عربي وطائفته فقد كفر ومن شك في كفرهم كفر
لكن يتوقف علي العلم بحالهم فان علم حالهم ولم يكفرهم او شك فيكفر

الصورة الثالثة :

- كافر غير معلوم في ذاته غير معلوم ما هو عليه من كفر .

كطوائف من أهل الإسلام ظاهراً واعتنقوا افكاراً كفرية ، وهم في ذاتهم غير معلومين للكافة ، كأمثال الدروز والقديانية وأمثال هؤلاء ، فلا يكفر من لا يكفرهم حتى يبين لهم .فان علم حالهم وتوقف فيهم يكفر

2-حكم مبني على إجتهاد أهل العلم ومحل اختلافهم :
،،

ويدخل في هذا الصنف كفار المتأولين لشيء من الصفات على النحو المخالف لعقيدة أهل السنة والجماعة ، وذلك لعدم قطعية النصوص بتكفيرهم ، فكان تكفيرهم محل إجتهاد العلماء وبالتالي كان محل اختلافهم
فمثل هذا الصنف لا تشملهم قاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافر ، حيث أن النصوص لم تقطع بكفر الفاعل ذاته فكيف يكفر من لم يكفره !!

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله :

(...لو عرف العبد معنى لا إله إلاَّ الله ، لعرف أن من شك ، أو تردد في كفر من أشرك مع الله غيره ، أنه لم يكفر بالطاغوت) .
الدرر السنية 11 / 523

الخلاصة

إن الذي لا يُكّفر من فعل الشرك الأكبر ويسميهم مسلمين والتمس لهم الأعذار فهو كافر خارج عن دين الله وإن زعم نفسه أنه من المسلمين فإن

الذي يسمي الطواغيت وعبَّاد الطواغيت وعبَّاد القبور مسلمين ما عرف الكفر بالطاغوت وبالتالي فهو لم يعرف كلمة الإخلاص

يقول الشيخ أبو بطين متحدثاً عن ابن تيمية :" فقد جزم رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر من فعل ما ذكره من أنواع الشرك . وحكى إجماع المسلمين على ذلك ولم يستثني الجاهل ونحوه . قال تعالى {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} وقال حاكياً عن المسيح عليه السلام : {إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار...} فمن خص ذلك الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين ". إ.هـ رسالة الإنتصار .

يقول الشيخ إسحاق آل الشيخ رحمه الله :

" أن هذا شيء مجمع عليه وأن عباد القبور ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام . وأن هذا عين كلام شيخ الإسلام بن تيمية إلى قوله : يستتاب فإن تاب وإلا قتل بضرب عنقه . ولم يقل يُعَرف"ولا قال ما يكفر حتى يُعَرّف ، كما ظن ذلك من لا علم عنده ، ومن هو مدخول عليه في أصل دينه " إ.هـ رسالة تكفير المعين

يقول الشيخ أبو بطين رحمه الله

" والشرك عبادة غير الله ، فمن جعل شيئاُ من العبادة لغير الله فهو مشرك وإن كان يقوم الليل ويصوم النهار فعمله حابط . قال تعالى : {ولئن أشركت لحبطن عملك} والشرك عبادة غير الله ، ونصوص القرآن في ذلك كثيرة فمن قال من أتى بالشهادتين وصلى وصام لا يجوز تكفيره ولو عبد غير الله فهو كافر ومن شك في كفره فهو كافر ... إلى أن قال : وعلى هذا القول فهو مكذب لله ورسوله وللإجماع القطعي الذي لا يستريب فيه من له أدنى نظر في كلام العلماء " إ . هـ . الرسائل والمسائل الجزء الأول

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله :

(...لو عرف العبد معنى لا إله إلاَّ الله ، لعرف أن من شك ، أو تردد في كفر من أشرك مع الله غيره ، أنه لم يكفر بالطاغوت) . الدرر السنية 11 / ومعني لم يكفر بالطاغوت اي ليس بمسلم لان الكفر بالطاغوت شرط في صحة الاسلام

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب

وقد ذكر في الإقناع عن الشيخ تقي الدين ، أن من دعا علي ابن أبي طالب فهو كافر ، وأن من شك في كفره فهو كافر ، فإذا كان هذا حال من شك في كفره مع عداوته له ومقته له ، فكيف بمن يعتقد أنه مسلم ولم يعاده ، فكيف بمن أحبه ، فكيف بمن جادل عنه وعن طريقته ، وتعذر أنا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك ، وقد قال تعالى : (وقالوا إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا) فإذا كان هذا قول الله تعالى فيمن تعذر عن التبيين بالعمل بالتوحيد ومعاداة المشركين بالخوف على أهله وعياله فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة ، ولكن الأمر كما تقدم عن عمر إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية لهذا لم يعرف معنى القرآن ، وأنه أشر وأفسد من الذين قالوا : (إن نتبع الهدى معك) الآية .
(مفيد المستفيد)

جاء في الرسائل النجدية(3/347):

يقول عبداللطيف آل الشيخ؛

وقد غلط كثير من المشركين في هذه الأعصار، وظنوا أن من كفر من تلفظ بالشهادتين فهو من الخوارج وليس كذلك، بل التلفظ بالشهادتين لا يكون مانعا من التكفير إلا لمن عرف معناهما، وعمل بمقتضاهما، وأخلص العبادة لله ولم يشرك به سواه، فهذا تنفعه الشهادتان. وأما من قالهما، ولم يحصل منه انقياد لمقتضاهما، بل أشرك بالله واتخذ الوسائط والشفعاء من دون الله، وطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله، وقرب لهم القرابين، وفعل لهم ما يفعله أهل الجاهلية من المشركين، فهذا لا تنفعه الشهادتان، بل هو كاذب في شهادته كما قال تعالى: {إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ} 1، ومعنى شهادة أن لا إله إلا الله هو عبادة الله وترك عبادة ما سواه؛ فمن استكبر عن عبادته، ولم يعبده فليس ممن يشهد أن لا إله إلا الله؛ ومن عبده، وعبد معه غيره فليس هو ممن يشهد أن لا إله إلا الله.)أ.هـ

فتوي ابن تيميه في النصيريه

قال ابن تيمية:

(هؤلاء القوم المسمون بالنصيرية هم وسائر أصناف القرامطة الباطنية أكفر من اليهود والنصارى بل وأكفر من كثير من المشركين، وضررهم على أمة محمد صلى الله عليه وسلم أعظم من ضرر الكفار المحاربين _ وكفر هؤلاء مما لا يختلف فيه المسلمون بل من شك في كفرهم فهو كافر مثلهم لا هم بمنزلة أهل الكتاب ولا المشركين بل هم الكفرة الضالون فلا يباح أكل طعامهم، وتسبى نسائهم، وتأخذ أموالهم فإنهم زنادقة مرتدون لا تقبل توبتهم بل يقاتلون أينما ثقفوا ويلعنون كما وصفوا، ولا يجوز

استخدامهم للحراسة والبوابة والحفاظ، ويجب قتل علمائهم وصلحائهم لئلا يضلوا غيرهم) الفتاوى

قال الشيخ المجدد رحمه الله في الرسالة السادسة مصرحًا بكفر من عبد قبة أبي طالب وعبد القادر وقبة الكواز والبدوي وغيرهم ،

لكنه صرح أن كفر هؤلاء لا يبلغ عُشْر كفر من عرف التوحيد ولم يأمر به ، وعرف الشرك ولم ينه عنه ، وأن ما عليه المشركون شرك يوجب تكفيرهم وخروجهم من الإسلام ، وتوقف فيهم ولم يكفرهم وحارب أهل التوحيد فقال رحمه الله :

" ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشْر كفر المويس وأمثاله كما قال تعالى : " لا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ "
فأنتم كمن أفتى بانتقاض وضوء من بزغ منه مثل رأس الإبرة من البول وزعم أن من يتغوط ليلاً ونهارًا - وأفتى الناس - أن ذلك لا ينقض وضوءه وتبعوه على ذلك حتى يموت ...ثم قال :
وابن عقيل ذكر أنهم كفار بهذا الفعل ، أعنى دعوة صاحب التُربة ودس الرقاع ، وأنتم تعلمون ذلك وأنتم تركتم كلام ابن تيمية وعبارته الصريحة بعينها أن من فعل هذا كان مرتدًا ، وقوله ومِن ذلك ما يفعله الجاهلون بمكة

قال بعض علماء نجد: فيمن لم يكفر المشركين فقالوا إنه كافر مثلهم فإن الذي لا يكفر المشركين غير مصدق بالقرآن فإن القرآن قد كفر المشركين وأمر بتكفيرهم وعداوتهم وقتالهم اهـ فتاوى الأئمة النجدية 77/3.

شرح الناقض الثالث:

من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم

وهذا يشمل ثلاثة أنواع:

- أن لا يكفر المشركين جازما بعدم كفرهم وهذا يشمل قول المصنف مع أنه تبين له شركهم

. أن يشك في كفرهم ويدل على أنه نوع آخر قول المصنف " أو" فهي للتنويع. والشك هو
التردد بين شيئين متساويين لا ميزة لأحدهما على الآخر

. "صحح مذهبهم" وهو الأنواع لأن الأول اعتقاد والثاني أيضا اعتقاد أما الثالث مع
الاعتقاد نسبة مذهبهم إلى الصحة مثل من قال: "مذهبهم صحيح" أو هم على حق
"أو" ليس دينهم باطلا"

ويشترط في تكفير من لم يكفر المشركين شرطان:

الأول: أن يتبين له كفرهم من الكتاب والسنة فإن تبين له كفرهم ولم يكفرهم كفر
ذكر ذلك الشيخ سليمان بن عبد الله في مجموعة التوحيد.

الثاني: أن لا يكون مثله يجهل كفرهم فإن كان مثله لا يجهل كفرهم فلم يكفرهم كفر،

نقل الإجماع على كفر من لم يكفر المشركين القاضي عياض في كتابه الشفا ج 4 ص 480 والشيخ
سليمان بن عبد الله في رسالته أوثق عرى الإيمان ص 041 مجموعة التوحيد
و شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى ج 4 ص 313

والكفار الذين يجب تكفيرهم علي قسمين:

- من اجمع العلماء على كفرهم ممن ليس من أهل القبلة كاليهود والنصارى والمجوس والسيخ -
وغيرهم

- من يدعي الإسلام من أهل القبلة وقد قام فيه مفكر، أجمع العلماء على التكفير به، وأجمعوا -
على تكفير من قام فيه مثاله " النصيرية" فقد افتى شيخ الاسلام ابن تيمية بكفرهم وقال: "إنهم
أكفر من كثيرمن المشركين")القاديانية(فقد صدرت فتوى هيئة كبار العلماء وأيضا من الحكومة
الباكستانية بكفرهم ، فتاوى اللجنة ج 4 ص 0001 جمع الدويش وأيضا فتوى رابطة العالم
الإسلامي بكفرهم، ومثل _الدروز والبهائية والبابية والرافضة والباطنية(مجموع الفتاوى ج 4 وفي
شرح البسام "نيل المآرب" في باب حكم المرتد ص 402 والبهائية والبابية كفرهم المجمع الفقهي
، الإسلامي المنعقد بمكة المكرمة والتيجانية كفرهم اللجنة بالفتوى رقم 4443 ص 442
و)الدروز(ذكرت اللجنة أنهم ملحدون كفار رقم 00811 ج 4 ص 448 والعلمانيون في وقتنا
الحاضر فإنهم كفار الذين يرون أن الدين ناقص وأنه رجعي وأنه لا يدخل في السياسة ومثلهم

المنتمون إلى الماسونية وكذلك الشيوعيون ومن مثلهم وعلى اعتقادهم كالاشتراكيين والقوميين
والبعثيين وكذلك الرافضة ويقاس عليهم كل طائفة تدعى الإسلام وقد قام بها مكفر أجمع العلماء
على التكفير به.
وممن أجمع العلماء على تكفيرهم الجهمية فقد ذكر ابن القيم في نونيته أن خمسمائة من العلماء
كفروهم امثال عبد الله بن المبارك وغيره.

- ومن وقع خلاف في تكفيرهم امثال عوام الطوائف التي تدعي الإسلام والتي قام بها مكفر -
كعوام الباطنية والرافضة وعوام الجهمية وغيرهم من الطوائف
.

حكم من لم يكفر هذه الأقسام الثلاثة فيه تفصيل:
--

القسم الأول:

وهو من اجمع العلماء على كفرهم ممن ليسوا من أهل القبلة كاليهود والنصارى والهندوس فهؤلاء
من لم يكفرهم فهو كافر وقد ساق ابن تيمية الاجماع وقال " من شك في كفر اليهود والنصارى والمشركين فإنه كافر" المجموع ج 4 ص 383
ونقل الاجماع القاضي عياض في الشفا ج 4 ص480

قال " من لم يكفر أحدامن النصارى واليهود وتردد في كفرهم أو شك فإنه كافر"

القسم الثاني:

وهو من قام به مكفر ممن اجمع العلماء على التكفير به ممن يقول لا اله الا الله فهنا تفصيل:
إن علم أنه قام بهم هذا الكفر فلم يكفرهم بعد علمه (بحالهم)فإنه كافر نقل الإجماع ابن تيمية في كتاب "

الصارم المسلول" فقال: " من لم يكفر من اعتقد ألوهية عليّ كفر" لا شك في كفر من توقف في كفره " ويدل عليه حديث مالك الأشجعي
" من قال لا اله الا الله وكفر بما يبعد من دون الله حرم دمه وماله ...."
رواه مسلم ووجه الدلالة أنه لا يحرم مال الشخص ودمه حتى يكفر بما يعبد من دون الله ومن الكفر به وتكفير أهله.

القسم الثالث:

من وقع الخلاف فيه من عوام الطوئف المبتدعة مثلا فمن علم منهم ودلت أدلة على كفرهم فيجب أن يكفرهم وينطبق عليه الناقض ان لم يكفرهم "

وقول المصنف المشركين" اللام والألف للعهد ويقصد به صنفان:
- المشرك الأصلي الذي لا ينسب إلى القبلة -
-المشرك المرتد الذي ثبت لك كفره وهو ممن يقول لا اله الا الله

دُرر من الدُرر

قال الشيخ أبا بطين رحمه الله في "الدرر"(نقول في تكفير المعين ظاهر الآيات والأحاديث وكلام جمهور العلماء تدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره ولم تفرق الأدلة بين المعين وغيره، قال تعالى: {إن الله لا يغفر أن يشرك به}، وقال تعالى: {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم}، وهذا عام في كل واحد من المشركين).

أن العذاب يستحق بسببين
أحدهما: الإعراض عن الحجة وعدم إرادتها والعمل بها وبموجبها

، الثاني العناد لها بعد قيامها وترك إرادة موجبها فالأول كفر إعراض والثاني كفر عناد،
وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل
كفر الإعراض
ـ أصبح كفر الأعراض ـ وأحيانا يسمى كفر الجهالة لا الجهل ـ له أنواع قائمة على إحدى ثلاث:

أ ـ الأعراض عن الحجة وهذا لمن علم بها ـ ولا أقول سمع بها لأن هناك فرق بين العلم فقط وبين السماع، والعلم معناه لم يسمعها بنصها لكن علم من مصدر ما أن هناك إسلام وتوحيد يخالف ما هو عليه ـ لكن لم يهتم بها ويأخذها مأخذ الجد مع أنه جاهل.

ب ـ عدم إرادتها مع انه سمعها لكن لم يردها ويتطلع إليها وتتعلق نفسه بها.

ج ـ عدم العمل بها وبموجبها فهو علم بالحجة وسمعها مريدا للسماع لكن توقف عند إرادة السماع بعد السماع ثم لم يهتم بالتنفيذ والعمل والمتابعة مع أنه جاهل. ومعنى عدم إرادتها أي عدم محبتها، فتفسير الإرادة بالمحبة وعلى ذلك يكون التفسير أنه علم وتمكن من الحجة لكن لم يحب أن يسمعها.

وهذا هو الإعراض الكلى المترتب عليه الوقوع فى النواقض بأن يعرض بسمعه وقلبه عما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ فلا يصدق ذلك ولا يكذبه، ولا يوالي الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يعاديه، ولا يصغي إلى ماجاء به، ويترك الحق لا يتعلمه ولا يعمل به، ويهرب من الأماكن التي يذكر فيها الحق؛فهو كافر كفرإعراض وهو أنواع :

النوع الأول : أن يعرض عن هذا الدين كله لا يهتم بالإسلام ولا بالواجب ولا بالمحرم ولا تدخل في اهتماماته وهذا أغلظ الأنواع

النوع الثاني : أن يعرض عن أصل الدين لا يتعلمه ولا يعمل به ، مثل إعراض المشركين ، ومثل إعراض من يدعي القبلة وهو يفعل الشرك الكبر جهلا أو تأويلا .

النوع الثالث : أن يعرض عن الأركان الأربعة فلا يتعلمها ولا يعمل بها وهو عائش بين المسلمين وهذا كفر.

النوع الرابع : أن يعرض عن المسائل الظاهرة لا يتعلمها ولا يعمل بها وهو عائش بين المسلمين

قال عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب في الدرر السنية ج12ص250:

وأما قول من يقول: إن من تكلم بالشهادتين ما يجوز تكفيره، وقائل هذا القول لا بد أن يتناقض، ولا يمكنه طرد قوله، في مثل من أنكر البعث، أو شك فيه، مع إتيانه بالشهادتين، أو أنكر نبوة أحد من الأنبياء الذين سماهم الله في كتابه، أو قال الزنى حلال، أو نحو ذلك، فلا أظن يتوقف في كفر هؤلاء وأمثالهم، إلا من يكابر ويعاند.

فإن كابر وعاند، وقال: لا يضر شيء من ذلك، ولا يكفر به من أتى بالشهادتين، فلا شك في كفره، ولا كفر من شك في كفره، لأنه بقوله هذا مكذب لله ولرسوله، ولإجماع المسلمين؛ والأدلة على ذلك ظاهرة بالكتاب والسنة والإجماع.

فمن قال: إن التلفظ بالشهادتين لا يضر معهما شيء، أو قال: من أتى بالشهادتين وصلى وصام لا يجوز تكفيره، وإن عبد غير الله فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر، لأن قائل هذا القول مكذب لله ورسوله، وإجماع المسلمين كما قدمنا، ونصوص الكتاب والسنة في ذلك كثيرة، مع الإجماع القطعي، الذي لا يستريب فيه من له أدنى نظر في كلام العلماء، لكن التقليد والهوى يعمي ويصم {وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ}

لا يحصل الدخول في الإسلام إلاَّ ببغض المشركين ومعاداتهم وتكفيرهم

- قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله:

(وأنت يا من منَّ الله عليه بالإسلام، وعرف أن ما من إله إلاَّ الله؛ لا تظن أنك إذا قلت هذا هو الحق، وأنا تارك ما سِواه، لكن لا أتعرض للمشركين، ولا أقول فيهم شيئاً ، لا تظن: أن ذلك يحصل لك به الدخول في الإسلام، بل: لا بُدَّ من بُغضِهم، وبغض من يحبهم، ومسبتهم، ومعاداتهم ، كما قال أبوك إبراهيم، والذين معه: {إنَّا بُرءاؤا منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده} [الممتحنة/4] وقال تعالى: {فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى} [البقرة/256] وقال تعالى: {ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت} [النحل/36]. ولو يقول رجل: أنا أتبع النبي صلى الله عليه وسلم وهو على الحق، لكن: لا أتعرض اللاَّت، والعُزى، ولا أتعرض أبا جهل، وأمثاله، ما عليَّ منهم ؛ لم يصح إسلامه) .

- وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله:

(وأجمع العلماء سلفاً وخلفاً؛ من الصحابة والتابعين، والأئمة، وجميع أهل السنة: أن المرء لا يكون مسلماً إلاَّ بالتجرُّد من الشرك الأكبر، والبراءة منه وممن فعله ، وبُغضهم ومُعاداتهم بحسب الطاقة، والقدرة، وإخلاص الأعمال كلها لله) .

- وقال حسين وعبد الله أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله جميعاً:

(المسألة الحادية عشرة: رجل دخل هذا الدين وأحبه، ولكن لا يُعادي المشركين، أو عاداهم ولم يُكفرهم، أو قال: أنا مُسلم ولكن لا أقدر أن أُكفر أهل لا إله إلاَّ الله ولو لم يعرفوا معناها، ورجل دخل هذا الدين وأحبه، ولكن يقول لا أتعرض للقباب، وأعلم أنها لا تضر ولا تنفع ولكن ما أتعرضها. الجواب: أن الرجل لا يكون مسلماً إلاَّ إذا عرف التوحيد ودان به، وعمل

بموجبه، وصدّق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به، وأطاعه فيما نهى عنه وأمر به، وآمن به وبما جاء به.
فمن قال لا أُعادي المشركين، أو عاداهم ولم يُكفرهم ، أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلاَّ الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله، أو قال لا أتعرض للقباب، فهذا لا يكون مسلماً بل هو ممن قال الله فيهم: {ويقولون نؤمن ببعض ونكفُرُ ببعض ويُريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً أولئك هم الكافِرون حقاً} [النساء:150]. والله سبحانه وتعالى أوجب مُعاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم فقال {لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوآدُّن من حاد الله ورسوله} الآية [المجادلة: 22]، وقال تعالى: {يا أيُها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يُخرجون الرسول وإياكم} الآيات، والله أعلم) .

- قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله:

(... قال الله تعالى: {ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أُنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون} [المائدة/80 , 81].
وقال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين} إلى قوله: {يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم} [المائدة/51 - 54].
وقال تعالى: {بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليما الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين} [النساء/138, 139]. وقال تعالى: {من كفر بالله من بعد إيمانه إلاَّ من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضبٌ من الله ولهم عذابٌ عظيم ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدُنيا على الآخرة وأن الله لا يهدي القوم الكافرين} [النحل/106 , 107]
هذا حكم الله تعالى في هذا الصنف، حكم بردتهم في مواضع كثيرة من كتابه) .

- وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن:
(فالحُنفاء أهل التوحيد اعتزلوا هؤلاء المشركين، لأن الله أوجب على أهل التوحيد اعتزالهم ، وتكفيرهم، والبراءة منهم، كما قال تعالى عن خليله إبراهيم عليه السلام: {واعتزلكم وما تدعون من دون الله وادعوا ربي عسى ألاَّ أكون بدعاء ربي شقيا} إلى قوله:{فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله} [مريم/48 , 49]. وقال {إنا بُرءاؤا منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده} [الممتحنة/4]. وقال عن أهل الكهف: {وإذ اعتزلتموهم وما يعبدون إلاَّ الله فأؤو إلى الكهف} الآية [الكهف/16]. فلا يتم لأهل التوحيد توحيدهم، إلاَّ باعتزال أهل الشرك، وعداوتهم وتكفيرهم، فهم معتزلة بهذا الاعتبار، لأنهم اعتزلوا أهل الشرك، كما اعتزلهم الخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام)

- وقد عدَّ بعض علماء نجد ثلاثة أمور كل واحد منها يوجب الجهاد لمن أتصف بها، منها عدم تكفير المشركين، أو الشك في كفرهم، فإن ذلك من نواقض الإسلام ومبطلاته، فمن اتصف به فقد كفر، وحلَّ دمه وماله، ووجب قتاله حتى يُكفر المُشركين... فإن الذي لا يُكفر المشركين، غير مُصدق بالقران، فإن القران قد كفَّر المشركين، وأمر بتكفيرهم، وعداوتهم وقتالهم) .

- وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى،

في أنواع المخالفين لكلمة التوحيد ممن نطقوا بها: (ومن الناس من عبد الله وحده، ولم ينكر الشرك، ولم يُعاد أهله. ومنهم: من عاداهم، ولم يُكفرهم... ومنهم: - وهو من أشد الأنواع خطراً - من عمل بالتوحيد، لكن لم يعرف قدره، ولم يبغض من تركه، ولم يكفرهم . ومنهم: من ترك الشرك، وكرهه، ولم يعرف قدره، ولم يعاد أهله، ولم يُكفرهم؛ وهؤلاء: قد خالفوا ما جاءت به الأنبياء، من دين الله سبحانه وتعالى، والله أعلم) .

- وقال الإمام أبن عقيل رحمه الله:

(إذا أردت أن تعرف محل الإسلام من أهل الزمان، فلا تنظر إلى ازدحامهم في أبواب المساجد، ولا إلى ضجيجهم بِلبيك، ولكن أنظر إلى مواطأتهم لأعداء الشريعة) .

أركان لا إله إلا الله

فـ«لا إله إلا الله» لها أركان، لا يصح إيمان صاحبها إلا بها وقبل الدخول في بيان أركان هذه الكلمة لا بد أن نذكر قاعدة مهمة؛ وهي أنه لا بد لمن أراد الدخول في الإسلام أن يقر لفظًا بشهادة التوحيد. ومن أبى ـ مع القدرة ـ أن يقر بالشهادة لا يكون مسلمًا معصوم الدم بالإسلام.

كما في الحديث الصحيح عن سعيد بن المسيب، عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاةُ جاءه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وعنده أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عم قل لا إله إلا الله، كلمة أحاجّ لك بها عند الله».

فقالا له: أترغب عن ملة عبد المطلب؟

فأعاد عليه النبي صلى الله عليه وسلم، فأعاد.

فكان آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما والله لأستغفرنَّ لك ما لم أنه عنك»، فأنزل الله تعالى: (مَا كَانَ لِلنَّبِي وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُوْلِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَينَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ) [التوبة:113]، وأنزل الله تعالى في أبي طالب: (إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يهْدِي مَن يشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) [القصص:56]

وقال صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقِّ الإسلام وحسابهم على الله»

قال النووي ـ رحمه الله ـ: «فيه أن الإيمان شرطه الإقرار بالشهادتين مع اعتقادهما واعتقاد جميع ما أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم»(19) .

وقال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين، وهو كافر باطنًا وظاهرًا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها»

الركن الأول

العلم بمعناها نفيا وإثباتًا

فالعلم بالتوحيد شرط لصحته؛ قال الله عز وجل: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ) [محمد:19].
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة»
ومفهوم الحديث أن من مات وهو لا يعلم التوحيد لا يدخل الجنة.
وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أرسل أحدًا من أصحابه إلى بلدٍ يأمره بأن يدعو أهلها أولاً إلى التوحيد قبل أن يدعوهم إلى أي شيءٍ آخر، كما في حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له: «إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله ـ وفي رواية: إلى أن يوحدوا الله ـ فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلواتٍ في كل يومٍ وليلة...»

وقال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «الكفر يكون بتكذيب الرسول فيما أخبر، أو الامتناع عن المتابعة مع العلم بصدقه، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم»

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: «فالله الله يا إخواني تمسكوا بأصل دينكم، وأوّله وأسه ورأسه، شهادة أن لا إله إلا الله، واعرفوا معناها وأحبوها، وأحبوا أهلها، واجعلوهم إخوانكم، ولو كانوا بعيدين منكم نسبًا»

وقال سيد قطب ـ«كل من ينطق بالشهادتين: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، لا يقال له: إنه شهد إلا أن يؤدي مدلول هذه الشهادة ومقتضاها، ومدلولها هو ألا يتخذ إلا الله إلهًا، ومن ثمّ لا يتلقى الشريعة إلا من الله.
ولن يكون الإسلام إذن هو النطق بالشهادتين دون أن يتبع شهادة أن لا إله إلا الله معناها وحقيقتها؛ وهي توحيد الألوهية وتوحيد القوامة، ثم توحيد العبودية وتوحيد الاتجاه...
هذا هو الإسلام كما يريده الله، ولا عبرة بالإسلام كما تريده أهواء البشرية في جيل منكود من أجيال الناس، ولا كما تصوره رغائب أعدائه

المتربصين به وعملائهم هنا وهناك: (وَمَن يبْتَغِ غَيرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) [آل عمران:85]
ولكن في زماننا هذا أصبح العلم بهذه الشهادة العظيمة علمًا نظريا، ولم تعد منهج حياة، وركيزة عمل، بل لم تلامس هذه الكلمة شغاف قلوبهم.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: «فـ(لا إله إلا الله): لا تنفع إلا من عرف مدلولها نفيا وإثباتًا، واعتقد ذلك، وقَبِلَه وعَمِلَ به، وأما من قالها عن غير علم واعتقاد وعمل فقد تقدم كلام العلماء أن هذا جهلٌ صِرفٌ، فهو حجة عليه، بلا ريب»

* * *

الركن الثاني

اليقين المنافي للشك

فهو شرطٌ من شروط شهادة التوحيد، قال الله تعالى: (أَلَمْ يأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لا يعْلَمُهُمْ إِلاَّ اللَّهُ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَينَاتِ فَرَدُّوا أَيدِيهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيهِ مُرِيبٍ (9) قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ) [إبراهيم:9، 10]، فهم كفروا لأنهم شكوا في صحة دعوة الرسل لهم.
وقال تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) [الحجرات:15].
وفي الحديث الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة».
مفهوم الحديث أن من لقي الله تعالى بشهادتي التوحيد شاكًّا فيهما لا يدخل الجنة ولا يكون من أهلها.

* * *

الركن الثالث

========

القبول المنافي للرد

فمن علم بمعنى شهادة ألا إله إلا الله وأيقن بمدلولها ولكنه يردها إما كبرًا أو حسدًا، فقد شابه علماء أهل الكتاب، قال تعالى:
(وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَنَ لَهُمُ الْحَقُّ) [البقرة:109].
ولقد عرف المشركون من قبل معنى ما كان يدعوهم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنهم استكبروا عن قبوله قال تعالى:
(إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ (35) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ) [الصافات:35،36].
* * *

الركن الرابع

========

الانقياد والتسليم لها ظاهرًا وباطنًا

قال تعالى: (فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) [النساء:65].
فلا يكفي لتحقيق الإيمان أن تحتكم إلى الشرع إلا إذا رضيت به وانتفى الحرج: (ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ) ، ثم لا يكفي ذلك بل لا بد من التسليم ظاهرًا وباطنًا الذي يتنافى معه أدنى اعتراض (وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) .
قال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ في تفسير هذه الآية: «فكل من خرج عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وشريعته، فقد أقسم الله بنفسه المقدسة أنه لا يؤمن حتى يرضى بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع ما يشجر بينهم من أمور الدين والدنيا، وحتى لا يبقى في قلوبهم حرج من حكمه، ودلائل القرآن على هذا الأصل كثيرة».
وقال سيد قطب ـ رحمه الله ـ: « (فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ) ومرة أخرى نجدنا أمام شرط الإيمان وحدّ الإسلام، يقرره الله سبحانه بنفسه ويقسم عليه بذاته، فلا يبقى بعد ذلك قول لقائل في تحديد شرط الإيمان وحد الإسلام ولا تأويل لمؤول، اللهم إلا مماحكة لا تستحق الاحترام، وإذا كان يكفي لإثبات الإسلام

أن يتحاكم الناس إلى شريعة الله وحكم رسوله... فإنه لا يكفي في الإيمان هذا ما لم يصحبه الرضا النفسي، والقبول القلبي، وإسلام القلب والجنان».
وقال تعالى: (يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَينَ يدَي اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (1) يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِي وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْض أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لا تَشْعُرُونَ (2) إِنَّ الَّذِينَ يغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ) [الحجرات:1-3].

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ:
«فإذا كان رفع أصواتهم فوق صوته سببًا لحبوط أعمالهم فكيف تقديم آرائهم وعقولهم وأذواقهم وسياستهم ومعارفهم على ما جاء به ورفعها عليه؟ أليس هذا أولى أن يكون مُحبطًا لأعمالهم؟»

وقال تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُّبِينًا) [الأحزاب:36].

مسألة: ما الفرق بين الانقياد والقبول؟

لعل الفرق بين الانقياد والقبول أن الانقياد خاص بالأفعال، وأما القبول فخاص بالأقوال، ويلزم منهما جميعًا الاتباع.
* * *

الركن الخامس
=========
الصدق فيها المنافي للكذب

وهو أن يقولها صادقًا من قلبه، قال تعالى:
(وَمِنَ النَّاسِ مَن يقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيوْمِ الآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ (8) يخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يشْعُرُونَ (9) فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يكْذِبُونَ) [البقرة:8 - 10].

وفي «الصحيحين» من حديث معاذ قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من أحدٍ يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله صدقًا من قلبه إلا حرمه الله على النار»
* * *

الركن السادس

=========

الإخلاص المنافي للشرك

وهي النية الصالحة النقية من شوائب الشرك والرياء، قال تعالى:
(قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يوحَى إِلَي أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلا يشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا) [الكهف:110].
فالإخلاص شرط لصحة العبادة.
وقال أهل التفسير في قوله تعالى: (لِيبْلُوَكُمْ أَيكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً) [تبارك:2] أي: أصوبه وأخلصه.
وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أسعد الناس بشفاعتي من قال: لا إله إلا الله خالصًا من قلبه أو نفسه»
* * *

الركن السابع

========

المحبة المنافية للكراهية

وصفة هذه المحبة أن يكون الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم أحب إليه مما سواهما، وأن يكون الله تعالى وحده هو المحبوب لذاته، وما سواه فهو محبوب له وفيه، لا يحب مع الله أحدا.
قال الله تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ وَلَوْ يرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ) [البقرة:165].
قال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «لا يجوز أن يحب شيء من الموجودات لذاته إلا هو سبحانه وبحمده، فكل محبوب في العالَم إنما يجوز أن يحب لغيره لا لذاته، والرب تعالى هو الذي يجب أن يحب لنفسه، وهذا من معاني إلهيته: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلاَّ اللَّهُ لَفَسَدَتَا) [الأنبياء:22]، فإن محبة الشيء لذاته

شرك فلا يحب لذاته إلا الله، فإن ذلك من خصائص إلهيته فلا يستحق ذلك إلا الله وحده، وكل محبوب سواه لم يحب لأجله فمحبته فاسدة

وقال تعالى: (قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (31) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ) [آل عمران:31،32].

وقال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «فكل من ادعى أنه يحب الله ولم يتبع الرسول فقد كذب، وليست محبته لله وحده، بل إن كان يحبه فهي محبة شرك، فإنما يتبع ما يهواه، كدعوى اليهود والنصارى محبة الله، فإنهم لو أخلصوا له المحبة لم يحبوا إلا ما أحب فكانوا يتبعون الرسول، فلما أحبوا ما أبغض الله مع دعواهم حبه كانت محبتهم من جنس محبة المشركين»

وقال تعالى: (قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) [التوبة:24].

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «دل على أن متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم هي حب الله ورسوله وطاعة أمره، ولا يكفي ذلك في العبودية حتى يكون الله ورسوله أحب إلى العبد مما سواهما؛ فلا يكون عنده شيء أحب إليه من الله ورسوله، ومتى كان عنده شيء أحب إليه منهما فهذا هو الشرك الذي لا يغفره الله لصاحبه ألبتة، ولا يهديه الله، قال الله تعالى: (قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) .
فكل من قدم طاعة أحد من هؤلاء على طاعة الله ورسوله، أو قول أحد منهم على قول الله ورسوله، أو مرضاة أحد منهم على مرضاة الله ورسوله، أو خوف أحد منهم ورجاءه والتوكل عليه على خوف الله ورجائه والتوكل عليه، أو معاملة أحدهم على معاملة الله، فهو ممن ليس الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وإن قاله بلسانه فهو كذب منه، وإخبار بخلاف ما هو عليه.
وكذلك من قدم حكم أحدٍ على حكم الله ورسوله، فذلك المقدَّم عنده أحب إليه من الله ورسوله صلى الله عليه وسلم»

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني دخل النار».
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين»، وفي رواية: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين».
قال أبو سليمان الخطابي ـ رحمه الله ـ في شرحه للحديث: «فمعناه لا تصدق في حبي حتى تفني في طاعتي نفسك، وتؤثر رضاي على هواك وإن كان فيه هلاكك»
وقال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «فالله تعالى إنما خلق الخلق لعبادته الجامعة لكمال محبته، مع الخضوع له والانقياد لأمره»
* * *

الركن الثامن
========
الكفر بالطاغوت

من اركان صحة التوحيد الكفر بالطاغوت، إذ لا إيمان إلا بعد الكفر بالطاغوت ظاهرًا وباطنًا، قال تعالى: (فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) [البقرة:256].
وقال تعالى: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) [النحل:36].
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله»
قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «فمن عبد الله ليلاً ونهارًا، ثم دعا نبيا أو وليا عند قبره، فقد اتخذ إلهين اثنين ولم يشهد أن لا إله إلا الله، لأن الإله هو المدعو، كما يفعل المشركون عند قبر الزبير أو عبد القادر أو غيرهم، ومن ذبح لله ألف ضحيةٍ ثم ذبح لنبي أو غيره فقد جعل إلهين اثنين: (قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) [الأنعام:162]»(39) .

قال الشيخ سليمان بن سحمان ـ رحمه الله ـ:

فعاد الذي عـادى لدين محمد * ووال الذي والاه من كل مهتد

وأحبب لحب الله مـن كان مؤمنًا * وأبغض لبغض الله أهل التـمرد

وما الدين إلا الحب والبغض والولا *كذاك البرا من كل غاو ومعتد

الركن التاسع الموت عليها

===============

ثم بعد كل ذلك لا بد له من أن يموت عليها لكي ينتفع بها، فإن مات على ضدها من الشرك والكفر لم ينفعه شيء، فمن خُتم له بالتوحيد ومات عليه فهو من أهل الجنة، ومن خُتم له بالشرك ومات عليه فهو من أهل النار.
قال تعالى: (وَمَن يرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُون) [البقرة:217].
وقال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَئِكَ عَلَيهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (161) خَالِدِينَ فِيهَا لا يخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ ينظَرُونَ) [البقرة:161،162].
فعلق الله سبحانه وتعالى عذابهم في النار وخلودهم فيها بالموت على الكفر المناقض للتوحيد.
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة».
وقال صلى الله عليه وسلم: «فوالذي نفسي بيده إنَّ أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإنَّ أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها».
قال النووي ـ رحمه الله ـ: «فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البر ما عمل، هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة».
نسأل الله تعالى الثبات في الدنيا والآخرة، ونسأله حسن الخاتمة إنه تعالى سميع قريب مجيب

هل يكون الكفر المخرج من الملة بالعمل كما يكون بالاعتقاد أم لا؟

افترق الناس في الإجابة عن هذا السؤال أربع فرق:

1- أهل السنة والجماعة،

==============

ويرون أن الكفر قد يكون بالاعتقاد وقد يكون بالعمل.
أما بالاعتقاد، فكمن اعتقد أن لله نداً أو شريكا أو مثيلا أو أنه لا يعلم كل شيء، أو أن الساعة غير آتية، أو أضمر البغض والاستخفاف بالله ورسوله، أو شك فيما جاء في صريح القرآن أو السنة، أو كذّب به واعتقد خلافه، أو اعتقد حل الحرام، أو تحريم الحلال، أو اعتقد أن شريعة الإسلام لا تصلح لهذا العصر، أو اعتقد أن (الأولياء) يتصرفون في الكون أو يستجيبون لمن دعاهم واستغاث بهم. فهذه اعتقادات قلبية مكفّرة بنفسها حتى ولو لم يصاحبها قول أو عمل مكفر.

وأما بالنسبة للعمل، فأهل السنة يرون أن الأعمال المنهي عنها صنفان:

الصنف الأول،

ذنوب غير مكفرة كالسرقة والزنا وشرب الخمر، ومن هذه الأعمال ما سماه الشارع كفرا ولكنها كفر دون كفر، أي كفر عملي أصغر غير مخرج من الملة لقيام قرائن شرعية تدل على ذلك، مثل قتال المسلم لأخيه المسلم والانتحار وغير ذلك، فهذه أعمال سماها الشارع كفرا أو حكم على صاحبها بالخلود في النار، ولم لم تأت نصوص أخرى تدل على أن المقصود بها هو الكفر الأصغر لحملت جزما على الكفر الأكبر.
وهذا الصنف من الأعمال هو الذي يشترط أهل السنة (الاستحلال) للتكفير به، فلو أن المسلم أتى بعمل محرم لنقص إيمانه بحسب ذلك، ولكنه لا يكفر إلا إذا استحل ذلك العمل.

قال الطحاوي ؛؛؛

"ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله"

قال شيخ الإسلام مبيناً ؛؛؛

"ونحن إذا قلنا: أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بذنب، فإنما نريد به المعاصي كالزنى والشرب"

الصنف الثاني ؛

ذنوب مكفرة بذاتها ومخرجة من الملة، فمن أتى بها فهو عند أهل السنة كافر ظاهرا وباطنا ولو ادعى أنه لم يستحلها بقلبه ولم يقصد الكفر؛ وقد بين الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم جملة من الأقوال والأفعال التي تنقل صاحبها عن الملة، كما جمع أئمة الفقه في (أبواب الردة) عددا من الأقوال والأفعال التي يصير صاحبها بمجرد العمل مرتدا والعياذ بالله.

وفي التمييز بين الصنفين الآنفي الذكر يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

"قد تقرر من مذهب أهل السنة والجماعة ما دل عليه الكتاب والسنة: أنهم لا يكفرون أحدا من أهل القبلة بذنب، ولا يخرجونه من الإسلام بعمل إذا كان فعلا منهيا عنه، مثل الزنا والسرقة وشرب الخمر، ما لم يتضمن ترك الإيمان؛ وأما إن تضمن [العمل] ترك ما أمر الله بالإيمان به مثل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، فإنه يكفر به [أي بالعمل]"

ويقول أيضا:

"وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفر كفر بذلك، وإن لم يقصد أن يكون كافرا، إذ لا يقصد أحد الكفر إلا ما شاء الله".

ويقول ابن حزم ؛؛؛

"فصح أن من أعمال الجسد ما يكون كفراً مبطلاً لإيمان صاحبه جملة، ومنها ما لا يكون كفراً، لكن على ما حكم الله تعالى به في كل ذلك ولا مزيد"

2- الخــوارج،

ولا يرون التفريق بين الذنوب المكفرة وبين المعاصي غير المكفرة، فكل من ارتكب كبيرة أو أصر على صغيرة فهو كافر عندهم، بل كل من خالفهم أو لم ينتسب إلى طائفتهم فهو كافر!، حتى قال قائلهم وهو (نجدة بن عامر): "من نظر نظرة صغيرة أو كذب كذبة صغيرة، وأصر عليها فهو مشرك"، ولكن من زنى وسرق وشرب الخمر غير مصر عليه فهو مسلم إذا كان من أصحابه!!

وخطب (عبد الله بن يحيى الأباضي) عندما استولى على اليمن فقال: "من زنى فهو كافر، ومن سرق فهو كافر، ومن شرب الخمر فهو كافر، ومن شك في أنه كافر فهو كافر"

وبلغ الأمر ببعضهم أن يقول: "إن الإمام إذا قضى قضية جَوْر وهو بخراسان أو بغيرها حيث كان من البلاد، ففي ذلك الحين نفسه يكفر هو وجميع رعيته حيث كانوا من شرق الأرض وغربها، ولو بالأندلس واليمن فما بين ذلك من البلاد , وقالوا أيضا: لو وقعت قطرة خمر في جُبّ ماء [بئر] بفلاة من الأرض، فإن كل من خطر [مرّ] على ذلك الجب فشرب منه وهو لا يدري ما وقع فيه كافر بالله تعالى [!!]"

فلا غرابة بعد ذلك أن حكموا بكفر "عثمان وطلحة والزبير وعائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم وسائر المسلمين معهم وتخليدهم في النار"؛ نسأل الله تعالى العافية.

3- غلاة المرجئة، أو قل (الجهمية)،

فالأصل عندهم هو الكفر القلبي، ولهذا لا يكفرون بالعمل المجرد عن الاعتقاد مطلقاً، ويشترطون الاستحلال للتكفير بالأعمال المكفرة بذاتها، فلو أن الإنسان عرف صدق الرسول صل الله عليه وسلم في كل ما أخبر به وأقر بالإسلام بلسانه، فإن (الجهمية) لا يكفرونه إذا أتى من الأعمال

المكفرة ما أتى ما لم (يجحد واجبا من الواجبات) أو (يستحل العمل المكفر)، ومعلوم أن "الجحد والاستحلال كلاهما يرجع إلى أصل واحد وهو التكذيب بالنصوص الشرعية، فالجاحد منكر لوجوب الواجب، والمستحل منكر لتحريم الحرام".

وعن (هؤلاء!) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ؛؛؛
===========================
"وقال حنبل: حدثنا الحميدي قال: وأُخبرت أن ناساً يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة؛ فقلت: هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين؛..
قال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به"
وإنما كفر أئمة السلف هؤلاء لأنهم اشترطوا (الجحود والاستحلال) لتكفير (من كفره الله ورسوله بمجرد إتيانه العمل المكفر)، فردوا على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به؛ ومع الأسف فإن (المعاصرين!) بمثل هذا يقولون، والله المستعان.

4- مرجـئة الفقــهاء،
=============
كفّروا من أتى بالعمل المكفر، لا لأن هذا العمل كفر بنفسه ولكن لأنه دليل وعلامة على الكفر القلبي، أي أنه دليل على الاستحلال والإنكار القلبي؛ فأنكروا في مبدأ قولهم أن يكون الكفر بمجرد العمل، فلما أدركوا مخالفتهم للكتاب والسنة والإجماع قالوا بأن العمل المكفر ينبىء عن الكفر القلبي، أي (الاستحلال والجحود)، اللذان يرجعان إلى التكذيب كما سبق بيانه.
يقول ؛ ابن حزم ؛؛مبيناً قول المرجئة في (عمل مكفر) بذاته، وكيف أنهم يكفرون بذلك العمل لدلالته على الكفر لا لأنه كفر بنفسه:
"وقال هؤلاء: إن شتم الله عز وجل وشتم رسول الله صل الله عليه وسلم ليس كفراً لكنه دليل على أن في قلبه كفرا!"

ويقول الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى؛؛

؛متحدثاً عن (بشر المريسي):
"وكان مرجئياً وإليه تنسب المريسية من المرجئة، وكان يقول: إن السجود للشمس والقمر ليس بكفر، وإنما هو علامة للكفر"
ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية:
==================
"ويجب أن يعلم أن القول بكفر الساب في نفس الأمر إنما هو لاستحلاله السب زلة منكرة وهفوة عظيمة.. وإنما وقع من وقع في هذه المَهْواة بما تلقوه من كلام طائفة من متأخري المتكلمين وهم الجهمية الإناث الذين ذهبوا مذهب الجهمية الأولى في أن الإيمان هو مجرد التصديق الذي في القلب"

فبأي هذه الأقوال يا ترى يقول (أدعياء السلفية) ؟؟؟؟؟

هل فاعل الكفر الأكبر ـ المعين ـ لا يكفر إلا بعد البيان أو إقامة الحجة ؟؟

هذا القول مما يعد من الخطأ الفاحش والضلال المبين؛
ونحن هنا نبين
خـطـأ مـن ذهـب إلـى هـذا القـــــول

وذلك للوجوه التالية:

الوجه الأول:

مخالفة هذا القول ومناقضته لقواعد الاشتقاق المنصوص عليها لغة وشرعاً، وهي ذات القواعد التي قضت بأن فاعل السرقة حقيقة يسمى سارق/ وأن فاعل الزنا حقيقة يسمى زانٍ / وأن فاعل جريمة القتل حقيقة يسمى قاتل، وبنفس هذه القواعد الشرعيةً هي التي قضت بأن فاعل الشرك حقيقة هو المشرك وأن فاعل الكفر الأكبر حقيقة هو الكافر.

الوجه الثاني:

إن الحجة في التكاليف الشرعية هي القرآن والسنة وما يقرراه هو الأصل في الأحكام. وكل أصل لم يقل به القرآن والسنة فليس بأصل؛ قال ابن القيم رحمة الله عن هذه الأصول والقواعد غير المستندة إلى دليل من القرآن أو السنة: أما أن نقعد قاعدة ونقول هذا هو الأصل ثم نرد السنة لأجل مخالفة تلك القاعدة، فلعمر الله لهدم ألف قاعدة لم يؤصلها الله ورسوله أفرض علينا من رد حديث واحد أ.هـ

والقائل بأن فاعل الكفر الأكبر لا يكفر بفعله حتى (يبين له وتقام عليه الحجة) هو قول مخالف لصريح القرآن والسنة المصرحة بكفره ومناقضة للسنة الموجبة لاستتابته.

الوجه الثالث:

أن النصوص الشرعية والسنة المطهرة وفعل أصحاب الرسول لم تفرق بين كافر بلغته دعوة الإسلام وكافر لم تبلغه الدعوة، بل الجميع في ميزان الشريعة وصريح النصوص كافر على غير دين الإسلام من مرتدين أو من سائر الأمم الأخرى والملل، والفارق الوحيد بينهما أن من لم تبلغه الدعوة كافر لا يجوز قتله قبل دعوته؛ ففي الحديث الصحيح عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله إذا أمَّر أميراً على جيش أو سريَّة أوصاه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً. وفيه قوله: (وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال ـ أو خلال ـ فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم) الحديث رواه أحمد ومسلم وغيرهما.

قال الشوكاني رحمة الله: فيه دليل على وجوب تقديم دعاء الكفار إلى الإسلام قبل المقاتلة، وفي المسألة ثلاث مذاهب: الأول: أنه يجب تقديم الدعاء للكفار إلى الإسلام من غير فرق بين من بلغته الدعوة منهم ومن لم تبلغه. وبه قال مالك والهادوية وغيرهم، وظاهر الحديث معهم.

والمذهب الثاني: أنه يجب لمن لم تبلغهم الدعوة ولا يجب إن بغلتهم ولكن يستحب، قال ابن المنذر: وهو قول جمهور أهل العلم، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على معناه وبه يجمع بين ما ظاهرة الاختلاف من الأحاديث أ.هـ.

فانظر إلى عدم اختلاف الحكم بالكفر على أهل الكفر، ولم يفرق في ذلك بين من بلغته الدعوة ومن لم تبلغه، وأن الفارق الوحيد الذي يمكن إثباته بينهما هو ما ينبغي من دعوة من لم تبلغه الدعوة بينهم قبل قتالهم، فالأمر يتعلق بالقتال ولم يتعلق بحكم الكفر الثابت لديهم فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم وجعلوا الدعوة قبل قتالهم وقبل الحكم بكفرهم، ولم يكن ذلك هو الوارد بنص القرآن أو السنة، وقد تكاثرت الغزوات والسرايا والبعوث والفتوحات خلال عصر النبوة وما بعدها ولم يكن الكافر الذي لم تبلغه الدعوة موضع شك في كفره في أي من هذه البعوث.

قال الإمام ابن تيمية في ذلك: وسر ذلك أنا لا نجيز قتل كافر حتى نستتيبه؛ بأن يكون قد بلغته دعوة محمد صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام، فإن قتل من لم تبلغه الدعوة غير جائز، والمرتد قد بلغته الدعوة، فجاز قتله كالكافر الأصلي الذي بلغته، وهذا هو علة من رأى الاستتابة مستحبة، فإن الكفار يستحب أن ندعوهم إلى الإسلام عند كل حرب، وإن كانت الدعوة قد بلغتهم، فكذلك المرتد، ولا يجب ذلك فيها أ.هـ.

كما قال رحمة الله: يؤيد ذلك أن المرتد أغلظ كفراً من الكافر الأصلي: فإذا جاز قتل الأسير الحربي من غير استتابة فقتل المرتد أولى أ.هـ.

كما قال في شأن المرتد وكيف أنه أخبث حالاً من الكافر الأصلي: أن المرتد يجب قتله عيناً وإن لم يكن من أهل القتال، والكافر الأصلي لا يجوز أن يقتل إلا أن يكون من أهل القتال، كما يجوز استبقاؤه بالأمان، والهدنة، والذمة، والإرقاق، والمن، والفداء, وأما المرتد فلا يقبل منه إلا الإسلام أو القتل أ.هـ.

فالنصوص لم تفرق بين كافر بلغته الدعوة وكافر لم تبلغه، إلا في شأن القتال لا الحكم بالكفر. وقد جعلت المرتد وهو صاحب فعل الكفر بعد الإسلام في مرتبة (الكافر الذي بلغته الدعوة)، بل هو شر منه .وهل الكافر الذي بلغته الدعوة يحتاج أن يبين له للحكم بكفره !!!

الوجه الرابع:

إن هذه الشريعة الغراء لم تأتِ بتكفير المصرّ على الذنب أو المعصية أياً كانت المعصية، عدا الشرك أو الكفر الأكبر؛ حيث يكفر صاحبه بمجرده، والقول بعدم تكفير فاعل الشرك إلا بعد البيان أشبه في الضلال والإنحراف بالقول بتكفير المصر على الذنب أو المعصية،غير أن الأول صاحب تفريط مخل والثاني صاحب إفراط وغلو ، وحيث المصر على الذنب هو المتكرر الفعل له، حتى مع نهيه عن ذلك، وكلا القولين من الباطل ومخالف لما صرَّحت به النصوص قرآنا وسنة من تكفير فاعل الكفر أو الشرك الأكبر بمجرده، كما ورد في قوله تعالى

" يَحْلِفُونَ بِاللّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ " التوبة:74

وكيف يظن عدم تكفير المتكلم بالكفر أو فاعله، رغم أن طائفة منهم جاؤوا ليعتذروا عن فعلهم هذا بادعائهم " إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ" فقيل لهم " لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ" التوبة

فلم يتوقف الحكم بتكفيرهم على بيان عالم ولا على حجة تقام مع ظهورها ، ولم يدفع الحكم عنهم حتى الاعتذار المجرد؛ قال ابن تيمية رحمة الله: قال محمد بن سحنون: أجمع العلماء على أن شاتم النبي والمتنقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه عند الأمة القتل ومن شك في كفره وعذابه كفر أ.هـ

فأين توقف الحكم بكفر أمثال هؤلاء على البيان أو إقامة الحجة أو مثل هذا الكلام الذي ما أنزل الله به من سلطان؟!

وقال أيضاً رحمة الله: وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفر كفر بذلك، وإن لم يقصد أن يكون كافراً؛ إذ لا يقصد الكفر أحد إلا ما شاء الله أ.هـ

وقال أيضاً: أن النبي كان له أن يعفو عمن شتمه وسبَّه حال حياته، وليس للأمة أن تعفوا عن ذلك، ويوضح ذلك أنه لا خلاف أن من سب النبي أو عابه بعد موته من المسلمين كان كافراً حلال الدم، وكذلك من سب نبياً من الأنبياء أ.هـ

الوجه الخامس:

أنه من المعلوم أصولياً أن كل عبادة تخلف عنها شيئاً من أركانها الأساسية أو شروط صحتها كانت عبادة باطلة لا تجزئ عن صاحبها ولا تبرأ بها الذمة.

ولما كان الكفر الأكبر والشرك المخرج من الملة مما يناقض أركان الإيمان الرئيسية؛ وكما قال تعالى

" وَمَن يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلّ ضَلاَلاً بَعِيداً " النساء:136.

وهو أي الكفر الأكبر والشرك المخرج من الملة مما يناقض أيضاً أركان التوحيد الأساسية؛ وكما قال تعالى:
" إِنّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدِ ضَلّ ضَلاَلاً بَعِيدًا " النساء:116.
والنصوص في ذلك كثيرة،

فإن ادعاء الإسلام أو الإيمان مع التلبس بشيء من أنواع الكفر الأكبر أو الشرك المخرج من الملة يناقض:

أ ـ أركان الإيمان الرئيسية.
ب ـ كما يناقض أركان التوحيد الأساسية.
وكل عبادة تخلف ركن من أركانها الأساسية فهي عبادة باطلة في ميزان الشريعة، وهكذا ادعاء الإسلام مع التلبس بشيء من الكفر أو الشرك الأكبر ادعاء باطل لا يجزئ عن صاحبه شيئا، بل هو مردود عليه حتى يأتي بما دلت عليه النصوص صراحة من وجوب الانتهاء عن الشرك أو الكفر حتى يحكم له بالإسلام، وقد تكاثرت في إثبات ذلك الأدلة؛ ومنها قوله تعالى:
" إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ الْفَتْحُ وَإِن تَنتَهُواْ فَهُوَ خَيْرٌ لّكُمْ وَإِن تَعُودُواْ نَعُدْ وَلَن تُغْنِيَ عَنْكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئاً وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنّ اللّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ " الأنفال:19.

قال ابن كثير رحمة الله في هذه الآية المباركة: قوله تعالى " وَإِن تَنتَهُواْ " أي عما أنتم فيه من الكفر بالله والتكذيب لرسوله " فَهُوَ خَيْرٌ لّكُمْ " أي في الدنيا والآخرة. وقوله تعالى " وَإِن تَعُودُواْ" كقوله " وَإِنْ عُدتّمْ عُدْنَا " معناها وإن عدتم إلى ما كنتم فيه من الكفر والضلالة نعد لكم بمثل هذه الواقعة" وَلَن تُغْنِيَ عَنْكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئاً وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنّ اللّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ"أ.هـ.

فانظر كيف جعل العلامة الصالحة للحكم بإسلامهم هو (الانتهاء عن الشرك)وحذَّرهم مغبَّة العودة إليه " وَإِنْ عُدتّمْ عُدْنَا " فكيف إذا عادوا إليه لا يحكم بكفرهم؟!.
وبمثل هذا يقول تعالى: الأنفال:38
" قُل لِلّذِينَ كَفَرُوَاْ إِن يَنتَهُواْ يُغَفَرْ لَهُمْ مّا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُواْ فَقَدْ مَضَتْ سُنّةُ الأوّلِينِ "

قال ابن كثير رحمة الله في هذه الآية الكريمة: " قُل لِلَّذِينَ كَفَرُوَاْ إِن يَنتَهُواْ " أي عمَّا هم فيه من الكفر والمشاقَّة والعناد، ويدخلون في الإسلام والطاعة والإنابة. "يُغْفَرْ لَهُمْ مَّا قَدْ سَلَفَ" أي من كفرهم وذنوبهم وخطاياهم؛ كما جاء في الصحيح من حديث أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله قال: (من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر).

وفي الصحيح أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الإسلام يجب ما قبله، والتوبة تجب ما كان قبلها).

وقوله "وَإِنْ يَعُودُواْ " أي يستمروا على ما هم فيه. "فَقَدْ مَضَتْ سُنَّةُ الأَوَّلِينِ" أي فقد مضت سنتنا في الأولين، أنهم إذا كذبوا واستمروا على عنادهم أنا نعاجلهم بالعذاب والعقوبة. أ.هـ.

وقد أمر تعالى بقتال أهل الشرك حتى ينتهوا عما هم فيه من الشرك، ويكون الدين كله لله، فكيف يرد الأمر بقتال أهل الشرك حتى ينتهوا عما هم فيه من الشرك، ثم إذا وقع نفس هذا الشرك من أدعياء الإسلام فلا شيء عليه، ولا يكفر بذلك ! سبحانك هذا بهتان عظيم، وضلال مبين، ومعاندة لما أرسل الله به النبي الأمين؛ فقد قال عز من قائل: الأنفال:39.

" وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىَ لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لله فَإِنِ انْتَهَوْاْ فَإِنَّ اللّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ "

قال ابن كثير: قال الضحاك عن ابن عباس " وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة" يعني لا يكون شرك وكذا قال أبو العالية ومجاهد والحسن وقتادة والربيع بن أنس والسدي ومقاتل بن حيان وزيد بن أسلم. وقال محمد بن إسحاق: ويكون التوحيد خالصاً لله ليس فيه شرك ويخلع ما دونه من الأنداد.

وقوله " فَإِنِ انْتَهَوْاْ" أي عما هم فيه من الكفر فكفوا عنهم، وإن لم تعلموا بواطنهم " فَإِنَّ اللّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ" كقوله: " فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ " الآية.

وفي الآية الأخرى " فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ " أ.هـ.

وتتكاثر في ذلك النصوص الدالَّة على أن الحكم بالإسلام لا يكون إلا بترك الشرك كلية والانتهاء عنه؛ وكما قيل: (ويكون التوحيد خالصاً لله ليس فيه شرك).

ومن ثم فإن القول بعدم كفر فاعل الشرك الأكبر إلا بعد البيان تصحيح لعقائد فاسدة باطلة في ميزان الشريعة، وما في ذلك من مناقضة للأصول الحاكمة وتعطيل للأحكام الشرعية الصادقة الصحيحة بغير مبرر شرعي.
وقد ورد النص الصريح في المواطن المتعددة بكفر من فعل الشرك أو الكفر، ولم يقل أحد بعدم تكفيرهم حتى يبين لهم، فهذا ما لم تقل به النصوص ولا فرضته؛ وقد قال تعالى: البقرة:34.
" وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ "
وقال وعز من قائل: " لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوَاْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ " المائدة:73.
وقال فيمن تكلم بكلمة الكفر الصريحة:
" يَحْلِفُونَ بِاللّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ " التوبة:74
فهل وجد القارئ الكريم في جميع هذه النصوص وغيرها كثير جداً ما يدل على عدم إطلاق الحكم بالتكفير إلا بعد البيان؟!

الوجه السادس:

أيضا القول بعدم تكفير فاعل الشرك الأكبر المنصوص على كفر فاعله، ثم ادعاء أن تكفيره يتوقف على البيان من قبل العلماء، فيه إهدار لحرمة القرآن والسنة وحجيتهما وما جاءا به من أحكام، إذ جعل الحجة والمؤاخذة والتكفير على مخالفة بيان [العالم] لا على مخالفة ما جاء به القرآن العظيم والسنة المطهرة ، ولا يرد علي ذلك بأن العالم يبين ما جاء بالقرآن والسنة ، لأن العالم غير معصوم، وقوله لا يعد حجة، بل يعرض قوله على القرآن والسنة، والحجة هي القرآن والسنة لا غيرهما، وكل ما يخالف القرآن والسنة من أقوال فلا حجة فيه، بل هو موضوع مذموم.
فيكف توقف الأحكام على قول من لا يعد قوله حجة، وبالمعاندة لصريح نصوص القرآن والسنة؟! هذا من التنقص بالقرآن والسنة ومن المعاندة لهما؛ قال الإمام مالك رحمة الله: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في قولي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه. أ.هـ.
وقد تكاثرت أقوال الأئمة وسلف الأمة بمثل ذلك.

الوجه السابع:

أن القول (بأن فاعل الشرك الأكبر لا يكفر إلا بعد البيان) إن كان حقاً وصدقاً وقاعدة في صلب هذه الشريعة الغرَّاء، لكان مقتضى ذلك أن يكون عليها العمل في تطبيقاتها الجزئية. فإذا خرجت التطبيقات الجزئية عن مقتضى هذا العموم سقط ادعاء كون ذلك قاعدة في العمل وسقط ادعاء صدق القول بها؛ وذلك كالحال الذي ادعاه اليهود في مواجهة القرآن الكريم، وكيف ردَّ الله تعالى عليهم بما يسقط ادعاءهم ويثبت كذبه، وذلك في وقوله تعالى:

" وَمَا قَدَرُواْ اللّهَ حَقّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ اللّهُ عَلَىَ بَشَرٍ مّن شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الّذِي جَآءَ بِهِ مُوسَىَ نُوراً وَهُدًى لّلنّاسِ " الأنعام:91

فادعاؤهم الكاذب بأن:" مَآ أَنزَلَ اللّهُ عَلَىَ بَشَرٍ مّن شَيْءٍ " سقط بإثبات قضية جزئية يعلمون صدقها وإيمانهم بها، وذلك حين رد عليهم فقال: " قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الّذِي جَآءَ بِهِ مُوسَىَ" وهي التوراة، وقد كانوا يؤمنون بها. قال ابن كثير رحمه الله: سلبهم العام بإثبات قضية جزئية موجبة (مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الّذِي جَآءَ بِهِ مُوسَىَ)وهو التوراة الذي قد علمتم وكل أحد علم أن الله قد أنزلها على موسي ابن عمران نوراً وهدي للناس أ.هـ.

فهكذا كل من ادَّعى قاعدة في أي أمر من الأمور، وادَّعى فيها ما يدعي:

- إذا لم يأت عليها بالدليل الصادق.
- وإذا لم تنقاد لها قضاياها الجزئية.

كان ذلك من الدليل القاطع للخصومة بأن هذا القول لا هو أصل ولا هو قاعدة.

وهذا القول أو الادعاء بأن: (فاعل الكفر أو الشرك الأكبر لا يحكم بكفره إلا بعد البيان).

يلزم للقول بصدقه وادعاء التقعيد له أو اعتباره حاكما على أفعال وأقوال الشرك الأكبر أن يتأيد ذلك بالدليل الصريح الواضح من نصوص القرآن والسنة، وهو ما يعجز عنه أصحاب هذا القول يقيناً، وغاية ما لديهم أقوال لبعض العلماء قد وضعوها في غير مواضعها لتعلقها بأصحاب الكبائر العملية من زنا أو سرقة أو خلافه، أو بأصحاب الكبائر الاعتقادية البدعية لأهل البدع والأهواء، وحيث قد عُلم أن أحد أصول أهل السنة الكبار (أنا لا نكفر المعين منهم إلا باستحلال ما جنت يداه من معاص) ، (وأن البدع العقائدية من جنس هذه الذنوب والمعاصي) وصاحب البدعة الاعتقادية قد

دخل في حكم هذا الأصل الكبير من أصول أهل الإيمان من أنه لا يكفر إلا باستحلال ما دخل فيه، ولا يعلم ذلك عنه إلا بالبيان، ولذا قيل عن أهل الكبائر الاعتقادية أن الفعل كفر والفاعل لا يكفر إلا بعد البيان الذي يثبت به استحلاله لهذه الكبيرة، وهو أمر غير مجمع عليه عند علماء السنة؛ حيث أن كثير من أهل السنة لا تكفر صاحب البدعة المخطئ لا قبل البيان ولا بعده كالإمام الخطابي، وكما صرح بذلك الإمام البغوى في شرح السنة، وغيره كثير.

فسوء الفهم عن الله وعن الرسول وعن علماء الأمة والسلف الصالح هو أصل كل ضلالة نشأت على أيدي أدعياء العلم فنسأل الله تعالى العفو والعافية.

ومن جانب آخر: أن القضايا الكلية والجزئية الكثيرة والعديدة بما لا يحصى والمنصوص عليها بنصوص الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين وقضايا الخلفاء الراشدين والصحابة الكرام الطيبين والأئمة الأعلام، بخلاف هذا الذي ادعوا فيه مثل هذه القاعدة، بل قد قطعت بأن مرتكب الشرك الأكبر يكفر بمجرده، بل ولعله لا يشعر بكفره إذا لم يشعر بخطورة فعله، وهو ما ذكره السلف في تفسير قوله تعالى:

" يَـأَيّهَا الّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنّصَارَىَ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلّهُمْ مّنكُمْ فَإِنّهُ مِنْهُمْ إِنّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظّالِمِينَ " المائدة:51.

قال القرطبي رحمة الله في ذلك: " وَمَن يَتَوَلّهُمْ مّنكُمْ فَإِنّهُ مِنْهُمْ " أي هو مشرك مثلهم؛ لأن من رضي بالشرك فهو مشرك أ.هـ

الوجه الثامن:

أن مصنفات الفقه المختلفة في جميع المذاهب الفقهية على تعددها وانتشارها وقد احتوت على كتاب الجنايات وما اشتمل عليه من جرائم الحدود والقصاص والتعازير، ولا تكاد تجد في أي من هذه الجرائم ـ على تنوعها ـ أن قال أهل العلم :(بتوقف حكم الفاعل لأي منها على البيان أو التبيين أو إقامة الحجة) حتى يؤاخذ بما اقترفته يداه؛ من زنا أو سرقة أو قتل أو قذف أو خلافه،

وفي حد الردة و(المرتد) تحديداً، هو المظهر لشيء من الكفر بعد الإيمان، لم يذكر في هذا الباب شيئاً عن وجوب توقف الحكم على بيان العلماء، لم

يكن هذا الادعاء محل ذكر البتة عند دراسة حد الردة، بما يؤكد أنه قول محدث لا أساس له ولا مستند، بل جميع ما ذكره أهل العلم عن هذا المرتد هو وجوب استتابته مما اقترفه من أعمال الشرك أو الكفر، فإن تاب وإلا قتل. فسموه (مرتدا) بلا تردد أو شك وطالبوه بالتوبة ، وقد تكاثرت الأمثلة العديدة في الفقه والتاريخ الإسلامي على ذلك، وقد اشتهرت على نحو ينفي ادعاء الجهالة فيه، بل من المعلوم شرعا أن سبب ذلك يرجع إلي أنه لا يشترط التعدد ولا التكرار لكلمة الكفر أو فعله لإثبات الحكم بالكفر أو الردة وهذا ما نبينه في الوجه التاسع التالي :

الوجه التاسع :

لا يشترط التعدد ولا التكرار لكلمة الكفر أو فعله
لإثبات الحكم بالكفر أو الردة:

فقد روى البخاري ومسلم في صحيحهما عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله (لا يحلُّ دم امرئ مسلم الا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني ، والنفس بالنفس , والتارك لدينه المفارق للجماعة).

وخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث عثمان عن النبي قال (لا يحلُّ دم امرئ مسلم الا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه , أو زنى بعد إحصانه ، أو قتل نفساً بغير نفس).

قال ابن رجب الحنبلى رحمه الله في شرح هذا الحديث الجليل:

• فيه تفسير أن هذه الثلاث خصال هي حق الإسلام التي يستباح بها دم من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا
رسول الله.

• والقتل بكل واحدة من هذه الخصال متفق عليه بين المسلمين :

- أما زنى الثيب ، فأجمع المسلمون على أن حده الرجم حتى يموت ، وقد رجم النبي ماعزاً والغامدية , وكان في القرآن الذي نسخ لفظه: (والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البتة نكالا من الله، والله عزيز حكيم)

- وأما النفس بالنفس فمعناه أن المكلف إذا قتل نفسا بغير حق عمداً فإنه يقتل بها ، وقد دل القرآن على ذلك بقوله تعالي (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ) المائدة: 45.

ـ وأما التارك لدينه المفارق للجماعة ، فالمراد به من ترك الإسلام وارتد عنه وفارق جماعة المسلمين؛ كما جاء التصريح بذلك في حديث عثمان ، وإنما استثناه مع من يحل دمه من أهل الشهادتين باعتبار ما كان عليه قبل الردة وحكم الإسلام لازم له بعدها ، ولهذا يستتاب ويطلب منه العودة إلي الإسلام وفي إلزامه بقضاء ما فاته في زمن الردة من العبادات اختلاف مشهور بين العلماء.

ـ وأيضاً فقد يترك دينه ويفارق الجماعة وهو مقر بالشهادتين ويدعى الإسلام , كما إذا جحد شيئا من أركان الإسلام أو سب الله ورسوله أو كفر ببعض الملائكة أو النبيين أو الكتب المذكورة في القرآن مع العلم بذلك , وفي (الصحيح البخاري): عن ابن عباس عن النبي r قال (مَنْ بَدَّلَ دِيْنَهُ فَاقْتُلُوْهُ).

قال: ولا فرق في هذا بين الرجل والمرأة عند أكثر العلماء , ومنهم من قال: لا تقتل المرأة إذا ارتدت كما لا

يقتل نساء أهل الحرب في الحرب ، وإنما تقتل رجالهم ، وهذا قول أبي حنيفة وأصحابه ، وجعلوا الكفر

الطارئ كالأصلي.

والجمهور فرقوا بينهما ، وجعلوا الطارئ أغلظ لما سبقه من الإسلام ، ولهذا يقتل بالردة عنه من لا يقتل من أهل الحرب كالشيخ الفاني والزمن والأعمى ، ولا يقتلون في الحرب.

وقوله صلى الله عليه وسلم (التارك لدينه المفارق للجماعة) يدل على أنه لو تاب ورجع إلي الإسلام لم يقتل لأنه ليس بتارك لدينه بعد رجوعه ولا مفارق للجماعه أ.هـ .

فهذه الجرائم الثلاث الواردة في هذا الحديث الشريف من زنا بعد إحصان , وقتل نفس بغير حق , وردة بعد إسلام , جنساً واحداً من حيث العقوبة المقررة عليها والمبيحة لهذه الدماء ، دماء الفاعل لأي منها خروجاً على المبدأ العام من عصمة دماء أهل الإسلام ، وهذه الجرائم الثلاث لذلك جنساً واحداً بخلاف سائر جرائم الحدود الأخرى وبخلاف جرائم التعازير , على النحو الموضح بمصنفات الفقه الجنائي الإسلامي.

ومن خصائص أحكام هذا الجنس من الجرائم المبيح لدم فاعل شيء منها , أنه لا فرق فيه بين قليله وكثيره ، كما لا يشترط في استحقاق الفاعل لحكمه والعقوبة المقررة أن يرتكب الفعل الآثم فيه مرة واحدة أو

مرات متعددة ، جميع ذلك لا دخل له في ثبوت الحكم في حق الفاعل ولا في تقرير العقوبة المستحقة عليه بوقوع الفعل منه.

1- ولذلك فالقاتل العمد العدوانى مستحق للعقوبة القصاص بقتله الواحد من الناس , ولا يقول عاقل بوجوب أن يتكرر منه هذا الفعل كى يحكم عليه بكونه قاتل وبكونه مستحق للقصاص ،

2- والزاني بعد إحصان إذا ثبت الفعل في حقه - وفق قواعد الإثبات الصحيحة - يثبت في حقه حكم الزنا ويستحق العقوبة المقررة لهذا عن هذه الواقعة الثابتة في حقه , دون أن يقال أن ذلك يتوقف على أن يتكرر منه هذا الفعل ,

3- وهكذا لمن صدر منه فعل أو قول يثبت به في حقه الردة عن الإسلام فإنه يعد بذلك مرتدا يستتاب فإن تاب وإلا استحق العقوبة المقررة لجريمة الردة دون أن يتوقف ذلك على أن يتكرر منه الفعل مرات , وإلا كان ذلك تقريراً للأحكام بغير مستند من الشريعة وإبطال للأحكام الشرعية الصحيحة.
قال ابن تيمية رحمه الله: إن الجنس المبيح للدم - من الجرائم - لا فرق بين قليله وكثيره ، وغليظه وخفيفه , في كونه مبيحا للدم سواء كان قولا أو فعلا كالردة والزنا والمحاربة ونحو ذلك.

الوجه العاشر :

أن الدليل الصريح دل علي عكس هذا الإدعاء بحيث نص علي أن كل من أشرك بالله مطالب بالحجة علي ما ذهب إليه من شرك ...
فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم وحرفوا كلمات أهل العلم والنصوص عن مواضعها فأغري العزيز الحكيم العداوة والبغضاء بينهم ولا يزالون مختلفين :

فتتكاثر تلك النصوص التي تنص على تحديا واضحا وأمراً قاطعاً وحجة بالغة تقطع الخصومة في إثبات باطل ما ذهب إليه كل من أشرك بالله تعالي ولو ساعة من الزمان.
تلك النصوص التي تطالب كل من أشرك بالله في أي صورة من الصور , وسواء بالقول أو بالفعل أو بالاعتقاد أن يأتي بالبرهان والحجة على صحة ما اقترفه وما تلبس به من أفعال الشرك أو أقواله أو عقائده.
وما ذلك إلا لكون التوحيد هو الحقيقة الوحيدة الدامغة في شأن الربوبية والإلهية ,
هذه الحقيقة الدامغة التي شهد بها الكون من حولنا وفي الآفاق وفي أنفسنا ، هذه الحقيقة التي فُطر الناس عليها وشهدت بها الفطرة ، هذه الحقيقة التي أرسل بها والبراهين عليها جميع رسل الله تعالي وأنبياؤه عليهم أفضل الصلاة وأتم التسليم ، كما أنزلت بها الكتب من الله العزيز الحكيم وآخرها القرآن العظيم.
فتوحيد الله تبارك وتعالي ووحدانيته شهدت به السموات والأرض والكون , وتوافقت الفطرة التي فطر الله الناس عليها مع هذه الشهادة والتي آياتها وبراهينها أجل من أن تنكر وأعظم من أن تجحد , وقد شهدت بربوبيته العقول والأبصار قبل أن تستمع لدعوة الأنبياء الأبرار أو تقرأ نصوص قرآن الواحد الجبار .

الوجه الحادي عشر :

العلاقة الوثيقة بين تكفير المعين
والبراءة من المشركين ومفاصلتهم

المطلع الواعي والقارئ البصير لآيات الذكر الحكيم لا تخطئ عينه تلك المواضع العديدة الكثيرة التي يذكر فيها المولى تبارك وتعالى أهل الشرك وأهل الكفر بصفات تكشف فى وضوح موقع هؤلاء فى ميزان الشرع وعين الحق ، بحيث أن التردد فى فهم هذه الحقيقة بعد ذلك ولو للحظة واحدة يكفى فى هدم ما يمكن أن يدعيه المرء من إيمان بالله وتوحيد جنابه.

ولنطالع معا بعض هذه المواضع من الذكر الحكيم لنقف بعدها على هذه الحقيقة ناصعة البيان فى حق المشركين وحكمهم:

1- قال تعالى (إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ) [التوبه: 28].
قال ابن كثير رحمه الله: ودلت هذه الآية الكريمة على نجاسة المشرك كما دلت على طهارة المؤمن.
كما قال أيضا: أمر تعالى عباده المؤمنين الطاهرين دينا وذاتا بنفي المشركين الذين هم نجس دينا عن المسجد الحرام وأن لا يقربوه بعد نزول هذه الآية أ.هـ

2- وقال تعالى: التوبه: 3 .
" وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ "
قال ابن كثير (وَرَسُولِهِ) أي بريء منهم أيضا ، ثم دعاهم الى التوبة اليه؛ فقال: (فَإِنْ تُبْتُمْ) أي مما أنتم فيه من الشرك والضلال (فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ) أ.هـ
ولا يمكن لمن يدعي الإيمان بالله ورسوله أن يتخلف عن البراءة ممن برئ منه الله ورسوله , فالآية الكريمة خبر بمعنى الأمر والقضاء.وذلك شأن قوله تعالى (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ) فهي شهادة وخبر تفيد الأمر والقضاء أيضاً

3- وقال تعالى " وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا " النساء: 48.
فالشرك عامة افتراء ، والافتراء هو القول بغير علم وبغير مستند من الشرع ثم نسبة هذا الكذب إلى الشرع.

4- وقال جل ذكره " وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا " النساء: 116
.
قال ابن كثير رحمه الله: أى فقد سلك غير الطريق الحق وضل عن الهدى وبعد عن الصواب وأهلك نفسه وخسرها فى الدنيا والآخره وفاتته سعادة الدنيا والآخرة أ.هـ

5- وقال تبارك وتقدس: المائدة: 72 .
" إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ "

قال ابن كثير (إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) أى فيعبد معه غيره أ.هـ

ونحن إذ نقرأ ما كتبه المفسرون في ذلك , فينبغي أن يقع اللفظ مواقعه من المعنى , فإن الألفاظ تقصد للمعاني لا للحروف مجردا ، ولذا فإن قول ابن كثير (يعبد معه غيره) ينبغي أن تفهم بمدلولها الشامل الذي يشتمل على كل عمل يعد من قبيل العبادة من السمع والطاعة للطواغيت أو التوجه اليها بشيء من العبادات أو الأعمال التي لا تصح إلا لله وهكذا ...

6- وقال تعالى: الحج: 31
" وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ "

قال ابن كثير: ضرب للمشرك مثلا فى ضلاله وهلاكه وبعده عن الهدى؛ فقال: (وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ) أي سقط منها (فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ) أي تقطعه الطيور فى الهواء
(أو تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ) أي بعيد مهلك لمن هوى فيه.
ولهذا جاء فى حديث البراء أن الكافر اذا توفته ملائكه الموت وصعدوا بروحه إلى السماء , فلا تفتح له أبواب السماء ، بل تطرح روحه طرحا من هناك. ثم قرأ هذه الآية أ.هـ

7- وقال تعالى :
" كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ *كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأكثرهم فَاسِقُونَ " التوبه: 8/7.
قال ابن كثير رحمه الله: يقول تعالى محرضاً للمؤمنين على معاداتهم والتبري منهم أنهم لا يستحقون أن يكون لهم عهد , لشركهم بالله تعالى

وكفرهم برسول الله , ولأنهم لو ظهروا على المسلمين وأدِيلوا عليهم لم يبقوا ولم يذروا ولا راقبوا فيهم إلا ولا ذمة , قال علي ابن أبي طلحه وعكرمة والعوفي عن ابن عباس: الآل: القرابة / والذمة: العهد أ.هـ

8- وقال تعالى :
" وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ " التوبه: 36.

قال ابن كثير: (وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً) أي جميعكم ، (كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً) أي جميعهم , قال: ويحتمل أنه منقطع عما قبله - أي عن موضوع الأشهر الحرم - ويكون من باب التهييج والتحضيض أي كما يجتمعون لحربكم اذا حاربوكم ، فاجتمعوا أنتم أيضا لهم اذا حاربتموهم وقاتلتموهم بنظير ما يفعلون , ويحتمل أنه إذن للمؤمنين بقتال المشركين فى الشهر الحرام إذا كانت البداءة منهم؛ كما قال تعالى: (الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ) أ.هـ

الاختلاف بين الأمه علي ضربين !!!

يقول الإمام السمعاني في قواطع الأدلة :

إن الاختلاف بين الأمة على ضربين اختلاف يوجب البراءة ويوقع الفرقة ويرفع الألفة واختلاف لا يوجب البراءة ولا يرفع الألفة فالأول كالاختلاف فى التوحيد.
قال من خالف أصله كان كافرا وعلى المسلمين مفارقته والتبرؤ منه وذلك لأن أدلة التوحيد كثيرة ظاهرة متواترة قد طبقت العالم وعم وجودها فى كل مصنوع فلم يعذر أحد بالذهاب عنها وكذلك الأمر فى النبوة لقوة براهينها وكثرة الأدلة الباهرة الدالة عليها وكذلك كل ما كان من أصول الدين فالأدلة عليها ظاهرة باهرة والمخالف فيه معاند مكابر والقول بتضليله واجب والبراءة منه شرع.

ولهذا قال ابن عمر حين قيل له إن قوما يقولون لا قدر فقال بلغوهم أن ابن عمر منهم برئ وأنهم منى براء وقد استجار مثل هذا التعنيف فى الفروع

وقال ابن عباس من شاء باهلته أن الله تعالى لم يجعل فى المال نصفا ونصفا وثلثا
وقالت عائشة رضى الله عنها أبلغوا زيد بن أرقم أن جهاده مع رسول - صلى الله عليه وسلم - قد بطل
ونحو هذا من الآثار إلا أن هذا النوع من الوعيد ليس هو على المذهب الأول إنما هو تعنيف على التقصير فى النظر وتحريض على الاجتهاد وتحريض على التأمل

والضرب الآخر من الاختلاف لا يزيل الألفة ولا يوجب الوحشة ولا يوجب البراءة ولا يقطع موافقة الإسلام وهو الاختلاف الواقع فى النوازل التى عدمت فيها النصوص فى الفروع وغمضت فيها الأدلة فيرجع فى معرفة أحكامها إلى الاجتهاد ويشبه أن يكون إنما غمضت أدلتها وصعب الوصول إلى عين المراد منها امتحانا من الله سبحانه وتعالى لعباده لتفاضل في درجات العلم ومراتب الكرامة كما قال تعالى يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات وقال وفوق كل ذي علم عليم)

هل يقع الكفر من غير جحود او استحلال ؟؟

اجمع سلفنا الصالح أهل السنة والجماعة على أن الكفر وكما يكون بالقلب فإنه يكون بالقول كالاستهزاء الصريح بالدين مثلا، ويكون بالفعل كالسجود للأصنام والشمس والقمر والذبح لغير الله، والأدلة من الكتاب والسنة صريحة في كفر من أتى مكفرا أياً كان سببه وذلك بمجرد القول أو الفعل دون ربط ذلك بالجحود أو الاستحلال،

فإن هذا الربط فاسد لم يقل به أحد من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين ولا الأئمة المعروفين بالسنة.

ومن المعلوم لمن تصفح القرآن الكريم والسنة المطهرة أن الله تعالى قد أكفر أقواما في عدة مواضع من قرآنه بمجرد كلمة قالوها، ولم يذكر سبحانه في هذه المواضع سببا لكفرهم غير الذي قالوه بأفواههم، ولم يعلق تبارك وتعالى وهو الحكيم العليم بالبواطن والظواهر الكفر على عمل القلب من جحود أو استحلال للكفر.

فقال تعالى (ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم)، وقد ورد أن هذه الآية نزلت في الجلاس ابن سويد بن الصامت ووديعة ابن ثابت وقعوا في النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا: والله لئن كان محمدا صادقا على إخواننا الذين هم ساداتنا وخيارنا لنحن شر من الحمير، فقال له عامر ابن قيس: أجل والله إن محمدا لصادق مصدق وإنك لشر من حمار، وأخبر عامر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم وجاء الجلاس فحلف بالله عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم إن عامرا لكاذب وحلف عامر لقد قال وقال: اللهم أنزل على نبيك الصاديق شيئا فنزلت، وقيل: إنها نزلت في عبد الله بن أُبَيّ رأى رجلا من غفار يتقاتل مع رجل من جهينة وكانت جهينة حلفاء الأنصار فعلا الغفاري الجهني فقال ابن أبي: يا بني الأوس والخزرج انصروا أخاكم، فوالله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل: سمن كلبك يأكلك، ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فجاءه عبد الله بن أبي فحلف أنه لم يقله، قاله قتادة، وقول ثالث: أنه قول جميع المنافقين قاله الحسن، قال ابن العربي: وهو الصحيح.

وقوله تعالى (ولقد قالوا كلمة الكفر) قيل: كلمة الكفر قول الجلاس: إن كان ما جاء به محمد حقا لنحن أشر من الحمير، وقول عبد الله بن أبي: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، (وكفروا بعد إسلامهم) دلالة واضحة على أنهم كانوا مسلمين قبل قيلهم هذا وأنهم كفروا بمجرد هذا القول

وقال تعالى في قصة الرجلين المذكورين في سورة الكهف أن أحدهما قال حينما دخل جنته (ما أظن أن تبيد هذه أبدا وما أظن الساعة قائمة ولئن رددت إلى ربي لأجدن خيرا منها منقلبا) فرد عليه صاحبه قائلا (أكفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلا) فأكفره صاحبه بكلمة قالها دون ذكر لعقيدة القلب ولو كان تكفير الرجل لصاحبه باطلا لرده الله تعالى وأبطله، فلما لم يبطله تعالى علم أنه حكم صحيح لا غبار عليه، ولذلك قال في آخر هذه الآيات (وأحيط بثمره فأصبح يقلب كفيه على ما أنفق فيها وهي خاوية على عروشها ويقول ياليتني لم أشرك بربي أحدا)

ولذلك ذكر الشوكاني رحمه الله إن صاحب الجنة كفر بهذه الكلمة، فقال: (قال له صاحبه) أي قال للكافر صاحبه المؤمن حال محاورته له منكرا عليه ما قاله (أكفرت بالذي خلقك من تراب) بقولك (ما أظن الساعة قائمة)،

وقال تعالى أيضا في بيان أن الكفر يكون بالكلمة فقط ولا يشترط فيه عمل القلب من جحود أو غيره (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم)، ومن المعلوم أن هذه الآية نزلت في قوم كانوا يظهرون الإسلام ويحكم لهم به في أحكام الدنيا، وقد أثبت الله لهم ذلك بقوله (قد كفرتم بعد إيمانكم)، وأن هؤلاء القوم ما زادوا على كلمة قالوها على وجه التسلية وإشغال الوقت، فقد قالوا: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا ولا أكذب ألسنا ولا أجبن عند اللقاء، يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه القراء، وما قصدوا الكفر بقلوبهم بدليل أنهم قالوا للرسول صلى الله عليه وسلم : سمر كنا نقطع به الطريق، فأكفرهم الله تعالى بذلك وحكم عليهم بالكفر بعد الإيمان، وهذا بيان واضح لمن كان له قلب يفهم ويعي به أن الكفر كما يكون بالقلب يكون أيضا بالعمل المجرد ويكون أيضا بالكلمة التي تخرج من الفم ولا تعلق لها بالقلب.

وفي بيان السبب في قول من أرجع الكفر وعلقه على عمل القلب قال ابن تيمية رحمه الله: ومن هنا يظهر خطأ قول جهم بن صفوان ومن اتبعه حيث ظنوا أن الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه، ولم يجعلوا أعمال القلب من الإيمان، وظنوا أنه قد يكون الإنسان مؤمنا كامل الإيمان بقلبه، وهو مع هذا يسب الله ورسوله ويعادي الله ورسوله ويعادي أولياء الله ويوالي أعداء الله ويقتل الأنبياء ويهدم المساجد...إلى قوله رحمه الله: قالوا: هذه كلها معاصٍ لا تنافي الإيمان الذي في قلبه، بل يفعل هذا وهو في الباطن عند الله مؤمن، قالوا: وإنما نثبت له في الدنيا أحكام الكفار لأن هذه الأقوال أمارة على الكفر...إلى أن قال رحمه الله:
فإذا أورد عليهم الكتاب والسنة والإجماع على أن الواحد من هؤلاء كافر في نفس الأمر معذب في الآخرة قالوا: فهذا دليل على انتفاء التصديق والعلم من قلبه. اهـ

وقد قال ابن حزم في كلامه على قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون): فها نص جلي وخطاب للمؤمنين بان إيمانهم قد يبطل جملة وأعمالهم تحبط برفع أصواتهم فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم دون جحد منهم أصلا، ولو كان منهم جحد لشعروا به والله تعالى أخبرنا بان ذلك يكون وهم لا يشعرون. اهـ

وقد ذكر علماؤنا الكرام أنواعا من الأعمال المكفرة ولم يشترطوا لها جحود القلب أو استحلاله، وذلك مثل ما نقله ابن كثير رحمه الله من الإجماع على كفر من بدل أحكام الله تعالى حيث قال رحمه الله فيمن ترك حكم الله تعالى وحكم بغيره:
" فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين،"
قال تعالى (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) وقال تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما). اهـ

وقال أيضا رحمه الله في تفسير آية المائدة السابقة: ينكر الله تعالى على من خرج عن حكم الله تعالى المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر

وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله...إلى قوله رحمه الله: فمن فعل ذلك فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير. اهـ

وقد ذكر العلماء في كتبهم بعض الأقوال والأفعال المكفرة، ونحن نذكر طرفا منها لنبين أن الردة لا تقتصر فقط على اعتقاد القلب أو على الجحود أو الاستحلال، وإنما تكون بكل قول أو فعل حكم الشارع على فاعله أو قائله بالكفر.

وفي بيان أمثلة للردة بالأقوال اخترت من ذلك ما ذكره أبو بكر الحصني الشافعي حيث قال رحمه الله: فكما إذا قال شخص عن عدوه لو كان ربي ما عبدته فإنه يكفر، وكذا لو قال لو كان نبيا ما آمنت به، أو قال عن ولده أو زوجته هو أحب إلي من الله، أو من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا لو قال مريض بعد أن شُفي لقيت في مرضي هذا ما لو قتلت أبا بكر وعمر لم أستوجبه، فإنه يكفر، ولو قيل له قلم أظافرك، أو قص شاربك فإنه سنة، فقال لا أفعل إن كان سنة كفر قاله الرافعي عن أصحاب أبي حنيفة وتبعهم، ولو تقاول شخصان فقال أحدهما: لا حول ولا قوة إلا بالله، فقال الآخر لا حول ولا قوة إلا بالله لا تغني من جوع كفر، ولو سمع أذان المؤذن فقال إنه يكذب كفر، ولو قال لا أخاف القيامة كفر، ولو ابتلي بمصائب فقال أخذ مالي وولدي وكذا وكذا وماذا يفعله أيضا وما بقي ما يفعل كفر، ولو ضرب غلامه وولده فقال له شخص ألست بمسلم، فقال لا متعمدا كفر. اهـ

أمثلة معاصـــــره

ومن الأمثلة الصارخة على الردة بالأقوال في زماننا هذا قول بعض العلمانيين ـ ممن يزعمون أنهم من أهل الفكر والمثقفين ـ إن دين الإسلام لا يصلح للتطبيق في هذا الزمان، أو أنه رجعية وتخلف، أو أنه قانون قد عفى عليه الزمان، أو أنه لا دين في السياسة ولا سياسة في الدين، أو ما شابه ذلك من الأقوال التي انتشرت في زماننا هذا من بعض ممن ينتسب إلى الإسلام زورآ ، ومن ذلك أيضا سب الله تعالى أو رسوله صلى الله عليه وسلم أو دينه أو الاستهزاء بالمسلمين بسبب دينهم أو وصف الحجاب الشرعي بأنه خيمة أو بما يشعر بعدم الرضى بحكم الله تعالى، فكل هذه

الأقوال مكفرة لقائلها مخرجة له من ملة الإسلام، فليحذر كل امرئ لنفسه وكل امرئ حسيب نفسه.

وفي الردة بالأفعال قال أبو بكر الحصني أيضا بعد كلامه السابق: وأما الكفر بالفعل كالسجود للصنم والشمس والقمر، وإلقاء المصحف في القاذورات، والسحر الذي فيه عبادة الشمس، وكذا الذبح للأصنام، والسخرياء باسم من أسماء الله تعالى أو بأمره أو وعيده، أو قراءة القرآن على ضرب الدف، وكذا لو كان يتعاطى الخمر والزنا ويقدم اسم الله تعالى استخفافا فإنه يكفر،

ونقل الرافعي عن أصحاب أبي حنيفة أنه لو شد الزنار على وسطه كفر، قال: واختلفوا فيمن وضع قلنسوة المجوس على رأسه والصحيح أنه يكفر، ولو فعل فعلا أجمع المسلمون على أنه لا يصدر إلا من كافر، وإن كان مصرحا بالإسلام مع فعله كالسجود للصليب أو المشي إلى الكنائس مع أهلها بزيهم من الزنانير وغيرها فإنه يكفر. اهـ

إلي مرقعي الشرك والمجادلين عنه

لو أن رجلاً قال : شروط الصلاة تسعة ثم سردها كلها فإذا رأى رجلاً يصلي عريانًا بلا حاجة أو على غير وضوء ، أو لغير القبلة ، لم يدرك أن صلاته فاسدة لم يكن قد عرف الشروط ، ولو سردها بلسانه ولو قال الأركان أربعة عشر ثم سردها كلها ، ثم رأى من لا يقرأ الفاتحة ومن لا يركع و من لا يجلس للتشهد ولم يفطن أن صلاته باطلة لم يكن قد عرف الأركان ولو سردها

فكذلك من قال لا إله إلا الله ودرس التوحيد وعرف النواقض والإيمان والكفر ثم عندما رأى من يفعل هذه النواقض توقف فيه ولا يدري أهو مشرك كافر أم مسلم موحد ، وتجده يتلمس له الأعذار ويسوق التأويلات ويطرح الشبهات ويجادل عن المشركين ، بل ويحارب الموحدين ويستعدي

عليهم الظالمين ، فهذا لم يعرف التوحيد ولم يعرف حقيقة ما جاء به محمد صل الله عليه وسلم..

قال الشيخ المجدد رحمه الله في الرسالة السادسة مصرحًا بكفر من عبد قبة أبي طالب وعبد القادر وقبة الكواز والبدوي وغيرهم ، لكنه صرح أن كفر هؤلاء لا يبلغ عُشْر كفر من عرف التوحيد ولم يأمر به ، وعرف الشرك ولم ينه عنه ، وأن ما عليه المشركون شرك يوجب تكفيرهم وخروجهم من الإسلام ، وتوقف فيهم ولم يكفرهم وحارب أهل التوحيد فقال رحمه الله :
" ولكن أقطع أن كفر من عبد قبة أبي طالب لا يبلغ عُشْر كفر المويس وأمثاله كما قال تعالى : " لا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ "
فأنتم كمن أفتى بانتقاض وضوء من بزغ منه مثل رأس الإبرة من البول وزعم أن من يتغوط ليلاً ونهارًا - وأفتى الناس - أن ذلك لا ينقض وضوءه وتبعوه على ذلك حتى يموت ...ثم قال :
وابن عقيل ذكر أنهم كفار بهذا الفعل ، أعنى دعوة صاحب التُربة ودس الرقاع ، وأنتم تعلمون ذلك وأنتم تركتم كلام ابن تيمية وعبارته الصريحة بعينها أن من فعل هذا كان مرتدًا ، وقوله ومِن ذلك ما يفعله الجاهلون بمكة

وقال في إجابته عن الرسالة السابعة :

" وقال الشيخ تقي الدين ، فكل من غلا في نبي أو صحابي أو رجل صالح وجعل فيه نوعًا من الإلهية مثل أن يقول يا سيدي فلانًا أغثني أو أنا في حسبك ، ونحو هذا ، فهذا كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، فإن الله سبحانه إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب ليُعبد ولا يدعى معه إله آخر"

وقال في الرسالة التاسعة الذي رد فيها على ابن سحيم وأبيه ويبين لهما كفرهما قال :

" وقال صاحب الإقناع أن الهازل بالدين يكفر ، وأن المبغض لما جاء به الرسول كافر بالإجماع ولو عمل به ، وأن من دعا عليًا بن أبي طالب وادعى فيه الألوهية فإنه كافر ، ومن شك في كفرهم فهو كافر ، فكيف بمن جادل عنهم وادعى أنهم مسلمون وجعلنا خوارج وكفار لما أنكرنا عليهم "

كلمـــــات وتعلـــــيق

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

مبيناً الفرق بين المسائل الظاهره والمقالات الخفيه

(وَهَذَا إذَا كَانَ فِي الْمَقَالَاتِ الْخَفِيَّةِ فَقَدْ يُقَالُ: إنَّهُ فِيهَا مُخْطِئٌ ضَالٌّ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ صَاحِبُهَا؛

لَكِنَّ ذَلِكَ يَقَعُ فِي طَوَائِفَ مِنْهُمْ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي تَعْلَمُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهَا مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ؛

بَلْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَعْلَمُونَ: أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثَ بِهَا وَكَفَّرَ مُخَالِفَهَا؛

مِثْلُ أَمْرِهِ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَنَهْيُهُ عَنْ عِبَادَةِ أَحَدٍ سِوَى اللَّهِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالْكَوَاكِبِ وَالْأَصْنَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛

فَإِنَّ هَذَا أَظْهَرُ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَمِثْلُ أَمْرِهِ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَإِيجَابِهِ لَهَا وَتَعْظِيمِ

شَأْنِهَا وَمِثْلُ مُعَادَاتِهِ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ وَالصَّابِئِينَ وَالْمَجُوسِ وَمِثْلُ تَحْرِيمِ

الْفَوَاحِشِ وَالرِّبَا وَالْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. ثُمَّ تَجِدُ كَثِيرًا مِنْ رُؤَسَائِهِمْ وَقَعُوا فِي هَذِهِ الْأُمُورِ فَكَانُوا مُرْتَدِّينَ)

التـعلـيق ؛؛

قال الشيخ عبد الله أبا بطين رحمه الله معلقاً على كلام شيخ الإسلام : (فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفية والأمور الظاهرة، فقال في المقالات الخفية التي هي كفر قد يقال: إنه فيها مخطىء وضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، ولم يقل ذلك في الأمور الظاهرة، بل قال: ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا في هذه الأمور فكانوا مرتدين، فحكم بردتهم مطلقاً ولم يتوقف في الجاهل) اهـ

الواجب عليك أن تعرف خمس مسائل:

قال شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :

(الأولــــــــى)

أن الله لما أرسل محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق، كان أول كلمة أرسله الله بها قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ}، ومعنى قوله: {فَأَنْذِرْ} : الإنذار عن الشرك بالله. وكانوا يجعلونه دينا يتقربون به إلى الله تعالى مع أنهم يفعلون من الظلم والفواحش ما لا يحصى، ويعلمون أنه معصية.

فمن فهم فهما جيدا أن الله أمره بالإنذار عن دينهم الذي يتقربون به إلى الله قبل الإنذار عن الزنى ونكاح الأمهات والأخوات، وعرف الشرك الذي يفعلونه، رأى العجب العجاب، خصوصا إن عرف أن شركهم دون شرك كثير من الناس اليوم لقوله تعالى: {وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيباً إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ} .
التوحيد هو إخلاص الدين لله تعالى

(الثانيـــة)

أنه لما أنذرهم عن الشرك، أمرهم بالتوحيد الذي هو إخلاص الدين لله تعالى، وهو معنى قوله تعالى: {وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ}، يعني: عظمه بالإخلاص. وليس المراد تكبير الأذان وغيره؛ فإنه لم يشرع إلا في المدينة.
فإذا عرف الإنسان أن ترك الشرك لا ينفع إلا إذا لبس ثوب الإخلاص، وفهم الإخلاص فهما جيدا، وعرف ما عليه كثير من الناس من ظنهم أن الإخلاص وترك دعوة الصالحين نقص لهم، كما قال النصارى: إن محمدا يشتم عيسى، لما ذكر أنه عبد الله ورسوله ليس يعبد مع الله تعالى، فمن فهم هذا عرف غربة الإسلام، خصوصا إن أحضر بقلبه ما فعل الذين يَدَّعُونَ أنهم من العلماء؛ من معاداة هذه المسألة وتكفيرهم مَن دَانَ بها وجاهدهم مع عُبَّاد قُبة أبي طالب وأمثالها، وقبة الكواز وأمثالها، وفتواهم لهم بحل دمائنا وأموالنا؛ لتركنا ما هم عليه. ويقولون لهم: إنهم ينكرون دينكم.
فلا تعرف هذه والتي قبلها إلا بإحضارك في ذهنك ما علمت أنهم فعلوا مع أهل هذه المسألة، وما فعلوا مع المشركين؛ فحينئذ تعرف أن دين الإسلام ليس مجرد المعرفة: فإن إبليس وفرعون يعرفونه، وكذلك اليهود يعرفونه كما يعرفون آباءهم، وإنما الإسلام هو: العمل بذلك والحب والبغض، وترك موالاة الآباء والأبناء في هذا.
الرسول عليه السلام جاء ليصدق ويتبع

(الـثالثـــة)

أن تُحْضِر بقلبك أن الله سبحانه- لم يرسل الرسول إلا لِيُصَدَّقَ وَيُتَّبَعَ، ولم يرسله لِيُكَذَّبَ وَيُعْصَى. فإذا تأملتَ إقرار من يدعي أنه من العلماء بالتوحيد وأنه دين الله ورسوله، لكن من دخل فيه فهو من الخوارج الذين تحل دماؤهم وأموالهم، ومن أبغضه وسَبَّهَ وَصَدَّ الناسَ عنه فهو الذي على الحق، وكذلك إقرارهم بالشرك وقولهم: ليس عندنا قبة نعبدها، بل جهادهم الجهاد المعروف مع أهل القباب، وأن من فارقهم حل ماله ودمه، فإذا عرف الإنسان هذه المسألة الثالثة كما ينبغي، وعرف أنه اجتمع في قلبه، ولو يوما واحدا أن قلبه قَبِلَ كلامهم: أن التوحيد دينُ الله ورسوله، ولكن لا بد من بغضه وعداوته، وأن ما عليه أهل القباب هو الشرك، ولكن هم السواد

الأعظم، وهم على الحق، ولا يقول: إنهم يفعلون الشرك، فاجتماع هذه الأضداد في القلب مع أنها أبلغ من الجنون؛ فهي من أعظم قدرة الله تعالى وهي من أعظم ما يعرفك بالله وبنفسك، ومن عرف نفسه وعرف ربه، ثم أمره. فكيف إذا علمت أن هذين الضدين اجتمعا في قلب صالح وحيوان وأمثالهما أكثر من عشرين سنة.
الشرك يحبط العمل ولو لأجل الإسلام

(الرابعـــة)

أنك تعلم أن الله أنزل على رسوله: {وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} 1، مع أنهم راودوه على قول كلمة أو فعل مرة واحدة، ووعدوه أن ذلك يقودهم إلى الإسلام.
إذا عرفت أن أعظم أهل الإخلاص وأكثرهم حسنات، لو قال كلمة الشرك مع كراهيته لها ليقود غيره بها إلى الإسلام حبط عمله وصار من الخاسرين؛ فكيف بمن أظهر أنه منهم، وتكلم بمائة كلمة؛ لأجل تجارة، أو لأجل أن يحج؛ لما مَنَعُوا الموحدين من الحج كما منعوا النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه حتى فتح الله مكة؟
فمن فهم هذا فهما جيدا، انفتح له معرفة قدر التوحيد عند الله عز وجل وقدر الشرك. ولكن إن عرفت هذه بعد أربع سنين فَنِعِمَّى لك، أعني: المعرفة التامة كما تعرف أن قطرة من البول تنقض الوضوء الكامل إذا خرجت ولو بغير اختياره.
الإيمان بما جاء به الرسول عليه السلام كله

(الخامسـة)

أن الرسول صلى الله عليه وسلم فرض الإيمان بما جاء به كله لا تفريق فيه، فمن آمن ببعض وكفر ببعض، فهو كافر حقا، بل لا بد من الإيمان بالكتاب كله. فإذا عرفْت أن من الناس من يصلي ويصوم، ويترك كثيرا من المحرمات؛ لكن لا يُوَرِّثُونَ المرأةَ، ويزعمون أن ذلك هو الذي ينبغي اتباعه، بل لو ورثها أحد عندهم وخالف عادتهم لأنكرت قلوبهم ذلك.

أو ينكر عدة المرأة في بيت زوجها مع علمه بقول الله تعالى: {لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ} 1، ويزعم أن تركها في بيت زوجها لا يصلح، وأن إخراجها منه هو الذي ينبغي فعله، أو أنكر التحية بالسلام مع معرفته أن الله شرعها حبا لتحية الجاهلية لما ألفها، فهذا يكفر؛ لأنه آمن ببعض، وكفر ببعض، بخلاف مَن فعل المعصية أو ترك الفرض مثل فعل الزنى وترك بر الوالدين مع اعترافه أنه مخطيء وأن أمر الله هو الصواب2.

واعلم أني مثلتُ لك بهذه الثلاث؛ لتحذو عليها؛ فإن عند الناس من هذا كثير يخالف ما حد الله في القرآن، وصار المعروف عندهم ما ألفوه عند أهلهم، ولو يفعل أحدٌ ما ذكر الله ويترك العادة لأنكروا عليه وَاسْتَسْفَهُوهُ، بخلاف مَن يفعل أو يترك مع اعترافه بالخطأ، وإيمانه بما ذكر الله.

واعلم أن هذه المسألة الخامسة من أشد ما على الناس خطرا في وقتنا بسبب غربة الإسلام، والله أعلم.

===============

1 سورة الطلاق آية: 1.

2 يعني أن الكفر في: استقباح شرع الله، وتفضيل العادات المحرمة عليه؛ لا مجرد فعل المحرم مع اعتقاد فاعله أنه مذنب وأن فعله قبيح.

الدرر السنية 124-120 / 1

مســألة تكفــير المُعيَّن !!!

قال الله عز وجل: ياأيُها الذين ءامنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم ... الآية.
فأثبت سبحانه وتعالى إمكانية وقوع الردة من المؤمنين عامة ، وقال صلى الله عليه وسلم مبيناً حكم من يرتد من المسلمين : ((من بدل دينه فاقتلوه)) ، وهو حكم أوحد لايمكن إيقاعه إلا على معيَّن من الناس ، وإلا فكيف يمكن أن يُقتل جنس من قال كذا أو فعل كذا ؟! هذا قول بيّن البطلان وتعطيل لأحكام الله وحدوده .

فنذكر ما قاله الأئمة في مسألة تكفير المُعين :

ـ قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى :
(بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد بن عبد الوهاب إلى أحمد بن عبد الكريم ، سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .
أما بعد : وصل مكتوبك ، تقرِّر المسألة التي ذكرت ، وتذكر أن عليك إشكالاً تطلب إزالته ، ثم ورد منك مراسلة ، تذكر أنك عثرت على كلام للشيخ أزال عنك الإشكال ، فنسأل الله أن يهديك لدين الإسلام .
وعلى أي شيء يدل كلامه ، من أن من عبد الأوثان عبادة ، أكبر من عبادة اللاَّت والعزى ، وسبَّ دين الرسول صلى الله عليه وسلم بعدما شهد به ، مثل من سبَّ أبي جهل ، أنه لا يكفر بعينه .
بل العبارة صريحة واضحة في تكفيره مثل ابن فيروز ، وصالح ابن عبد الله ، وأمثالهما ، كفراً ظاهراً ينقل عن الملّة ، فضلاً عن غيرهما ، هذا صريح واضح في كلام ابن القيم الذي ذكرت وفي كلام الشيخ الذي أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ودعاهم في الشدائد والرخاء وسب دين الرسل بعد ما أقرَّ به ودان بعبادة الأوثان بعدما أقرَّ بها ......
ولم يبقى عليك إلا رتبة واحدة ، وهي : أنك تصرح مثل ابن رفيع تصريحاً بمسبة دين الأنبياء وترجع إلى عبادة العيدروس وأبي حديدة وأمثالهما ،

ولكن الأمر بيد مقلب القلوب . فأول ما أنصحك به : أنك تفكر هل هذا الشرك الذي عندكم هو الشرك الذي ظهر نبيك صلى الله عليه وسلم ينهى عنه أهل مكة ؟ أم شرك أهل مكة نوع آخر أغلظ منه ؟ أم هذا أغلظ ؟

......

وذكرت : أن من زمن النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا لم يقتلوا أحداً ، ولم يُكفِّروه من أهل الملّة .

الأدلة على تكفير المُعيَّن :

ثم قال رحمه الله : أما ذكرت قول الله تعالى : (لئِن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض)
(الأحزاب : 6) إلى قوله : ملعونين أينما ثُقِفوا أُخِذوا وقُتِلوا تقتيلاً (الأحزاب : 61) . واذكر قوله : ستجدون ءاخرين يُريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كل ما ردّوا إلى الفتنة أُركسوا فيها
(النساء : 91) إلى قوله : فخذوهم واقتلوهم ... الآية (النساء : 91) .
واذكر قوله في الاعتقاد في الأنبياء : أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون (آل عمران : 80) .
واذكر ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه شخص رجلاً معه الراية إلى من تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله ، فأي هذين أعظم ؟ تزوج امرأة الأب ؟ أم سب دين الأنبياء بعد معرفته ؟ .
واذكر أنه قد همّ بغزو بني المصطلق لما قيل إنهم منعوا الزكاة ، حتى كذَّب الله من نقل ذلك .
واذكر قوله في أعبد هذه الأمة وأشدهم اجتهاداً : ((لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد ، أينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة)) . واذكر قتال الصديق وأصحابه مانعي الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم .
واذكر إجماع الصحابة على قتل أهل مسجد الكوفة وكفرهم وردَّتهم لما قالوا كلمة في تقرير نبوة مسيلمة، ولكن الصحابة اختلفوا في قبول توبتهم لما تابوا والمسألة في صحيح البخاري وشرحه، في الكفالة .
واذكر إجماع الصحابة لما استفتاهم عمر على أن من زعم أن الخمر تحل للخواص مستدلاً بقوله تعالى : ليس على الذين ءامنوا وعملوا الصالحات فيما طعموا إذا ما اتقوا وءامنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وءامنوا ثم اتقوا

وأحسنوا والله يحب المحسنين (المائدة : 93) مع كونه من أهل بدر .
وأجمع الصحابة على كفر من اعتقد في علي ، مثل اعتقاد هؤلاء في عبد القادر وردتهم وقتلهم فأحرقهم علي ابن أبي طالب رضي الله عنه وهم أحياء ، فخالفه ابن عباس في الإحراق ، وقال : يُقتلون بالسيف ، مع كونهم من أهل القرن الأول ، أخذوا العلم عن الصحابة .
واذكر إجماع أهل العلم من التابعين وغيرهم على قتل الجعد بن درهم ، وأمثاله ،

قال ابن القيم :

شكر الضحية كُل صاحب سُنةٍ لله درك مـن أخـي قـربـان

ولو ذهبنا نُعدِّد من كفَّره العلماء مع ادعائه الإسلام وأفتوا بردَّته وقتله لطال الكلام ، لكن من آخر ما جرى قصة بني عُبيد ملوك مصر وطائفتهم ، وهم يدَّعون أنهم من أهل البيت ويصلون الجمعة والجماعة ونصبوا القُضاة والمفتين ، وأجمع العلماء على كُفرهم وردتهم وقتالهم وأن بلادهم بلاد حرب ، يجب قتالهم ولو كانوا مكرهين مبغضين لهم .
واذكر كلامه في الإقناع وشرحه في الردة كيف ذكروا أنواعاً كثيرة موجودة عندكم ، ثم قال منصور : وقد عمَّت البلوى بهذه الفرق ، وأفسدوا كثيراً من عقائد أهل التوحيد ، نسأل الله العفو والعافية ، هذا لفظه بحروفه ، ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله .

هل قال واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور إن هؤلاء : يكفر أنواعهم لا أعيانهم ؟

وأما عبارة الشيخ : التي لبسوا بها عليك فهي أغلظ من هذا كله ولو نقول بها لكفَّرنا كثيراً من المشاهير بأعيانهم ، فإنه صرح فيها بأن المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة ، فإذا كان المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه : أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر رضي الله عنه ، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا من شيء يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله : وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه (الأنعام : 25) ...

فانظر كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين ، وتأمل تكفيره رؤوسهم ، فلاناً وفلاناً بأعيانهم وردتهم ردّة صريحة ، وتأمَّل تصريحه بحكاية الإجماع على ردّة الفخر الرازي عن الإسلام ، مع كونه عند علمائكم من الأئمة الأربعة ، هل يناسب هذا لما فهمت من كلامه : أن المعين لا يكفر ؟) .

ـ وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رحمه الله :
(بسم الله الرحمن الرحيم
من عبد الله بن عبد الرحمن أبي بطين إلى الأخ المكرم عبد الله بن شومر سلَّمه الله تعالى وعافاه ووفقه لما يُحبه ويرضاه . سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...... وما سألت عنه من أنه هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر إذا ارتكب شيئاً من المكفرات ؟
فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء على أن مثل الشرك بعبادة غير الله سبحانه كفر . فمن ارتكب شيئاً من هذا النوع أو حسنه فهذا لا شك في كُفره ولا بأس بمن تحققت منه أشياء من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل .
يُبين هذا أن الفقهاء يذكرون في باب حكم المرتد أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتداً كافراً ، ويستفتحون هذا الباب بقولهم من أشرك بالله فقد كفر ، وحكمه أنه يستتاب فإن تاب وإلا قُتِل ، والاستتابة إنما تكون مع معين، ولما قال بعض أهل البدع عند الشافعي رحمه الله أن القرآن مخلوق، قال : كفرت بالله العظيم .
وكلام العلماء في تكفير المعين كثير ، وأعظم أنواع هذا الشرك عبادة غير الله وهو كُفر بإجماع المسلمين ، ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك، لأن من زنا قيل فلان زان، ومن ربا قيل فلان رابا) .

ـ وقال أيضاً رحمه الله تعالى : (نقول في تكفير المعين : ظاهر الآيات والأحاديث وكلام جمهور العلماء يدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره ، ولم تفرق الأدلة بين المُعيَّن وغيره ،
قال تعالى :
إن الله لا يغفر أن يُشرك به (النساء : 48) ، وقال تعالى : فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم (التوبة : 5) ، وهذا عام في كل واحد من المشركين .

وجميع العلماء في كتب الفقه يذكرون حكم المرتد ، وأول ما يذكرون من أنواع الكفر والردّة الشرك ، فقالوا : إن من أشرك بالله كفر ، ولم يستثنوا الجاهل ، ومن زعم أن لله صاحبة أو ولداً كفر ولم يستثنوا الجاهل ومن قذف عائشة كفر ومن استهزأ بالله أو رسله أو كتبه كفر إجماعاً لقوله تعالى : لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم (التوبة : 66) ويذكرون أنواعاً كثيرة مجمعاً على كفر صاحبها ، ولم يُفرقوا بين المعيَّن وغيره .
ثم يقولون : فمن ارتد عن الإسلام قُتل بعد الاستتابة ، فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته ، فالاستتابة بعد الحكم بالردة ، والاستتابة إنما تكون لمعين

ـ وقال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى:

(أما كلام شيخ الإسلام ـ أي ابن تيميه ـ في عدم تكفير المُعيَّن ، فالمقصود به في مسائل مخصوصة قد يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء ، فإن بعض اقوالهم تتضمن أموراً كفرية من أدلة الكتاب والسنة المتواترة ، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً ، ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل ، وعدم العلم بنفس النص أو بدلالته ، فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ، ولذلك ذكر هذا في الكلام على بدع أهل الأهواء ، وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة قال : وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يُقال بعدم التكفير ، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية ، أو ما يعلم من الدين بالضرورة ، فهذا لا يتوقف في كفر قائله) .

ـ وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله :

(وذكر شيخ الإسلام رحمه الله : أن الفخر الرازي ، صنف : (السر المكتوم في عبادة النجوم) فصار مرتداً إلاَّ أن يكون قد تاب بعد ذلك ، فقد كفَّر الرازي بعينه لما زيَّن الشرك ...... فانظر إلى هذا الإمام الذي نسب عنه من أزاغ الله قلبه عدم تكفير المُعيَّن ، كيف ذكر عن الفخر الرازي وأبي معشر وغيرهما من المصنفين المشهورين أنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام ، وتأمل قوله : حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام لتعلم ما وقع في آخر هذه الأمة من الشرك بالله ، وقد ذكر الفخر الرازي في

ردِّهِ على المتكلمين ، وذكر تصنيفه (السر المكتوم) ، وقال : فهذه ردّة صريحة باتفاق المسلمين) .

ـ وقال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى :

(وقد تقدم كلام الشيخ في الرازي وتصنيفه في دين المشركين وأنها ردّة صريحة ، وهو مُعيَّن ، وتقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف رحمه الله حكاية إجماع العلماء على تكفير بشر المريسي وهو رجل مُعيَّن ، وكذلك الجهم بن صفوان ، والجعد ابن درهم ، وكذلك الطوسي نصير الشرك ، والتلمساني ، وابن سبعين ، والفارابي أئمة الملاحدة وأهل الوحدة ، وأبي معشر البلخي ، وغيرهم . وفي إفادة المستفيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في تكفير المُعيَّن ما يكفي طالب الحق والهدى)

ـ وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن رحمهم الله :

(فقد بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعي العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ محمد بن عبد الوهاب إن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يُطلق عليه الكفر والشرك بعينه وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي صلى الله عليه وسلم واستغاث به فقال له الرجل لا تطلق عليه الكفر حتى تُعرِّفه ، وكان هذا وأجناسه لا يعبأون بمخالطة المشركين في الأسفار وفي ديارهم بل يطلبون العلم على من هو أكفر الناس من علماء المشركين ، وكانوا قد لفقوا لهم شُبُهات على دعواهم يأتي بعضها في أثناء الرسالة ـ إن شاء الله تعالى ـ وقد غزو بها بعض الرعاع من أتباعهم ومن لا معرفة عنده ومن لا يعرف حالهم ولا فرق عنده ولا فهم ، متحيزون عن الإخوان بأجسامهم وعن المشايخ بقلوبهم ومداهنون لهم ، وقد استوحشوا واستوحِش منهم بما أظهروه من الشُبه وبما ظهر عليهم من الكآبة بمخالطة الفسقة والمشركين ، وعند التحقيق لا يكفرون المشرك إلا بالعموم وفيما بينهم يتورعون عن ذلك ، ثم دبت بدعتهم وشبهتهم حتى راجت على من هو من خواص الإخوان وذلك والله أعلم بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها وعدم الخوف من الزيغ .
رغبوا عن رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب ـ قدس الله روحه ـ ورسائل بنيه فإنها كفيلة بتبيين جميع هذه الشُبه جداً كما سيمر ، ومن له أدنى معرفة

إذا رأى حال الناس اليوم ونظر إلى اعتقاد المشايخ المذكورين تحير جداً ولا حول ولا قوة إلا بالله وذلك أن بعض من أشرنا إليه بحثته عن هذه المسألة ، فقال: نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك ، فانظر ترى واحمد ربك واسأله العافية ، فإن هذا الجواب من بعض أجوبة العراقي التي يرد عليها الشيخ عبد اللطيف) .

ـ وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب

في مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد : (وقال أبو العباس أيضاً في الكلام على كفر مانعي الزكاة : والصحابة لم يقولوا هل أنت مقر بوجوبها أو جاحد لها ، هذا لم يُعهد عن الخلفاء والصحابة ، بل قال الصديق لعمر رضي الله عنهما : (والله لو منعوني عقالاً أو عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه) فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب ، وقد روى أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها ، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعهم سيرة واحدة وهي قتل مُقاتِلَتِهِم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم ، والشهادة على قتلِتِهم بالنار وسموهم جميعهم أهل الردّة ، وكان من أعظم فضائل الصديق رضي الله عنه عندهم أن ثبته الله عند قتالهم ولم يتوقف كما توقف غيره فناظَرهم حتى رجعوا إلى قوله ، وأما قتال المقرين بنبوة مسيلمة ، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم . انتهى .

فتأمل كلامه رحمه الله في تكفير المعيَّن والشهادة عليه إذا قُتل بالنار وسبي حريمه وأولاده عند منع الزكاة ، فهذا الذي ينسب عنه أعداء الدين عدم تكفير المعين . قال رحمه الله بعد ذلك : وكفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الردّة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى الكتاب والسنة ، انتهى كلامه ......

وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان في إنكار تعظيم القبور : وقد آل الأمر إلى هؤلاء المشركين أن صنف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً سماه : (مناسك المشاهد) ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ودخول في دين عبادة الأصنام ، انتهى .

وهذا الذي ذكره ابن القيم ، رجل من المصنفين يُقال له ابن المفيد ، فقد رأيت ما فيه بعينه ، فكيف ينكر تكفير المعين .

وأما كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير ، فنذكر منه قليلاً من كثير :
وما زال الكلام للشيخ محمد بن عبد الوهاب .

أما كلام الحنفية :

فكلامهم في هذا من أغلظ الكلام ، حتى إنهم يُكفرون المُعيَّن إذا قال مُصيحف أو مُسيجد أو صلى صلاة بلا وضوء ونحو ذلك .
وقال في النهر الفائق وعلم أن الشيخ قاسماً قال في شرح درر البحار : إن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصلحاء قائلاً ياسيدي فلان إن رُدَّ غائبي أو عوفي مريضي فلك من الذهب أو الفضة أو الشمع أو الزيت كذا باطل إجماعاً لوجوه ، إلى أن قال : ومنها ظن أن الميت يتصرف في الأمر واعتقاد هذا كفر ، إلى أن قال ، وقد ابتلى الناس بذلك لا سيما في مولد أحمد البدوي ، انتهى كلامه .

فانظر إلى تصريحه إن هذا كفر ، مع قوله أنه يقع من أكثر العوام ، وأن أهل العلم قد ابتلوا بما لا قدرة لهم على إزالته .
وقال القرطبي رحمه الله لما ذكر سماع النقر أو صورته قال : هذا حرام بالإجماع .

وقد رأيت فتوى شيخ الإسلام جمال الملّة أن مستحل هذا كافر ، ولما عُلِم أن حرمته بالإجماع لزم أن يكفر مستحله ، فقد رأيت كلام القرطبي وكلام الشيخ الذي نقل عنه في كفر من استحل السماع والرقص مع كونه دون ما نحن فيه بالإجماع بكثير .

وقال أبو العباس رحمه الله : حدثني ابن الخضيري عن والده الشيخ الخضيري إمام الحنفية في زمانه قال : كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا كان كافراً ذكياً ، فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخارى جملة كفر ابن سينا وهو رجل معيَّن مصنف يتظاهر بالإسلام .

وأما كلام المالكية :

في هذا فهو أكثر من أن يُحصر وقد اشتهر عن فقهائهم سرعة الفتوى والقضاء بقتل الرجل عند الكلمة التي لا يفطن لها أكثر الناس ، وقد ذكر القاضي عياض في آخر كتاب الشفاء من ذلك طرفاً ، ومما ذُكر أن من حلف بغير الله على وجه التعظيم كفر ، وكل هذا دون ما نحن فيه بما لا نسبة بينه وبينه .

وأما كلام الشافعية :

فقال صاحب الروضة رحمه الله : أن المسلم في الكلام إذا ذبح للنبي صلى الله عليه وسلم كفر . وقال أيضاً : من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر ، وكل هذا دون ما نحن فيه . وقال ابن حجر الهيثمي في شرح الأربعين على حديث ابن عباس : إذا سألت فاسأل الله ، وما معناه إن من دعا غير الله فهو كافر ، وصنف في هذا النوع كتاباً مستقلاً سماه (الإعلام بقواطع الإسلام) ذكر فيه أنواعاً كثيرة من الأقوال والأفعال كل واحد منها ذكر أنه يُخرج من الإسلام ويُكفَّر به المُعيَّن ، وغالبه لا يساوي عُشير معشار ما نحن فيه ......

فمن أحسن ما يزيل الإشكال فيها ويزيد المؤمن يقيناً ما جرى من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام ، كما ذُكر أنه صلى الله عليه وسلم بعث البراء ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله ، ومثل همّه بغزو بني المصطلق لمّا قيل أنهم منعوا الزكاة ، ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانعي الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين ، ومثل إجماع الصحابة في زمن عمر على تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه إن لم يتوبوا لما فهموا من قوله تعالى : ليس على الذين ءامنوا وعملوا الصالحات جُناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وءامنوا (المائدة : 93) حل الخمر لبعض الخواص ، ومثل إجماع الصحابة في زمن عثمان في تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبعوه ، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم ، ومثل تحريق علي رضي الله عنه أصحابه لما غلوا فيه ، ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد ومن أتبعه مع أنه يدعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت ، ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل

الجعد بن درهم وهو مشهور بالعلم والدين وهلم جرا ، من وقائع لا تُعد ولا تُحصى .
ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق وغيره كيف تقتل بني حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ويزكون ، وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا وهلم جرا ، إلى زمن بني عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر والشام وغيرها مع تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمعة والجماعة ونصب القضاة والمفتين لمّا أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا لم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتالهم ولم يتوقفوا فيه وهم زمن ابن الجوزي والموفق ، وصنف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم سماه (النصر على فتح مصر) .
ولم يسمع أحد من الأولين والآخرين أن أحداً أنكر شيئاً من ذلك أو استشكل لأجل ادعائهم الملة ، أو لأجل قول لا إله إلا الله أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاعين في هذه الأزمان من إقرارهم إن هذا هو الشرك ، ولكن من فعله أو حسنه أو كان مع أهله أو ذم التوحيد أو حارب أهله لأجله أو أبغضهم لأجله إنه لا يكفر ، لأنه يقول لا إله إلا الله أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ، ويستدلون بأن النبي صلى الله عليه وسلم سماها الإسلام ، هذا لم يُسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين ، فإن ظفروا بحرف واحد من أهل العلم أو أحد منهم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه ، ولكن الأمر كما قال اليمني في قصيدته :

أقاويـل لا تعزى إلى عالم فـلا تساوي فلسـاً إن رجعت إلى نقـد) .
- وقال الشيخ عبد الله والشيخ إبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف والشيخ سليمان بن سحمان عليهم رحمة الله : (وأما قوله : نقول بأن القول كفر ولا نحكم بكفر القائل ، فإطلاق هذا جهل صرف ، لأن هذه العبارة لا تنطبق إلا على المُعيَّن ، ومسألة تكفير المُعيَّن مسألة معروفة إذا قال قولاً يكون القول به كفراً ، فيُقال من قال بهذا القول فهو كافر ، لكن الشخص المُعيَّن إذا قال ذلك لا يُحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر بها تاركها ، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك .
فما قاله أهل الأهواء فإن بعض أقوالهم تتضمن أموراً كفرية من ردّ أدلة الكتاب والسنة المتواترة ، فيكون القول المتضمن لردّ بعض النصوص كفراً ولا يُحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل وعدم العلم بنقض

النص أو بدلالته ، فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ، ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيميه قدس الله روحه في كثير من كتبه ؛ وذكر أيضاً تكفير أُناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسائل قال : وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يُقال بعدم التكفير ، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية أو ما يُعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله .
ولا تُجعل هذه الكلمة عكازاً تدفع بها في نحر من كفر البلدة الممتنعة عن توحيد العبادة والصفات بعد بلوغ الحجة ووضوح المحجة) .

تكفيـــر المعيـــن

- كان الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب لما أظهر الدعوة للتوحيد لم يستطع علماء السوء الرد عليه في ذلك فألقى الشيطان على ألسنتهم أن يقولوا له نحن نخالفك فقط في التكفير والقتال وبذلك تفسد دعوته من أصلها لأن النهي عن الشرك يعني تكفير المعين وقتاله عند القدرة فإذا قالوا لا تكفر المعين ولو أشرك استوى الموحد والمشرك ولم يعد للتوحيد معنى؛ولذلك ألف كشف الشبهات ومفيد المستفيد وكثير من رسائله الصغيرة والشخصية في الرد على ذلك،وهكذا شيوخه من قبله وطلابه من بعده وهذا بعض كلامهم؛ (ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة وإن الله لسميع عليم):

1_ يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله في شرح العمدة لما تكلم في كفر تارك الصلاة قال:"وفي الحقيقة فكل ردٍ لخبر الله أو أمره فهو كفر دقّ أو جل،لكن قد يعفى عما خفيت فيه طرق العلم وكان أمراً يسيراً في الفروع بخلاف ما ظهر أمره وكان من دعائم الدين من الأخبار والأوامر".(اي لاعذر في اصل الدين)
منقول من(البيان الأظهر في الفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر ص10 للإمام عبد الله بن عبد الرحمن ابي بطين الحنبلي)

2_وقال أيضاً في معرض ذمه لأهل الكلام وما يقعون فيه قال:" وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي تعلم العامة والخاصة أنها من دين المسلمين بل اليهود والنصارى يعلمون أن محمد صلى الله عليه وسلم بُعث بها وكفر مخالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبيين والشمس والقمر والكواكب والأصنام وغير ذلك فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ومثل أمره بالصلوات الخمس وإيجابه لها وتعظيم شأنها ومثل معاداته لليهود والنصارى والمشركين والصابئين والمجوس ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك ثم تجد كثيراً من رؤسائهم وقعوا في هذه الأمور فكانوا مرتدين" (مجموع الفتاوى 54/4)

3_قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين مفتي الديار النجدية في زمنه في رسالة رداً على من نسب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لا يكفرالمعين وقد نقل النصين السابقين وقال معلقاً عليهما:"وقولك إن الشيخ أبا العباس ابن تيمية يقول: إن من فعل شيئاً من هذه الأمور الشركية لا يطلق عليه أنه كافر مشرك حتى تقوم عليه الحجة الرسالية فهو لم يقل ذلك في الشرك الأكبر وعبادة غير الله ونحوه من الكفر وإنما قال هذا في المقالات الخفية كما قدمناه من قوله: وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها. فلم يجزم بعدم كفره وإنما قال قد يقال" (رسالة في بيان الشرك وعدم إعذار جاهله وثبوت قيام الحجة عليه للشيخ أبي بطين ص 33)

4_ وقال الشيخ أبوبطين موضحا أن شيخ الإسلام ابن تيمية لا يعذر بالجهل أو التأويل في مسائل الشرك:"فقد جزم رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر من فعل ما ذكره من أنواع الشرك وحكى إجماع المسلمين على ذلك ولم يستثن الجاهل ونحوه قال تعالى:< إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء> (النساء 116) وقال عن المسيح <إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار>(المائدة 72) فمن خص ذلك الوعيد بالمعاند فقط فأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين .والفقهاء يصدرون باب حكم المرتد بمن أشرك ولم

يقيدوا ذلك بالمعاند" (الدرر السنية 40/10 وما بعدها وراجع الإنتصار ص 46 الدرر السنية 246/9).

5_ قال الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ
مثبتاً التفريق بين المسائل الظاهرة والخفية في مسألة تكفير المعين:
"إن الذين توقفوا في تكفير المعين هو في الأشياء التي يخفى دليلها فلا يكفّر حتى تقوم عليه الحجة الرسالية من حيث الثبوت والدلالة فإذا أوضحت له الحجة بالبيان الكافي كُفّر سواء فهم أو قال ما فهمت أو فهم وأنكر، ليس كفر الكفار كله عن عناد.
وأما ما عُلم بالضرورة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء به ثم خالفه فهذا يكفر بمجرد ذلك ولا يحتاج إلى تعريف سواء في الأصول أو الفروع ما لم يكن حديث عهد بالإسلام". (فتاوى الشيخ محمد بن ابراهيم 74/1)

6_ وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن صاحب فتح المجيد رحمه الله:
"ولا ريب أن الله تعالى لم يعذر أهل الجاهلية الذين لا كتاب لهم بهذا الشرك الأكبر فكيف يعذر أمة كتاب الله بين أيديهم يقرؤونه فهو حجة الله على عباده". (فتاوى الأئمة النجدية 226/3 طبعة ابن خزيمة)

7- وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن أيضاً مبيناً عدم العذر بالخطأ و الشبهة والتأويل في مسائل الشرك: "وكل كافر قد أخطأ والمشركون لا بد لهم من تأويلات ويعتقدون أن شركهم بالصالحين تعظيماً لهم ينفعهم ويدفع عنهم فلم يعذروا بذلك الخطأ ولا بذلك التأويل" (فتاوى الأئمة النجدية ص3/ 168 الدرر السنية 446/11)

8_ وقال الشيخ محمد بن ابراهيم جواباً على هذا السؤال:"س: يقول بعضهم إن كان مراده كذا فهو كافر؟ قال: مراد هؤلاء أنه لا يكفر إلا المعاند فقط وهذا من أعظم الغلط فإن أقسام المرتدين معروفة؛منهم من ردته عناد وبعضهم لا وفي القرآن يقول الله عز وجل <ويحسبون أنهم مهتدون>

(الأعراف 30) وحسبانهم أنهم على شيء لا ينفعهم وهذه شبهة كالشبهة الأخرى وهي عدم تكفير المنتسب إلى الإسلام وتلك الشبهة عدم تكفير المعين وصريح الكتاب والسنة يرد هذا وهذا". (فتاوى الشيخ محمد بن ابراهيم 1991/12)

9_ قال الشيخ أبابطين أيضا رحمه الله في شرك عباد القبور:
"كل من فعل اليوم ذلك عند المشاهد فهو مشرك كافر بدلالة الكتاب والسنة والإجماع ونحن نعلم أن من فعل ذلك ممن ينتسب إلى الإسلام أنه لم يوقعه في ذلك إلا الجهل ولو علموا أن ذلك يبعد عن الله غاية الإبعاد وأنه من الشرك الذي حرمه الله لم يقدموا عليه فكفّرهم جميع العلماء ولم يعذروهم بالجهل كما يقول بعض الضالين إن هؤلاء معذورون لأنهم جهال". (الدرر السنية 405/10)

10_ ويقول أيضاً:"فالجواب عن ذلك كله أن الله سبحانه وتعالى أرسل رسله مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وأعظم ماأرسلوا به ودعوا إليه عبادة الله وحده لا شريك له والنهي عن الشرك الذي هو عبادة غيره فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذورا لجهله فمن هو الذي لا يعذر؟ ولازم هذه الدعوى: أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند مع أن صاحب هذه الدعوى لا يمكنه طرد أصله بل لا بد أن يتناقض فإنه لا يمكن أن يتوقف في تكفير من شك في رسالة محمد أو شك في البعث أو غير ذلك من أصول الدين والشاك جاهل". (الدرر السنية 391/10 مجموع الرسائل النجدية 476/5)

هل يجوز التقليد في التوحيد والرساله؟ وماهو التقليد وماعاقبته:؟

لا يجوز التقليد في التوحيد

تعريف التقليد ومنعه

قال الشوكاني رحمه الله في التقليد: (هو العمل بقول الغير من غير حجة) ، وقال أيضاً بعد أن ذكر بعض أقوال العلماء فيه: (وبهذا تعلم أن المنع من التقليد إذا لم يكن إجماعاً فهو مذهب الجمهور) .

التقليد في التوحيد

==========

وقال في أول كتابه (السيل الجرار): (إن قوله " الفرعية" يخرج الأصلية أي مسائل أصول الدين وأصول الفقه، وإلى هذا ذهب الجمهور لاسيما في أصول الدين، فقد حكى الأستاذ أبو إسحاق في شرح الترتيب: أن المنع من التقليد فيها هو إجماع أهل العلم من أهل الحق وغيرهم من الطوائف. قال أبو الحسن بن القطان: (لا نعلم خلافاً في امتناع التقليد في التوحيد)، وحكاه ابن السمعاني عن جميع المتكلمين وطائفة من الفقهاء. وقال إمام الحرمين في الشامل: (لم يقل بالتقليد في الأصول إلا الحنابلة). وقال الاسفراييني لم يخالف فيه إلا أهل الظاهر. ولم يحك ابن الحاجب الخلاف في ذلك إلا عن العنبري، وحكاه في المحصول عن كثير من الفقهاء، واستدل الجمهور على منع التقليد في ذلك بأن الأمة أجمعت على وجوب معرفة الله سبحانه وأنها لا تحصل بالتقليد، لأن المقلد ليس معه إلا الأخذ بقول من يقلده، ولا يدري أهو صواب أم خطأ) .
وقال القرطبي في تفسيره لسورة الأعراف عند آية الميثاق (ولا عذر للمقلد في التوحيد) .

عاقبة المقلد في العقائد

==============

وقد روى البخاري من حديث قتادة عن أنس أنه حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه – وإنه ليسمع قرع نعالهم-أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل؟

لمحمد صلي الله عليه وسلم؟ فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال له، انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة، فيراهما جميعاً " قال قتادة: وذكر لنا أنه يُفسحُ له في قبره، ثم رجع إلى حديث أنس قال: وأما المنافق والكافر، فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دريت ولا تليت ويضرب بمطارق من حديد ضربة، فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين) .
قال الحافظ: (وفيه ذم التقليد في الإعتقادات لمعاقبة من قال، كنت أسمع الناس يقولون شيئاً فقلته..) .

التقليد سبب للضلال

===========

وهل كان آفة كثير من الخلق إلا التقليد؟ قال سبحانه: (... مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءنَا لَهَا عَابِدِينَ) . وقال سبحانه: (إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ) . وقال سبحانه: (وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا) .

قال الشوكاني رحمه الله (والمراد بالسادة والكبراء هُمُ الرؤساء والقادة الذين كانوا يمتثلون أمرهم في الدنيا ويقتدون بهم، وفي هذا زجر عن التقليد شديد، وكم في الكتاب العزيز من التنبيه على هذا والتحذير منه والتنفير عنه، ولكن لمن يفهم معنى كلام الله ويقتدي به وينصف من نفسه، لا لمن هو من جنس الأنعام في سوء الفهم ومزيد البلادة وشدة التعصب) .

وقال سبحانه: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ) .

قال ابن كثير (أي: إذا دعوا إلي دين الله وشرعه وما أوجبه وترك ما حرمه قالوا يكفينا ما وجدنا عليه الآباء والأجداد من الطرائق والمسالك، قال الله تعالى: (أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ) أي: لا يفهمون حقاً ولا يعرفونه ولا يهتدون إليه، فكيف يتبعونهم والحالة هذه؟ لا يتبعهم إلا من هو أجهل منهم وأضل سبيلا) .
وقد اتفق العلماء المحققون على الاستدلال بهذه الآيات - رغم ورودها في المشركين- وإيرادها في المقلدين أياً كان نوع تقليدهم المذموم، فما الظن بالتقليد في الشرك بالله والكفر؟

التقليد سبب للتكذيب والعناد

يقول سبحانه: (بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ) ، قال الشوكاني (وانتقل إلى بيان أنهم سارعوا إلى تكذيب القرآن قبل أن يتدبروه ويفهموا معانيه وما اشتمل عليه، وهكذا صنع من تصلب في التقليد ولم يبال بما جاء به من دعا إلى الحق وتمسك بذيول الإنصاف بل يرده بمجرد كونه لم يوافق هواه، ولا جاء على طبق دعواه قبل أن يعرف معناه ويعلم مبناه، كما تراه عيانا وتعلمه وجداناً والحاصل أن من كذب بالحجة النيرة والبرهان الواضح قبل أن يحيط بعلمه، فهو لم يتمسك بشيء في هذا التكذيب إلا مجرد كونه جاهلاً لما كذب به غير عالم به، فكان بهذا التكذيب منادياً على نفسه بالجهل بأعلى صوت، ومسجلاً بقصوره عن تعقل الحجج بأبلغ تسجيل وليس على الحجة ولا على من جاء بها من تكذيبه شيء.ما يبلغ الأعداء من جاهــل ،ما يبلغ الجاهل من نفســه) .

من طلب الحق لا يعدم مطلبه

================

قال الشوكاني: (إذا تقرر لك أن العامي يسأل أهل العلم، والمقصر يسأل الكامل، فعليه أن يسأل أهل العلم المعروفين بالدين وكمال الورع عن العالم بالكتاب والسنة العارف بما فيهما، المطلع على ما يحتاج إليه في فهمهما من العلوم الآلية حتى يدلوه عليه ويرشدوه إليه، فيسأله عن حادثته طلباً منه أن يذكر له فيها ما في كتاب الله سبحانه أو ما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فحينئذ يأخذ الحق من معينه، ويستفيد الحكم من موضوعه ويستريح من الرأي الذي لا يأمن المتمسك به أن يقع في الخطإ المخالف للشرع المباين للحق، ومن سلك هذا المنهج ومشى في هذا الطريق لا يعدم مطلبه ولا يفقد من يرشده إلى الحق) .

قال العلامة أبو بطين مفتي الديار النجدية: (ومن العجب أن بعض الناس إذا سمع من يتكلم في معنى هذه الكلمة نفياً وإثباتاً عاب ذلك، وقال لسنا مكلفين بالناس والقول فيهم، فيقال له بل أنت مكلف بمعرفة التوحيد الذي خلق الله الجن والإنس لأجله وأرسل جميع الرسل يدعون إليه، ومعرفة ضده وهو الشرك الذي لا يغفر، ولا عذر للمكلف في الجهل بذلك، ولا يجوز فيه التقليد لأنه أصل الأصول، فمن لم يعرف المعروف وينكر المنكر فهو هالك، لاسيما أعظم المعروف وهو التوحيد وأكبر المنكرات وهو الشرك) .

مـذهــب شـــيخ الاســـلام ابن تيمـــيه رحمـــه الله

1- مســـألة العـذر بالجهــل
2- مســـألة جنس العمـــل
3- تقســـيم الدين الي أصول وفروع
4- توضيح وبيان لم استشهد به أصحاب العذر بالجهل من أقوال ابن تيميه رحمه الله
5- شيخ الاسلام محمد ابن عبدالوهاب يتحدث عن شيخ الاسلام ابن تيميه

- مســـألة العـذر بالجهــل

لابد من بداية بسيطه

أكثر من يلبس على الناس في هذه المسألة(اعذار المشركين) يتقي بأقوال الرجال ويبني دينه عليها وهذه علامة الإفلاس؛ لأن أقوال الرجال ضعيفة تحتاج إلى أن يُحتج لها لا أن يُحتج بها . ويجب أن يُعرف الحق أولاً ثم توزن الأقوال به، فالرجال يُعرفون بالحق وليس الحق هو الذي يُعرف بالرجال ،كما قال عليّ رضي الله عنه ، والرجال إنما هم أدلاء على الطريق فإذا رأيت أنوار المدينة لم تحتج للأدلاء

والناس في الرجال طرفان ووسط فمنهم من ترك اتباع الصحابة ومن اتبعهم بإحسان واعتمد على فهمه القاصر ، ومنهم من اتخذ العلماء أرباباً من دون الله ، والوسط أن يُستدل بهم على الطريق فإن زاغ حكيم أو زل لزمت الحق فإن على الحق نوراً _كما قال معاذ بن جبل رضي الله عنه_ .

وهؤلاءالعاذرون يحتجون بكلامٍ لابن تيمية مشتبه في العذر بالجهل، فنأتيهم بكلام له واضح غاية الوضوح في عدم العذر بالجهل

فتقابل القولان فتساقطا حتى يعلم الناسخ من المنسوخ منهما ونرجع للأدلة،
فتقابل القولان فتساقطا حتى يعلم الناسخ من المنسوخ منهما ونرجع للأدلة،

وأيضاً نأتيهم بكلام من هو أجل منهما وبالأدلة الواضحة. فلا تغني عنهم بضاعتهم شيئاً؛ وإنما هم كما قال الأول :

ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا **** سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

والعالم لا يأتيه الرسوخ جملة واحدة، والمنقول إلينا لا يُدرى هل هو من قديم كلامه أو من حديثه.

وقد يداري العالم ولا يداهن، فيأتي بكلام مجمل يحتمل معنيين لظرفٍ يمر به ، ولم يعلم أنه سيتخذ ديناً للجهال ؛ ولأجل هذه المعاني وغيرها كره أحمد وغيره كتابة فتاواه.

-ولابن تيمية رحمه الله كلام واضح في تسميتهم مشركين في الجزء العشرين من مجموع الفتاوى

ونقول أن

بعض كلام العلماء محتمل يحتمل حقاً ويحتمل باطلاً فالواجب على طالب العلم حمله على وجه الحق والرشد ما أستطاع إلى ذلك ولاسيما إن عُرف عنه تحري الحق وهذا هو العدل وخلافه الحيف والظلم

كما قال شيخ الإسلام رحمه الله : (وليس لأحد أن يحمل كلام أحد من الناس إلا على ما عُرف أنه أراده، لا على ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد). "الفتاوى" (36/7).

(ومن أعظم التقصير: نسبة الغلط إلى متكلّم مع إمكان تصحيح كلامه، وجريانه على أحسن أساليب كلام الناس.) "الفتاوى" (114/31).

(ومعلوم أن مُفَسَّر كلام المتكلم يقضي على مجمله، وصريحه يُقدم على كنايته، ومتى صدر لفظ صريح في معنى، ولفظ مجمل نقيض ذلك المعنى، أو غير نقيضه؛ لم يُحمل على نقيضه جزماً، حتى يترتب عليه الكفر؛ إلا مِنْ فَرْطِ الجهل والظلم). "الرد على البكري" (623/2).

وقال في بعض أهل الضلال الذين يتمسكون بمحتمل كلام أهل العلم ويستدلون به على باطلهم (وهؤلاء قد يجدون من كلام بعض المشايخ – كلمات مشتبهة مجملة- فيحملونها على المعاني الفاسدة، كما فعلت النصارى فيما نُقِلَ لهم عن الأنبياء، فيدعون المحكم؛ ويتبعون المتشابه). "الفتاوى" (374/2).

-وإلي بعض النقولات لشيخ الاسلام تبين مذهبه

فإبن تيمية كباقي أئمة أهل السنة والجماعة لا يعذرون بالجهل في أصل الأصول وهو التوحيد وترك الشرك خاصة دون غيره من الشرائع وهذا لما يلي :
أولاً : تعريفهم وتوصيفهم للإسلام يوضح بجلاء إخراج المشرك عن مسمى المسلمين . وإليك إثبات ذلك من كلامهم :

قال ابن تيمية رحمه الله : " وأيضاً فإن التوحيد أصل الإيمان ، وهو الكلام الفارق بين أهل الجنة وأهل النار ، وهو ثمن الجنة ، ولا يصح إسلام أحد إلا به" (مجموع الفتاوى ج24ص235)

وقال أيضاً رحمه الله : " ومنها : أن الذين استحبوا السفر إلى زيارة قبر نبينا مرادهم السفر إلى مسجده وهذا مشروع بالإجماع ... بخلاف غيره فإنه يصل إلى القبر إلا أن يكون متوغلاً في الجهل والضلال فيظن أن مسجده إنما شرع السفر إليه لأجل القبر وأنه لذلك كانت الصلاة فيه بألف صلاة وأنه لولا القبر لم يكن له فضيلة على غيره ، أو يظن أن المسجد بني أو جعل تبعاً للقبر ... فمن ظنَّ هذا في مسجد نبينا فهو من أضل الناس وأجهلهم بدين الإسلام وأجهلهم بأحوال الرسول وأصحابه وسيرته وأقواله وأفعاله ، وهذا محتاج إلى أن يتعلم ما جهله من دين الإسلام حتى يدخل في الإسلام ولا يأخذ بعض الإسلام ويترك بعضه ....
نعم هذا اعتقاد النصارى ، يعتقدون أن فضيلة بيت المقدس لأجل الكنيسة التي يقال : أنها بنيت على قبر المصلوب ويفضلونها على بيت المقدس وهؤلاء من أضل الناس وأجهلهم ، وهذا أيضاً يضاهي ما كان المشركون عليه في المسجد الحرام لما كانت فيه الأوثان وكانوا يقصدونه لأجل تلك

الأوثان التي فيه ... والذين يحجون إلى القبور يدعون أهلها ويتضرعون لهم ويعبدونهم ويخشون غير الله ويرجون غير الله كالمشركين الذين يخشون آلهتهم ويرجونها "

(مجموع الفتاوى ج27ص 256:254

وقال رحمه الله : " ودين الإسلام مبني على أصلين وهما : تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . وأول ذلك ألا تجعل مع الله إلهاً آخر فلا تحب مخلوقاً كما تحب الله ولا ترجوه كما ترجو الله ولا تخشاه كما تخشى الله ، ومن سوَّى بين المخلوق والخالق في شيء من ذلك فقد عدل بالله ، وهو من الذين بربهم يعدلون وقد جعل مع الله إلهاً آخر وإن كان مع ذلك يعتقد أن الله وحده خلق السموات والأرض ...

والأصل الثاني : أن نعبده بما شرع على ألسنة رسله ، لا نعبده إلا بواجب أو مستحب ،والمباح إذا قصد به الطاعة دخل في ذلك ، والدعاء من جملة العبادات ، فمن دعا المخلوقين من الموتى والغائبين واستغاث بهم - مع أن هذا لم يأمر الله به ولا رسوله أمر إيجاب ولا استحباب - كان مبتدعاً في الدين مشركاً برب العالمين متبعاً غير سبيل المؤمنين ." (مجموع الفتاوى ج1ص310)

وقال رحمه الله : " فالإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده ، فمن استسلم له ولغيره كان مشركاً ، ومن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته ، والمشرك به والمستكبر عن عبادته كافر . والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده ،فهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله غيره ،وذلك إنما يكون بأن يطاع في كل وقت بفعل ما أمر به في ذلك الوقت ... فمن بلغته رسالة محمد فلم يقرّ بما جاء به لم يكن مسلماً ولا مؤمناً بل يكون كافراً وإن زعم أنه مسلم أو مؤمن ."

وقال رحمه الله : " ودين الإسلام الذي ارتضاه الله وبعث به رسله هو : الاستسلام لله وحده ، فأصله في القلب هو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه . فمن عبده وعبد معه إلهاً آخر لم يكن مسلماً ، ومن لم يعبده بل استكبر عن عبادته لم يكن مسلماً . والإسلام هو الاستسلام لله وحده وهو الخضوع له والعبودية له ، هكذا قال أهل اللغة : أسلم الرجل إذا استسلم .

فالإسلام في الأصل من باب العمل ، عمل القلب والجوارح . وأما الإيمان فأصله تصديق وإقرار ومعرفة ، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب ، والأصل فيه التصديق والعمل تابع له ." (مجموع الفتاوى ج7ص263)

ثم انظر هداك الله إلى قول الشيخ ابن تيمية : (" وإنَّما يصير الرجل مسلماً حنيفاً موحداً إذا شهد : أن لا إله إلا الله . فعبد الله وحده بحيث لا يشرك معه أحداً في تألهه .") (مجموع الفتاوى ج8ص369)

قال شيخ الاسلام فى كتابه درء تعارض العقل والنقل

"أو تقولوا إنما اشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون "
سورة الاعراف 173
ذكر لهم حجتين يدفعهما هذا الاشهاد إحداهما أن تقولوا انا كنا عن هذا غافلين فبين أن هذا علم فطري ضروري لا بد لكل بشر من معرفته وذلك يتضمن حجة الله في ابطال التعطيل وان القول بإثبات الصانع علم فطري ضروري وهو حجة على نفي التعطيل والثاني أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم فهذا حجة لدفع الشرك كما أن الأول حجة لدفع التعطيل فالتعطيل مثل كفر فرعون ونحوه والشرك مثل شرك المشركين من جميع الأمم وقوله أو تقولوا إنما اشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون وهم آباؤنا المشركون وتعاقبنا بذنوب غيرنا وذلك لأنه لو قدر أنهم لم يكونوا عارفين بأن الله ربهم ووجدوا آباءهم مشركين وهم ذرية من بعدهم ومقتضى الطبيعة العادية أن يحتذى الرجل حذو ابيه حتى في الصناعات والمساكن والملابس والمطاعم إذ كان هو الذي رباه ولهذا كان ابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ويشركانه فإذا كان هذا مقتضى العادة الطبيعية ولم يكن في فطرتهم وعقولهم ما يناقض ذلك قالوا نحن معذورون وآباؤنا هم الذين اشركوا ونحن كنا ذرية لهم بعدهم اتبعناهم بموجب الطبيعة المعتادة ولم يكن عندنا ما يبين خطأهم فإذا كان في فطرتهم ما شهدوا به من أن الله وحده هو ربهم كان معهم ما يبين بطلان

هذا الشرك وهو التوحيد الذي شهدوا به على أنفسهم فإذا احتجوا بالعادة الطبيعة من اتباع الاباء كانت الحجة عليهم الفطرة الطبيعية العقلية السابقة لهذه العادة الابوية كما قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه فكانت الفطرة الموجبة للاسلام سابقة للتربية التي يحتجون بها وهذا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة

في بطلان الشرك لا يحتاج ذلك إلى رسول فانه جعل ما تقدم حجة عليهم بدون هذا

(أى بدون الرسول)وهذا لا يناقض قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا سورة الاسراء 15 فإن الرسول يدعو إلى التوحيد لكن أن لم يكن في الفطرة دليل عقلي يعلم به إثبات الصانع لم يكن في مجرد الرسالة حجة عليهم فهذه الشهادة على أنفسهم التي تتضمن اقرارهم بأن الله ربهم ومعرفتهم بذلك وان هذه المعرفة والشهادة أمر لازم لكل بني آدم به تقوم حجة الله تعالى في تصديق رسله فلا يمكن أحدا أن يقول يوم القيامة اني كنت عن هذا غافلا ولا أن الذنب كان لابي المشرك دونى لانه عارف بان الله ربه لا شريك له فلم يكن معذورا في التعطيل ولا الاشراك بل قام به ما يستحق به العذاب ثم أن الله بكمال رحمته واحسانه لا يعذب أحدا الا بعد ارسال رسول اليهم وان كانوا فاعلين لما يستحقون به الذم والعقاب كما كان مشركو العرب وغيرهم ممن بعث اليهم رسول فاعلين للسيئات والقبائح التي هي سبب الذم والعقاب.

والرب تعالى مع هذا لم يكن معذبا لهم حتى يبعث اليهم رسولا

" درء تعارض العقل والنقل ج8 "

هذا الكلام من شيخ الاسلام يرد على من قال ان المشرك لو وقع فى الشرك فهو معذور لجهله وأنه لايخرج من الاسلام حتى تقام عليه الحجة

قال شيخ الاسلام فى سؤال أجاب عليه فى الفتاوى

"وَسُئِلَ : هَلْ كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ ؟ أَوْ الْمُصِيبُ وَاحِدٌ وَالْبَاقِي مُخْطِئُونَ ؟ .

الْجَـــوَابُ

فَصْلٌ
وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ مَا قَبْلَ الرِّسَالَةِ وَمَا بَعْدَهَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ : عَلَى مَنْ قَالَ : إنَّ الْأَفْعَالَ لَيْسَ فِيهَا حَسَنٌ وَقَبِيحٌ . وَمَنْ قَالَ : إنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ عَلَى الْقَوْلَيْنِ . أَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ سَمَّاهُمْ ظَالِمِينَ وَطَاغِينَ وَمُفْسِدِينَ ؛ لِقَوْلِهِ : { اذْهَبْ إلَى فِرْعَوْنَ إنَّهُ طَغَى } وَقَوْلِهِ : { وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } { قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ } وَقَوْلِهِ : { إنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } فَأَخْبَرَ أَنَّهُ ظَالِمٌ وَطَاغٍ وَمُفْسِدٌ هُوَ وَقَوْمُهُ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ ذَمِّ الْأَفْعَالِ ؛ وَالذَّمُّ إنَّمَا . يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ السَّيِّئَةِ الْقَبِيحَةِ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَفْعَالَ تَكُونُ قَبِيحَةً مَذْمُومَةً قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ إلَّا بَعْدَ إتْيَانِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } . وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ عَنْ هُودَ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ : { اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إلَهٍ غَيْرُهُ إنْ أَنْتُمْ إلَّا مُفْتَرُونَ } فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِينَ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمٍ يُخَالِفُونَهُ ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ : جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا . وَالتَّوَلِّي عَنْ الطَّاعَةِ كَقَوْلِهِ : { فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى } { وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى } فَهَذَا لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ مِثْلَ قَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ . { فَكَذَّبَ وَعَصَى } كَانَ هَذَا بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى . { فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى } { فَكَذَّبَ وَعَصَى } وَقَالَ : { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ }"مجموع الفتاوى

قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله

"فَإِنَّ حَالَ الْكَافِرِ : لَا تَخْلُو مِنْ أَنْ يَتَصَوَّرَ الرِّسَالَةَ أَوْ لَا ؛ فَإِنْ لَمْ يَتَصَوَّرْهَا فَهُوَ فِي غَفْلَةٍ عَنْهَا وَعَدَمِ إيمَانٍ بِهَا .

كَمَا قَالَ : { وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا }

وَقَالَ : { فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ }

لَكِنَّ الْغَفْلَةَ الْمَحْضَةَ لَا تَكُونُ إلَّا لِمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الرِّسَالَةُ وَالْكُفْرُ الْمُعَذَّبُ عَلَيْهِ لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ بُلُوغِ الرِّسَالَةِ"الفتاوى
وشيخ الاسلام يعلق حكم الكفر على بلوغ الرسالة ولكنه لم يعلق حكم الشرك على بلوغ الرسالة أبدا

قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله

" فَصْلٌ : وَكَثِيرًا مَا يَتَصَوَّرُ الشَّيْطَانُ بِصُورَةِ الْمَدْعُوِّ الْمُنَادَى الْمُسْتَغَاثِ بِهِ إذَا كَانَ مَيِّتًا . وَكَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ حَيًّا وَلَا يَشْعُرُ بِالَّذِي نَادَاهُ ؛ بَلْ يَتَصَوَّرُ الشَّيْطَانُ بِصُورَتِهِ فَيَظُنُّ الْمُشْرِكُ الضَّالُّ الْمُسْتَغِيثُ بِذَلِكَ الشَّخْصِ أَنَّ الشَّخْصَ نَفْسَهُ أَجَابَهُ وَإِنَّمَا هُوَ الشَّيْطَانُ وَهَذَا يَقَعُ لِلْكُفَّارِ الْمُسْتَغِيثِينَ بِمَنْ يُحْسِنُونَ بِهِ الظَّنَّ مِنْ الْأَمْوَاتِ وَالْأَحْيَاءِ كَالنَّصَارَى الْمُسْتَغِيثِينَ بجرجس وَغَيْرِهِ مِنْ قَدَادِيسِهِمْ وَيَقَعُ لِأَهْلِ الشِّرْكِ وَالضَّلَالِ مِنْ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ الَّذِينَ يَسْتَغِيثُونَ بِالْمَوْتَى وَالْغَائِبِينَ يَتَصَوَّرُ لَهُمْ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ ذَلِكَ الْمُسْتَغَاثِ بِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ . وَأَعْرِفُ عَدَدًا كَثِيرًا وَقَعَ لَهُمْ فِي عِدَّةِ أَشْخَاصٍ يَقُولُ لِي كُلٌّ مِنْ الْأَشْخَاصِ : أَنِّي لَمْ أَعْرِفْ أَنَّ هَذَا اسْتَغَاثَ بِي وَالْمُسْتَغِيثُ قَدْ رَأَى ذَلِكَ الَّذِي هُوَ عَلَى صُورَةِ هَذَا وَمَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ إلَّا هَذَا . وَذَكَرَ لِي غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّهُمْ اسْتَغَاثُوا بِي كُلٌّ يَذْكُرُ قِصَّةً غَيْرَ قِصَّةِ صَاحِبِهِ فَأَخْبَرْت كُلًّا مِنْهُمْ أَنِّي لَمْ أُجِبْ أَحَدًا مِنْهُمْ وَلَا عَلِمْت بِاسْتِغَاثَتِهِ فَقِيلَ : هَذَا يَكُونُ مَلَكًا فَقُلْت : الْمَلَكُ لَا يُغِيثُ الْمُشْرِكَ إنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ أَرَادَ أَنْ يُضِلَّهُ" مجموع الفتاوى

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" وَقَدْ كَانَتْ " الشَّيَاطِينُ " تَتَمَثَّلُ فِي صُورَةِ مَنْ يُعْبَدُ كَمَا كَانَتْ تُكَلِّمُهُمْ مِنْ الْأَصْنَامِ الَّتِي يَعْبُدُونَهَا وَكَذَلِكَ فِي وَقْتِنَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنْ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ أَشْرَكَ بِبَعْضِ مَنْ يُعَظِّمُهُ مِنْ الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ مِنْ الْمَشَايِخِ وَغَيْرِهِمْ فَيَدْعُوهُ وَيَسْتَغِيثُ بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ فَيَرَاهُ قَدْ أَتَاهُ وَكَلَّمَهُ وَقَضَى حَاجَتَهُ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ تَمَثَّلَ عَلَى صُورَتِهِ لِيُغْوِيَ هَذَا الْمُشْرِكَ"

-قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" ثُمَّ لَوْ بَلَغَ الرَّجُلُ فِي " الزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ وَالْعِلْمِ " مَا بَلَغَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنِ وَلَا وَلِيٍّ لِلَّهِ تَعَالَى كَالْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَعُبَّادِهِمْ : وَكَذَلِكَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ مِنْ الْمُشْرِكِينَ مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَالتُّرْكِ وَالْهِنْدِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ كَانَ مِنْ حُكَمَاءِ الْهِنْدِ وَالتُّرْكِ وَلَهُ عِلْمٌ أَوْ زُهْدٌ وَعِبَادَةٌ فِي دِينِهِ وَلَيْسَ مُؤْمِنًا بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ عَدُوٌّ لِلَّهِ وَإِنْ ظَنَّ طَائِفَةٌ أَنَّهُ وَلِيٌّ لِلَّهِ كَمَا كَانَ حُكَمَاءُ الْفَرَسِ مِنْ الْمَجُوسِ كُفَّارًا مَجُوسًا . وَكَذَلِكَ حُكَمَاءُ " الْيُونَانِ " مِثْلُ أَرِسْطُو وَأَمْثَالِهِ كَانُوا مُشْرِكِينَ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ وَالْكَوَاكِبَ وَكَانَ أَرِسْطُو قَبْلَ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ وَكَانَ وَزِيرًا لِلْإِسْكَنْدَرِ بْنِ فيلبس الْمَقْدُونِيِّ وَهُوَ الَّذِي تُؤَرِّخُ بِهِ تَوَارِيخُ الرُّومِ وَالْيُونَانِ وَتُؤَرِّخُ بِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؛ وَلَيْسَ هَذَا هُوَ ذُو الْقَرْنَيْنِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ كَمَا يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ أَرِسْطُو كَانَ وَزِيرًا لِذِي الْقَرْنَيْنِ لَمَّا رَأَوْا أَنَّ ذَاكَ اسْمُهُ الْإِسْكَنْدَرُ وَهَذَا قَدْ يُسَمَّى بِالْإِسْكَنْدَرِ ظَنُّوا أَنَّ هَذَا ذَاكَ كَمَا يَظُنُّهُ ابْنُ سِينَا وَطَائِفَةٌ مَعَهُ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ؛ بَلْ هَذَا الْإِسْكَنْدَرُ الْمُشْرِكُ الَّذِي قَدْ كَانَ أَرِسْطُو وَزِيرَهُ مُتَأَخِّرٌ عَنْ ذَاكَ وَلَمْ يَبْنِ هَذَا السَّدَّ
وَلَا وَصَلَ إلَى بِلَادِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهَذَا الْإِسْكَنْدَرُ الَّذِي كَانَ أَرِسْطُو مِنْ وُزَرَائِهِ يُؤَرَّخُ لَهُ تَارِيخُ الرُّومِ الْمَعْرُوفِ ."
فانظر الى كلام شيخ الاسلام كيف حكم على ارسطو والاسكندر بأنهم مشركين على التعيين مع أنه رحمه الله يقول
" وَكَانَ أَرِسْطُو قَبْلَ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ" أى أن دعوة المسيح لم تبلغه.

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" { إنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } وَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَتُبْ فَالشِّرْكُ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَمَا دُونَ الشِّرْكِ أَمْرُهُ إلَى اللَّهِ إنْ شَاءَ عَاقَبَ عَلَيْهِ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ . وَمِنْ الشِّرْكِ أَنْ يَدْعُوَ الْعَبْدُ غَيْرَ اللَّهِ كَمَنْ يَسْتَغِيثُ فِي الْمَخَاوِفِ وَالْأَمْرَاضِ والفاقات بِالْأَمْوَاتِ وَالْغَائِبِينَ . فَيَقُولُ : يَا سَيِّدِي الشَّيْخُ فُلَانٌ لِشَيْخِ مَيِّتٍ أَوْ غَائِبٍ فَيَسْتَغِيثُ بِهِ وَيَسْتَوْصِيه وَيَطْلُبُ مِنْهُ مَا يَطْلُبُ مِنْ اللَّهِ مِنْ النَّصْرِ وَالْعَافِيَةِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ الشِّرْكِ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ . وَهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ قَدْ يَتَمَثَّلُ لِأَحَدِهِمْ صُورَةُ الشَّيْخِ الَّذِي اسْتَغَاثَ بِهِ . فَيَظُنُّ أَنَّهُ الشَّيْخُ أَوْ مَلَكٌ جَاءَ عَلَى صُورَتِهِ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ تَمَثَّلَ لَهُ لِيُضِلَّهُ وَيُغْوِيَهُ لَمَّا دَعَا غَيْرَ اللَّهِ"

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" وَلِهَذَا كَانَ كُلُّ مَنْ لَمْ يَعْبُدْ اللَّهَ وَحْدَهُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَابِدًا لِغَيْرِهِ . يَعْبُدُ غَيْرَهُ فَيَكُونُ مُشْرِكًا . وَلَيْسَ فِي بَنِي آدَمَ قِسْمٌ ثَالِثٌ . بَلْ إمَّا مُوَحِّدٌ ، أَوْ مُشْرِكٌ ، أَوْ مَنْ خَلَطَ هَذَا بِهَذَا كَالْمُبَدِّلِينَ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ : النَّصَارَى وَمَنْ أَشْبَهَهُمْ مِنْ الضُّلَّالِ ، الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ"

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ لِمَلِكِ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا شَيْخٍ - سَوَاءٌ كَانَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا - اغْفِرْ ذَنْبِي وَلَا اُنْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي وَلَا اشْفِ مَرِيضِي وَلَا عَافِنِي أَوْ عَافِ أَهْلِي أَوْ دَابَّتِي وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَمَنْ سَأَلَ ذَلِكَ مَخْلُوقًا كَائِنًا مَنْ كَانَ فَهُوَ مُشْرِكٌ بِرَبِّهِ مِنْ جِنْسِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالتَّمَاثِيلَ الَّتِي يُصَوِّرُونَهَا عَلَى صُوَرِهِمْ وَمِنْ جِنْسِ دُعَاءِ النَّصَارَى لِلْمَسِيحِ وَأُمِّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ } الْآيَةُ وَقَالَ تَعَالَى : { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إلَّا لِيَعْبُدُوا إلَهًا وَاحِدًا لَا إلَهَ إلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }

قال شيخ الاسلام فى العقيدة الواسطية:

" فإن المسلمين متفقون على ما علموه بالإضطرار من دين الإسلام أن العبد لا يجوز له أن يعبد, ولا يدعو ولا يستغيث, ولا يتوكل إلا على الله؛ وأن من عبد ملكاً مقرباً أو نبياً مرسلاً أو دعاه أو استغاث به فهو مشرك. فلا يجوز عند أحد من المسلمين أن يقول القائل يا جبرائيل أو يا ميكائيل أو يا إبراهيم أو يا موسى أو يا رسول الله, اغفر لي أو ارحمني أو ارزقني أو انصرني أو أغثني أو أجرني من عدوي, أو نحو ذلك؛ بل هذا كله من خصائص الإلهية."

قال شيخ الاسلام فى الرد على البكرى:

" وأعرف من يستغيث برجال أحياء فيتصورون له و يدفعون عنه ما كان يحذر و يحصل له ما كان يطلب والأحياء الذين استغاث بهم لا يشعرون بشيء من ذلك وإنما هي شياطين تمثلت على صورهم لتضل ذلك الداعي المشرك كما كانت الإنس تستعيذ بالجن" فحكم عليه بالشرك على التعيين ولم يعلقه على اقامة الحجة

يقول ابن تيمية رحمه الله

في شرح العمدة لما تكلم في كفر تارك الصلاة قال:"وفي الحقيقة فكل ردٍ لخبر الله أو أمره فهو كفر دقّ أو جل،لكن قد يعفى عما خفيت فيه طرق العلم وكان أمراً يسيراً في الفروع بخلاف ما ظهر أمره وكان من دعائم الدين من الأخبار والأوامر".(اي لاعذر في اصل الدين)
منقول من(البيان الأظهر في الفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر ص10 للإمام عبد الله بن عبد الرحمن ابي بطين الحنبلي)

_ وقال أيضاً في معرض ذمه لأهل الكلام وما يقعون فيه قال:" وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي

تعلم العامة والخاصة أنها من دين المسلمين بل اليهود والنصارى يعلمون أن محمد صلى الله عليه وسلم بُعث بها وكفر مخالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبيين والشمس والقمر والكواكب والأصنام وغير ذلك فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ومثل أمره بالصلوات الخمس وإيجابه لها وتعظيم شأنها ومثل معاداته لليهود والنصارى والمشركين والصابئين والمجوس ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك ثم تجد كثيراً من رؤسائهم وقعوا في هذه الأمور فكانوا مرتدين"
(مجموع الفتاوى 54/4)

قال ابن تيمية (من لم يعبد الله وحده فلا بد أن يكون عابداً لغيره، يعبد غيره فيكون مشركاً، فليس في بني آدم قسم ثالث، بل إما موحدُ وإما مشرك، أو من خلط هذا بهذا كالمبدلين من أهل الملل، النصارى ومن أشبههم من الضلال المنتسبين إلى الإسلام) .

وقال رحمه الله (... فكل من لم يعبد الله مخلصاً له الدين فلا بد أن يكون مشركاً عابداً لغير الله وهو في الحقيقة عابد للشيطان)

قال شيخ الاسلام بن تيمية :مجموع الفتاوى (11/ 472)

وكان قد قال بعضهم : نحن نتوب الناس فقلت : مماذا تتوبونهم ؟ قال : من قطع الطريق والسرقة ونحو ذلك . فقلت : حالهم قبل تتوييكم خير من حالهم بعد تتوييكم ؛ فإنهم كانوا فساقا يعتقدون تحريم ما هم عليه ويرجون رحمة الله ويتوبون إليه أو ينوون التوبة فجعلتموهم بتتوييكم ضالين مشركين خارجين عن شريعة الإسلام يحبون ما يبغضه الله ويبغضون ما يحبه الله وبينت أن هذه البدع التي هم وغيرهم عليها شر من المعاصي . فتأمل تسميته لهم بأنهم ضالين مشركين خارجين عن شريعة الإسلام مع كونهم معينين ...!!!

حكم شيخ الاسلام على من أشرك بالله بالشرك عينا :

....

قال شيخ الاسلام فى الرد على البكرى: " وأعرف من يستغيث برجال أحياء فيتصورون له و يدفعون عنه ما كان يحذر و يحصل له ما كان يطلب والأحياء الذين استغاث بهم لا يشعرون بشيء من ذلك وإنما هي شياطين تمثلت على صورهم لتضل ذلك الداعي المشرك كما كانت الإنس تستعيذ بالجن"

فحكم عليه بالشرك على التعيين ولم يعلقه على اقامة الحجة.

...

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى (13/1)

" وَلِهَذَا كَانَ كُلُّ مَنْ لَمْ يَعْبُدْ اللَّهَ وَحْدَهُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَابِدًا لِغَيْرِهِ . يَعْبُدُ غَيْرَهُ فَيَكُونُ مُشْرِكًا . وَلَيْسَ فِي بَنِي آدَمَ قِسْمٌ ثَالِثٌ . بَلْ إمَّا مُوَحِّدٌ ، أَوْ مُشْرِكٌ ، أَوْ مَنْ خَلَطَ هَذَا بِهَذَا كَالْمُبَدِّلِينَ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ : النَّصَارَى وَمَنْ أَشْبَهَهُمْ مِنْ الضُّلَّالِ ، الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ"

وقال رحمه الله (فكل من غلا بنبي أو رجل صالح وجعل فيه نوع من الإلهية مثل أن يدعوه من دون الله، نحو أن يقول: يا فلان أغثني أو اغفر لي أو ارحمني أو انصرني أو اجبرني أو توكلت عليك وأنا في حسبك وأنت حسبي، ونحو هذه الأقوال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فأن تاب وإلا قتل).

-وقال أيضا: (فمن جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم، كفر إجماعا).

-وقال: (من اعتقد أن زيارة أهل الذمة في كنائسهم قربة إلى الله فهو مرتد، وإن جهل أن ذلك محرم، عرف ذلك فإن أصر صار مرتدا).

-وقال: (من سب الصحابة أو واحدا منهم أو اقترن بسبه دعوى أن عليا إله أو نبي أو أن جبريل غلط؛ فلا شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره).

وقال أيضا: (من زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفر قليلا لا يبلغون بضعة عشر أو إنهم فسقوا فلا ريب في كفر قائل ذلك بل من شك في كفره فهو كافر) انتهى.
فانظر كيف كفر الشاك، والشاك جاهل فلم ير الجهل عذرا في مثل هذه الأمور.

وقال رحمه الله في أثناء كلام له: (ولهذا قالوا من عصى مستكبرا كإبليس كفر بالاتفاق ومن عصى مشتبها لم يكفر عند أهل السنة، ومن فعل المحارم مستحلا فهو كافر بالاتفاق).

قال: (والاستحلال اعتقاد أنها حلال وذلك يكون تارة باعتقاد أن الله لم يحرمها وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها، وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبية أو الرسالة ويكون جحدا محضا غير مبني على مقدمة، وتارة يعلم أن الله حرمها ثم يمتنع من التزام هذا التحريم ويعاند فهذا أشد كفرا ممن قبله) انتهى.

1-قال ابن تيمية رحمه الله: تعليقا على قوله تعالى {لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه}: (والحجة قامت بوجود الرسول المبلغ وتمكنهم من الاستماع والتدبر لا بنفس الاستماع ففي الكفار من تجنب سماع القرآن واختار غيره) الفتاوى 16/ 1

2- وقال ابن تيمية رحمه الله أيضا: (حجة الله برسله قامت بالتمكن من العلم فليس من شرط حجة الله علم المدعوين بها ولهذا لم يكن إعراض الكفار عن

استماع القرآن وتدبره مانع من قيام حجة الله عليهم) كتاب الرد على المنطقيين،

3-وقال ابن تيمية رحمه الله أيضا: (ليس من شرط تبليغ الرسالة أن يصل إلى كل مكلف في العالم بل الشرط أن يتمكن المكلفون من وصول ذلك إليهم ثم إذا فرطوا فلم يسعوا في وصوله إليهم مع قيام فاعله بما يجب عليه كان التفريط منهم لا منه) بتصرف، الفتاوى 28/ 125

شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله-
: في إثبات اسم المشرك قبل الرسالة مجموع الفتاوى - (ج 20 / ص 37فَصْلٌ :وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ مَا قَبْلَ الرِّسَالَةِ وَمَا بَعْدَهَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ : عَلَى مَنْ قَالَ : إنَّ الْأَفْعَالَ لَيْسَ فِيهَا حَسَنٌ وَقَبِيحٌ . وَمَنْ قَالَ : إنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ عَلَى الْقَوْلَيْنِ . أَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ سَمَّاهُمْ ظَالِمِينَ وَطَاغِينَ وَمُفْسِدِينَ ؛ لِقَوْلِهِ : { اذْهَبْ إلَى فِرْعَوْنَ إنَّهُ طَغَى } وَقَوْلِهِ : { وَإِذْ نادي رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } { قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ } وَقَوْلِهِ : { إنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } فَأَخْبَرَ أَنَّهُ ظَالِمٌ وَطَاغٍ وَمُفْسِدٌ هُوَ وَقَوْمُهُ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ ذَمِّ الْأَفْعَالِ ؛ وَالذَّمُّ إنَّمَا . يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ السَّيِّئَةِ الْقَبِيحَةِ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَفْعَالَ تَكُونُ قَبِيحَةً مَذْمُومَةً قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ إلَّا بَعْدَ إتْيَانِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } . وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ عَنْ هُودَ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ : { اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إلَهٍ غَيْرُهُ إنْ أَنْتُمْ إلَّا مُفْتَرُونَ } فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِينَ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمٍ يُخَالِفُونَهُ ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ : جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا . وَالتَّوَلِّي عَنْ الطَّاعَةِ كَقَوْلِهِ : { فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى } { وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى } فَهَذَا لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ مِثْلَ قَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ . { فَكَذَّبَ وَعَصَى } كَانَ هَذَا بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى .
{ فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى } { فَكَذَّبَ وَعَصَى } وَقَالَ : { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ }انتهى الفصل بتمامه من الفتاوى 20\37-38 .

وكما ترى أن كلام شيخ الإسلام واضح وضوح الشمس فى أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة ,ويؤكد ذلك فى موضع آخر فيقول رحمه الله –(والجهل بالله فى كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر)الفتاوى 7\ 325 أى قبل الرسالة وقبل قيام الحجة وبعد قيام الحجة وقد كرر ذلك
رحمه الله كثيرا يجده من تتبع أقواله رحمه الله وقد تعمدنا نقل كلام شيخ الإسلام كاملا من أول الفصل حتى نهايته من الأصل وتركناه يُفصل ويوضح ويثبت إن اسم المشرك ثابت لكل من تلبس بالشرك سواء قبل الرسالة والبلاغ والحجة أو بعده ,بقطع النظر عن العقوبة من عدمها فالعقوبة لاتذكر إلا عند إقامة الحجة الحدية عند الاستتابة أمام القاضى وولى الأمر المسلم ,وحينها تذكر الشروط
والموانع ,ولاذكر للشروط والموانع قبل ذلك ولاسيما فى ظل غياب الشريعة ,فإنها كالعدم فالعقوبة شئ ,وتسميته مشركا شئ آخر ,والصواب والراجح أنه لاعذاب إلا بعد إرسال الرسل والبلاغ ,وكلامه –رحمه الله – واضح لايحتاج إلى تعليق فى ثبوت اسم المشرك ,فكل من تلبس بالشرك الأكبر يسمى مشركا هذا هو اسمه الذى سماه الله به ولا يوجد له اسم غيره فى القرآن والسنة ولاعند الصحابة والسلف الصالح ,ومن قال بخلاف ذلك فعليه الدليل المعتبر من القرآن والسنة ,إن كان سلفيا حقافعليه أن يتبع الدليل ويطرح التأويل وتقليد المشايخ وتتبع أقوالهم بدون سند شرعي من القرآن والسنة وفهم الصحابة .

قال إبن تيمية :وقال: والكفر بعد قيام الحجة موجب للعذاب، وقبل ذلك ينقص النعمة ولا
يزيد) 41 (اه.
(41 (ج 16 ص 254 لمجموع الفتاوى.
لمن يقولون ويدعون علي إبن تيمية العذر بالجهل فها هو يثبت الكفر قبل بلوغ الحجة أصلاً !!

قال ابن تيمية رحمه الله :(مجموع الفتاوى ج1ص310)

" ودين الإسلام مبني على أصلين وهما :

تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . وأول ذلك ألا تجعل مع الله إلهاً آخر فلا تحب مخلوقاً كما تحب الله ولا ترجوه كما ترجو الله ولا تخشاه كما تخشى الله ، ومن سوَّى بين المخلوق والخالق في شيء من ذلك فقد عدل بالله ، وهو من الذين بربهم يعدلون وقد جعل مع الله إلهاً آخر وإن كان مع ذلك يعتقد أن الله وحده خلق السموات والأرض ...

والأصل الثاني : أن نعبده بما شرع على ألسنة رسله ، لا نعبده إلا بواجب أو مستحب ،والمباح إذا قصد به الطاعة دخل في ذلك ، والدعاء من جملة العبادات ، فمن دعا المخلوقين من الموتى والغائبين واستغاث بهم - مع أن هذا لم يأمر الله به ولا رسوله أمر إيجاب ولا استحباب - كان مبتدعاً في الدين مشركاً برب العالمين متبعاً غير سبيل المؤمنين ."

قال ابن تيميه رحمه الله (مجموع الفتاوى ج27ص 256:254)

" ومنها : أن الذين استحبوا السفر إلى زيارة قبر نبينا مرادهم السفر إلى مسجده وهذا مشروع بالإجماع ... بخلاف غيره فإنه يصل إلى القبر إلا أن يكون متوغلاً في الجهل والضلال فيظن أن مسجده إنما شرع السفر إليه لأجل القبر وأنه لذلك كانت الصلاة فيه بألف صلاة وأنه لولا القبر لم يكن له فضيلة على غيره ، أو يظن أن المسجد بني أو جعل تبعاً للقبر ...فمن ظنَّ هذا في مسجد نبينا فهو من أضل الناس وأجهلهم بدين الإسلام وأجهلهم بأحوال الرسول
وأصحابه وسيرته وأقواله وأفعاله ، وهذا محتاج إلى أن يتعلم ما جهله من دين الإسلام حتى يدخل في الإسلام ولا يأخذ بعض الإسلام ويترك بعضه ...نعم هذا اعتقاد النصارى ، يعتقدون أن فضيلة بيت المقدس لأجل الكنيسة التي يقال : أنها بنيت على قبر المصلوب ويفضلونها على بيت المقدس وهؤلاء من أضل الناس وأجهلهم ، وهذا أيضاً يضاهي ما كان المشركون عليه في المسجد الحرام لما كانت فيه الأوثان وكانوا يقصدونه لأجل تلك

الأوثان التي فيه ... والذين يحجون إلى القبور يدعون أهلها ويتضرعون لهم ويعبدونهم ويخشون غير الله ويرجون غير الله كالمشركين الذين يخشون آلهتهم ويرجونها "

قال ابن تيمية رحمه الله؛(مجموع الفتاوى ج24ص235)

" وأيضاً فإن التوحيد أصل الإيمان ، وهو الكلام الفارق بين أهل الجنة وأهل النار ، وهو ثمن الجنة ، ولا يصح إسلام أحد إلا به "

قال ابن تيميه رحمه الله (مجموع الفتاوى ج3ص91:93)

" فالإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده ، فمن استسلم له ولغيره كان مشركاً ، ومن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته ، والمشرك به والمستكبر عن عبادته كافر . والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده ،فهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله غيره ،وذلك إنما يكون بأن يطاع في كل وقت بفعل ما أمر به في ذلك الوقت ... فمن بلغته رسالة محمد فلم يقرّ بما جاء به لم يكن مسلماً ولا مؤمناً بل يكون كافراً وإن زعم أنه مسلم أو مؤمن ."

وقال رحمه الله : (مجموع الفتاوى ج7ص263)

" ودين الإسلام الذي ارتضاه الله وبعث به رسله هو : الاستسلام لله وحده ، فأصله في القلب هو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه . فمن عبده وعبد معه إلهاً آخر لم يكن مسلماً ، ومن لم يعبده بل استكبر عن عبادته لم يكن مسلماً . والإسلام هو الاستسلام لله وحده وهو الخضوع له والعبودية له ، هكذا قال أهل اللغة : أسلم الرجل إذا استسلم . فالإسلام في الأصل من باب العمل ، عمل القلب والجوارح . وأما الإيمان فأصله تصديق وإقرار ومعرفة ، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب ، والأصل فيه التصديق والعمل تابع له ."

قال ابن تيميه رحمه الله؛(مجموع الفتاوى ج8ص369)

" وهذا (أي : توحيد الإلهية) من أعظم ما تجب رعايته على أهل الإرادة والسلوك ، فإن كثيراً من المتأخرين زاغ عنه فضل سواء السبيل . وإنما يعرف هذا من توجه بقلبه وانكشفت له حقائق الأمور وصار يشهد الربوبية العامة والقيومية الشاملة ، فإن لم يكن معه نور الإيمان والقرآن الذي يحصل به الفرقان حتى يشهد الإلهية التي تميِّز بين أهل التوحيد والشرك وبين ما يحبه الله وما يبغضه وبين ما أمر به الرسول وبين ما نهى عنه ، وإلا خرج عن دين الإسلام بحسب خروجه عن هذا ، فإن الربوبية العامة قد أقرَّ بها المشركون الذين قال الله فيهم : وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ (يوسف:106)

وإنَّما يصير الرجل مسلماً حنيفاً موحداً إذا شهد : أن لا إله إلا الله . فعبد الله وحده بحيث لا يشرك معه أحداً في تألهه ومحبته له وعبوديته وإنابته إليه وإسلامه له ودعائه له والتوكل عليه وموالاته فيه ، ومعاداته فيه ومحبته ما يحب وبغضه ما يبغض ويفنى بحق التوحيد عن باطل الشرك وهذا فناء يقارنه البقاء ، فيفنى عن تأله ما سوى الله بتأله الله تحقيقاً لقول : لا إله إلا الله . فينفي ويفنى من قلبه تأله ما سواه ويثبت ويبقى في قلبه تأله الله وحده ، وقد قال النبي في الحديث الصحيح : " من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة " وفي الحديث الآخر : " من كان آخر كلامه : لا إله إلا الله دخل الجنة " وقال في الصحيح : " لقنوا موتاكم لا إله إلا الله " فإنها حقيقة دين الإسلام فمن مات عليها مات مسلماً ."

مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة ترك جنس العمل

الإمام ابن تيمية صنف كتباً كثيرة، وذكر هذه المسألة في مواضع من كتبه، أبان فيها عن منهجه الصريح في هذه المسألة، بل قد صنف كتاباً مستقلا في هذه المسألة يسمى (بالإيمان)، وقد استغرق المجلد السابع من فتاويه، ونحن في هذا الباب نسوق مواضع من كتبه لا سيما من كتابه الإيمان، تكشف عن مذهبه الصريح في تارك جنس العمل:

1) قال في (الصارم المسلول على شاتم الرسول) (969/3) قال ما نصه: (فلما كان التصديق لا بد منه في الشهادتين... ظن من ظن أنه أصل لجميع الإيمان وغفل عن أن الأصل الآخر لا بد منه وهو الانقياد، وإلا قد يصدق الرسول ظاهراً وباطناً ثم يمتنع عن الانقياد للأمر، إذ غايته في تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه وتعالى كإبليس... فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه وكلاهما كفر صريح)ا.هـ

2) وقال في (شرح العمدة) في كتاب الصلاة ص86: (فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً.. فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئاً فما دان لله ديناً ومن لا دين له فهو كافر) ا.هـ

3- وقال في كتاب (الإيمان) ص317 بتحقيق الألباني ما نصه: (فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان فلا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحرف، واللسان يظهر الكلام، وفي سقوط أحدهما بطلان الكلام، وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان) ا.هـ

4- قال في كتابه الإيمان ص163 بتحقيق الألباني ما نصه: (لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة) ا.هـ

5- وقال في كتاب الفتاوى المجلد السابع وهو المجلد الذي استغرق كتاب الإيمان، كلاماً كثيرا عن تارك جنس العمل، ونحن ننقل من هذا المجلد أقواله من عدة مواضع موثقين ذلك أتم التوثيق:

أ) قال في (128/7) (بل القرآن والسنة مملوءان بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق... والإيمان بين معناه الكتاب والسنة وإجماع السلف) انتهى

ب) وقال في (221/7): (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه) ا.هـ

ج) وقال في (287/7): (لو قدر أن قوماً قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك، ونقر بألسنتنا بالشهادتين، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرتَ به ونهيت عنه، فلا نصلي ولا نصوم ولا نحج، ولا نصدّق الحديث، ولا نؤدي الأمانة، ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم، ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به، ونشرب الخمر، وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك، ونأخذ أموالهم، بل نقتلك أيضاً ونقاتلك مع أعدائك، هل كان يتوهم عاقل أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملو الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيامة، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار، بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم أنتم أكفر الناس بما جئت به، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك) ا.هـ

د) وقال في (621/7): (وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤدّ واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً ولا غير ذلك من الواجبات... فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد، ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات... كان مخطئاً خطئاً بيّناً، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف، والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها) ا.هـ

هـ) وقال في (611/7): (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه، بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما يصف سبحانه الامتناع من السجود الكفار...) ا.هـ
و) وقال في (363/7) في بيان حقيقة المرجئة ما نصه:
(وقول القائل الطاعات ثمرات التصديق الباطن يراد به شيئان:

1- يراد به أنها لوازم له، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت، وهذا مذهب السلف وأهل السنة.

2- ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سبباً، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً وهي لم توجد ((يعني الطاعات)) وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم). انتهى
فهذه هي أقوال هذا الإمام من مصنفاته بشكل عام، ومن مصنفه وهو كتاب الإيمان بشكل خاص، تكشف لك عن منهجه في هذه المسألة، فالواجب بعد ذلك أن يستحي من ينسب إليه بعد هذه النقولات الصريحة من أقواله في تارك جنس العمل.... أن يستحي من ينسب إليه أنه يقول بما عليه بعض المعاصرين أن تارك جنس العمل مؤمن ناقص الإيمان، فهذه أقواله مسطورة بالكلمة، ترد على كل معاند من مرجئة العصر، يتبع هواه في هذه المسألة وغيرها من أمثالها، ثم ينسب مذهبه الزائف إلى هذا الإمام العظيم، ولايسعنا إلا أن نتمثل قول الشاعر:
وهبني قلتُ إن الصبح ليل أيعمى المبصرون عن الضياء
وإنما قصدنا في هذا المقام بيان ما عليه هذا الرجل السلفي لأجل الذي لُصِقَ بظهره من المنتسبين إلى طريقة الإرجاء في هذا الزمان، ونحن قصدنا أيضاً الإشارة إلى ذلك في مواضع من كلامه، ومن رام الاستزادة فليرجع إلى كتابه العظيم الذي انبرى فيه لنصر مذهب السلف –الطائفة المنصورة والفرقة الناجية- في هذه المسألة وغيرها، فإن شاء القارئ الكريم ذلك، فليطالع الصفحات التالية من المجلد السابع في فتاويه:
(ص27، 122، 127، 128، 130، 131، 142، 147، 156، 188، 194، 198، 202، 218، 221، 263، 270، 287، 292، 294، 363، 611، 621)
وهذا على سبيل المثال، لا على سبيل التقصي، وبالله التوفيق.

شبهـــات وردود

استدلالهم بنفي شيخ الاسلام ابن تيمية لصحة تقسيم الدين إلى أصول وفروع

أوردوا قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ـ رحمه الله ـ :
(وَمَا قَسَّمُوا الْمَسَائِلَ إلَى مَسَائِلِ أُصُولٍ يَكْفُرُ بِإِنْكَارِهَا وَمَسَائِلِ فُرُوعٍ لَا يَكْفُرُ بِإِنْكَارِهَا . فَأَمَّا التَّفْرِيقُ بَيْنَ نَوْعٍ وَتَسْمِيَتِهِ مَسَائِلَ الْأُصُولِ وَبَيْنَ نَوْعٍ آخَرَ وَتَسْمِيَتِهِ مَسَائِلَ الْفُرُوعِ فَهَذَا الْفَرْقُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ لَا عَنْ الصَّحَابَةِ وَلَا عَنْ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ وَلَا أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ وَإِنَّمَا هُوَ مَأْخُوذٌ عَنْ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَمْثَالِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَعَنْهُمْ تَلَقَّاهُ مَنْ ذَكَرَهُ مِنْ الْفُقَهَاءِ فِي كُتُبِهِمْ) اهـ[مجموع الفتاوى (23 / 346)].

ففهموا من كلامه أمرين :

1- بطلان تقسيم مسائل الدين إلى أصول وفروع وبدعية ذلك التقسيم .

2- أن تقسيم مسائل الدين إلى مسائل لا عذر فيها بالجهل وأخرى تقبل العذر بالجهل هو تقسيم بدعي موروث من المعتزلة وأهل البدع .

ونرد على فهمهم الباطل فنقول مستعينين بالله :

إن منشأ بطلان تقريرهم هو أنهم لما وقعوا على هذا النقل وكان ظاهره يخدم التأصيل لبدعتهم المقيتة وكان بعضهم ممن له هوى في الانتصار لعذر المشركين بشتى المعاذير نسوا أنه كان ينبغي عليهم تتبع سائر كلام الشيخ رحمه الله في جميع مواضع كلامه من كتبه حتى يفهموا مذهبه لكن الهوى يعمي ويصم وسنقوم نحن بهذا العمل حتى يتبين لنا مقصد الشيخ فيما نقلوه عنه ونعرف مذهب الشيخ في تقسيم الدين إلى أصول وفروع .

ـ أما الجواب عن الفهم الأول :

وهو أنه تقسيم الدين إلى أصول وفروع لم يقل به أحد من السلف وهو تقسيم مبتدع في دين الله.
وسنورد أقوال أسلافنا من أهل العلم ممن ينتهجون منهج أهل السنة بل صاروا أعلاما على هذا المذهب :

1- الإمام عثمان بن سعيد الدارمي رحمه الله :
قال الإمام الدارمي ـ رحمه الله ـ في رده على الجهمي : ـ
(وقد علمتم يقينا أنا لم نخترع هذه الروايات ولم نفتعلها بل رويناها عن الأئمة الهادية الذين نقلوا أصول الدين وفروعه إلى الأنام). [الرد على الجهمية ص : 97].
ويقول الدارمي أيضا :
(وهي هذه الآثار وهي أصول الدين وفروعه) [نقض الدارمي على بشر المريسي ج 2 / 659].

2- وقال الإمام أبو عبيدة القاسم بن سلام ـ رحمه الله ـ في كتابه " الإيمان " :
(كذلك في الحديث المثبت عنه أنه قال : ((الإيمان بضعة وسبعون جزءا أفضلها شهادة أن لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق))
قال أبو عبيدة حدثنا أبو أحمد الزبيري عن سفيان بن سعيد عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة بهذا الحديث وإن كان زائدا في العدد فليس هو بخلاف ما قبله وإنما تلك دعائم وأصول وهذه فروعها زائدات في شعب الإيمان من غير تلك الدعائم) [كتاب الإيمان ص : 24 - 25].

3ـ قال "الشافعي": فقال لي قائل: ما العِلْمُ؟ وما يَجِبُ على الناس في العلم؟
فقلت له: العلم عِلْمان: علمُ عامَّةٍ، لا يَسَعُ بالِغاً غيرَ مغلوب على عقْلِه جَهْلُهُ.
قال: ومِثْل ماذا؟
قلت: مثلُ الصَّلَوَاتِ الخمس، وأن لله على الناس صومَ شهْرِ رمضانَ، وحجَّ البيت إذا استطاعوه، وزكاةً في أموالهم، وأنه حرَّمَ عليهم الزِّنا والقتْلَ والسَّرِقة والخمْر، وما كان في معنى [ص:358] هذا، مِمَّا كُلِّفَ العِبادُ أنْ

يَعْقِلوه ويعْملوه ويُعْطُوه مِن أنفسهم وأموالهم، وأن يَكُفُّوا عنه ما حرَّمَ عليهم منه.
وهذا الصِّنْف كلُّه مِن العلم موجود نَصًّا في كتاب الله، وموْجوداً (2) عامًّا عنْد أهلِ الإسلام، ينقله عَوَامُّهم عن مَن مضى من عوامِّهم، يَحْكونه عن رسول الله، ولا يتنازعون في حكايته ولا وجوبه عليهم.
[ص:359] وهذا العلم العام الذي لا يمكن فيه الغلط مِن الخبر، ولا التأويلُ، ولا يجوز فيه التنازعُ.
قال: فما الوجه الثاني؟
قلت له: ما يَنُوبُ العِباد مِن فُروع الفرائض، وما يُخَصُّ به مِن الأحكام وغيرها، مما ليس فيه نصُّ كتاب، ولا في أكثره نصُّ سنَّة، وإن كانت في شيء منه سنةٌ فإنما هي مِن أخْبار الخاصَّة، لا أخبارِ العامَّة، وما كان منه يحتمل التأويل ويُسْتَدْرَكُ قِياسًا.
قال: فيَعْدُو هذا أن يكون واجِبًا وجوبَ العلم قبله؟ أوْ مَوْضوعاً عن الناس عِلْمُه، حتَّى يكونَ مَنْ عَلِمَهُ مُنْتَفِلاً، [ص:360] ومَنْ تَرَكَ علْمَه غيرَ آثِمٍ بِتركه، أو مِنْ وَجْهٍ ثالثٍ، فتُوجِدُنَاهُ خَبَرًا أو قياسا؟)

4- قال الإمام البغوي رحمه الله : (بل سوء الفهم عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، وهو أصل كل خطأ في الفروع والأصول، لا سيما إذا أضيف إليه سوء القصد، والله المستعان(.
5- وأما كلام شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله نفسه باثبات أصول وفروع للدين :
ويقول بن تيمية ـ رحمه الله ـ :
(فتدبر هذا المقام فإنه كثيرا ما يجول في الشريعة وغيرها أصولا وفروعا) [مجموع الفتاوى ج 5 / 451].
ـ ويقول أيضا :
(قال المفسرون لمذهبهم (أي أهل السنة) إن له أصولا وفروعا وهو مشتمل على أركان وواجبات) [مجموع الفتاوى ج 12 / 472].
- قال شيخ الإسلام رحمه الله في كتاب (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) :
(ولفظ (التوسل) قد يراد به ثلاثة أمور، يراد به أمران متفق عليهما بين المسلمين.
- أحدهما: هو أصل الإيمان والإسلام، وهو التوسل بالإيمان به (1) وبطاعته.

- والثاني: دعاؤه وشفاعته، وهذا أيضاً نافع يتوسل به من دعا له وشفع فيه باتفاق المسلمين. ومن أنكر التوسل به بأحد هذين المعنيين فهو كافر مرتد يستتاب، فإن تاب وإلا قتل مرتداً.

- ولكن التوسل بالإيمان وبطاعته هو أصل الدين، وهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام للخاصة والعامة، فمن أنكر هذا المعنى فكفره ظاهر للخاصة والعامة.

- وأما دعاؤه وشفاعته وانتفاع المسلمين بذلك فمن أنكره فهو أيضاً كافر، لكن هذا أخفى من الأول، فمن أنكره عن جهل عُرِّف ذلك، فإن أصر على إنكاره فهو مرتد.)

- قال شيخ الاسلام ابن تيميه- رحمه الله- : (وَمِثْلُ هَذِهِ الطُّرُقِ هِيَ الَّتِي كَانَ يَسْتَعْمِلُهَا السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَطَالِبِ، كَمَا اسْتَعْمَلَ نَحْوَهَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَمَنْ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَبِمِثْلِ ذَلِكَ جَاءَ الْقُرْآنُ فِي تَقْرِيرِ أُصُولِ الدِّينِ مِنْ مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ) الفتاوى (1- 130)

- قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله : (وأما قوله: إن ذلك كان من النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يؤمر الناس بالجهاد، فلا أدري ما هذا.
فإن كان أراد أن ذلك منسوخ، فغير جائز عند العلماء دخول النسخ في إخبار الله تعالى وأخبار رسوله، لأن المخبر بشيء، كان أو يكون، إذا رجع عن ذلك، لم يخل رجوعه عن تكذيبه لنفسه، أو غلطة فيما أخبر به، أو نسيانه.

وقد جل الله وعصم رسوله في الشريعة والرسالة منه.
وهذا لا يجهله ولا يخالف فيه أحد له أدنى فهم، فقف عليه، فإنه أمر جسيم من أصول الدين.) التعارض 8- 381

- قال شيخ الإسلام ابن تيميه بأوضح عبارة رحمه الله : (فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّ الْمَخْلُوقَ لَا يَكُونُ مَمْلُوكُهُ شَرِيكَهُ فِيمَا لَهُ حَتَّى يَخَافَ مَمْلُوكَهُ، كَمَا يَخَافُ نَظِيرَهُ، بَلْ تَمْتَنِعُونَ أَنْ يَكُونَ الْمَمْلُوكُ لَكُمْ نَظِيرًا، فَكَيْفَ تَرْضَوْنَ لِي أَنْ تَجْعَلُوا مَا هُوَ مَخْلُوقِي وَمَمْلُوكِي شَرِيكًا لِي، يُدْعَى وَيُعْبَدُ كَمَا أُدْعَى وَأُعْبَدُ،

كَمَا كَانُوا يَقُولُونَ فِي تَلْبِيَتِهِمْ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَك، إلَّا شَرِيكٌ هُوَ لَك تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ. وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ عَظِيمٌ جِدًّا لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ، وَإِنَّمَا الْغَرَضُ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ فِي الْقُرْآنِ وَالْحِكْمَةِ النَّبَوِيَّةِ عَامَّةَ أُصُولِ الدِّينِ مِنْ الْمَسَائِلِ وَالدَّلَائِلِ الَّتِي تُسْتَحَقُّ أَنْ تَكُونَ أُصُولَ الدِّينِ.) درء التعارض 1-19

- قال شيخ الإسلام رحمه الله : (ولو كان الناس محتاجين في أصول دينهم إلي ما لم يبينه الله ورسوله لم يكن الله قد أكمل للأمة دينهم، ولا أتم عليهم نعمته، فنحن نعلم أن كل حق يحتاج الناس إليه في أصول دينهم لا بد أن يكون مما بينه الرسول، إذ كانت فروع الدين لا تقوم إلا بأصوله، فكيف يجوز أن يترك الرسول أصول الدين التي لا يتم الإيمان إلا بها لا يبينها للناس؟) درء التعارض 1-233

أما الجواب عن الفهم الثاني :

وهو أن تقسيم الدين لمسائل لا عذر فيها بالجهل ومسائل يعذر فيها بالجهل تقسيم مبتدع فنجيب عليه بجوابين :

الجواب الأول :

أننا إذا سلمنا أن مراد ابن تيمية بقوله (الأصول والفروع) ما هو معروف عند أهل السنة من المسائل التي تندرج تحت هذين اللفظين؛ فإنا لم نقل بأن كل مسألة من أصول الدين لا يعذر فيها بالجهل، فإن المسألة قد تكون مندرجة تحت مسائل الأصول مثل بعض الصفات التي جاءت الأدلة الشرعية بإثباتها (كصفة الساق والضحك ونحو ذلك) .

ولا يكفر جاهلها ومنكرها بالتأويل إلا أن تقوم عليه الحجة وذلك لخفاء الدليل أو النص الذي ورد بإثباتها، أو عدم العلم بدلالة النص على إثباتها .

فنحن لم نقل بأن كل ما كان من مسائل الاعتقاد يكفر جاهله، أو منكره متأولا.

بل هناك تفصيل في ذلك مما يصح الجهل فيه ويكون صاحبه معذورا، وما ليس كذلك.

كأصل الأصول الذي أنزل الله من أجله الكتب، وأرسل به كافة رسله، وأقام عليه الدلائل الواضحة من كل وجه .

قال تعالى : {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} [النحل: من الآية36].
وقال تعالى : { وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ } [الأنبياء : 25]
وهو الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ((الأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتي ودينهم واحد)) .
قال الإمام البغوي رحمه الله :
(يريد : أن أصل دين الأنبياء واحد، وإن كانت شرائعهم مختلفة) [شرح السنة للبغوي ج 13 / 200].
وقال السيوطي :
(والمعني أنهم متفقون في أصل التوحيد وشرائعهم مختلفة) [شرح مسلم ج 5 / 449].
ويقول الإمام ابن القيم :
(شبه دين الأنبياء الذين اتفقوا عليه من التوحيد وهو عبادة الله وحده لا شريك له والإيمان به وبملائكته وكتبه ورسله ولقائه بالأب الواحد لاشتراك جميعهم فيه وهو الدين الذي شرعه الله لأنبيائه كلهم) [بدائع الفوائد ج 3 / 719].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

(وَعِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ : هِيَ أَصْلُ الدِّينِ وَهُوَ التَّوْحِيدُ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ بِهِ الْكُتُبَ فَقَالَ تَعَالَى : { وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ }.] مجموع الفتاوى ج 3 / 397].
وقد نص العلماء على عدم العذر بالجهل في بعض العمليات (الفروع) مما يكون معلوما من الدين بالضرورة واشتهر علمه بين الناس كالصلاة والزكاة ومن الأمور الاعتقادية ما يعذر فيه بالجهل لخفاء أدلته كبع مسائل الصفات ومسائل القدر فلابد فيها من اقامة الحجة على المخالف في هذه المسائل

فنحن لم نقل بأن كل أصول الاعتقاد يكفر جاهلها أو منكرها .
ولم نقل كذلك بأن فروع الشريعة لا يكفر جاهلها ولا منكرها .
وبذلك تدرك أنه لا يجوز لأحد أن يحتج علينا بكلام ابن تيمية الذي يقول فيه عن أهل السنة :
(وما قسموا المسائل إلى مسائل أصول يكفر بإنكارها ومسائل فروع لا يكفر بإنكارها) اهـ

ولذلك قال ابن القيم رحمه الله :
(فإن كثيرا من مسائل الفروع يكفر جاحدها وكثير من مسائل الأصول لا يكفر جاحدها) .

الجواب الثاني :
شيخ الإسلام رحمه الله لما تكلم فيما نقلوه عنه إنما قصد ذم المسائل التي وضعها أهل البدع من المتكلمين وتابعوا فيها المعتزلة و الجهمية والرافضة .
وهي أمورا مبتدعة في دين الإسلام سموها أصولا للدين والإسلام وجعلوا الإسلام متوقفا عليها، وكثير من تلك الأصول إن لم تكن كلها لا يستحق أن ينسب إلى الدين فضلا عن أن يكون من أصوله .
ورتبوا على ذلك أن كل من أخطأ فيها أو جهلها أو أنكرها فهو كافر عندهم.
وتلك المسائل التي سماها هؤلاء المتكلمين أصول الدين هي: (مسائل العرض، والجوهر، وامتناع الحوادث، وإمامة الإثني عشرية وغيرها) .
وكفر هؤلاء المتأول والجاهل بهذه المسائل بدعوي أنها من مسائل أصول الدين .
فالرافضة مثلا عندهم أن الإمامة من أصول الديانة التي لا يصح الإسلام من دون اعتناقها واعتقادها .
وسأنقل لك بعض النصوص عن شيخ الإسلام ابن تيمية ليتبين لك أن مراده هو الرد على المعتزلة وأضرابهم من أهل البدع .
- قال رحمه الله :
(وإنما الغرض على أن في القرآن والحكمة النبوية عامة أصول الدين من المسائل التي تكون من أصول الدين، أما ما يدخله بعض الناس في هذا المسمي من الباطل فليس ذلك من أصول الدين، وإن أدخله من أدخله، من

المسائل والدلائل الفاسدة، مثل نفي الصفات والقدر ونحو ذلك من المسائل) [مختصر الفتاوى المصرية ص : 222].

- ويقول أيضا رحمه الله :

(كَمَا أَنَّ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ يُسَمِّي مَا وَضَعَهُ " أُصُولَ الدِّينِ " وَهَذَا اسْمٌ عَظِيمٌ وَالْمُسَمَّى بِهِ فِيهِ مِنْ فَسَادِ الدِّينِ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ . فَإِذَا أَنْكَرَ أَهْلُ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ ذَلِكَ قَالَ الْمُبْطِلُ : قَدْ أَنْكَرُوا أُصُولَ الدِّينِ . وَهُمْ لَمْ يُنْكِرُوا مَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَمَّى أُصُولَ الدِّينِ وَإِنَّمَا أَنْكَرُوا مَا سَمَّاهُ هَذَا أُصُولَ الدِّينِ وَهِيَ أَسْمَاءٌ سَمَّوْهَا هُمْ وَآبَاؤُهُمْ بِأَسْمَاءِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ) [مجموع الفتاوى ج 4 / 56].

- وهناك نصوص أخري لشيخ الإسلام تبين أن مراده هو ما يدخله المتكلمون في أصول الدين وليس منها .

انظر : (درء تعارض العقل والنقل ج 1 / 144).

وكتاب (منهاج السنة (ج 3 / 22 - 23).

- ويقول - أيضا - رحمه الله - :

(وَالسَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ - الَّذِينَ ذَمُّوا وَبَدعُوا الْكَلَامَ فِي الْجَوْهَرِ وَالْجِسْمِ وَالْعَرَضِ تَضَمَّنَ كَلَامُهُمْ ذَمَّ مَنْ يُدْخِلُ الْمَعَانِيَ الَّتِي يَقْصِدُهَا هَؤُلَاءِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ فِي أُصُولِ الدِّينِ : فِي دَلَائِلِهِ وَفِي مَسَائِلِهِ : نَفْيًا وَإِثْبَاتًا) [مجموع الفتاوى ج 3/ 308].

- ويقول - أيضا - رحمه الله :

(وَأَنَّ مَا هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ أُصُولُ الدِّينِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْهَى عَنْهَا بِحَالِ بِخِلَافِ مَا سُمِّيَ أُصُولَ الدِّينِ وَلَيْسَ هُوَ أُصُولًا فِي الْحَقِيقَةِ . لَا دَلَائِلَ وَلَا مَسَائِلَ، أَوْ هُوَ أُصُولٌ لِدِينِ لَمْ يَشْرَعْهُ اللَّهُ بَلْ شَرَعَهُ مَنْ شَرَعَ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) [مجموع الفتاوى ج 3 / 308 - 309].

هذا وقد بين شيخ الإسلام رحمه الله أن ما ظهر من الدين واشتهر من الفروع والأصول وكذلك ما كان داخلا في أصل دين الإسلام بحيث لا يجامع الإسلام مطلقا وهو الشرك بالله لا عذر فيه بالجهل بخلاف المسائل الخفية و التى لا يعلمها إلا الخاصة ولا تقدح في أصل الإسلام يعذر فيها الجاهل ولا يكفر حتى يعرف وإليك أقواله :

ـ قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ في معرض ذمه لأهل الكلام وما يقعون فيه قال :
(وَهَذَا إذَا كَانَ فِي الْمَقَالَاتِ الْخَفِيَّةِ فَقَدْ يُقَالُ : إنَّهُ فِيهَا مُخْطِئٌ ضَالٌّ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ صَاحِبُهَا؛ لَكِنَّ ذَلِكَ يَقَعُ فِي طَوَائِفَ مِنْهُمْ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي تَعْلَمُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهَا مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَعْلَمُونَ : أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثَ بِهَا وَكَفَّرَ مُخَالِفَهَا؛ مِثْلُ أَمْرِهِ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَنَهْيُهُ عَنْ عِبَادَةِ أَحَدٍ سِوَى اللَّهِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالْكَوَاكِبِ وَالْأَصْنَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ هَذَا أَظْهَرُ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَمِثْلُ أَمْرِهِ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَإِيجَابِهِ لَهَا وَتَعْظِيمِ شَأْنِهَا وَمِثْلُ مُعَادَاتِهِ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ وَالصَّابِئِينَ وَالْمَجُوسِ وَمِثْلُ تَحْرِيمِ الْفَوَاحِشِ وَالرِّبَا وَالْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ . ثُمَّ تَجِدُ كَثِيرًا مِنْ رُؤَسَائِهِمْ وَقَعُوا فِي هَذِهِ الْأُمُورِ فَكَانُوا مُرْتَدِّينَ) [مجموع الفتاوى ج 4 / 54].

ـ ويقول أيضا :

(وفي الحقيقة: فكل رد لخبر الله، أو أمره فهو كفر، دق أو جل، لكن قد يعفى عما خفيت فيه طرق العلم، وكان أمرا يسيرا في الفروع، بخلاف ما ظهر أمره، وكان من دعائم الدين، من الأخبار والأوامر) [الدرر السنية في الأجوبة النجدية ج 13 / 388].

ـ ويقول ـ أيضا ـ رحمه الله :
(وَذَلِكَ أَنَّ أُصُولَ الدِّينِ إمَّا أَنْ تَكُونَ مَسَائِلَ يَجِبُ اعْتِقَادُهَا قَوْلًا، أَوْ قَوْلًا وَعَمَلًا، كَمَسَائِلِ التَّوْحِيدِ، وَالصِّفَاتِ وَالْقَدَرِ، وَالنُّبُوَّةِ وَالْمَعَادِ، أَوْ دَلَائِلَ هَذِهِ الْمَسَائِلُ.
أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: فَكُلُّ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إلَى مَعْرِفَتِهِ وَاعْتِقَادِهِ وَالتَّصْدِيقُ بِهِ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، فَقَدْ بَيَّنَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بَيَانًا شَافِيًا قَاطِعًا لِلْعُذْرِ؛ إذْ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا بَلَّغَهُ الرَّسُولُ الْبَلَاغَ الْمُبِينَ، وَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ مَا أَقَامَ اللَّهُ الْحُجَّةَ عَلَى عِبَادِهِ فِيهِ بِالرُّسُلِ الَّذِينَ بَيَّنُوهُ وَبَلَّغُوهُ) [الفتاوى الكبرى ج 1 / 128].

ـ ويقول ـ أيضا ـ رحمه الله عند حديثه عن أنواع التوسل :

(وَلَفْظُ التَّوَسُّلِ قَدْ يُرَادُ بِهِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ .
يُرَادُ بِهِ أَمْرَانِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ : أَحَدُهُمَا هُوَ أَصْلُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَهُوَ التَّوَسُّلُ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَبِطَاعَتِهِ . وَالثَّانِي دُعَاؤُهُ وَشَفَاعَتُهُ وَهَذَا أَيْضًا نَافِعٌ يَتَوَسَّلُ بِهِ مَنْ دَعَا لَهُ وَشُفِّعَ فِيهِ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ . وَمَنْ أَنْكَرَ التَّوَسُّلَ بِهِ بِأَحَدِ هَذَيْنِ الْمَعْنَيَيْنِ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ يُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ مُرْتَدًّا . وَلَكِنَّ التَّوَسُّلَ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَبِطَاعَتِهِ هُوَ أَصْلُ الدِّينِ وَهَذَا مَعْلُومٌ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ لِلْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ فَمَنْ أَنْكَرَ هَذَا الْمَعْنَى فَكُفْرُهُ ظَاهِرٌ لِلْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ . وَأَمَّا دُعَاؤُهُ وَشَفَاعَتُهُ وَانْتِفَاعُ الْمُسْلِمِينَ بِذَلِكَ فَمَنْ أَنْكَرَهُ فَهُوَ أَيْضًا كَافِرٌ لَكِنَّ هَذَا أَخْفَى مِنْ الْأَوَّلِ فَمَنْ أَنْكَرَهُ عَنْ جَهْلٍ عُرِّفَ ذَلِكَ؛ فَإِنْ أَصَرَّ عَلَى إنْكَارِهِ فَهُوَ مُرْتَدٌّ) [مجموع الفتاوى ج 1 / 153].

وبهذا تندحر الشبهة ويتبين الحق في أن شيخ الإسلام رحمه الله يقسم الدين إلى أصول وفروع وأنه يقرر أن كل ما كان ظاهرا في دين الله وأدلته مبثوثة في كتاب الله وسنة نبيه فهو من المسائل التى لا عذر لمن خالفها لأن الله تعالى قد قطع فيها المعاذير وأقام الحجج الدامغة عليها.

وكل ما كان خفيا ويحتاج إلى نظر واستدلال واستنباط ولا يعلمه إلا الخاصة فهو مما يعذر فيه .

والله الهادي إلى الحق والصواب

توضيح وبيان لمَ استشهد به أصحاب العذر بالجهل
من أقوال ابن تيميه رحمه الله

وأما ما استشهد به أصحاب العذر بالجهل من فتاوى ابن تيميه ليثبتوا أنه لا يكفرأحداً ممن وقع في الشرك والكفر إلا بعد إقامة الحجة وذلك لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة :

كقول ابن تيمية رحمه الله بعد كلام : "…. لكن هذه المسألة متعلقة بتكفير أهل الأهواء : الناس مضطربون فيها ، فقد حُكي عن مالك فيها روايتان ،

وعن الشافعي فيها قولان ، وعن الإمام أحمد أيضاً فيها روايتان ، وكذلك أهل الكلام ، فذكروا للأشعري فيها قولين ، وغالب مذاهب الأئمة فيها تفصيل .

وحقيقة الأمر في ذلك : أن القول قد يكون كفراً ، فيطلق القول بتكفير صاحبه ، فيقال : من قال كذا فهو كافر . لكن الشخص المعين الذي قاله لا يحكم بكفره ، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها ، وهذا كما في نصوص الوعيد ، فإن الله سبحانه وتعالى يقول : إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً (النساء:10)

فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق ، لكن الشخص المعين لا يشهد عليه بالوعيد ، فلا يشهد لمعين من أهل القبلة بالنار ، لجواز أن لا يلحقه الوعيد ، لفوات شرط أو ثبوت مانع ، فقد لا يكون التحريم بلغه ، وقد يتوب من فعل المحرم ، وقد تكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرم ، وقد يبتلي بمصائب تكفر عنه وقد يشفع فيه شفيع مطاع .

وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها ، قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق ، وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده ، أو لم يتمكن من فهمها ، وقد يكون عرضت له شبهات يعذره الله تعالى بها .

فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق وأخطأ ، فإن الله سبحانه وتعالى يغفر له خطأه كائناً من كان ، سواء كان في المسائل النظرية أو العملية ، هذا الذي عليه أصحاب النبي وآله وجماهير أئمة الإسلام ."

(مجموع الفتاويج23ص345)

وكقوله رحمه الله : بعد أن ذكر بعضاً من أعلام الشرك الأكبر فقال : "وهؤلاء الأجناس وإن كانوا قد كثروا في هذا الزمان ، فلقلة دعاة العلم والإيمان ، وفتور آثار الرسالة في أكثر البلدان . وأكثر هؤلاء ليس عندهم من آثار الرسالة وميراث النبوة ما يعرفون به الهدى .

وأصل ذلك أن المقالة التي هي كفر بالكتاب والسنة والإجماع يقال : هي كفر قولاً يطلق كما دل على ذلك الدلائل الشرعية . فإن (الإيمان) من الأحكام المتلقاة عن الله ورسوله . ليس ذلك مما يحكم فيه الناس بظنونهم وأهوائهم ،ولا يجب أن يحكم في كل شخص قال ذلك بأنه كافر حتى يثبت في حقه شروط التكفير وتنتفي موانعه ." أهـ

(مجموع الفتاوى ج35ص164-165)

أقول وبالله التوفيق :

المتتبع والمتفهم لأقوال ابن تيمية ، يرى أنه من جملة العلماء الذين يستخدمون لفظ الكفر بعدة اعتبارات وبحسب ما يتعلق به من الأحكام وأن الاسم الواحد ينفى ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به . فلا يجب إذا ثبت أو نفي في حكم أن يكون كذلك في بقية الأحكام ، وهذا مشهور في كلام العرب

فالكفر قبل قيام الحجة له حد وأحكام تختلف عنه بعد قيام الحجة ، فتارة ينفون الكفر إلا بعد الحجة بحسب ما يتعلق به من أحكام ،وهذا لا ينفي الكفر الآخر الثابت لأصحابه قبل قيام الحجة وبلوغ الرسالة .

قال ابن تيمية رحمه الله في هذا المعنى : " وجماع الأمر أن الاسم الواحد ينفى ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به ، فلا يجب إذا ثبت أو نفي في حكم أن يكون كذلك في سائر الأحكام المتعلقة به ، وهذا في كلام العرب وسائر الأمم ، لأن المعنى مفهوم ، مثال ذلك : المنافقون قد يجعلون من المؤمنين في موضع وفي موضع آخر يقال : ما هم منهم .

قال تعالى : قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلاً (الأحزاب : 18)
فهنالك جعل هؤلاء المنافقين الخائفين من العدو . الناكلين عن الجهاد ، الناهين لغيرهم ، الذامين للمؤمنين : منهم . وقال في آية أخرى : وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ (التوبة :56). وهؤلاء : ذنبهم أخف ، فإنهم لم يؤذوا المؤمنين لا بنهي ولا سلق بألسنة حداد ، ولكن حلفوا بالله أنهم من المؤمنين في الباطن بقلوبهم ، وإلا فقد علم المؤمنون أنهم منهم في الظاهر فكذبهم الله وقال وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وهناك قال : قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ. فالخطاب : لمن كان في الظاهر مسلماً مؤمناً وليس مؤمناً بأن منكم من هو بهذه الصفة ، وليس مؤمناً بل أحبط الله عمله فهو منكم في الظاهر لا الباطن .

ولهذا لما استؤذن النبي في قتل بعض المنافقين قال : (لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه) فإنهم من أصحابه في الظاهر عند من لا يعرف حقائق الأمور ، وأصحابه الذين هم أصحابه ليس فيهم نفاق ...

وكذلك : الأنساب مثل كون الإنسان أباً لآخر أو أخاه يثبت في بعض الأحكام دون بعض فإنه قد ثبت في الصحيحين أنه لما اختصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة بن الأسود في ابن وليدة زمعة ، وكان عتبة بن أبي وقاص قد فجر بها في الجاهلية ، وولدت منه ولداً فقال عتبة لأخيه سعد :إذا قدمت مكة فانظر ابن وليدة زمعة فإنه ابني ، فاختصم فيه وهو وعبد بن زمعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد : يا رسول الله ابن أخي عتبة ، عهد إلي أخي عتبة فيه إذا قدمت مكة انظر إلى ابن وليدة زمعة فإنه ابني ، ألا ترى يا رسول الله شبهه بعتبة ؟
فقال عبد : يا رسول الله أخي وابن وليدة أبي ولد على فراش أبي .
فرأى النبي شبهاً بيناً بعتبة فقال : (هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ، واحتجبي منه يا سودة) . لما رأى من شبهه البين بعتبة .
فتبين أن الاسم الواحد ينفى في حكم ، ويثبت في حكم ، فهو أخ في الميراث وليس بأخ في المحرمية ...

ولفظ النكاح وغيره في الأمر يتناول الكامل وهو العقد والوطء كما في قوله تعالى : فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ (النساء :3) وقوله حَتَّى تَنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ (البقرة :230) وفي النهي يعم الناقص والكامل ، فينهى عن العقد مفرداً وإن لم يكن وطء كقوله : وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنْ النِّسَاءِ (النساء :22) " (مجموع الفتاوى :ج7ص418-419)
قلت: فالكفر الذي ينفيه ابن تيمية ، قبل قيام الحجة ، هو الكفر الذي يستحق صاحبه العقوبة في الدارين ، القتل في الدنيا والخلود في النيران في الآخرة ، وهذا لا يكون إلا بعد الحجة الرسالية ، لأن العقوبة والعذاب متوقفة على بلاغ الرسالة لقوله تعالى : وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (الإسراء :15) وهذا الكفر أصحابه إن كانوا واقعين في الشرك فهم مشركون وليسوا بمسلمين ، وكفار ، لكن الكفر الغير معذب عليه ،

قال ابن تيمية رحمه الله :

" فإن حال : الكافر لا تخلو من أن يتصور الرسالة أو لا ، فإن لم يتصور فهو في غفلة عنها ، وعدم إيمان ،كما قال تعالى : وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً (الكهف :28) وقال : فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ (الأعراف

:136) . لكن الغفلة المحضة لا تكون إلا لمن لم تبلغه الرسالة ، والكفر المعذب عليه لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة .

فكل مكذب لما جاءت به الرسل فهو كافر ، وليس كل كافر مكذباً . بل قد يكون مرتاباً إن كان ناظراً فيه ، أو معرضاً عنه بعد أن لم يكن ناظراً فيه ، وقد يكون غافلاً عنه لم يتصوره بحال . لكن عقوبة هذا موقوفة على تبليغ المرسل إليه." (مجموع الفتاوى :ج2ص78-79)

أقول: فانظر رحمك الله إلى قول ابن تيمية في أول النقل " فإن حال الكافر : لا تخلو من أن يتصور الرسالة أو لا " ثم قال:" وأما الكفر المعذب عليه لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة " وقوله :" العقوبة متوقفة على تبليغ المرسل إليه ."

وقال رحمه الله منكراً على من يقول أن حسن التوحيد وقبح الشرك وإمكان المعاد لا يعلم بالعقل،فقال : " وكثير من هؤلاء يعتقدون أن في ذلك ما لا يجوز أن يعلم بالعقل :كالمعاد وحسن التوحيد، والعدل ، والصدق ، وقبح الشرك ، والظلم ، والكذب . والقرآن يبين : الأدلة العقلية الدالة على ذلك ، وينكر على من لم يستدل بها ، ويبين أنه بالعقل يعرف المعاد وحسن عبادته وحده وحسن شكره وقبح الشرك وكفر نعمه كما قد بسطت الكلام على ذلك في مواضع . فتارك الواجب وفاعل القبيح وإن لم يعذب بالآلام كالنار ،فيسلب من النعم وأسبابه ما يكون جزاءه . وهذا جزاء من لم يشكر النعمة بل كفرها أن يسلبها ،فالشكر قيد النعم ، وهو موجب للمزيد . والكفر بعد قيام الحجة موجب للعذاب وقبل ذلك ينقص النعمة ولا يزيد مع أنه لا بد من إرسال رسول يستحق معه النعيم أو العذاب ، فإنه ما ثم دار إلا الجنة أو النار ." (مجموع الفتاوى :ج16ص252)

انظر إلى قول الشيخ: " أن العقل يعلم به حسن التوحيد والمعاد وقبح الشرك" ولذلك فالكفر ثابت قبل الحجة لمخالفة حجية العقل والفطرة ،وهذا الكفر ينقص النعمة والكفر بعد الحجة موجب للعذاب . ولذلك قال :
" قالوا - أي : أهل السنة - ولما كان العلم بالله إيماناً ، والجهل به كفراً وكان العمل بالفرائض إيماناً ، والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر لأن أصحاب رسول الله قد أقروا بالله أول ما بعث الله رسوله ، إليهم ، ولم يعلموا الفرائض التي افترضت عليهم بعد ذلك ،فلم يكن جهلهم بذلك كفراً ،

ثم أنزل الله عليهم الفرائض فكان إقرارهم بها والقيام بها إيماناً ، وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبر الله ، ولو لم يأت خبر من الله ما كان بجهلها كافراً ، وبعد مجيء الخبر من لم يسمع بالخبر من المسلمين لم يكن بجهلها كافراً ، والجهل بالله في كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر ."
(مجموعة الفتاوى:ج7ص325)

أقول : انظر لهذا النقل أن "الجهل بالله كفر قبل الخبر وبعد الخبر " والمقصود الجهل بتوحيده ، والدليل على ذلك : قوله أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قد أقروا بالله أول ما بعث رسوله صلى الله عليه وسلم إليهم ، ومن المعلوم بيقين أن الإقرار هنا هو الإقرار بتوحيد الإلهية لا بتوحيد الربوبية الذي لا يفرق بين الموحدين والمشركين بل هو متوفر لديهم جميعاً ، إذاً فالجهل بالله كفر قبل الخبر وبعد الخبر ، لكن قبل الخبر ينقص النعمة ولا يزيد ومحرم على أصحابه دخول الجنة ، وإن ماتوا على ذلك لا يصلى عليهم ولا يستغفر لهم ولا يدفنون في مقابر المسلمين لأنهم مشركون وليسوا بمسلمين ، إلا أنهم لا يعذبون في الدارين إلا بعد إقامة الحجة . وهذا هو الكفر بعد الخبر وهو الكفر المعذب عليه ، وكما أنهم لا يعذبون فهم أيضاً لا ينعمون .

قال ابن تيمية رحمه الله : " فلا ينجون من عذاب الله إلا من أخلص لله دينه وعبادته ودعاه مخلصاً له الدين ، ومن لم يشرك به ولم يعبده فهو معطل عن عبادته وعبادة غيره : كفرعون وأمثاله ، فهو أسوأ حالاً من المشرك ، فلا بد من عبادة الله وحده ، وهذا واجب على كل أحد ، فلا يسقط عن أحد البتة ، وهو الإسلام العام الذي لا يقبل الله ديناً غيره .

ولكن لا يعذب الله أحداً حتى يبعث إليه رسولاً ، وكما أنه لا يعذبه فلا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة مؤمنة ولا يدخلها مشرك ولا مستكبر عن عبادة ربه ، فمن لم تبلغه الدعوة في الدنيا امتحن في الآخرة ، ولا يدخل النار إلا من اتبع الشيطان ، فمن لا ذنب له لا يدخل النار ، ولا يعذب الله بالنار أحداً إلا بعد أن يبعث إليه رسولاً ." (مجموع الفتاوى :ج14ص476-477)

أقول : فمن هذه النقول للشيخ ابن تيمية رحمه الله : يتبين أنه لا يحكم بالإسلام للمشرك الجاهل البتة ، إلا أنه لا يحكم عليه بالعذاب في الدارين إلا بعد إقامة الحجة ، وهم قبلها مشركون وليسوا بمسلمين.

هذا ولا بد التنبيه على أن النقل الأول عن ابن تيمية والذي استشهد به أصحاب العذر بالجهل كان عن المسلمين الموحدين أهل القبلة أصحاب الأهواء وليس بحق من أشرك بالله العظيم . فهو يقول : " لكن هذه المسألة متعلقة بتكفير أهل الأهواء " ويقول :" فلا يشهد لمعين من أهل القبلة بالنار " فهو يصفهم هنا أنهم من أهل القبلة ، والمشرك بالله لا يوصف بأهل القبلة . لأن وصف أهل القبلة لا يكون إلا لعبد موحد متحنف كفر بكل ما يعبد من دون الله وترك الشرك عن علم وقصد ، ووحد الله الواحد القهار ، أما المشرك والكافر فليس من أهل القبلة.

وكذلك قوله :" فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق وأخطأ " يدل على أنه لا يتكلم عمن وقع في الشرك الأكبر وإنما يتكلم عن المؤمنين الموحدين الذين ارتكبوا كفراً ليس له علاقة بالشرك الأكبر بسبب جهلهم وخطئهم .

قال ابن تيمية رحمه الله :

" نعم قد يشكل على كثير من الناس نصوص لا يفهمونها فتكون مشكلة بالنسبة إليهم لعجز فهمهم عن معانيها ، ولا يجوز أن يكون في القرآن ما يخالف صريح العقل والحس إلا وفي القرآن بيان معناه ، فإن القرآن جعله الله شفاءً لما في الصدور وبياناً للناس فلا يجوز أن يكون بخلاف ذلك ، لكن قد تخفى آثار الرسالة في بعض الأمكنة والأزمنة حتى لا يعرفون ما جاء به الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، إما ألا يعرفوا اللفظ وإما أن يعرفوا اللفظ ولا يعرفوا معناه ،فحينئذ يصيرون في جاهلية بسبب عدم نور النبوة ، ومن ههنا يقع الشرك وتفريق الدين شيعاً كالفتن التي تحدث السيف.
فالفتن القولية والعملية هي من الجاهلية بسبب خفاء نور النبوة عنهم كما قال مالك بن أنس :" إذا قل العلم ظهر الجفاء ، وإذا قلت الآثار ظهرت الأهواء ." ولهذا شبهت الفتن بقطع الليل المظلم ولهذا قال أحمد في خطبته :
" الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة ، بقايا من أهل العلم ."

فالهدى الحاصل لأهل الأرض إنما هو من نور النبوة كما قال تعالى : فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (طه :123) فأهل الهدى والفلاح هم : المتبعون للأنبياء وهم المسلمون المؤمنون في كل زمان ومكان . وأهل العذاب والضلال هم: المكذبون للأنبياء ، يبقى أهل الجاهلية الذين لم يصل إليهم ما جاءت به الأنبياء .فهؤلاء في ضلال وجهل وشرك وشر لكن الله يقول : وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (الإسراء :15). وقال : رسُلاً مّبَشّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاّ يَكُونَ لِلنّاسِ عَلَى اللّهِ حُجّةٌ بَعْدَ الرّسُلِ (النساء :165). وقال : وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ (القصص: 59) فهؤلاء لا يهلكهم الله ويعذبهم حتى يرسل إليهم رسولاً . وقد رويت آثار متعددة في أن من لم تبلغه الرسالة في الدنيا فإنه يبعث إليه رسول يوم القيامة في عرصات القيامة . "
(مجموع الفتاوى :ج17ص307)

أقول : ففي هذا النقل يبرهن فيه الشيخ ابن تيمية رحمه الله على أن أهل الهدى والفلاح هم : المتبعون للأنبياء وهم المسلمون المؤمنون .
وأهل العذاب والضلال هم : المكذبون للأنبياء وهذا هو الكفر المعذب عليه .
يبقى أهل الجاهلية الذين لم يصل إليهم ما جاءت به الأنبياء ، إذاً فهم لم يكذبوا فلم يقعوا في الكفر المعذب عليه ، بيد أنهم لم يتبعوهم أيضاً ووقعوا في الإشراك بالله .
فهؤلاء في ضلال وجهل وشرك وشر إلا إنهم لا يعذبون إلا بعد الحجة الرسالية . وهذا هو الكفر قبل الحجة وبلوغ الخبر .

ويلاحظ أن هذا النقل في الأمة المحمدية ولا يجرؤ أحد أن يقول إنهم مشركون على الإطلاق دون التعيين لأنه لو كان كذلك لما قال عنهم الشيخ : إنهم يمتحنون في العرصات ، لأنهم لو كانوا مسلمين لدخلوا الجنة دون امتحان . فثبوت الإمتحان لهم دل على أنهم مشركون على التعيين .

وقال رحمه الله :
" وأصل الإيمان والتقوى : الإيمان برسل الله ،وجماع ذلك : الإيمان بخاتم الرسل محمد صلى الله عليه وسلم ، فالإيمان يتضمن : الإيمان بجميع كتب الله ورسله .

وأصل الكفر والنفاق هو : الكفر بالرسل وبما جاءوا به ، فإن هذا هو الكفر الذي يستحق صاحبه العذاب في الآخرة فإن الله تعالى أخبر في كتابه أنه لا يعذب أحداً إلا بعد بلوغ الرسالة ." (مجموع الفتاوى :ج11 ص186)

أقول : فهذا هو الكفر الذي ينفيه ابن تيمية في الكليات والجزئيات والأصول والفروع وهو الكفر المعذب عليه ، لأنه لا تكليف إلا بشرع ،والشرع يلزم بالبلاغ مع انتفاء المعارض حتى في أصل الأصول وهو التوحيد ، وأهله قبل الحجة ليسوا بمسلمين . إلا كفر التنقص والاستهزاء فأهله معذبون عليه بإطلاق ،لأنه لا يتصور جهله ولا التعبد به .

سئل الشيخ عن قوم داوموا على الرياضة مرة فرأوا أنهم قد تجوهروا فقالوا :"لا نبالي الآن ما عملنا ، وإنما الأوامر والنواهي رسوم العوام ، ولو تجوهروا لسقطت عنهم ، وحاصل النبوة يرجع إلى الحكمة والمصلحة والمراد منها ضبط العوام ، ولسنا نحن من العوام فندخل في حجر التكليف لأنا قد تجوهرنا وعرفنا الحكمة ."
فهل هذا القول كفر من قائله ؟ أم يبدع من غير تكفير ؟ وهل يصير ذلك عمن في قلبه خضوع للنبي صلى الله عليه وسلم ؟

فأجاب :" لا ريب عند أهل العلم والإيمان أن هذا القول من أعظم الكفر وأغلظه وهو شر من قول اليهود والنصارى .
والمقصود أن المتمسكين بجملة منسوخة فيها تبديل ، خير من هؤلاء الذين يزعمون سقوط الأمر والنهي عنهم بالكلية ، فإن هؤلاء خارجون في هذه الحال عن جميع الكتب والشرائع والملل ، لا يلتزمون لله أمراً ولا نهياً بحال ، بل هؤلاء شر من المشركين المستمسكين ببقايا من الملل : كمشركي العرب الذين كانوا مستمسكين ببقايا من دين إبراهيم عليه السلام .....
فمن كان من قوله هو أنه أو طائفة غيره قد خرجت عن كل أمر ونهي بحيث لا يجب عليها شيء ، ولا يحرم عليها شيء فهؤلاء أكفر أهل الأرض وهم من جنس فرعون وذويه .....

ثم قال - في صفحة 407- "وكثير من الناس قد ينشأ في الأمكنة والأزمنة الذي يندرس فيها كثير من علوم النبوات حتى لا يبقى من يبلغ ما بعث الله

به رسوله من الكتاب والحكمة ، فلا يعلم كثيراً مما يبعث الله به رسوله ولا يكون هناك من يبلغه ذلك ، ومثل هذا لا يكفر (وأخذ يدلل على هذا) .ثم قال :

فقد تبين : أن هذا القول كفر ولكن تكفير قائله لا يحكم به حتى يكون قد بلغه من العلم ما تقوم به عليه الحجة التي يكفر تاركها ، ودلائل فساد هذا القول كثيرة في الكتاب والسنة واتفاق سلف الأمة وأئمتها ومشايخها ، لا يحتاج إلى بسطها بل قد علم بالاضطرار من دين الإسلام : أن الأمر والنهي ثابت في حق العباد إلى الموت .

وأما قول القائل : هل يصدر ذلك عمن في قلبه خضوع للنبي ؟ فيقال : هذا لا يصدر عمن هو مقر بالنبوات مطلقاً.بل قائل ذلك كافر بجميع الأنبياء والمرسلين ، لأنهم جميعاً أتوا بالأمر والنهي للعباد إلى حين الموت ، بل لا يصدر هذا القول ممن في قلبه خضوع لله وإقرار بأنه إله العالم ، فإن هذا الإقرار يستلزم ، أن يكون الإنسان عبداً لله خاضعاً له،ومن سوغ لإنسان أن يفعل ما يشاء من غير تعبد بعبادة الله ، فقد أنكر أن يكون الله إلهه." (مجموع الفتاوى 413:401)

أقول : انظر رحمك الله إلى هذه الفتوى ، فإنه قرر في أولها أنهم أكفر أهل الأرض وأكفر من اليهود والنصارى وأنهم أخبث من المشركين ، ثم ينفي الكفر عنهم بعد ذلك لقلة العلم وغلبة الجهل ،وهذا هو الكفر قبل الخبر وقيام الحجة .

ثم يقول رحمه الله : " أن هذا القول كفر ولكن تكفير قائله لا يحكم به حتى يكون قد بلغه من العلم ما تقوم به عليه الحجة التي يكفر تاركها " أي : لا يكفر قائله الكفر المعذب عليه حتى تقوم عليه الحجة . وليس معنا ذلك أنه مسلم حتى تقوم عليه الحجة ، لأنه يقول بعدها : " هذا لا يصدر عمن هو مقر بالنبوات مطلقاً.بل قائل ذلك كافر بجميع الأنبياء والمرسلين " ويقول " ... بل لا يصدر هذا القول ممن في قلبه خضوع لله وإقرار بأنه إله العالم " وهذا هو الكفر قبل الخبر وقيام الحجة .

الشيخ المجدد محمد بن عبدالوهاب يتحدث عن شيخ الاسلام ابن تيميه !!

ويصف من نسب إليه عدم تكفير المعين بأنه زائغ القلب

قال الإمام المجدد بعد أن ذكر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في تكفيره من ذبح لغير الله بعينه قال :

" وهذا الذي ينسب إليه بعض أعداء الدين أنه لا يكفر المعين ، فانظر رحمك الله إلى تكفيره من ذبح لغير الله من هذه الأمة وتصريحه أن المنافق يصير مرتدا بذلك ، وهذا في المعين إذا لا يتصور أن ت...حرم إلا ذبيحة معين"

فما هو قول المجادلين عن المشركين في كلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب في تكفيرهما المعين؟ ليس لهم إلا واحدة من اثنتين إما يؤولون كلامهما ويصرفونه عن ظاهره بالمتشابه من كلامهما ، وهذه عادة أهل الزيغ والضلال في اتباع المتشابه ورد المحكم ، وإما يقولون إن شيخا الإسلام من أهل الغلو في التكفير ولا يفهمون مسائل الإيمان والكفر؟ وقد وافق كل منهما للآخر في هذه المسألة بل قال الإمام معلقًا على كلام ابن تيمية في تكفيره الفخر الرازي وأبي معشر البلخي وثابت بن قرة وأمثالهم ممن دخل في الشرك وصنف في عبادة الكواكب فقال :

" فانظر - رحمك الله - إلى هذا الإمام الذي نُسب إليه وحكى عنه من أزاغ الله قلبه : عدم تكفير المعين ، كيف ذكر عن الفخر الرازي وهو من أكابر أئمة الشافعية ومثل أبي معشر البلخي وهو من المشهورين المصنفين وغيرهما إنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام .

وتأمل قول شيخ الإسلام ابن تيمية على حديث ذات أنواط وهذا قوله في مجرد مشابهتهم في اتخاذ شجرة فكيف بمن هو أطم من ذلك من الشرك بعينه ؟ فهل للزائغ متعلق بشيء من كلام هذا الإمام؟ هل لمتبعي الشبهات أهل الزيغ قول بعد هذا الوضوح والبيان في تكفير المعين المتلبس بشرك ظاهر وتسميته مشركًا ؟.

وأنا أذكر لفظه الذي احتجوا به على زيغهم وضلالهم - قال رحمه الله - أنا من أعظم الناس نهيًا عن أن يُنسب معين إلى تكفير أو تبديع أو تفسيق أو معصية إلا إن عُلِمَ أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارة وفاسقًا أخرى" أ.ه كلام ابن تيمية ، وهذا صفة كلامه في المسألة - تكفير المعين- في كل موضع وقفنا عليه من كلامه : ولا يذكر عدم تكفير المعين إلا ويصله بما يزيل الإشكال أن المراد بالتوقف عن تكفيره قبل أن تبلغه الحجة وإذا بلغته حُكم عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكفير أو تفسيق أو عصيان وصرح - رحمه الله - أيضًا أن كلامه في غير المسائل الظاهرة ، بل هو في المسائل والمقالات الخفية ، وقد علمت أن إقامة الحجة إنما تكون ببلوغ القرآن وسماعه وليس يشترط الفهم كما مر معك مررًا.

وتأمل كلامه في الرسالة السنية وتكفيره عباد القبور بأعيانهم ، فتأمل أول كلامه وآخره فيمن دعا نبيًا أو وليًا مثل أن يقول يا سيدي فلانا : أغثني ونحوه ، أنه يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، وهل يكون هذا إلا في معين ؟ والله المستعان ، ثم بعد أن ذكر كلام ابن القيم في شرح المنازل في باب التوبة وكلامه عن الشرك بنوعيه الأكبر والأصغر ، وعرف كل نوع منهما ، قال الإمام المجدد بعد ذلك :

" والمراد من هذا أن بعض الملحدين نسب إلى الشيخ ابن القيم أن هذا شرك أصغر ، وشبهته أنه ذكره في الفصل الثاني الذي ذكر في أوله الشرك الأصغر ، وأنت رحمك الله ، تجد الكلام من أوله إلى آخره في الفصل الأول والثاني صريحًا لا يحتمل التأويل ، من وجوه كثيرة :

أن دعاء الموتى والنذر لهم ليشفعوا له عند الله هو الشرك الأكبر الذي بُعث عليه النبي فكفَّر من لم يتب منه وقاتله وعاداه .

وآخر ما صرح به قوله آنفًا : وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من عادى المشركين ، فتأمل أن الإسلام لا يصح إلا بمعاداة أهل هذا الشرك فإن لم يعادهم فهو منهم وإن لم يفعل الشرك مثلهم ، وقد ذكر في الإقناع عن الشيخ تقي الدين ابن تيمية أن من دعا عليًا فهو كافر ومن شك في كفر من دعا عليًا فهو كافر ، فإذا كان هذا حال من شك في كفره مع عداوته له ومقته له ، فكيف بمن يعتقد أنه مسلم ولم يُعاده ؟ فكيف بمن أحبه ؟ فكيف بمن جادل عنه وعن طريقته وتعذر واعتذر وقدم الأعذار أنا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك ؟ وقد قال تعالى : " وَقَالُوا إِن نَتَّبِعِ الهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا"القصص57 فإذا كان هذا حال وقول الله تعالى فيمن تعذر عن التبيين في العمل ومعاداة المشركين بالخوف على أهله

وعياله ، فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة؟ ولكن الأمر كما تقدم عن عمر : إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية ، فلهذا لم يفهم القرآن ولا معنى القرآن وأنه أشر و أفسدُ من الذين قالوا : " إِن نَتَّبِعِ الهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّف مِنْ أَرْضِنَا ". القصص57

فلينظر الدعاة ورجال الصحوة اليوم في حالهم وواقعهم ويتفكرون في كلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب ويراجعون أنفسهم فيما يعتذرون به من عدم تكفير المشركين وعباد القبور والطواغيت الذي يحكمون بغير ما أنزل الله ، ووصفهم بالشرك وتسميتهم كفار ، لزعمهم الباطل: مصلحة الدعوة ومداراة الطاغوت وأهل الباطل ، وبعضهم يقول لو كفرناهم لقاتلناهم وأقمنا عليهم الحد ، وهو يعلم جيدًا هذا الملبس أن العقوبة ليست له ولا إلى أمثاله في ظل حكم الطاغوت ، وأن وصفه بالكفر وتسميته مشركًا بما ظهر منه لا يعني قتله واستحلال دمه ، فعقوبته عند البيان وإقامة الحجة الحدِّية عليه عند استتابته ، فإن أصر على كفره وشركه بعد البيان قتل واستحل دمه وماله ، فهناك فرق بين الوصف والعقوبة ولا تلازم بينهما فرحم الله امرأ نظر لنفسه وتفكر فيما جاء به محمد من عند الله بمعاداة من أشرك بالله من قريب أو بعيد وتكفيرهم وقتالهم مع القدرة والتمكين والمنعة ، حتى يكون الدين كله لله ، وعلم بما حكم محمد فيمن أشرك بالله مع ادعائه للإسلام ، وما حكم به في ذلك الخلفاء الراشدون علي بن أبي طالب وغيره لما حرقهم بالنار مع أن غيرهم من أهل الأوثان الذين لم يدخلوا في الإسلام لا يقتلون بالتحريق ، والله الموفق"

2- الإمام محمد بن عبد الوهاب يكفر المعين ويشرح كلام ابن تيمية وقيام الحجة

يقول الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الحادية والعشرون التي أرسلها جوابًا لرجل من أهل الإحساء يقال له أحمد بن عبد الكريم كان قد عرف التوحيد وكفَّر المشركين ، ثم إنه حصلت له شبهة في ذلك ففرق بين تكفير الفعل والفاعل وتوقف في تكفير المعين ، وقال فعله

فعل كفر ولكنه لا يكفر إلا بعد قيام الحجة ، وهذا بسبب عبارات رآها في كلام الشيخ تقي الدين ابن تيمية ، ففهم منها غير مراد الشيخ من تكفير المعين المتلبس بالشرك ، فبين له الشيخ محمد بن عبد الوهاب أن ابن تيمية يكفر المعين ويسميه كافرًا وأن من مات على ذلك تجري عليه أحكام الكفر ظاهرًا وإن تمكن منه وأقيمت عليه حجة البيان والاستتابة وأصر على كفره ، أُقيم عليه الحد وقتل كافرًا ظاهرًا وباطنًا ، دنيا وآخرة ، ونستدل بكلام الشيخ الإمام على أن المتلبس بالشرك يسمى مشركًا ومن وقع في الكفر يسمى كافرًا ، مع أن كلام الإمام في الكفر والوعيد.

" من محمد بن عبد الوهاب إلى أحمد بن عبد الكريم : سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين أما بعد : فقد وصل مكتوبك تقرر بالمسألة التي ذكرت ، وتذكر أن عليك إشكالاً تطلب إزالته : وهو أنك توقفت في تكفير المعين المتلبس بشرك ظنًا منك أنه لم تقم عليه الحجة ، ثم ورد منك مراسلة تذكر أنك عثرت على كلام للشيخ تقي الدين ابن تيمية أزال عنك الإشكال فنسأل الله أن يهديك للإسلام ، وعلى أي شيء يدل كلامه الذي عثرت عليه ؛ على أن من عبد الأوثان عبادة أكبر من عبادة اللات والعزى ، وسب دين الرسول بعد ما شهد به ، مثل سب أبي جهل ؛ إنه لا يكفر بعينه ؟ هذا الذي فهمته من كلام الشيخ؟ بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثل ابن فيروز وصالح بن عبد الله وأمثالهما كفرًا ظاهرًا ينقل عن الملة ، فضلاً عن غيرهما ، هذا واضح في كلام ابن القيم الذي ذكرت وفي كلام الشيخ ابن تيمية الذي أزال عنك الإشكال ، كلام ابن تيمية واضح في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ، ودعاهم في الشدائد والرخاء وسب دين الرسل بعدما أقر به، ودان بعبادة الأوثان بعد ما أقر بها وليس في كلامي هذا مجازفة ، بل أنت تشهد به عليهم ، ولكن إذا أعمى الله القلب فلا حيلة فيه ، وأنا أخاف عليك من قوله تعالى : " ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ "المنافقون3

وأيضًا أخاف عليك من قرناء السوء الذين أضلوك كما هي عادتهم في إضلال الناس وصدهم عن سبيل الله ، فأنت اتبعتهم خوفًا ومداراة ، وغاب عنك قوله تعالى في عمار بن ياسر وأشباهه : " مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِن بِالإِيمَانِ " إلى قوله " ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الآخِرَةِ"النحل106-107 فلم يستثن الله إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ، بشرط طمأنينة قلبه والإكراه لا يكون على العقيدة ، بل على القول والفعل ، فقد صرح بأن من قال الكفر أو فعله فقد كفر إلا المكره

بالشروط المذكورة ، فتفكر في نفسك ، هل أكرهوك وعرضوك على السيف مثل عمار؟ أم لا ؟ ولكن الأمر بيد مقلب القلوب فأول ما أنصحك به أنك تفكر : هل هذا الشرك الذي عندكم هو الشرك الذي ظل نبيك ينهى عنه أهل مكة ؟ أم شرك أهل مكة نوع آخر أغلظ منه؟ أم هذا أغلظ؟ فإذا أحكمت المسألة وتدبرت وفكرت وتأملت وعرفت أن غالب من عندكم سمع الآيات وسمع كلام أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين وأقر به ، وقال أشهد أن هذا هو الحق ونعرفه قبل ابن عبد الوهاب ، ثم بعد ذلك يصرح بمسبة ما شهد أنه الحق ، وأنه دين الخوارج وأهل الغلو الذين يكفرون المسلمين بالذنوب والمعاصي والكبائر التي هي دون الشرك، ويصرح بحسن الشرك وأتباعه وعدم البراءة من أهله ، ويقول كيف نكفرهم وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ويصومون ويفعلون الخيرات ، وتقربهم إلى قبور الصالحين محبة وإكرام لهم واعترافًا بمنزلتهم وليس هذا بشرك أكبر فالدعاء والنذر والذبح والطواف والاستغاثة كلها معاصي وهي لأهل القبور طاعة وليست شركًا .

فتفكر هل هذه المسألة أو مسألة الردة الصريحة التي ذكرها أهل العلم في باب الردة ؟ فتأمل واسأل الله الهداية ، أما استدلالك بترك النبي ومن بعده تكفير المنافقين وقتلهم ، فقد صرح الخاص والعام ببديهة العقل أنهم لو يظهرون كلمة واحدة أو فعلاً واحدًا من عبادة الأوثان أو مسبة التوحيد الذي جاء به الرسول أنهم يقتلون أشر قتلة ، فإن كنت تزعم أن الذين عندكم من عباد القبور أظهروا اتباع الدين كما أظهره المنافقون وتبرؤا من الشرك بالقول والفعل ولم يبق إلا الأشياء الخفية التي تظهر على صفحات الوجه أو فلتة اللسان في السر ، وقد تابوا من دينهم الأول ، وقتلوا الطواغيت وهدموا البيوت المعبودة من القباب والأضرحة والمقاصير والقبور فقل لي ، وإن كنت تزعم أن الشرك الذي خرج عليه رسول الله أكبر من هذا فقل لي ، وإن كنت تزعم أن الإنسان إذا أظهر الإسلام لا يكفر إذا أظهر عبادة الأوثان وأفتى بقتل من أخلص لله الدين واعتقاله وتعذيبه وحل ماله ، أتظن أنه لا يكفر بذلك لأنه ينتسب إلى أهل القبلة ؟

تكفير النبى صل الله عليه وسلم وصحابته من بعده للمعين الذى ظهر منه الكفر والشرك

فأذكر ما صح عن رسول الله أنه أرسل رجلاً معه الراية إلى من تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله ، فأي هذين أعظم؟ تزوج امرأة الأب أو سب

دين الأنبياء ؟ واذكر أنه قد همَّ بغزو بني المصطلق لما قيل إنهم منعوا الزكاة حتى كذَّب الله من نقل ذلك .
أذكر قوله في أعبد هذه الأمة وأشدهم اجتهادا في الطاعة : " لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد" .
، وأذكر إجماع الصحابة على قتل أهل الكوفة وكفرهم وردتهم لما قالوا كلمة في تقرير نبوة مسيلمة ، ولكن الصحابة اختلفوا في قبول توبتهم لما تابوا ، والمسألة في صحيح البخاري وشرحه.
واذكر إجماع الصحابة لما استفتاهم عمر على كفر من زعم أن الخمر تحل للخواص مستدلاً بقوله تعالى : " لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُو" مع كونه من أهل بدر .
وأجمع الصحابة على كفر من اعتقد في عليٍّ مثل اعتقاد هؤلاء في عبد القادر والبدوي والدسوقي والحسين وردتهم وقتلهم ، فأحرقهم علي وهم أحياء مع كونهم من أهل القرن الأول أخذوا العلم عن الصحابة .
واذكر إجماع أهل العلم من التابعين وغيرهم على قتل الجعد بن درهم وأمثاله ، ولو ذهبنا نعدد من كفَّره العلماء بعينه مع ادعائه الإسلام وأفتوا بردته وقتله لطال الكلام ، ولكن من آخر ما جرى قصة بني عبيد القداح ملوك مصر وطائفتهم التي تُسمى الفاطميين وهم يدعون أنهم من أهل البيت ويصلون الجمعة والجماعات ونصبوا القضاة والمفتين ، وأجمع العلماء على كفرهم وردتهم وقتالهم وأن بلادهم بلاد حرب يجب قتالهم .
هذه الأدلة من قول الله وقول رسوله وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم على كفر من ارتكب الشرك وقام به الكفر بعينه ، هل تجد قولاً أو دليلاً صحيحًا يدل على أن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم ؟ أو قالوا هذا في تكفير المطلق ولا ينزل على المعين؟ أو قالوا : الفعل فعل كفر ولكن الفاعل لا يكفر ولا يسمى كافرًا ؟
هل تجد مثل هذا الهراء في أقوال العلماء أو واحد منهم ؟

3-شرح ا بن عبد الوهاب عبارة بن تيمية فى معنى قيام الحجة وإزالة الأشكال فى عدم اشتراط الفهم

أما عبارة الشيخ التي لبسوا بها عليك فهي أغلظ من هذا كله وأشد مما نقوله نحن ، ولو نقول بها لكفرنا كثيرًا من المشاهير بأعيانهم فإنه صرح بأن المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة ، فإن كان المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة ، فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا من شيء يعذر به - مثل أن يكون حديث عهد بالإسلام ، والذي نشأ ببادية بعيدة ، أو يكون ذلك في مسألة خفيه مثل الصرف والعطف أو غير متمكن من العلم عاجز عنه - فهو كافر بعينه كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قوله تعالى : " وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ " الأنعام25 وقوله : " إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لا يَعْقِلُونَ "الأنفال22 فكفرهم الله مع جهلهم وكونهم لا يفقهون ولا يعلمون لا يرفع عنهم الحكم .

وكلام شيخ الإسلام الذي زعمت أنه أزال عنك الشبهة وتوقفْتَ بسببه في تكفير المعين ليس في الشرك والردة كما فهمت منه ، بل في مسائل الجزئيات سواء كانت من الأصول أو الفروع مثل المسائل الخفية كمسائل الصفات ومسألة القرآن ومسألة الاستواء وغير ذلك من المقالات الخفية ، فكلام الشيخ في هذا النوع ، يقول أن السلف كفَّروا النوع وأما المعين فإن عرف الحق وخالفه كَفَرَ بعينه ، وأنا أنقل لك من كلامه ما يصدق هذا لعلك تنتفع إن هداك الله وتقوم عليك الحجة قيامًا بعد قيام ، وإلا فقد قامت عليك وعلى غيرك قبل هذا بالقرآن.

قال - رحمه الله - في اقتضاء الصراط المستقيم في الكلام على قوله تعالى : " وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ "المائدة 3 وانظر كلامه فيمن ذبح لغير الله و سمَّى الله عليها عند الذبح أنه مرتد تَحْرُم ذبيحته ، فأين هذا من نسبتك إليه وحكايتك عنه أنه لا يكفر أحدًا بعينه؟ .

وقال - رحمه الله - في أثناء كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم لما ذكر عن أئمتهم شيئًا من أنواع الردة والكفر قال : " هذا إذا كان في المقالات الخفية

فقد يقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها ، لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم المشركون واليهود والنصارى أن محمدًا بعث بها وكفر من خالفها: مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ، ونهيه عن عبادة أحد سواه من النبيين والملائكة وغيرهم فإن هذا من أظهر شرائع الإسلام ثم تجد كثيرًا من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين ".

فانظر كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين وتأمل تكفيره رؤوسهم فلانًا وفلانًا بأعيانهم وردتهم ردة صريحة ، وتأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام بتصنيفه في عبادة الكواكب مع كونه عند العلماء من أهل العلم ، هل يناسب هذا لما فهمت من كلام ابن تيمية أن المعين لا يكفر ولو دعا عبد القادر والدسوقي والبدوي والحسين في الشدة والرخاء ونذر لهم وذبح لهم وطاف واستغاث بهم؟

هذا كلام شيخ الإسلام الذي زعمت أنه لا يكفر المعين هل اتضح لك مراده وفهمت وزال عنك الإشكال ، فتأمل كلامه واعرضه على ما غرك به الشيطان من الفهم الفاسد الذي كذبت به الله ورسوله وإجماع الأمة وتحيزت به إلى عباده الطواغيت ، فإن فهمت هذا وإلا أُشير عليك أن تُكثر من التضرع والدعاء إلى من بيده الهداية والهُدى بيده سبحانه ، فإن الخطر عظيم نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة " أ.هـ

الشيخ يتعجب ممن يشك في تكفير الطواغيت وأتباعهم

قال - رحمه الله - في الرسالة الخامسة لما سأله الشيخ عيسى بن قاسم والشيخ أحمد بن سويلم في أول إسلامهما عن قول الشيخ تقي الدين ابن تيمية : من جحد ما جاء به الرسول وقامت به الحجة فهو كافر ، ففَهِمُوا خطأ أن كلام الشيخ لا يكفر المعين لجهله إلا إذا جحد ، لأن الجاهل لم تقم عليه الحجة ، فبين لهم أن المعين قامت عليه الحجة بسماعه القرآن وإن لم يفهمه وأن الكفر لا يتقيد بالجهل ولا بالجحد ، فأجاب بقوله - رحمه الله :
" إلى الأخوين عيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم : سلام عليكم ورحمة الله وبعد : فما ذكرتموه من قول الشيخ من جحد كذا وكذا وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة أم لا ؟ فهذا من العجب

العجاب ، كيف تشكون في هذا وقد وضحته لكم مرارًا ؟ فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية بعيدة ، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف ، فلا يكفر حتى يعرف ، وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه ، فإن حجة الله هي القرآن فمن بلغه القرآن وسمع به فقد بلغته الحجة وقامت عليه ، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وبين فهم الحجة ، فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى : " أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً "الفرقان44 وقيام الحجة وبلوغها نوع ، وفهمهم إياها نوع آخر ، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر"

وسوء الفهم هذا بين قيام الحجة وفهم الحجة وعدم التفريق بينهما مما يقول به هذه الأيام أتباع المدارس الدعوية التي تنتسب إلى السلفية والإسلام وتحيد عن هذه الحقيقة ، وتأتي بالشبهات لأسلمة الطواغيت وإثبات وصف الإسلام للمشركين وعباد القبور ، معرضين بذلك عن كتب السلف وما حققه شيخ الإسلام ابن تيمية ونقله عنه الإمام محمد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة ، مع سهولة الحصول على ما كتبه هؤلاء الأئمة ، فهو مطبوع في الدرر السنية ، والرسائل والمسائل النجدية ، ومجموعة مؤلفات الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب ،

الجهل ليس بمانع من الكفر

إذا علمتم ذلك فهذا الذي أنتم فيه وهو الشك في أناس يعبدون الطواغيت والقبور ويصرفون لها أنواع العبادة التي هي حق الله وحده ويعادون دين الإسلام" أ.هـ

قيام الحجة والعذر بالجهل

حــجـــج الله :

لله على خلقه حجج كثيرة أشهرها ثلاث (ميثاق الفطرة – الآيات الكونية – الرسل)

أولا ميثاق الفطرة:قال تعالى(وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آَدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ (172) أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آَبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ (173)

وفى الحديث (إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم بنعمان يوم عرفة وأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها فنثرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قبلا قال ألست بربكم قالوا بلى)(أحمد ، والنسائى ، والحاكم)

وفى الحديث (يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة: أرأيت لو كان لك ما على الأرض من شيء أكنت مفتديا به ؟ فيقول: نعم ؟ فيقول الله: كذبت قد أردت منك أهون من ذلك قد أخذت عليك في ظهر آدم أن لا تشرك بي شيئا فأبيت إلا أن تشرك)(متفق عليه)

ثانيا الآيات الكونية:قال تعالى {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآَيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (190) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (191)} [آل عمران: 190، 191]
ومن ثم ذم المعرضين عن آياته قال تعالى (وَكَأَيِّنْ مِنْ آَيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ)

ثالثا الرسل أو رسالتهم :الرسل هم الحجة الأخيرة والقاطعة على الخلق قال تعالى(رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ

الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (165).(فقطع حجة كلّ مبطل ألحدَ في توحيده وخالف أمره) (تفسير الطبرى)
وفى الحديث (لاَ أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِك بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ) (متفق عليه) وبمجرد إرسال الرسول ينقطع العذر

ففى الحديث (والذى نفس محمد بيده لا يسمع بى احد من هذه الامة يهودى ولانصرانى ثم يموت ولم يؤمن بالذى ارسلت به الا كان من اصحاب النار)(رواه مسلم) يقول ابن حزم فى شرحه للحديث السابق (فإنما أوجب النبي صلى الله عليه و سلم الإيمان به على من سمع بأمره صلى الله عليه و سلم فكل من كان في أقاصي الجنوب والشمال والمشرق وجزائر البحور والمغرب وأغفال الأرض من أهل الشرك فسمع بذكره صلى الله عليه و سلم ففرض عليه البحث عن حاله وإعلامه والإيمان به)
[الإحكام لابن حزم]

من بلغه القرآن أقيمت عليه الحجة

قال تعالى (تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا) وقال تعالى: { وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لأنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ } وقال رسول الله (يا أيها الناس، بلِّغوا ولو آية من كتاب الله، فإنه من بَلَغه آيةٌ من كتاب الله، فقد بلغه أمر الله، أخذه أو تركه). (أورده الطبرى فى تفسيره ونقله عنه أكثر المفسرين)و(عن محمد بن كعب القرظي:"لأنذركم به ومن بلغ" ، قال: من بلغه القرآن، فكأنما رأى النبي صلى الله عليه وسلم)(أورده الطبرى فى تفسيره ونقله عنه أكثر المفسرين)

ويقول ابن كثير(فمن بلغه هذا القرآن من عرب وعَجَم، وأسودَ وأحمرَ، وإنس وجان، فهو نذير له)(تفسير ابن كثير)
ويقول ابن عبد الوهاب (فإن حجة الله هو القرآن، فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة)(الرسائل الشخصية)

المؤاخذة بآثار الرسالة
(عن أنس أن رجلا قال يا رسول الله أين أبي ؟ قال في النار فلما قفى دعاه فقال إن أبي وأباك في النار)(رواه مسلم)

(وعن أبي هريرة قال زار النبي قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكر الموت)(رواه مسلم)

يقول النووى(من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان فهو من أهل النار، وليس هذا مؤاخذة قبل بلوغ الدعوة، فإن هؤلاء كانت قد بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم)(شرح النووى)

ما لا يعذر فيه المرء بجهله (العلم الضرورى)

وهما مسألتان يجب على المكلف تعلمهما ولا عذر فيهما بالجهالة
الأولى :توحيد الله والبراءة من الشرك:يقول أبو حنيفة(لا عذر لاحد من الخلق في جهله معرفة خالقه لان الواجب على جميع الخلق معرفة الرب سبحانه وتعالى وتوحيده)(بدائع الصنائع)

الثانية :معرفة المعلوم من الدين بالضرورة من فرائض وحلال وحرام:قال الشافعي (العلم علمان علم عامة لا يسع بالغا غير مغلوب على عقله جهله مثل الصلوات الخمس وأن لله على الناس صوم شهر رمضان وحج البيت إذا استطاعوه وزكاة في أموالهم وأنه حرم عليهم الزنا والقتل والسرقة والخمر ... وهذا الصنف كله من العلم موجودا نصا في كتاب الله وموجودا عاما عند أهل الاسلام ...وهذا العلم العام الذي لا يمكن فيه الغلط من الخبر ولا التأويل ولا يجوز فيه التنازع)(الرسالة)

ما يحتمل العذر بجهل فيه ثلاث مسائل

الأولى :الفروع من فرائض وحلال وحرام لمن كان فى مظنة جهل كحديث عهد بالإسلام ومن نشأ ببادية بعيدة
قال أبو حنيفة(فاما الفرائض فمن لم يعلمها ولم تبلغه فان هذا لم تقم عليه حجة حكمية)(بدائع الصنائع)
الثانية :بعض مسائل الأسماء والصفات التى لا تعلم إلا بالخبر كاستواء الرب وكلامه

قال الشافعى (لله أسماء وصفاتٌ، لا يَسَع أحداً رَدُّها، ومَن خالف بعد ثبوت الحجَّة عليه فقد كفر، وأمَّا قبل قيام الحجة فإنَّه يُعذر بالجهل؛ لأنَّ عِلمَ ذلك لا يُدرَك بالعقل ولا الرؤية والفكر، فنثبتُ هذه الصفات، ونَنفي عنه التشبيهَ، كما نفَى عن نفسه فقال: { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ } .(فتح البارى)

الثالثة : فروع الفقه الغير معلومة من الدين بالضرورة

يقول النووى(فأما ما كان الإجماع فيه معلوما من طريق علم الخاصة كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وأن القاتل عمدا لا يرث، وأن للجدة السدس، وما أشبه ذلك من الأحكام، فإن من أنكرها لا يكفر بل يعذر فيها لعدم استفاضة علمها في العامة.)(مسلم بشرح النووى)

الأدلة على عدم الإعذار بالجهالة فى التوحيد

الدليل الأول قوله تعالى(فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ (30))الأعراف

يقول الطبرى(يقول تعالى ذكره: إن الفريق الذي حق عليهم الضلالة، إنما ضلوا عن سبيل الله وجارُوا عن قصد المحجة، باتخاذهم الشياطين نُصراء من دون الله، وظُهراء، جهلا منهم بخطأ ما هم عليه من ذلك، بل فعلوا ذلك وهم يظنون أنهم على هدى وحق، وأن الصواب ما أتوه وركبوا.

وهذا من أبين الدلالة على خطأ قول من زعمَ أن الله لا يعذّب أحدًا على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها، إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها، فيركبها عنادًا منه لربه فيها. لأن ذلك لو كان كذلك، لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضلّ وهو يحسَبُ أنه هادٍ وفريق الهدى، فَرْقٌ. وقد فرَّق الله بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية.)(تفسير الطبرى)

الدليل الثانى قوله تعالى{وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ (6) } [التوبة: 6]
وصف الله مرتكب الشرك بصفته قبل قيام الحجة عليه فسماه مشركا قبل أن يسمع كلام الله وكذا كل من فعل شركا كدعاء القبور ونحوها

الدليل الثالث قوله تعالى{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآَيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (65) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} [التوبة: 65، 66]فهؤلاء المستهزؤن لم يقصدوا الكفر وجهلوا أن ما فعلوه كفرا ومع ذلك حكم الله بكفرهم

وأخيرا ما أحسن ما قال الإمام الشافعي رحمه الله : (لو عُذِرَ الجاهل ؛ لأجل جهله لكان الجهل خيراً من العلم إذ كان يحط عن العبد أعباء التكليف و يريح قلبه من ضروب التعنيف ؛ فلا حجة للعبد في جهله بالحكم بعد التبليغ و التمكين ؛ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرُسل)
(المنثور فى القواعد للزركشى)

بلغت الحجــه وانقطــع العــذر

يقول الله تعالى :

(يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نورا مبيناً)

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة
(يقول تعالى مخاطباً جميع الناس ومخبراً بأنه قد جاءهم منه برهان عظيم , وهو الدليل القاطع للعذر والحجة المزيلة للشبه ,ولهذا قال (وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً) أي ضياء واضحاً على الحق ,قال ابن جرير وغيره هو القرآن)أ.هـ

قال القرطبي : (.. قال مجاهد : البرهان هاهنا الحجة)أ.هـ

2-ويقول الله تعالى :

(هذا بلاغ للناس ولينذروا به وليعلموا أنما هو إله واحد وليذكَّر أولوا الألباب)

فقال ابن كثير في تفسيرها :

(يقول تعالى هذا القرآن بلاغ للناس كقوله (لأنذركم به ومن بلغ) أي هو بلاغ لجميع الخلق من إنس وجن كما قال في أول السورة (الر . كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور) ا لآية (ولينذروا به) أي ليتعظوا به (وليعلموا إنما هو إله واحد) أي ليستدلوا بما فيه من الحجج والدلالات على أنه لا إله إلا هو (وليذكر أولوا الألباب) أي ذوى العقول) أ. هـ

قال القرطبي :
(وليعلموا أنما هو إله واحد) أي وليعلموا وحدانية الله بما أقام من الحجج والبراهين . (وليذكر أولوا الألباب) أي وليتعظ أصحاب العقول وهذه اللامات في (ولينذروا) , (وليعلموا) , (وليذكر) متعلقة بمحذوف التقدير : وليذلك أنزلناه .وروى يمان بن رئاب أن هذه الآية نزلت في أبى بكر الصديق رضي الله عنه وسئل بعضهم هل لكتاب الله عنوان ؟ فقال : نعم , قيل : أين هو ؟ قال قوله تعالى : (هذا بلاغ للناس ولينذروا به) إلى آخرها)أهـ

قال البغوى رحمه الله :
(وقال جل ذكره : " هذا بلاغ للناس " يعنى هذا القرآن ذو بلاغ , أي ذو بيان كاف, والبلاغة هي البيان الكافي)

3-يقول الله تعالى :

(وأوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ)

يقول القرطبي في تفسير هذه الآية العظيمة :

(قوله تعالى (وأوحى إلى هذا القرآن)أي والقرآن شاهد بنبوتي
(لأنذركم به) يا أهل مكة (ومن بلغ) أي ومن بلغه القرآن فحذف الهاء لطول الكلام . وقيل ومن بلغ الحلم ودل بهذا على أن من لم يبلغ الحلم ليس بمخاطب ولا متعبد . وتبليغ القرآن والسنة مأمور بهما كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتبليغهما فقال : (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك)

وفى صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو عن النبي : (بلغوا عنى ولو آية وحدثوا عنى بنى إسرائيل ولا حرج ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار).

وفى الخبر أيضاً من بلغته آية من كتاب الله فقد بلغه آمر الله أخذ به أو تركه .
وقال مقاتل : من بلغه القرآن من الجن والإنس فهو نذير له .

وقال القرظى : من بلغه القرآن فكأنما قد رأى محمداً صلى الله عليه وسلم وسمع منه) أ.هـ

قال ابن كثير وأوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ) أي هو نذير لكل من بلغه كقوله تعالى (ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده) قال ابن أبى حاتم حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا وكيع وأبو أسامة وأبو خالد عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب في قوله
(ومن بلغ) من بلغه القرآن فكأنما رأى النبي صلى الله عليه وسلم زاد أبو خالد وكلمه .
ورواه ابن جرير من طريق أبى معشر عن محمد بن كعب قال : من بلغه القرآن فقد أبلغه محمد صلى الله عليه وسلم . وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى : (لأنذركم به ومن بلغ) أن رسول الله صل الله عليه وسلم قال : (بلغوا عن الله فمن بلغته آية من كتاب الله فقد بلغه أمر الله) أ.هـ

ويقول الله تعالى :
(ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل لعلَهم يتذكرون , قرآناً عربياً غير ذي عوج لعلهم يتقون . ضرب الله مثلاً رجلاً فيه شركاء متشاكسون ورجلاً سلماً لرجل هل يستويان مثلاً ,الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون)

قال ابن كثير :
(ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل) أي بينا للناس فيه بضرب الأمثال (لعلهم يتذكرون) فأن المثل يقرب المعنى إلى الأذهان كما قال تبارك وتعالى :
(ضرب لكم مثلاً من أنفسكم) أي تعلمونه من أنفسكم وقال عز وجل : (وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون) وقوله جل وعلا (قرآناً عربياً غير ذي عوج) أي هو قرآن بلسان عربي مبين لا اعوجاج فيه ولا انحراف ولا لبس بل هو بيان واضح وبرهان وإنما جعله الله تعالى بما فيه من الوعد . ثم قال (ضرب الله مثلاً رجلاً فيه شركاء متشاكسون) أي يتنازعون في ذلك العبد المشترك بينهم (ورجلاً سلماً) أي سالماً (لرجل) أي خالصاً لا يملكه أحد غيره (هل يستويان مثلاً؟) أي لا يستوي هذا وهذا

. كذلك لا يستوى المشرك الذي يعبد آلهة مع الله والمؤمن المخلص الذي لا يعبد إلا الله وحده لا شريك له , فأين هذا من هذا ؟

قال ابن عباس رضى الله عنهما ومجاهد وغير واحد : هذه الآية ضربت مثلاً للمشرك والمخلص . ولما كان هذا المثل ظاهراً بيناً جلياً قال (الحمد لله) أي على إقامة الحجة عليهم (بل أكثرهم لا يعلمون) أي فلهذا يشركون بالله) أ.هـ

4-ويقول تعالى :

(قل إنما أنذركم بالوحي , ولا يسمع الصم الدعاء إذا ما ينذرون)
والأدلة على هذا المعنى كثيرة معلومة بالضرورة قاطعة الدلالة .

يقول الله تعالى :

(قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون , سيقولون لله قل أفلا تذكرون . قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله, قل أفلا تتقون .قل من بيده ملكوت كل شئ وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون , سيقولون لله قل فأنى تسحرون بل آتيناهم بالحق وإنهم لكاذبون) المؤمنون

يقول القرطبي رحمه الله :
(فأنى تسحرون) أي فكيف تخدعون وتصرفون عن طاعته وتوحيده .أو كيف يخيل إليكم أن تشركوا به مالا يضر ولا ينفع ! والسحر هو التخيل .وكل هذا احتجاج على العرب المقرين بالصانع) أ.هـ .

يقول ابن كثير رحمه الله :
(وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون) كانت العرب إذا كان السيد فيهم فأجار أحدا لا يخفر في جواره وليس لمن دونه أن يجير عليه أي وهو السيد العظيم الذي لا أعظم منه, الذي له الخلق والأمر ولا معقب لحكمه, الذي لا يمانع ولا يخالف, وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن . وقال الله (لا يسأل عم يفعل وهم يسألون) أي لا يسأل عما يفعل لعظمته وكبريائه

وغلبته وقهره وعزته وحكمته وعدله , فالخلق كلهم يسألون عن أعمالهم كما قال تعالى
(فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون) وقوله (سيقولون لله) أي سيعترفون أن السيد العظيم الذي يجير ولا يجار عليه هو الله تعالى وحده لا شريك له (قل فأنى تسحرون) أي فكيف تذهب عقولكم في عبادتكم معه غيره مع اعترافكم وعلمكم بذلك ثم قال تعالى : (بل آتيناهم بالحق) وهو الإعلام بأنه لا إله إلا الله وأقمنا الأدلة الصحيحة ,الواضحة القاطعة على ذلك (وإنهم لكاذبون) أي في عبادتهم مع الله غيره ولا دليل لهم على ذلك كما قال في آخر السورة (ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون) فالمشركون لا يفعلون ذلك عن دليل قادهم إلى ما هم فيه من الإفك والضلال , وإنما يفعلون ذلك اتباعاً لآبائهم وأسلافهم الحيارى الجهال كما قال الله عنهم (إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على أثارهم مقتدون)أ.هـ

قلت انظر الي قول ابن كثير رحمه الله ؛

فالمشركون لا يفعلون ذلك عن دليل قادهم إلى ما هم فيه من الإفك والضلال , وإنما يفعلون ذلك اتباعاً لآبائهم وأسلافهم الحيارى الجهال كما قال الله عنهم (إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على أثارهم مقتدون)أ.هـ

قال الله تعالي

(سنريهم آياتنا في الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ,أو لم يكف بربك أنه على كل شئ شهيد)

قال القرطبي :

(سنريهم آياتنا في الآفاق) أي علامات وحدانيتنا وقدرتنا (في الآفاق)يعنى خراب منازل الأمم الخالية (وفى أنفسهم)بالبلايا والأمراض وقال ابن زيد: (في الآفاق) آيات السماء(وفى أنفسهم) حوادث الأرض وقال عطاء وابن زيد أيضا(في الآفاق)يعنى أقطار السماوات والأرض من

الشمس والقمر والنجوم والليل والنهار والرياح والأمطار والرعد والبرق والصواعق والنبات والأشجار والجبال والبحار وغيرهما.
(في أنفسهم) من لطيف صنعه وبديع الحكمة حتى سبيل الغائط والبول فإن الرجل يأكل ويشرب من مكان واحد ويتميز ذلك من مكانين وبديع صنعة الله وحكمته في عينيه اللتين هما قطرة ماء ينظر بهما من السماء إلى الأرض مسيرة خمسمائة عام .وفى أذنيه اللتين يفرق بهما بين الأصوات المختلفة وغير ذلك من بديع حكمة الله فيه .
(حتى يتبين لهم انه الحق) فيه أربعة أوجه :
أحدهما : أنه القرآن
والثاني :الإسلام جاءهم به الرسول ودعاهم إليه
والثالث :أن ما يريهم الله ويفعل من ذلك هو الحق
والرابع : أن محمدا صلى الله عليه وسلم هو الرسول الحق .

(أو لم يكف بربك .....)
والمعنى أولم يكفهم ربك بما دلهم عليه من توحيده لأنه (على كل شئ شهيد)وإذا شهده جاز عليه) أ.هـ .

والآيات البينات في هذا المعنى أكثر من أن تحصى ولكن قد يقول قائل – والله أعلم بالسرائر -:

أن هذه الآيات شاهدة على توحيد الربوبية فقط ولا تتطرق إلى توحيد الإلهية ذلك أن المولى عز وجل يدل الخلق من خلالها على كمال قدرته وعظمته وبأنه الصانع الخالق الرازق .

فيقال لمن حدثته نفسه بمثل ذلك إنك لم توافق الصواب بل تجنيت على الآيات وأوجه دلالتها وتحدثت في الله بغير علم بل وتجنيت على المشركين الأوائل والذين بعث فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلوا عليهم آيات الله ويدعوهم إلى التوحيد ولا يشركوا بالله شيئا.

ذلك إن هؤلاء المشركين لم ينازعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ربوبية الله ولم يجحدوها حتى يقال ذلك في مدلول الآيات بل إن آيات الله عز وجل تشهد لهم بإثبـاتهم الربوبية له وحده سبحانه وإنهم لم يدّعوا أبدا إن هذه الأصنام التي يعبدونها من دون الله تخلق أو ترزق .

يقول تعالى :
(ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله)

ويقول تعالى : (ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله)

هذا من جانب , ومن جانب آخر يقول تعالى :
(يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون ,الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون)

قال ابن كثير رحمه الله تعالى :

(الخالق لهذه الأشياء هو المستحق العبادة .) أ.هـ

ويقول الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلى النجدي :
(أي ومن كان هذا وصفه فهو المستحق أن تعبدوه وحده "لا تجعلوا له أندادا" أمثالا ونظراء بصرف شي من أنواع العبادة لهم وأنتم تعلمون أنها لا تماثله بوجه من الوجوه .أو كنتم تعلمون تفرده بإيجاد المخلوقات وإنزال المطر ,وجعل الأرض فراشا والسماء بناء وأنه لا يرزقكم غيره . يحتج تعالى عليهم بما أقروا به وعلموه من توحيد الربوبية على ما جحدوه وأنكروه من توحيد الألوهية .
فإنه تعالى كثيرا ما يقرن في كتابه توحيد ألوهيته بتوحيد ربوبيته فإن توحيد الربوبية هو الدليل الأوضح والبرهان الأعظم على توحيد الإلهية) أ.هـ
حاشية ثلاثة الأصول . طبعة دار أم البنين ص 28.

قال الله تعالي
(لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لا حجة بيننا وبينكم)الشورى : 15 .

يقول القرطبي :

(قال : نُسخت بقوله "قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر " التوبة : 29 .

قال مجاهد : ومعنى (لا حجة بيننا وبينكم) لا خصومة بيننا وبينكم . وقيل ليس بمنسوخ لأن البراهين قد ظهرت والحجج قد قامت فلم يبق إلا العناد ، وبعد العناد لا حجة ولا جدال) أ هـ .

قال الله تعالي
(رُسُلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس علي الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزاً حكيماً)النساء : 165.

يقول ابن كثير – رحمه الله

في تفسير هذه الآية الكريمة :

(رُسُلاً مبشرين ومنذرين) أي يبشرون من أطاع الله واتبع رضوانه بالخيرات وينذرون من خالف أمره وكذب رسله بالعقاب والعذاب .

وقوله (لئلا يكون للناس على حجة بعد الرسل وكان الله عزيزاً حكيماً)

أي أنه تعالى أنزل كتبه و رسل رسله بالبشارة والنذارة وبين ما يحبه ويرضاه مما يكرهه ويأباه لئلا يبقى لمعتذر عذر كما قال تعالى :

(ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولاً فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى)وكذا قوله (ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم) الآية. اهـ

قال الله تعالي

(قل فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين) الأنعام : 149.

يقول القرطبي في تفسير الآية العظيمة :

(قوله تعالى : " قل فالله الحجة البالغة " أي التي تقطع عذر المحجوج وتزيل الشك عمن نظر فيها . فحجته البالغة على هذا تبيينه أنه الواحد وإرساله الرسل والأنبياء فبيَّن التوحيد بالنظر في المخلوقات وأيد الرسل بالمعجزات وألزم أمره كل مكلف . فأما علمه / وإرادته / وكلامه فغيب لا يطلع عليه العبد إلا من ارتضى من رسول .
ويكفي في التكليف أن يكون العبد بحيث لو أراد أن يفعل ما أمره به لأمكنه) أ . هـ

قال ابن كثير في تفسير الآية : (قال الضـحَّاك : لا حجة لأحد عصى الله ولكن لله الحجة البالغة على عباده) أ. هـ

" ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لايعلمون "

وكونهم " لايعلمون" لايجعلهم على دين الله القيم . فالذي لايعلم شيئاً لايملك الإعتقاد فيه ولا تحقيقه ..فإذا وجد ناس لايعلمون حقيقة الدين ، لم يعد من الممكن عقلا وواقعاً وصفهم بأنهم على هذا الدين ! ولم يكن جهلهم عذراً لهم يسبغ عليهم صفة الإسلام . ذلك أن الجهل مانع للصفة إبتداء ، فإعتقاد شيء فرع عن العلم به ..وهذا منطق العقل والواقع .. بل منطق البداهة الواضح .

وأنا لا أتصور كيف أن جهل الناس ابتداء بحقيقة هذا الدين يجعلهم في دائرة هذا الدين!

إن الاعتقاد بحقيقه فرع عن معرفتها . فإذا جهل الناس حقيقة عقيدة فكيف يكونون معتنقين لها؟ وكيف يحسبون من أهلها وهم لا يعرفون ابتداء مدلولها؟

فالذين يجهلون مدلول الدين لا يمكن أن يكونوا معتقدين بهذا الدين . لأن الجهل هنا وارد على أصل حقيقة الدين الأساسية . والجاهل بحقيقة هذا الدين الأساسية لا يمكن عقلا وواقعا أن يكون معتقدا به . إذ الاعتقاد فرع عن الإدراك والمعرفة . . وهذه بديهية

حـجـج الله علي خلقــه

1.الأدلة الكونية او العقلية :

فمن تأمل في كون الله عز وجل والى السماء والأرض والجبال....
كلها آيات واضحة على ربوبية الله عز وجل ووحدانيته الذي خلق الكون ودبره وصور الخلق ورزقه هو وحده الذي يجب أن يعبد وقد عيب الله سبحانه وتعالى في أكثر من آية في القران على أهل الشرك ودعاهم إلى استخدام عقولهم

كما قال تعالى
(أيشركون مالا يخلق شيئا و هم يخلقون)

وقال تعالى
(والذين تدعون من دونه لا يملكون من قطمير)

وقال تعالى
(ضرب لكم مثلا من أنفسكم هل لكم مما ملكت أيمانكم من شركاء فيما رزقناكم فانتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم كذلك نفصل الآيات لقوم يعقلون).

2. الميثـاق:

وهي قوله سبحانه وتعالى
(وإذ اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون)

وهذه الآية ميثاق أخذه سبحانه وتعالى على بني ادم حين استخرجهم من ظهر أبيهم ادم فاخذ علينا الميثاق بان لا نشرك به شيئا.
قال الطبري :
-" يقول تعالى ذكره
(شَهِدْنَا عليكم أيها المقرون بأن الله ربكم كي لا تقولوا يوم القيامة :
إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ
إنا كنا لا نعلم ذلك وكنا في غفلة منه
أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ
لك اتبعنا مناهجهم على جهل منا بالحق وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ اهـ...

وقال البغوي :
-"فان قيل كيف تلزم الحجة على أحد لا يذكر الميثاق ؟
قيل :
- قد أوضح الله الدلائل على وحدانيته وصدق رسله فيما أخبروا فمن أنكره كان معانداً ناقضاً للعهد ولزمته الحجة , وبنسيانهم عدم حفظهم لا يسقط الاحتجاج بعد إخبار المخبر الصادق صاحب المعجزة.
قوله تعالى
أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ
يقول :
- إنما أخذ الميثاق عليكم لئلا تقولوا أيها المشركون إنما أشرك آباؤنا من قبل ونقضوا العهد وكنا ذرية من بعدهم
أي كنا أتباعاً لهم فاقتدينا بهم . فتجعلوا هذا عذراً لأنفسكم وتقولوا : أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ
أفتعذبنا بجناية آبائنا المبطلين ؟

فلا يمكنهم أن يحتجوا بمثل هذا الكلام بعد تذكير الله - تعالى- بأخذ الميثاق على التوحيد
وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ
أي نبين الآيات ليتدبرها العباد
وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ"
من الكفر إلى التوحيد .

يقول ابن القيم في تعليقه على آية الميثاق:
وهذا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة في بطلان الشرك لا يحتاجون في ذلك إلى رسول.

3-الفطـــــرة

التي فطرنا الله عليها على وحدانيته
يقول تعالى
(فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها)
قال صلى الله عليه وسلم
(يولد المولود على الفطرة فأبواه يهودانه أو يمجسانه
وفي الحديث القدسي
إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم فحرمت عليهم ما أحللت لهم)
فالعقل والميثاق والفطرة هي كلها حجج علة بني ادم لكي يوحدوا الله تعالى ولا يشركون به شيئا
وفي قصة زيد بن عمر بن نفيل عبرة فقد حقق التوحيد دون أن يأتي له رسول خاص بزمانه وذلك قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان من القوم الذي قال الله تعالى فيهم
(لتنذر قوما ما أتاهم من نذير)
من قبلك ومع ذلك فقد اهتدى زيد إلى التوحيد بفطرته وعقله فكان يبرا من طواغيت قومه ويتجنب عبادتها ونصرتها وقد رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الكعبة وقد قدمت له سفرة مذبوحة على نصبهم فأبى أن يأكلها وقال يا معشر قريش الشاة يخلقها الله وينزل لها المطر من السماء وينبت لها الكلأ من الأرض ثم انتم تذبحونها لغيره..

وفي حديث عمرو بن عبسة قال
(كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شيء وهم يعبدون الأوثان)رواه مسلم.

فانظر كيف أن هذا الرجل أدرك التوحيد بفطرته وتبرا من المشركين ومن عبادتهم
وقد سئل عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنه يبعث يوم القيامة أمة وحده"

فهو قد نجا بتحقيقه للتوحيد وعذر بتفاصيل الشريعة والعبادات التي لا تعرف إلا عن طريق الحجة الرسالية كالصلاة والصيام..وغير ذلك

فهذا لا يدركه الإنسان إلا عن طريق الحجة الرسالية فقد ورد انه كان يقول يارب لو اعرف طريقة ترضيك أعبدك بها لفعلت.

4.إرسال الرسل:

وإضافة إلى دليل العقل وآية الميثاق والفطرة

أرسل الله سبحانه وتعالى الرسل من اجل هذه الغاية العظيمة
(ولقد بعثنا في كل امة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت)
(رسلا مبشرين لئلا يكون على الله حجة بعد الرسل)
فمن لم تصله رسالة ذلك النبي سمع بغيره إذ جميعه وان تنوعت شرائعهم إلا أن دعوتهم إلى تحقيق التوحيد والبراءة من الشرك وأهله.

5.إنزال الكتب:

انزل الله سبحانه وتعالى مع الرسل الكتب تدعوا إلى توحيد الله عز وجل فكان خاتم الرسل محمد صلى الله عليه وسلم قد بعث بالقران العظيم الذي تكفل الله بحفظه من التحريف إلى يوم الدين ومن تدبر آيات الله سبحانه وتعالى وجد أن الله عز وجل في كثير من الآيات نسب الشرك إلى مرتكبه سواء عن جهل أو عناد وسواء قبل الرسالة أو بعدها

فان اسم الشرك ثابت لمن تلبس به وفعله
بعض الأدلة من القران

قال تعالى
(ما كان للنبي والذين امنوا أن يستغفروا للمشركين)
وقال تعالى
(وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم)
وقال تعالى
(وإن احد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله

فسماه مشركا قبل سماع الحجة.

قال الإمام الطبري :-
" يقول - تعالى ذكره - لنبيه :
وان استأمنك يا محمد من المشركين الذين أمرتك بقتالهم وقتلهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم أحد ليسمع كلام الله منك ، وهو القرآن الذي أنزله الله عليك
فَأَجِرْهُ يقول :
- فأمّنه حتى يسمع كلام الله وتتلوه عليه ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ يقول :
- ثم رده بعد سماع كلام الله إن هو أبى أن يسلم ولم يتعظ بما تتلوه عليه من كلام الله فيؤمن ، إلى مأمنه ...
ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ
يقول :
- تفعل ذلك بهم من إعطائك إياهم الأمان ليسمعوا القرآن ، وردك إياهم إذا أبوا الإسلام إلى مأمنهم من أجل انهم قوم جهلة لا يفقهون عن الله حجة ولا يعلمون ما لهم بالإيمان بالله لو آمنوا ، وما عليهم من الوزر والإثم لتركهم الإيمان بالله

وقال البغوي:
فيما له وعليه من الثواب والعقاب حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ
ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ
أي : لا يعلمون دين الله وتوحيد فهم محتاجون إلى سماع كلام الله .
وقال الحسن : هذه الآية محكمة إلى قيام الساعة

وقال تعالى
(لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة)
ومعنى منفكين أي زائلين عن الشرك

فقد تلبس بهم اسم الشرك قبل البينة
ثم عرف الله تعالى البينة بقوله
رسولا من الله يتلو صحفا مطهرة
فمن بلغه هذا القران فقد قامت عليه النذارة والحجة
ويقول تعالى
(فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون)
وقال تعالى
(أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل)
وقال تعالى عن مشركي العرب
فلا تك في مرية مما يعبد هؤلاء ما يعبدون إلا كما يعبد أبائهم من قبل فسمى أبائهم عابدين لغير الله قبل قيام الحجة عليهم.
وقال تعالى حاكيا عن هدهد سليمان عليه السلام حينما وجد امرأة تحكم قوما يعبدون الشمس
كما قال تعالى
(وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله)
وقال عن حكمها
(وصدها ما كنت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين)

فلحقها اسم الكفر قبل قيام الحجة
أي قبل أن تصلها دعوة سليمان عليه السلام وقد أسلمت مع سليمان لما دعاها إلى الإسلام .
وكل هؤلاء المذكورين كانوا في فترة فلم يعذرهم الله سبحانه وتعالى وسماهم مشركين.
ومن الأدلة أيضا الحديث المذكور عن انس
(أن رجلا قال يا رسول الله أين أبي؟ قال في النار فلما قفي دعاه فقال إن أبي وأباك في النار)
رواه مسلم(1: 132-133) وأبو داود(4718) وأحمد(3: 268) زأبو يعلى(3516) وابن حبان(578- الإحسان.
مع أنهم من القوم الذين قال فيهم الله تعالى

لتنذر قوما ما أُنذِر آباؤهم فهم غافلون
فرغم أن والد الرسول صلى الله عليه وسلم وأب الرجل كانوا في فترة و الفترة معناها كثرة الجهل وقلة العلم ورغم انه لم يكن لا رسول ولا قران فانه لم يعذرمنهم احد
ومن الأدلة أيضا ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم حين قال
استأذنت ربي لاستغفر لامي فلم يأذن لي واستأذنت أن ازور قبرها فأذن لي
لان الله نهانا عن كثير من الأحكام بخصوص المشركين :
*عدم الاستغفار لهم يقول تعالى
(ما كان للنبي والذين امنوا أن يستغفروا للمشركين).
*عدم نكاحهم يقول تعالى
(ولا تنكحوا المشركات حتى يومن)
-عدم قتلهم أي اباحة دمائهم حتى تقوم عليه الحجة يقول تعالى
(وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)

يقول عبد الله وحسن أبناء الشيخ محمد ابن عبد الوهاب

(من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة إليه فالذي يحكم عليه انه إذا كان معروفا بعمل الشرك ويدين به ومات على ذلك فهذا ظاهره انه مات على الكفر فلا يدعى له ولا يضحى له ولا يتصدق عنه وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى فان قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن وان لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى وأما سبه ولعنه فلا يجوز)الدرر/10

فيتبن من هذا كله أن من فعل الشرك فهو مشرك قبل الرسالة وبعدها
فالجهل ليس عذرا أو مانعا من إطلاق اسم الشرك على من فعله فهو مشرك قبل الرسالة وبعدها
فالجهل ليس عذرا أو مانعا من إطلاق اسم الشرك على من تلبس به
وسبب هذا الأمر هو الخلط بين الأسماء والأحكام في القران
فمعنى أسماء الدين هي
مسلم مؤمن, مشرك, ظالم, سارق...إلى غير ذلك
ومعنى أحكام الدين
هي الموالاة, المحبة, البغض, القتل...إلى غير ذلك من أحكام الدين.

فاغلب من لهم هذه الشبهة لم يفرقوا بين الأسماء والأحكام ودليل ذلك استدلالهم بقوله تعالى
(وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)
فنفوا اسم الشرك على من تلبس به وحجتهم الآية وقالوا انه من فعل الشرك لا يكفر إلا بعد قيام الحجة فلم يفرقوا بين الاسم والحكم فالله سبحانه وتعالى نفى في الآية الحكم أي التعذيب فقال
(وما كنا معذبين)
ولم ينفي الاسم ولو كان ذلك لقال
(وما كنا مكفرين)
فتأمل هذا يرحمك الله فالله سبحانه وتعالى لا يعذب امة إلا بعد قيام الحجة كما قال تعالى
(وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا)
وقال تعالى
(إنا أوحي إلينا أن العذاب على من كذب وتولى).

فمن تلبس بالشرك فهو مشرك يلحقه الاسم ولا يلحقه الحكم أي القتل حتى تقوم عليه الحجة الرسالية
ومثال هذا السارق إذا سرق فهو سارق سواء كان يجهل أن ما فعله سرقة أو لا فان الاسم يتبث عليه أما الحكم الذي هو قطع يد سارق لا يثبث إذا وجد مانع مثلا
وكذلك الزاني وغير ذلك فمن فعل صفة الفعل يلحقه كالمشرك إذا فعل الشرك فهو مشرك قبل قيام الحجة وبعدها
فإذا قامت عليه الحجة وبقي مصرا على شركه فهذا كافر معاند كالمغضوب عليهم من اليهود وغيرهم عرفوا الحق وكفروا به.

والمشكل المطروح أيضا هو المفهوم الخاطئ لبلوغ الحجة

يقول ابن تيمية

(أن القران حجة على من بلغه..فكل من بلغه القران من انسي وجني فقد انذره الرسول صلى الله عليه وسلم)الفتاوى16.

وقال على قوله تعالى
(لاتسعوا لهذا القران والغوا فيه)

(والحجة قامت بوجود الرسول المبلغ وتمكنهم من الاستماع والتدبر لا بنفس الاستماع ففي الكفار من تجنب سماع القران واختار غيره)الفتاوى 16.

وقال
(حجة الله برسله قامت بالتمكن من العلم فليس من شرط حجة الله علم المدعوين بها ولهذا لم يكن إعراض الكفار عن استماع القران وتدبره مانع من قيام حجة الله عليهم)
كتاب الرد على المنطقتين ص113 في المقام الثالث.

وقال أيضا
(ليس من شرط تبليغ الرسالة أن يصل إلى كل مكلف في العالم بل الشرط أن يتمكن المكلفون من وصول ذلك إليهم ثم إذا فرطوا فلم يسعوا في وصوله إليهم مع قيام فاعله بما يجب عليه كان التفريط منهم لا منه)الفتاوى 28.

(فما لهم عن التذكرة معرضين كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة بل يريد كل امرئ منهم أن يؤتى صحفا منشرة)
فإذا تواجد موحد في مكان فقد قامت عليهم الحجة وهذا ما يفسر قوله صلى الله عليه وسلم للرجل الذي سأله عن أبيه فقال صلى الله عليه وسلم أبي وأباك في النار

فقد كان بين القوم موحدين كزيد بن عمروا بن نُفيل وورقة فقد قامت الحجة على قومه بتواجد الحنفاء بينهم لذلك هم كفار في الدنيا وفي الآخرة في النار كما في الحديث
(ما أتيت عليه من قبر قرشي أو عامري مشرك فقل أرسلني إليك محمد فابشر بما يسوؤك تجر على وجهك وبطنك في النار)
رواه عبد الله بن احمد.
فانظر كيف عين رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من عامر وقريش لأنه كان حنفاء قامت بهم الحجة فاستحقوا العقاب في الآخرة.

فالقران والأحاديث لا تضرب بعضها البعض

ومن الغريب أيضا التفرقة بين امة محمد صلى الله عليه وسلم والنصارى وعذر امة محمد صلى الله عليه وسلم وعدم عذر النصارى أو اليهود..
فإذا سالت واحد عن نصراني جاهل للإسلام وقلت له ما حكمه لا يتردد ويجيب بسرعةكافر
وإذا سألته عن واحد يشرك مع الله بدعاء ولي أو غيره وقلت له ما حكمه يقول هو مسلم جاهل؟؟؟
فيا سبحان الله
(أفلا تعقلون)
كيف يعذر من أشرك مع الله برجل لا نعلم لا أصله ولا نعذر من أشرك مع الله بنبي مرسل؟؟
كيف نعذر رجلا يتكلم بلغة القران ولا نعذر رجلا أعجمي لا يفهم من لغة القران شيء؟
كيف نعذر من عنده القران ولا نعذر من ليس عنده؟؟..
ولكن كل هذا لسبب واحد أن الناس جهال لحقيقة الإسلام
وان دعوة محمد صلى الله عليه وسلم للناس عامة ودعوته للعرب والنصارى وغيرهم فالأمة انقسمت إلى قسمين امة إجابة وهي التي أجابت الدعوة ودخلت إلى الإسلام ودعوة.
فالله سبحانه وتعالى لم يعذر النصارى رغم جهلهم سماهم ضالين لأنهم ضلوا الطريق عن جهل لا عن علم
ولم يعذروا بالجهل.
ومن هذا يتبين أن من تلبس بالشرك فهو مشرك قبل قيام الحجة

حُجــة الميثــاق

قال تعالى: وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ . أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ . وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ.[الأعراف 172 – 174]

وهذه الآية من أعظم دلائل القرآن المجيد وأجلها , وذلك أنها أحكمت بيان القضية ثم فصلته في ذات الوقت ، فبينت إقامة الحجة بالأشهاد وأخذ الميثاق على التوحيد , ثم فصلت انقطاع العذر بهذه الحجة , سواء بالجهل أو التقليد في قوله تعالى :
أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ . ـ أي جاهلين .

أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ ـ

أي كانوا مقلدين ـ وحاصل الحالتين الجهل وعدم العلم , فأثبتت الآية ثبوت الحجة وقيامها على بني آدم بهذا الأشهاد , وانقطاع العذر بها كذلك .
ومن ثم علمنا أن كل بني آدم يولدون على هذه الفطرة وهذا الميثاق وهذا الدين , فإذا ما بدلوه ونقضوه علمنا شركهم يقيناً دونما التفاتٍ إلى جهل أو تقليد أو عناد وغير ذلك , وبهذا التفصيل والبيان قال سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم : " كل مولود على الفطرة ـ وفي رواية على هذه الملة ـ فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كالبهيمة تنتج بهيمة كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ؟ [متفق عليه] .

فصح شركهم وإثبات هذا الحكم عليهم مع أنهم مقلدون لا يفقهون ولا يقدرون ولا يعلمون .

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية :

"يخبر - تعالى- أنه أستخرج ذرية بني آدم من أصلابهم شاهدين على أنفسهم أن الله ربهم ومليكهم ، وأنه لا اله إلا هو ، كما أنه تعالى فطرهم على ذلك وجبلهم عليه... ومن ثم قال قائلون من السلف والخلف : - إن المراد بهذا الإشهاد إنما هو فطرهم على التوحيد... (وأخذ يدلل على رجحان هذا القول). قالوا ومما يدل على أن المراد بهذا (أي الإشهاد) هو فطرهم على التوحيد أن جعل هذا الإشهاد حجة عليهم في الإشراك ، فلو كان قد وقع هذا (أي الإشهاد الحقيقي والخروج من صلب آدم حقيقة لأخذ العهد والميثاق) كما قاله من قال لكان كل أحد يذكره ليكون حجة عليه . فان قيل :- إخبار الرسول به كاف في وجوده ، فالجواب:- إن المكذبين من المشركين يكذبون بجميع ما جاءت به الرسل من هذا وغيره ، وهذا (أي العهد والميثاق)جعل حجة مستقلة عليهم ، فدل على أنه: الفطرة التي فطروا عليها من الإقرار بالتوحيد ، ولهذا قال أَنْ تَقُولُوا أي لئلا تقولوا يوم القيامة إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا . أي التوحيد .غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا "

قال الطبري :-

" يقول تعالى ذكره شَهِدْنَا عليكم أيها المقرون بأن الله ربكم كي لا تقولوا يوم القيامة إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ : إنا كنا لا نعلم ذلك وكنا في غفلة منه أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ اتبعنا مناهجهم على جهل منا بالحق ." اهـ

قال القرطبي :

"- قال الطرطوشي : - إن هذا العهد يلزم البشر وان كانوا لا يذكرونه في هذه الحياة كما يلزم الطلاق من شهد عليه به وقد نسيه... وقال ابن عباس وأبي بن كعب : - قوله شهدنا هو من قول بني آدم ، والمعنى شهدنا أنك ربنا وإلهنا....أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ بمعنى لست تفعل هذا ، ولا عذر للمقلد بالتوحيد . اهـ

وقال الشوكاني :-

" أي :- فعلنا ذلك كراهة أن تعتذروا بالغفلة أو تنسبوا الشرك إلى آبائكم دونكم ، أولمنع الخلو دون الجمع ، فقد يعتذرون بمجموع الأمرين مِنْ قَبْلُ أي من قبل زماننا وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ لا نهتدي إلى الحق ولا نعرف الصواب ،أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ من آبائنا ولا ذنب لنا لجهلنا وعجزنا عن النظر واقتفائنا آثار سلفنا : بين الله - سبحانه- في هذه ، الحكمة التي لأجلها أخرجهم من ظهر آدم وأشهدهم على أنفسهم وأنه فعل ذلك بهم لئلا يقولوا هذه المقالة يوم القيامة ، ويعتلّوا بهذه العلة الباطلة ويعتذروا بهذه المعذرة الساقطة." اهـ

وقال البغوي :-

"فان قيل كيف تلزم الحجة على أحد لا يذكر الميثاق ؟ قيل :- قد أوضح الله الدلائل على وحدانيته وصدق رسله فيما أخبروا ، فمن أنكره كان معانداً ناقضاً للعهد ولزمته الحجة ، وبنسيانهم وعدم حفظهم لا يسقط الاحتجاج بعد إخبار المخبر الصادق صاحب المعجزة . قوله تعالى أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ يقول :- إنما أخذ الميثاق عليكم لئلا تقولوا أيها المشركون إنما أشرك آباؤنا من قبل ونقضوا العهد وكنا ذرية من بعدهم ، أي كنا أتباعاً لهم فاقتدينا بهم . فتجعلوا هذا عذراً لأنفسكم وتقولوا :- أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ أفتعذبنا بجناية آبائنا المبطلين ؟ فلا يمكنهم أن يحتجوا بمثل هذا الكلام بعد تذكير الله - تعالى- بأخذ الميثاق على التوحيد .وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ أي نبين الآيات ليتدبرها العباد . وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ . من الكفر إلى التوحيد . " اهـ

وقال ابن القيم:

وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ وهذا يقتضي إقرارهم بربوبيته إقراراً تقوم عليهم به الحجة ، وهذا إنما هو الإقرار الذي احتج به عليهم على ألسنة رسله ، كقوله تعالى : قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ (إبراهيم :10) ... وَلَئِنْ

سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ (لقمان :25) ، قُلْ لِمَنْ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ . سَيَقُولُونَ لِلَّهِ (المؤمنون :84-85). ونظائر ذلك كثيرة ، يحتج عليهم بما فطروا عليه من الإقرار بربهم وفاطرهم ويدعوهم بهذا الإقرار إلى عبادته وحده وألا يشركوا به شيئاً ، هذه طريقة القرآن ، ومن ذلك هذه الآية التي في (الأعراف) وهي قوله (وإذ أخذ ربك ...) ولهذا قال في آخرها (أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين ...) فاحتج عليهم بما أقروا به من ربوبيته على بطلان شركهم وعبادة غيره ، وألا يعتذروا إما بالغفلة عن الحق وإما بالتقليد في الباطل ، فان الضلال له سببان : - إما غفلة عن الحق وإما تقليد أهل الضلال ."

وقال في (ص 562) فهو سبحانه يقول :- أذكر حين أخذوا من أصلاب الآباء فخلقوا حين ولدوا على الفطرة مقرين بالخالق شاهدين على أنفسهم بأن الله ربهم ، فهذا الإقرار حجة عليهم يوم القيامة... (أن تقولوا) أي : كراهية أن تقولوا أو لئلا تقولوا (إنا كنا عن هذا غافلين) أي : عن هذا الإقرار لله بالربوبية ، وعلى نفوسنا بالعبودية (أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم) فذكر سبحانه لهم حجتين يدفعهما هذا الإشهاد :- إحداهما أن يقولوا :- إنا كنا عن هذا غافلين ، فبين أن هذا علم فطري ضروري لا بد لكل بشر من معرفته ، وذلك يتضمن حجة الله في إبطال التعطيل وأن القول بإثبات الصانع علم فطري ضروري وهو حجة على نفي التعطيل .

والثاني : - أن يقولوا (إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون) وهم آباؤنا المشركون : أي أفتعاقبنا بذنوب غيرنا ؟ فانه لو قدر أنهم لم يكونوا عارفين بأن الله ربهم ووجدوا آباءهم مشركين وهم ذرية من بعدهم ، ومقتضى الطبيعة العادية أن يحتذي الرجل حذو أبيه حتى في الصناعات والمساكن والملابس والمطاعم إذ كان هو الذي رباه ، ولهذا كان أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، فإذا كان هذا مقتضى العادة والطبيعة ، ولم يكن في فِطَرهم وعقولهم ما يناقض ذلك ، قالوا : نحن معذورون وآباؤنا الذين أشركوا ، ونحن كنا ذرية لهم بعدهم ، ولم يكن عندنا ما يبين خطأهم . فإذا كان في فطرهم ما شهدوا به من أن الله وحده هو ربهم ، كان معهم ما يبين به بطلان هذا الشرك ، وهو التوحيد الذي شهدوا به على أنفسهم . فإذا احتجوا بالعادة الطبيعية من اتباع الآباء كانت الحجة عليهم الفطرة الطبيعية الفعلية السابقة لهذه العادة الطارئة ، وكانت الفطرة الموجبة للإسلام سابقة للتربية التي يحتجون بها ، وهذا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة في بطلان الشرك لا

يحتاج ذلك إلى رسول ، فانه جعل ما تقدم حجة عليهم بدون هذا . وهذا لا يناقض قوله تعالى : (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) فان الرسول يدعو إلى التوحيد ، ولكن الفطرة دليل عقلي يعلم به إثبات الصانع (بياض في الأصل، والسياق يقتضي وضع (وإلا) لم يكن في مجرد الرسالة حجة عليهم فهذه الشهادة على أنفسهم التي تتضمن بأن الله ربهم ، ومعرفتهم أمر لازم لكل بني آدم ، به تقوم حجة الله في تصديق رسله ، فلا يمكن لأحد أن يقول يوم القيامة : إني كنت عن هذا غافلا ولا أن الذنب كان لأبي المشرك دوني لأنه عارف بأن الله ربه لا شريك له ، فلم يكن معذوراً في التعطيل والإشراك ، بل قام به ما يستحق به العذاب . ثم إن الله لكمال رحمته وإحسانه - لا يعذب أحداً إلا بعد إرسال الرسول إليه ، وان كان فاعلا لما يستحق به الذم والعقاب ، فلله على عبده حجتان قد أعدهما عليه لا يعذبه إلا بعد قيامهما :- إحداهما :-ما فطره وخلقه عليه من الإقرار بأنه ربه ومليكه وفاطره ، وحقه عليه لازم. والثاني :- إرسال رسله إليه بتفصيل ذلك وتقريره وتكميله ، فيقوم عليه شاهد الفطرة والشرعة ويقر على نفسه بأنه كان كافراً .كما قال تعالى (وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين)(الأنعام :130).فلم ينفذ عليه الحكم إلا بعد إقرار وشاهدين،وهذا غاية العدل."(أحكام أهل الذمة ج2 ص523 – 557)

وقال ابن تيمية :

" الحمد لله،أما قوله :(كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) فالصواب أنها فطرة الله التي فطر الناس عليها،وهي فطرة الإسلام،وهي الفطرة التي فطرهم عليها يوم قال:(ألست بربكم قالوا بلى (وهي:- السلامة من الاعتقادات الباطلة والقبول للعقائد الصحيحة. فان حقيقة (الإسلام):- أن يستسلم لله لا لغيره،وهو معنى لا اله إلا الله.وقد ضرب رسول الله مثلا لذلك فقال:(كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ؟) بين أن سلامة القلب من النقص كسلامة البدن ، وأن العيب حادث طارئ . وفي صحيح مسلم عن عياض بن حمار قال : - قال رسول الله فيما يرويه عن الله) إني خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا) (إلى أن قال) ولا يلزم من كونهم مولودين على الفطرة أن يكونوا حين الولادة معتقدين للإسلام بالفعل ،فان الله أخرجنا من بطون

أمهاتنا لا نعلم شيئاً،ولكن سلامة القلب وقبوله وإرادته للحق الذي هو الإسلام بحيث لو ترك من غير مغير لما كان إلا مسلماً.وهذه القوة العلمية العملية التي تقتضي بذاتها الإسلام ما لم يمنعها مانع :- هي فطرة الله التي فطر الناس عليها ." اهـ (مجموع الفتاوى ج4 ص 245)

أقول :ونحن نعلم يقيناً أن شرك جماهير اليهود والنصارى والمجوس إنما هو شرك جهل وتقليد , ولم يعذروا بذلك , وإنما أثبت حكم الشرك لهم , ولأن غير ذلك معناه إثبات حكم الإسلام والتوحيد لا محالة ،وهذا باطل جملة ومن حيث الأصل.
فصح أن من خرج من التوحيد وتلبس بالشرك , قد خرج من الدين الحق إلى دين الشرك ، جهل أو علم , عاند أو لم يعاند , قلد أو تابع .
قال صلى الله عليه وسلم : » يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أ كنت تفتدي به ؟ قال ؛ فيقول ؛ نعم , فيقول له المولى :" قد أردت منك ما هو أهون من هذا , قد أخذت عليك في ظهر آدم ألا تشرك بي شيئاً فأبيت إلا أن تشرك بي «. رواه مسلم

يقولُ الشَّيخُ محمَّدُ بنُ عبدِ الوهَّابِ رحمَهُ اللهُ:

[دينُ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ التَّوحيدُ، وهُوَ معرفةُ لا إلهَ إلاَّ اللهُ محمَّدٌ رسولُ اللهِ، والعَمَلُ بمُقتضاها، فإنْ قِيلَ: كُلُّ النَّاسِ يقولونها، قِيلَ: منهمْ مَنْ يقولُها ويحسَبُ معناه أنَّهُ لا يخلقُ إلاَّ اللهُ ولا يَرزُقُ إلاَّ اللهُ وأشباهُ ذلكَ، ومنهمْ لا يفهمُ معناها، ومنهمْ مَنْ لا يعملُ بمُقتضاها، ومنهمْ مَنْ لا يَعْقِلُ حقيقَتَها، وأَعْجَبُ مِنْ ذلكَ مَنْ عَرَفَها مِنْ وَجْهٍ وعاداها وأهلَها مِنْ وَجْهٍ! وَأَعْجَبُ مِنْهُ مَنْ أحبَّها وانتسَبَ إلى أهلِها ولَمْ يُفرِّقْ بَيْنَ أوليائِها وأعدائِها! يا سبحانَ اللهِ العظيمِ أتكونُ طائفتانِ مختلفتانِ في دينٍ واحدٍ وكلُّهمْ على الحقِّ؟ كلا واللهِ، فماذا بَعْدَ الحقِّ إلاَّ الضَّلالُ؟]. (الرسائل) اهـ

توحيد الربوبية يستلزم توحيد الإلهية وهو الحجة عليه

فما من عبد ذاق طعم القرآن إلا ويعلم أن توحيد الربوبية يستلزم توحيد الإلهية وأن القرآن كان يدعوهم (أي المشركين) ويقيم عليهم الحجة بالربوبية، للإلهية.

قال الإمام الشنقيطي في أضواء البيان عند قوله تعالى-: (إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ). ويكثر في القرآن العظيم الاستدلال على الكفار باعترافهم بربوبيته –جل وعلا- على وجوب توحيده في عبادته ولذلك يخاطبهم في توحيد الربوبية باستفهام التقرير فإذا أقروا بربوبيته احتج بها عليهم على أنه هو المستحق لأن يعبد وحده ووبخهم منكراً عليهم شركهم به غيره مع اعترافهم بأنه هو الرب وحده لأن من اعترف بأنه هو الرب وحده لزمه الاعتراف بأنه هو المستحق لأن يعبد وحده ومن أمثلة ذلك قوله – تعالى-: (قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ والأَبْصَارَ). إلى قوله: (فَسَيَقُولُونَ اللّهُ). فلما أقروا بربوبيته وبخهم منكراً عليهم شركهم به غيره بقوله: (فَقُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ). ومنها قوله –تعالى-: (قُل لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ، سَيَقُولُونَ لِلَّهِ). فلما اعترفوا وبخهم منكراً عليهم شركهم بقوله: (قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ). ثم قال: (قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، سَيَقُولُونَ لِلَّهِ). فلما أقروا وبخهم منكراً عليهم شركهم بقوله: (قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ). ثم قال: (قُلْ مَن بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ، سَيَقُولُونَ لِلَّهِ).. فلما أقروا وبخهم منكراً عليهم شركهم بقوله: (فَأَنَّى تُسْحَرُونَ). ومنها قوله –تعالى-: (قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ قُلِ اللّهُ). فلما صح الاعتراف وبخهم منكراً عليهم شركهم بقوله: (قُلْ أَفَاتَّخَذْتُم مِّن دُونِهِ أَوْلِيَاء لاَ يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعاً وَلاَ ضَرّاً). وقوله –تعالى-: (وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ). فلما صح اعترافهم وبخهم منكراً عليهم شركهم بقوله: (فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ). وقوله –تعالى-: (وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ). فلما صح إقرارهم وبخهم منكراً عليهم شركهم بقوله: (قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ).. وقوله: (وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ). فلما صح اعترافهم وبخهم منكراً بقوله: (قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ). وقوله –تعالى-:

(آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ، أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاء فَأَنبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنبِتُوا شَجَرَهَا). ولا شك أن الجواب الذي لا جواب لهم البتة غيره هو: أن القادر على خلق السموات والأرض وما ذكره معهما خير من جماد لا يقدر على شيء فلما تعين اعترافهم وبخهم منكراً عليهم بقوله: (أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ)... والآيات بنحو هذا كثيرة جداً. ولأجل ذلك ذكرنا في غير هذا الموضع أن كل الأسئلة المتعلقة بتوحيد الربوبية استفهامات تقرير يراد منها أنهم إذا أقروا رتب لهم التوبيخ والإنكار على ذلك الإقرار لأن المقر بالربوبية يلزمه الإقرار بالألوهية ضرورة نحو قوله -تعالى-: (أَفِي اللّهِ شَكٌّ). وقوله: (قُلْ أَغَيْرَ اللّهِ أَبْغِي رَبّاً). اهـ

وقال الطبري في قوله -تعالى-: (قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ اِئْتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ) [الأحقاف:4] يقول -تعالى ذكره- قل يا محمد -صلى الله عليه وسلم- لهؤلاء المشركين بالله من قومك أرأيتم أيها القوم الآلهة والأوثان التي تعبدون من دون الله أروني أي شيء خلقوا من الأرض -فإن ربي خلق الأرض كلها- فدعوتموها- من أجل خلقها ما خلقت من ذلك- آلهة وأرباباً فيكون لكم بذلك في عبادتكم إياها حجة فإن من حجتي على عبادتي إلهي وإفرادي له الألوهة أنه خلق الأرض فابتدعها من غير أصل. وقوله: (أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ) يقول -تعالى ذكره-: أم لآلهتكم التي تعبدونها أيها الناس شرك مع الله في السموات السبع فيكون لكم أيضاً بذلك حجة في عبادتكموها فإن من حجتي على إفرادي العبادة لربي لا شريك له في خلقها وأنه المتفرد بخلقها دون كل ما سواه وقوله: (اِئْتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا). يقول -تعالى ذكره-: بكتاب ما جاء من عند الله من قبل هذا القرآن الذي أنزل علي بأن ما تعبدون من الآلهة والأوثان خلقوا من الأرض شيئاً أو أن لهم مع الله شركاً في السموات فيكون ذلك حجة لكم على عبادتكم إياها لأنها إذا صح لها ذلك صحّت لها الشركة في النعم التي أنتم فيها ووجب لها عليكم الشكر واستحقت منكم الخدمة لأن ذلك لا يقدر أن يخلقه إلا إلهة اهـ

وقال ابن كثير في قوله -تعالى-: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ). إلى قوله: (فَلاَ تَجْعَلُواْ لِلّهِ أَندَاداً وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ) [البقرة: 22]... ومضمونه أنه

الخالق الرازق مالك الدار وساكنيها ورازقهم فبهذا يستحق أن يعبد وحده ولا يشرك به غيره اهـ.
وقال البغوي فيها: (اعْبُدُواْ). وحدوا: قال ابن عباس كل ما ورد في القرآن من العبادة فمعناها: التوحيد... (فَلاَ تَجْعَلُواْ لِلّهِ أَندَاداً). أي: أمثالاً تعبدونهم كعبادة الله.. (وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ). أنه واحد خالق هذه الأشياء اهـ.

وقال ابن تيمية: وهذا التوحيد (أي توحيد الألوهية) هو الفارق بين الموحدين والمشركين وعليه يقع الجزاء والثواب في الأولى والآخرة. فمن لم يأت به كان من المشركين الخالدين. فإن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. أما توحيد الربوبية: فقد أقر به المشركون وكانوا يعبدون مع الله غيره ويحبونهم كما يحبونه فكان ذلك التوحيد الذي هو توحيد الربوبية حجة عليهم فإذا كان الله هو رب كل شيء ومليكه ولا خالق ولا رازق إلا هو فلماذا يعبدون غيره معه وليس له عليهم خلق ولا رزق ولا بيده لهم منع ولا عطاء بل هو عبد مثلهم لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً؟ اهـ.

وقال ابن القيم والإلهية التي دعت الرسل أممهم إلى توحيد الرب بها: هي العبادة والتأله. ومن لوازمها: توحيد الربوبية الذي أقر به المشركون فاحتج الله عليهم به فإنه يلزم من الإقرار به الإقرار بتوحيد الإلهيةاهـ.

وقال محمد بن عبد الوهاب وقد استدل عليهم –سبحانه- بإقرارهم بتوحيد الربوبية على بطلان مذهبهم لأنه إذا كان هو المدبر وحده وجميع من سواه لا يملكون مثقال ذرة فكيف يدعونه ويدعون معه غيره مع إقرارهم بهذا؟ اهـ.

قلت: فهذه نقول العلماء تنص على أن توحيد الربوبية يستلزم توحيد الإلهية، وأن القرآن قد أقام الحجة على المشركين به. فكما أن ربوبية ما سواه باطلة بإقرارهم فكذلك إلهية ما سواه.

ومن المعلوم أن الإقرار بالربوبية يتضمن: أننا عبيد. والرب مشتق من التربية، والتربية تستلزم التشريع أي: الأوامر والنواهي والحلال والحرام، والتشريع يستلزم البلاغ أي: الإيمان بالرسل، والربوبية تستلزم أيضاً الطاعة وإفراد هذا الرب بالتلقي والتوجه والتأله له وحده لا شريك له، فهذا

كله المقصود بقوله –تعالى-: (أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ). وهنا نكتة قد نبه عليها الشيخ محمد بن عبد الوهاب في هذا المقام فقال فاعلم أن الربوبية والألوهية يجتمعان ويفترقان كما في قوله –تعالى-: (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، مَلِكِ النَّاسِ، إِلَهِ النَّاسِ). وكما يقال: رب العالمين وإله المرسلين، وعند الإفراد يجتمعان كما في قول القائل من ربك...

إذا ثبت هذا فقول الملكين للرجل في القبر: من ربك؟ معناه من إلهك لأن الربوبية التي أقر بها المشركون ما يمتحن أحد بها وكذلك قوله: (الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ) [الحج: 40]. وقوله: (قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبّاً) [الأنعام: 164]. وقوله: (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا) [فصلت: 30]. فالربوبية في هذا هي الألوهية وليست قسيمة لها كما تكون قسيمة لها عند الاقتران فينبغي التفطن لهذه المسألة اهـ.

قلت: فهذا كلام عالم خبير بمقاصد القرآن وعليه أيضاً يتنزل قوله –تعالى-: (أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ). أي ألست بإلهكم ويدل على هذا المعنى وينص عليه في بيان ووضوح الحديث الذي في الصحيحين في الرجل من أهل النار الذي يقال له أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم. فيقول له المولى: "أردت منك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي فأبيت إلا أن تشرك بي".

قال الحافظ قال عياض: يشير بذلك إلى قوله –تعالى-: (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ) الآية. فهذا الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم، فمن وفّى به بعد وجوده في الدنيا فهو مؤمن ومن لم يوف به فهو الكافر فمراد الحديث أردت منك حين أخذت الميثاق فأبيت إذ أخرجتك إلى الدنيا إلا الشرك اهـ.

فهذا بنص الحديث أن العهد أخذ على بني آدم في التوحيد وترك الشرك بالله في الألوهية والربوبية لعموم قوله(أن لا تشرك بي)

ضلال المشـركين أصـله الجهل

فالقرآن الكريم أثبت في عشرات المواضع من آياته البينات أن ضلال من ضل من المشركين والكافرين أصله الجهل. وذلك من خلال نفي العلم عنهم في هذا الأمر الذي أصبحوا به مشركين, وهو الأمر الذي لو ذهبنا نتتبع أدلته وتفسيرها من الذكر الحكيم لطال المقام ولما أمكن عده وحصره, لذا فنحن نكتفي بذكر بعض الأدلة تاركين للقارئ الكريم حرية تتبع ذلك المعني في سائر آيات الذكر الحكيم .

فمن ذلك أن الله تعالى يقول

1- " وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها, قل إن الله لا يأمر بالفحشاء , أتقولون على الله ما لا تعلمون " الأعراف 28.

قال القرطبي رحمه الله :
(الفاحشة هنا في القول أكثر المفسرين طوافهم بالبيت عراة ,وقال الحسن: هي الشرك والكفر. واحتجوا على ذلك بتقليدهم أسلافهم, وبأن الله أمرهم بها . وقال الحسن: " والله أمرنا بها " قالوا: لو كره الله ما نحن عليه لنقلنا عنه. " قال إن الله لا يأمر بالفحشاء " بين أنهم متحكمون , ولا دليل لهم على أن الله أمرهم بما ادعوا . وقد مضى ذم التقليد وذم كثير من جهالاتهم وهذا منها) أ.هـ

وقال ابن كثير رحمه الله :
(قال مجاهد : كان المشركون يطوفون بالبيت عراة يقولون نطوف كما ولدتنا أمهاتنا فتضع المرأة الشيء على قبلها النسعة أو الشيء وتقول :
اليوم يبدو كله أو بعضه *** وما بدا منه فلا أحمله
فأنزل الله " وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها " الآية
.
قلت : كانت العرب ما عدا قريشاً لا يطوفون بالبيت في ثيابهم التي لبسوها يتأولون في ذلك أنهم لا يطوفون في ثياب عصوا الله فيها, وكانت قريش

وهم الحمس يطوفون في ثيلبهم ومن أعاره أحمسي ثوباً طاف فيه, ومن ثوب جديد طاف فيه, ثم يلقيه فلا يتملكه أحد , ومن لم يجد ثوباً جديداً, ولا أعاره أحمسي ثوباً طاف عرياناً. وربما كانت امرأة فتطوف عريانة فتجعل على فرجها شيئاً ليستره بعض الستر فتقول:

اليوم يبدو كله أو بعضه *** وما بدا منه فلا أحمله

وأكثر ما كان النساء يطفن عراة بالليل. وكان هذا شيئاً قد ابتدعوه من تلقاء أنفسهم, واتبعوا فيه آباءهم, ويعتقدون أن فعل آباءهم مستند إلى أمر الله , وشرع , فأنكر الله تعالى عليهم ذلك فقال " وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها " فقال تعالى رداً عليهم " قل " أي : يا محمد لمن ادعى ذلك " إن الله لا يأمر بالفحشاء " أي: هذا الذي تصفونه فاحشة منكرة والله لا يأمر بمثل ذلك " أتقولون على الله ما لا تعلمون " أي: تسندون إلى الله من الأقوال مالا تعلمون صحته.) أ.هـ

والأمر الذي ينبغي أن يكون موضع الانتباه والملاحظة في تفسير هذه الآية الكريمة :

1- أن المشركين كانوا يفعلون ذلك – الطواف بالبيت عراة – تديناً لله عزوجل .

2- أنهم ظنوا أن ذلك أمراً من الله تبارك وتعالى فهم قائمون على تنفيذه.

3- أنهم كانوا متأولين في سبب ذلك أن لا يطوفوا في ثياب عصوا الله فيها.

4- أن الله عزوجل لم يجعل من جهلهم عذراً , ولم يكن لتأويلهم هذا وزناً.

وإن كانوا يفعلون ذلك مع قدر عظيم من حسن النية المتمثلة في عبادة الله, والطواف ببيته معظمين له (فالنية الحسنة لا تصحح العمل الفاسد).

2- يقول المولى تبارك وتعالى :

" وجعلوا لله شركاء الجن وخلقهم وخرقوا له بنين وبنات بغير علم سبحانه وتعالى عما يصفون " الأنعام 100

قال ابن كثير رحمه الله:

(هذا رد على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره وأشركوا به في عبادته, أن عبدوا الجن فجعلوهم شركاء له في العبادة تعالى عن شركهم وكفرهم, فإن قيل فكيف عبدت الجن مع أنهم كانوا يعبدون الأصنام؟ فالجواب : أنهم

ما عبدوها إلا عن طاعة الجن, وأمرهم إياهم بذلك كقوله " إن يدعون من دونه إلا إناثاً وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً.لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاَ. ولأضلنهم ولأمتعنهم ولأمرنهم فليبتكن إذان الأنعام ولأمرنهم فليغيرن خلق الله. ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان إلا غروراً " وكقوله تعالى " أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني " الآية. وقال إبراهيم لأبيه "يا أبت لا تعبد الشيطان إن الشيطان كان للرحمن عصياً " وكقوله " ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه كان لكم عدو مبين وأن أعبدوني هذا صراط مستقيم "

وتقول الملائكة يوم القيامة: " سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم به مؤمنون "

ولهذا قال تعالى: " وجعلوا لله شركاء الجن وخلقهم " أي: وقد خلقهم فهو الخالق وحده لا شريك له, وقوله تعالى : " وخرقوا له بنين وبنات بغير علم " ينبه به تعالى على ضلال من ضل في وصفه تعالى بأن له ولداً, كما يزعم من قال من اليهود في عزير, ومن قال من النصارى في عيسى , ومن قال من مشركي العرب في الملائكة أنها بنات الله " تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً " ومعني خرقوا أي : اختلفوا وانتفكوا وتخرصوا وكذبوا كما قاله علماء السلف قال على بن أبي طلحة عن ابن عباس وخرقوا يعني تخرصوا, وقال العفي عنه " وخرقوا له بنين وبنات بغير علم " قال : كذبوا وكذا قال الحسن . وقال الضحاك: وصنعوا . وقال السدى : قطعوا, قال ابن جرير وتأويله إذاً وجعلوا لله شركاء في عبادتهم إياهم, وهو المنفرد بخلقهم بغير شريك ولا معين ولا ظهير " وخرقوا له بنين وبنات بغير علم " بحقيقة ما يقولون ولكن جهلاً بالله وبعظمته فإنه لا ينبغي لمن كان إلهاً أن يكون له بنون وبنات ولا صاحبة ولا أن يشركه في خلقه شريك ولهذا قال " سبحانه وتعالى عما يصفون " أي: تقدس وتنزه وتعظم عما يصفه هؤلاء الجهلة الضالون من الأولاد والأنداد والنظراء والشركاء.) أ.هـ

3- ويقول تعالى :

" وينذر الذين قالوا اتخذ الله ولداً ما لهم به من علم ولا لآبائهم كبرت كلمة تخرج من أفواههم أن يقولون إلا كذباً " الكهف 4- 5 .

قال القرطبي رحمه الله :
(" وينذر الذين قالوا اتخذ الله ولداً " وهم اليهود قالوا : عزيراً ابن الله والنصارى قالوا المسيح ابن الله , وقريش قالت الملائكة بنات الله , فالإنذار في أول السورة عام , وهذا خاص فيمن قال لله ولد. " ما لهم به من علم " .. أي مالهم بذلك القول علم , لأنهم مقلدة قالوه بغير دليل " ولا لأبائهم " أي أسلافهم.) أ.هـ

4- وقوله تعالى :

" وقال الذين لا يعلمون لولا يكلمنا الله أو تأتينا آية , كذلك قال الذين من قبلهم مثل قولهم , تشابهت قلوبهم , قد بينا الآيات لقوم يوقنون " البقرة 118.

قال ابن كثير:
(قال محمد بن إسحاق : حدثني بن أبي محمد , عن عكرمة – أو سعيد بن جبير – عن ابن عباس قال : قال رافع بن حريملة لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا محمد إن كنت رسولاً من الله كما تقول فقل لله فيكلمنا حتى نسمع كلامه فأنزل الله في ذلك من قوله " وقال الذين لا يعلمون لولا يكلمنا الله أو تأتينا آية " وقال مجاهد " وقال الذين لا يعلمون لولا يكلمنا الله أو تأتينا آية " قال النصارى تقوله , وهو اختيار ابن جرير قال : لأن السياق فيهم . وفي ذلك نظر وحكي القرطبي " لولا يكلمنا الله " أي يخاطبنا بنبوتك يا محمد . قلت وهو ظاهر السياق والله أعلم.
وقال أبو العالية والربيع بن انس وقتادة والسدى في تفسير هذه الآية : هذا قول كفار العرب " كذلك قال الذين من قبلهم " قال : هم اليهود والنصارى ويؤيد هذا القول وأن القائلين ذلك هم مشركو العرب قوله تعالى " وإذا جاءتهم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتي مثل ما أوتي رسل الله " الآية , وقوله

تعالى : " وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً .. – إلى قوله – قل سبحان ربي هل كنت إلا بشراً رسولا " وقوله تعالى : " وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا " الآية وقوله تعالى : " بل يريد كل امرئ منهم أن يؤتي صحفاً منشرة " إلى غير ذلك من الآيات الدالة على كفر مشركي العرب وعتوهم , وعنادهم وسؤالهم مالا حاجة لهم به , أنما هو الكفر والمعاندة كما قال من قبلهم من الأمم الخالية من أهل الكتابين وغيرهم كما قال تعالى " يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة " وقال تعالى : " وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة " .

وقوله تعالى : " تشابهت قلوبهم " أي أشبهت قلوب مشركي العرب قلوب من تقدمهم في الكفر والعناد والعتو كما قال تعالى : " كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون أتواصوا به " الآية , وقوله تعالى " قد بينا الآيات لقوم يوقنون " أي : قد أوضحنا الدلالات على صدق الرسل بما لا يحتاج معها إلى سؤال آخر ,وزيادة أخرى لمن أيقن وصدق واتبع وفهم ما جاؤا به عن الله تبارك وتعالى , وأما من ختم الله على قلبه وسمعه وجعل على بصره غشاوة فأولئك قال الله فيهم : " إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم ".)

أ.هـ

وقوله تعالى :

" وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم "

قال ابن كثير رحمه الله :

(وقوله تعالى " وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم " أي تقولون ما لا تعلمون . ثم قال تعالى " وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيماً " أي تقولون ما تقولون في شأن أم المؤمنين وتحسبون ذلك يسيراً سهلاً ولو لم تكن زوجة النبي صلى الله عليه وسلم لما كان هيناً فكيف وهي زوجة النبي الأمي وخاتم الأنبياء وسيد المرسلين. فعظيم عند الله أن يقال في زوجة نبيه ورسوله ما قيل , فإن الله سبحانه وتعالى يغار لذا وهو سبحانه لا يقدر على زوجة نبي من الأنبياء ذلك حاشا وكلا , ولما لم يكن ذلك فكيف يكون هذا في سيدة نساء الأنبياء وزوجة سيد ولد أدم على الإطلاق في الدنيا ولآخرة ولهذا قال تعالى :" وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم " وفي الصحيحين :

(إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يدرى ما تبلغ يهوي بها في النار أبعد ما بين السواء والأرض)(2) وفي رواية : (لا يلقي لها بالاً)) .أ هـ

قاله ابن كثير عن ابن جرير الطبري رحمه الله في تفسير قوله تعالى :
" فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون "
الأعراف 30.
قال ابن كثير :
(.. ولهذا قال تعالى : " فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة " ثم علل ذلك فقال " لإنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله " قال ابن جرير – يعني الطبري – وهذا من أبين الأدلة على خطأ من زعم أن الله لا يعذب أحداً على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عناداً لربه فيها لأنه لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه مهتد وفريق الهدى فرق, وقد فرق الله تعالى بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية .) أ.هـ
فتأمل وتدبر هدانا الله إلى صراطه المستقيم .
فإن فهمت ما أراده ابن كثير رحمه الله نقلا عن ابن جرير الطبري فاحمد الله على نعمة العقل والفهم .
وإن لم تفهم حقيقة المعني المراد في تفسير الآية فلا عجب فإن العجب كل العجب ممن نجا كيف نجا ؟

لاعُذر بالجهـــــالة

يقول الإمام القرافي المالكي
موضحاً أن الجهل في عقائد أصول الدين وصفات الله تعالى المتعلقة بربوبيته، كالحياة، والقدرة، والعلم –لا يعدُّ عذراً لصاحبه، بل يأثم، ويخلّد في النيران على المشهور من المذاهب: "فإن صاحب الشرع قد شدد في عقائد أصول الدين تشديداً عظيماً، بحيث إن الإنسان لو بذل جهده، واستفرغ وسعه في رفع الجهل عنه في صفة من صفات الله تعالى، أو في شيء يجب اعتقاده من أصول الديانات، ولم يرتفع ذلك الجهل- فإنه آثم كافر بترك ذلك الاعتقاد الذي هو من جملة الإيمان، ويخلد في النيران، على المشهور من المذاهب"

يقول صاحب "درر البحار" من كتب الفقه الحنفي.
"وإن لم يعتقد، أو يعلم أنها لفظة الكفر، ولكن أتى بها على اختيار فقد كفر عند عامة العلماء، ولا يعذر بالجهل"

قال الشيخ القاري نقلا عن صاحب المحيط وصاحب الحاوي وهما من علماء الاحناف (وفي المحيط والحاوي وفي الخلاصة من قال انا ملحد كفر وفي المحيط والحاوي ولو قال ما علمت انه كفر لا يعذر بهذا اي في حكم القضاء الظاهر)

ويقول ابن حجر الهيتمي ناقلا عن ائمة الاحناف (من تلفظ بلفظ الكفر يكفر وان لم يعتقد انه كفر ولا يعذر بالجهل وكذا من ضحك عليه او استحسنه او رضي به يكفر)

وقال القاضي عياض في موافقته مذهب الاحناف في عدم الاعذار بالجهالة وتقرير علي القاري له في قوله(اذا لا يعذر احد في الكفر بالجهالة)

يقول شمس الدين بن عرفة المالكي المشهور بالدسوقي في حاشيته على الشرح الكبير، في معرض كلامه عن الردة، وبيانه أنها لا يعتذر فيها بالجهالة، فيقول:
"قوله: أو شك في ذلك أي سواء كان ممن يُظَنُّ به العلم أو لا؛ لأن الحق أنه لا يُعذر في موجبات الكفر بالجهل، كما صرح به أبو الحسن المالكي في شرح رسالة محمد بن أبي زيد القيرواني

يقول الشيخ عبد العزيز الاحسائي" لا يعذر الساب بجهل لانه لا يعذر احد في الكفر بالجهل ولا يعذر بتهور وهو كثرة الكلام بدون ضبط ولا يعذر بغيظ ولا يقبل منه دعوة سبق اللسان ولا دعوى سهو ولا نسيان"

يقول الإمام القرافي المالكي النوع الثاني:
جهل لم يتسامح به صاحب الشرع في الشريعة، فلم يعف عن مرتكبه، وضابطه: أن كل ما لا يتعذر الاحتراز عنه، ولا يشق على النفس لم يعف عنه، ولا يرتفع التكليف بالفعل، وهذا النوع يجري في أصول الدين، أو الاعتقاديات، وأصول الفقه وبعض الأحكام الفقهية الفرعية، أما أصول الدين فلا يعتبر الجهل فيها، وإنما يجب معرفة العقيدة الصحيحة بالتعلم والسؤال، ومن اعتنق عقيدة مع الجهل فقد أثِم إثماً مبيناً، لأن المشرّع قد شدد في عقائد أصول الدين تشديداً عظيماً، حتى أن الإنسان لو بذل جهده، واجتهد في تعرف العقيدة الحقة، ولم يؤدّه اجتهاده إلى ذلك فهو آثم كافر على المشهور من المذاهب، ولايعذر بخطئه في الاجتهاد، لأن الإنسان مطالب بإصابة الحق في العقيدة، ومعرفة دلائل وحدانية الله، ودقائق أصول الدين، وهذا بخلاف الفروع الفقهية التي هي ليست من الأصول فقد عفا الشرع عن الخطأ فيها بعد الاجتهاد والبحث؛ لقوله عليه السلام: "إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد" .

ويقول فيما نقله عنه ابن حجر الهيتمي، مقراً له في الإعلام عند الكلام في أدعية الصوفية، التي يقع فيها من الكلام الشركي والكفري الذي يخرج عن ملة الإسلام، فيقول: "واعلم أن الجهل بما تؤدي إليه هذه الأدعية ليس عذراً عند الله تعالى؛ لأن القاعدة الشرعية دلت على أن كل جهل يمكن المكلف دفعه لا يكون حجة للجاهل، وأصل الفساد الداخل على الإنسان في هذه

الأدعية هو الجهل؛ فاحذر منه، واحرص على العلم؛ فهو النجاة، واحذر الجهل فهو الضلال والكفر

وقال الدردير المالكي قال في الشرح الصغير: "ولا يُعذر بجهل، أو سكر، أو تهور، أو غيظ، أو بقوله: أردت كذا، قال في الشرح: (ولا يعذر الساب بجهل)؛ لأنه لا يعذر أحد في الكفر بالجهل"

القاضي عياض المالكي يقول : "لا يُعذر أحد في الكفر بالجهالة، ولا بدعوى زلل اللسان، ولا بشيء مما ذكرناه، إذا كان عقله في فطرته سليمة، إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان، وبهذا أفتى الأندلسيون على من نفى الزهد عنه صلى الله عليه وسلم

الإمام صالح بن عبد السميع الأبيّ المالكي في كتاب جواهر الإكليل في شرح مختصر خليل: "إما لجهل، أو سكر أو تهور –أي توسع ومبالغة في كثرة كلامه، وقلة مراقبته وعدم ضبطه، فلا يعذر بالجهل، ولا بدعوى زلل اللسان

قال الشوكاني في رده على من يقول بأن عباد القبور مثبتون للتوحيد بخلاف غيرهم :
(ولا يخفاك أن هذا عذر باطل؛ فإن إثباتهم للتوحيد إن كان بألسنتهم فقط فهم مشركون في ذلك؛ هم واليهود والنصارى والمشركون والمنافقون، وإن كان بأفعالهم، فقد اعتقدوا في الأموات ما اعتقده أهل الأصنام في أصنامهم) [الرسائل السلفية (8 / 35)

في مجموعة الرسائل والمسائل النجدية - (2 / 428)

فصل : وأما كلام الحنفية فقال في كتاب تبين المحارم المذكورة في القرآن:
باب الكفر:
واعلم أن ما يلزم به الكفر أنواع: فنوع يتعلق بالله -سبحانه-، ونوع يتعلق بالقرآن وسائر الكتب المنزلة، ونوع يتعلق بنبينا صلى الله عليه وسلم

وسائر الأنبياء والملائكة والعلماء، ونوع يتعلق بالأحكام. فأما ما يتعلق به -سبحانه- إذا وصف الله -سبحانه- بما لا يليق به، بأن شبه الله -سبحانه- بشيء من المخلوقات، أو نفى صفاته، أو قال بالحلول، أو الاتحاد، أو معه قديم غيره، أو معه مدبر مستقل غيره، أو اعتقد أنه -سبحانه- جسم أو محدث، أو غير حي، أو اعتقد أنه لا يعلم الجزئيات، أو سخر باسم من أسمائه، أو أمر من أوامره، أو وعده ووعيده، أو أنكرهما، أو سجد لغير الله تعالى، أو سب الله -سبحانه-، أو ادعى أن له ولداً أو صاحبة، أو أنه متولد من شيء كائن عنه، أو أشرك بعبادته شيئاً من خلقه، أو افترى على الله -سبحانه وتعالى- الكذب بادعائه الإلهية والرسالة]

عُبـــاد القبـــور

قال التهانوي (1362هـ): مبينا أن القبورية أشد خوفا من الأموات* منهم من رب البريات*: إن كثيرا من عابدي القبور، بسبب تعظيم قبور الأولياء، وإرخاء الستور عليها- حصل لهم الضرر العظيم في اعتقادهم، حتى اعتقدوا في الأولياء التأثير مع الله، فتراهم يتركون النذر لله، وأكثروا النذور للأولياء، والتقرب إليهم، ...

ثم ذكر عن بعض علماء الروم وقضاتهم الموصوفين بالعلم والصلاح: أنه قال: " لو مكنت من هدم قبور الأولياء لهدمتها، كما فعل عمر بشجرة الرضوان، والمصيبة: أن فقهاء القرى يأمرون العوام عند توجه الحلف بالولي، ويقولون: إن فيه إظهارا للحق!؛ فانظر إلى هؤلاء الفقهاء [السفهاء] كيف يتوسلون إلى إظهار حق الخصم الدنيوي، بضياع الدين من أصله؛ [لأن من نذر لغير الله ، أو حلف بغير الله، أو سجد لغير الله- فهو مشرك بالله]. نقلا عن كتاب جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية لابي عبد الله شمس الدين الأفغاني (المتوفى : 1420هـ) - (جـ 2 / 1225)

مســـائل متعلقة بقضيـــة العذر بالجهـــل

الخلط بين قصد العمل المكفِّر وقصد الكفر !!!

اشترط البعض قصد الكفر للحكم بالتكفير، وأن الشخص مهما أتى من الأقوال والأفعال المكفّرة لايكفر مالم يقصد أن يكفر بهذا، وقد يبدو هذا الشرط صحيحا بادي الرأي لقوله صلى الله عليه وسلم (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امريءٍ مانوى) الحديث متفق عليه
ولكن التفريق بين نوعين من النية أو القصد ـ مع أدلة أخرى ـ يبيّن أنه شرط باطل.

فالنوع الأول من القصد هو أن يتكلم الإنسان كلاماً مكفراً قاصداً له أي متعمداً غير مخطيء، فهذا القصد معتبر ولابد من اشتراطه لمؤاخذة صاحبه بكلامه، والنظر في قرائن الحال المصاحبة للكلام له أثر هام في تمييز العامد من المخطيء كما في حديث الرجل الذي أضلّ راحلته ...

والنوع الثاني من القصد هو أن يقصد الإنسان الكفر بكلامه المكفر الذي تعمّده، فهذا القصد غير معتبر وليس شرطاً للحكم بالكفر على صاحبه كما سنذكره بأدلته.

ولتقريب المسألة نذكر ماقاله القاضي شهاب الدين القرافي في قاعدة (مايشترط في الطلاق من النية وبين قاعدة مالا يشترط)
قال رحمه الله
(اعلم أن النية شرط في الصريح إجماعا وليست شرطا فيه إجماعا وفي اشتراطها قولان وهذا هو متحصل الكلام الذي في كتب الفقهاء وهو ظاهر التناقض ولا تناقض فيه، فحيث قال الفقهاء إن النية شرط في الصريح فيريدون القصد لإنشاء الصيغة احترازا من سبق اللسان لِمَا لم يقصد مثل أن يكون اسمها طارقا فيناديها فيسبق لسانه فيقول لها ياطالق فلا يلزمه شيء لأنه لم يقصد اللفظ، وحيث قالوا النية ليست شرطا في الصريح فمرادهم القصد لاستعمال الصيغة في معنى الطلاق فإنها لاتشترط في

الصريح إجماعا وإنما ذلك من خصائص الكنايات أن يقصد بها معنى الطلاق وأما الصريح فلا.) (الفروق) 163/3.

فكذلك الكلام صريح الدلالة على الكفر يشترط فيه قصد الكلام أي تعمده احترازاً من سبق اللسان ولا يشترط قصد الكفر به.
وحتى أن القصد المعتبر في تعيين المراد من الأعمال محتملة الدلالة على الكفر ليس هو قصد الكفر بها وإنما القصد الذي تتميز به، فلو أن رجلا ذبح عند قبر ولم يُعرف لمن يذبح، وسُئِل عن قصده، فقال: اذبح لصاحب القبر عسى أن يفرج كربتي لكفر بذلك، ولايشترط أن يُسئل بعد ذلك هل تقصد الكفر بفعلك هذا أم لا؟.

أما عند الذين يشترطون قصد الكفر بالعمل المكفر: فَلَوْ أن رجلاً سَبَّ الله ورسوله، أو قال ما أظن أن الله يبعث مَنْ في القبور، أو قال ماأظن الساعة قائمة، أو قال إن الله هو المسيح بن مريم، ونحو ذلك من الأقوال المكفرة، وقال لم يعتقد قلبي على شيء من ذلك ومانشرح صدري بالكفر وماأردت الكفر بهذه الأقوال...
فهذا الرجل لايكفر عند الذين يشترطون قصد الكفر بالعمل المكفر وأنه لابد أن يقصد أن يكون كافراً، وهذا شرط فاسد ويمكن أن يكون حيلة يدرأ بها كل كافر عن نفسه مهما أتى من الكفر ..!!

والصحيح أن من قال شيئا من الأقوال السابقة كفر وإن قال لم أقصد الكفر، واشتراط قصد الكفر بالعمل المكفر شرط باطل ترده النصوص الشرعية، وقال صلى الله عليه وسلم (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو ردّ) رواه مسلم.

والدليل على بطلان هذا الشرط:

قوله تعالى (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب، قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون، لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) التوبة 65 – 66

فهؤلاء المذكورون قالوا كلاماً مكفراً ـ وهو الاستهزاء المذكور ـ ولم يقصدوا أن يكفروا به بدليل اعتذارهم بأنه (إنما كنا نخوض ونلعب) ولم يكذبهم الله في اعتذارهم
فدل على أنهم كانوا يلعبون ولم يقصدوا الكفر بكلامهم، ولكن هذا العذر لم يمنع من الحكم بكفرهم بمجرد كلامهم كما قال تعالى (لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم).

قال ابن تيمية رحمه الله في هذه الآيات :
(فقد أخبر ـ سبحانه وتعالى ـ أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم: إنا تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له بل كنا نخوض ونلعب، وبين أن الاستهزاء بآيات الله كُفر، ولايكون هذا إلا ممن شرح صدره بهذا الكلام، ولو كان الإيمان في قلبه منعه أن يتكلم بهذا الكلام) (مجموع الفتاوي) 7/ 220.

وذكر ابن تيمية نفس الآيات السابقة وقال :
(فدلّ على أنهم لم يكونوا عند أنفسهم قد أتوا كفراً، بل ظنوا أن ذلك ليس بكفر، فبيّن أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كُفر يكفر به صاحبه بعد إيمانه، فدلّ على أنه كان عندهم إيمان ضعيف، ففعلوا هذا المحرم الذي عرفوا أنه محرم، ولكن لم يظنوه كفراً، وكان كُفْراً كفروا به، فإنهم لم يعتقدوا جوازه) (مجموع الفتاوى) 273/7.

فهذه الآيات نص في موضع النزاع يبطل اشتراط قصد الكفر للحكم بالكفر، أي يبطل اشتراط نية الكفر، كما يدل النص على أن المرجع في الحكم على الأقوال والأفعال إلى الشريعة لا إلى مايظنه الناس بأعمالهم.

دليل آخر:

هو أنه قد ثبت بالنصوص القرآنية أن كثيراً من الكافرين يُحسنون الظن بأعمالهم وباعتقاداتهم التي هم عليها ويظنون بأنفسهم خيراً، وأنهم أَهْدى من الذين آمنوا سبيلا، وإذا رأوا الذين آمنوا قالوا إن هؤلاء لضالون، وكانوا منهم يسخرون، فإذا أجرينا هذا الشرط الفاسد على هؤلاء الكافرين، وقلت لأحدهم أتريد الكفر بما أنت عليه؟ لقال بل نحن مهتدون أو نحن أبناءُ الله وأحباؤه.

فإذا التزمت بالشرط الفاسد وصدقته في قوله لكذّبت بآيات الله وخبر الله تعالى ولصرت أنت من الكافرين بتكذيبك لخبر الله.

وهذا يكفي لبيان فساد هذا الشرط.

وقد نبّه على هذا شيخ المفسِّرين الطبري في تفسيره لقوله تعالى (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا، الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا) الكهف 103 ـ 105.

قال ابن جرير الطبري رحمه الله في تفسيرها

(وهذا من أدلّ الدلائل على خطأ قول من زعم أنه لايكفر بالله أحد إلا من حيث يقصد إلى الكفر بعد العلم بوحدانيته، وذلك أن الله تعالى ذِكْره أخبر عن هؤلاء الذين وصف صفتهم في هذه الآية أن سعيهم الذي سعوا في الدنيا ذهب ضلالا، وقد كانوا يحسبون أنهم محسنون في صنعهم ذلك، وأخبر عنهم أنهم هم الذين كفروا بآيات ربهم، ولو كان القول كما قال الذين زعموا أنه لايكفر بالله أحدٌ إلا من حيث يعلم، لوجب أن يكون هؤلاء القوم في عملهم الذي أخبر الله عنهم أنهم كانوا يحسبون فيه أنهم يحسنون صنعه مثابين مأجورين عليه، ولكن القول بخلاف ماقالوا، فأخبر جَلَّ ثناؤه عنهم أنهم بالله كفرة وأن أعمالهم حابطة) (جامع البيان) 16/43 ـ 35.

كما نبّه على هذا أيضا شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب في كلامه عمن نطق بكلمة الكفر ولا يعرف أنها تكفّره، فقال :

(وأما كونه لايعرف أنها تكفره، فيكفي فيه قوله «لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم» التوبة 66، فهُم يعتذرون من النبي صلى الله عليه وسلم ظانين أنها

لاتُكفِّرهم. والعجب ممن يحملها على هذا وهو يسمع قوله «وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا» الكهف 104، «إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون» الأعراف 30، «وإنهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون أنهم مهتدون » الزخرف 37، أيظن هؤلاء ليسوا كفاراً؟، ولاتستنكر الجهل الواضح لهذه المسائل لأجل غربتها)
(الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جـ 8، كتاب المرتد، صـ 105).

وقد أضفت إلى كلامه مواضع الآيات وأرقامها.

وأضيف إلى ماذكره من آيات:
قوله تعالى (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناءُ الله وأحباؤه) المائدة 18، وقوله تعالى (وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى) البقرة 111

فاعتقاد الكافر بأنه محسنٌ وأنه مُهتدٍ أو أنه من أهل الجنة لايمنع من تكفيره إذا ثبت كفره بالدليل،

وأضيف إلى ذلك:
أن اعتقاده بأنه مُحسنٌ هو في ذاته عقوبة قدرية له من الله ليستمر على ضلاله وغوايته كما قال تعالى
(وقيّضنا لهم قُرناء فزينوا لهم مابين أيديهم وماخلفهم، وحق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والإنس، إنهم كانوا خاسرين) فصلت 25
وقال تعالى (ومن يَعْشُ عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين، وإنهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون أنهم مهتدون) الزخرف 36 ـ 37.

فكيف تُعتبر هذه العقوبة القدرية مانعا من الحكم الشرعي عليهم بالكفر؟.

والخلاصـة:

أن القصـد المعتبر في التكفير هو قصد العمل المكفر، لاقصد الكفر به .
وقد بيَّن ابن تيمية هذا الفرق بأوجز عبارة فقال رحمه الله :

(وبالجملة فمن قال أو فعل ماهو كُفْر كَفَرَ بذلك، وإن لم يقصد أن يكون كافراً، إذ لايقصد الكفر أحدٌ إلا ماشاء الله) (الصارم المسلول) صـ 177 ـ 178.

وقد بوّب البخاري رحمه الله لهذه المسألة ـ عدم اشتراط قصد الكفر للحكم بالكفر ـ في كتاب الإيمان من صحيحه في باب (خوف المؤمن من أن يحبط عملُه وهو لايشعر) (فتح الباري) 1/ 109.

قال الإمام محمد بن عبدا لوهاب رحمه الله

ـ كما في "الدرر السنية" ـ في معرض جوابه عن بعض المسائل التي سُئل فيها في باب المرتد ـ قال: " الرابعة: إذا نطق بكلمة الكفر، ولم يعلم معناها، صريحا واضحا أنه نطق بما لا يعرف معناه؛ وأما كونه لا يعرف أنها لا تكفّره، فيكفي فيه قوله: {لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} [التوبة: 66]، فهُم يعتذرون منَ النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ظانِّينَ أنَّها لا تُكَفِّرهم، والعجبُ ممَّن يحملها على هذا وهو يسمع قوله {وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا}

قال شيخ المفسرين ابن جرير في "تفسيره"
تعليقآ علي قوله تعالي

{قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا}
"والصواب من القول في ذلك عندنا، أن يُقال: إنَّ الله ـ عز وجل ـ عنَى بقوله: {هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً} كلَّ عاملٍ عملاً يحسبه فيه مصيبًا،

وأنَّه لله بفعله ذلك مطيع مُرضٍ، وهو بفعله ذلك لله مسخط، وعن طريق أهل الإيمان به جائر كالرهبانيَّةً والشمامسة، وأمثالهم من أهل الاجتهاد في ضلالهم، وهم مع ذلك من فعلهم واجتهادهم بالله كفرة، من أهل أي دين كانوا"

وقال: "وهذا من أدل الدلائل على خَطَأِ قَوْلِ مَن زَعَم أنه لا يكفر بالله أحد إلا من حيثُ يقصد إلى الكفر بعد العلم بوحدانيته؛ وذلك أنَّ الله ـ تعالى ذِكْرُه ـ أخبر عن هؤلاء الذين وصف صِفَتَهُم في هذه الآية، أنَّ سعْيَهُم الذي سَعَوْا في الدنيا ذَهَبَ ضلالا وقد كانوا يحسبون أنهم محسنون في صنعهم ذلك، وأخبر عنهم أنهم هم الذين كفروا بآيات ربهم. ولو كان القول كما قال الذين زعموا أنَّه لا يكفر بالله أحدٌ إلا من حيث يعلم، لوجب أن يكون هؤلاء القوم في عملهم الذي أخبر الله عنهم أنهم كانوا يحسبون فيه أنهم يُحْسِنون صنعه، كانوا مثابين مأجورين عليها، ولكنَّ القَوْلَ بخلاف ما قالوا، فأخبر جل ثناؤه عنهم أنهم بالله كفرة، وأن أعمالهم حابطة".

قال شيخ الاسلام في "الصارم المسلول" ص 524:

"مَنْ قال بِلِسانِه كلمةَ الكُفرِ مِن غير حاجةٍ عامدًا لها عالِمًا بأَنَّها كلمةُ كفرٍ فإنَّه يكفرُ بذلك ظاهرًا وباطنًا، ولأنَّا لا نجوِّز أَنْ يقال: إنَّه في الباطن يجوزُ أَنْ يكونَ مؤمنًا، ومن قال ذلك فقد مَرَق من الإسلام ... فصار مَن تكلَّم بالكفر كافرًا إلاَّ من أُكرِه فقال بلسانه كلمةَ الكفر وقلبه مطمئنٌّ بالإيمان".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

تعليقاَ علي قوله تعالي

: {مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا}

"فعُلِمَ أَنَّ التَّكلُّم بالكفركفرٌ إلاَّ في حال الإكراه... فمَن تكلَّم بدون الإكراه لم يتكلَّم إلاَّ وصدرُه منشرحٌ به". "الفتاوى" 7/560-561.

قال ابن حزم "الفِصَل" 249/3 "

تعليقاً علي قوله تعالي
: {مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا}
خرج من ثبت إكراهُه عن أَنْ يكون بإظهار الكفر كافِرًا إلى رخصةِ الله تعالى والثَّبات على الإيمان، وبقي من أظهر الكفر، لا قارئًا ولا شاهدًا، ولا حاكيًا ولا مكرهًا على وجوب الكفر له بإجماع الأمَّة على الحكم له بحُكْم الكفر وبحكم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بذلك، وبنصِّ القرآن على من قال كلمة الكفر أنَّه كافرٌ، وليس قول الله عزَّ وجل: {ولكِنْ مَنْ شَرَحَ بالكُفْرِ صَدْرًا} على ما ظنُّوه منِ اعتقاد الكفر فقط، بل كلُّ مَنْ نَطَقَ بالكلام الذي يُحكم لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفر لا قارئًا ولا شاهدًا ولا حاكيًا ولا مكرهًا فقد شرح بالكفر صدرًا ؛ بمعنى أَنَّه شرح صدره لقبولِ الكفر المحرَّم على أهل الإسلام وعلى أهل الكفر أَنْ يقولوه وسواءٌ اعتقدوه أو لم يعتقدوه؛ لأَنَّ هذا العمل من إعلان الكفر على غير الوجوه المباحة في إيرادِه وهو شرحُ الصدرِ به"

قال شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب في "كشف الشبهات"

تعليقاً علي قوله تعالي
{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}

"كفَّرهم بكلمة مع كونهم في زمنِ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهم يجاهدون معه ويصلُّون معه ويزكُّون ويحجُّون"

قال أبو محمد بن حزم في "الفصل" 244/3:

تعليقاً علي قوله تعالى: {يَحْلِفُونَ بِاللهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ} [التوبة: 74].
"فنصَّ تعالى على أَنَّ مِنَ الكلام ما هُوَ كفرٌ وقال تعالى: {إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ

إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ} [النساء: 140] فنص تعالى أن من الكلام في آيات الله تعالى ما هو كفر بعينه مسموع وقال تعالى: {قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ * لاَ تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً} [التوبة: 65-66] فنَصَّ تعالى على أنَّ الاستهزاءَ بالله تعالى أو بآياته أو برسول من رُسُله كُفْر مخرج عن الإيمان، ولم يقل تعالى في ذلك: إني علِمْتُ أنَّ في قلوبِكُم كُفرًا بل جعلهم كفَّارا بنفس الاستهزاء، ومن ادَّعى غير هذا فقد قوَّل الله تعالى ما لم يقل وكذب على الله تعالى، وقال عَزَّ وجلَّ: {إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ} قال أبو محمد: "وبحكم اللغة التي نزل بها القرآن أن الزيادة في الشيء لا تكون البتة إلا منه لا من غيره؛ فصحَّ أنَّ النَّسيءَ كُفر، وهو عمل من الأعمال، وهو تحليل ما حرم الله تعالى فمن أحل ما حرم الله تعالى فهو كافر بذلك الفِعْلِ نفسه، وكل مَنْ حَرَّم ما أحلَّ الله تعالى فقد أحلَّ ما حرَّم الله عزَّ وجلَّ؛ لأنَّ الله تعالى حرَّم على النَّاس أن يحرّموا ما أحلَّ الله".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

تعليقآ علي قوله تعالي

{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}

إنَّ من سبَّ الله ورسولَه طوعًا بغير كَرْه، بل من تكلَّم بكلمات الكفر طائعًا غير مُكْرَهٍ، ومنِ استهزأ بالله وآياته ورسوله فهو كافرٌ باطنًا وظاهرًا، وإنَّ من قال: إنَّ مثل هذا قد يكون في الباطن مؤمنًا بالله وإنَّما هو كافرٌ في الظَّاهر، فإنَّه قال قولاً معلومُ الفساد بالضَّرورة من الدِّين، وقد ذكر الله كلماتِ الكفَّار في القرآن وحكم بكفرهم واستحقاقهم الوعيد بها". "مجموع الفتاوى" 557/7.

قال القاضي أبو بكرٍ بن العربيّ المالكيّ "أحكام القرآن" 976/2:
تعليقاً علي قوله تعالي
{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}
"لا يخلو أَنْ يكونَ ما قالوه من ذلك جدًّا أو هَزْلاً، وهو - كيفما كان - كفرٌ، فإنَّ الهزلَ بالكفرِ كفرٌ، لا خلاف فيه بين الأمَّة. فإنَّ التَّحقيق أخو الحقّ والعلم، والهزلَ أخو الباطل والجهل. قال علماؤنا: انظر إلى قوله: {أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ مِنْ الْجَاهِلِينَ} [البقرة: 67]".
قال الكِيا الهرَّاسي – الشافعيّ - في "أحكام القرآن"
تعليقآ علي قوله تعالي
{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}
"فيه دلالةٌ على أنَّ اللاَّعب والخائض سواءٌ في إظهار كلمة الكفر على غير وجه الإكراه، لأَنَّ المنافقين ذكروا أَنَّهم قالوا ما قالوه لَعِبًا، فأخبر الله تعالى عن كفرهم باللَّعِب بذلك، ودلَّ أنَّ الاستهزاءَ بآياتِ الله تعالى كفرٌ".

قال أبو محمد بن حزم في "الفصل" 244/3:تعليقآ علي قوله تعالي
{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}
"فنصَّ تعالى على أَنَّ الاستهزاء بالله تعالى أو بآياته أو برسولٍ من رسله كفرٌ مخرجٌ عن الإيمان ولم يقل تعالى في ذلك إنِّي علمت أَنَّ في قلوبكم كفرًا، بل جعلهم كفارًا بنفس الاستهزاء. ومنِ ادَّعى غير هذا فقد قوَّل الله تعالى ما لم يقُلْ وكذب على الله تعالى"

قال ابن الجوزيّ - الحنبلي -: تعليقآ علي قوله تعالي
{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}
"وقوله: {قَدْ كَفَرْتُمْ} أي: قد ظهر كفركم بعد إظهاركم الإيمان، وهذا يدلُّ على أَنَّ الجدَّ واللعِبَ في إظهار كلمة الكفر سواء". "زاد المسير" 465/3.

قال أبو بكر أحمد بن عليٍّ الجصَّاص ـ الحنفيّ تعليقاً علي قوله تعالي
{وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}
-: "فيه الدّلالة على أنَّ اللاعبَ والجادَّ سواءٌ في إظهار كلمة الكفر على غير وجه الإكراه؛ لأنَّ هؤلاء المنافقين ذكروا أنَّهم قالوا ما قالوه لعِبًا فأخبر الله عن كفرِهم باللعِبِ".

قال الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمّد بن عبدالوهَّاب في رسالة "الدلائل" : "قد أجمع العلماء على أنَّ مَنْ تكلَّم بِالكفر هازِلاً أنَّه يكفر. فكيف بمن أظهر الكفرَ خوفًا وطمعًا في الدُّنيا".

قال الصَّنعانيّ في " تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد": "صرح الفقهاء في كتب الفقه في باب الرِّدَّة: أَنَّ من تكلَّم بكلمة الكفر يكفر وإنْ لم يقصد معناها".

قال الحافظ ابن حجَر عند كلامه على أحاديث الخوارج: "فالقصد المعتبر شرعًا في التكفير: هو قصد الفعل المكفِّر بالقول أو الفعل لا قصد الكفر"،

قال القاضي عياض ـ: "وكذلك نكفِّر بفعلٍ أجْمَعَ المسلمون على أنَّه لا يصدُرُ إلاَّ من كافر وإنْ كان صاحبُه مصرِّحًا بالإسلام مع فِعْلِه كالسجود للصَّنم، أو الشمس والقمر، والصَّليب والنَّار، والسَّعي إلى الكنائس والبِيَع مع أهلِها، والتَّزيِّي بزيِّهم من شدِّ الزَّنانير وفحص الرُّؤوس؛ فقد أجمع المسلمون أنَّ هذا الفعل لا يوجد إلاَّ من كافرٍ وأَنَّ هذه الأفعال علامةٌ على الكفر، وإنْ صرَّح فاعلها بالإسلام". "الشفا" 2/331.

قال ابن قدامة في "المغني" 12/ 298: "ومن سبَّ الله تعالى كفر سواء كان مازحًا أو جادًّا وكذلك مَنِ استهزأ بالله تعالى أو بآياته أو برسله أو كتبه".

روى اللالَكائي في "اعتقاد أهل السنة" بسنده عن أبي ثور قال: "لو قال: المسيحُ هو الله وجَحَدَ أَمْرَ الإسلام وقال لم يعتقد قلبي على شيء من ذلك أنه كافر بإظهار ذلك وليس بمؤمن".

قال شيخ الاسلام في "الصارم" ص 514: "إنَّ مَن سبَّ الله أو سبَّ رسولَه كفر ظاهرًا وباطنًا، سواءً كان السابُّ يعتقد أَنَّ ذلك محرَّم، أو كان مستحلاّ له، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنَّة القائلين بأنَّ الإيمانَ قولٌ وعملٌ"

قال شيخ الاسلام رحمه الله في "مجموع الفتاوى" 533/7: "والكُفْرُ تارة يكون بالنظر إلى عدم تصديق الرسول والإيمان به، وتارة بالنظر إلى عدم الإقرار بما أخبر به، ثُمَّ مُجرَّدُ تصديقه في الخبر والعلم بثبوت ما أخبر به، إذا لم يكن معه طاعة لأَمْرِه، لا باطنًا ولا ظاهرًا، ولا محبَّة لله ولا تعظيمًا له، لم يكن ذلك إيمانًا".

قال شيخُ الإسلام ابنَ تيمية - رحمه الله - في "مجموع الفتاوى" (335/12):
"الكُفْر عدم الإيمان بالله ورسله، سواءٌ كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب بَلْ شَكٌّ وَرَيْب أو إعراض عن هذا كله حسدًا أو كِبْرًا أو اتِّباعا لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة، وإن كان الكافر المكذّب أعظم كفرا وكذلك الجاحد المكذّب حسدًا مع استيقان صدق الرسل، والسور المكية كلها خطاب مع هؤلاء".

وقال أيضا(348/8): "فالكفر عدم تصديق الرسول سواء كان معه اعتقاد تكذيب أم لا بل وعدم الإقرار بما جاء به والمحبة له". اهـ.

وقال(86/20): "والكفر عدم الإيمان باتّفاق المسلمين سواء اعتقد نقيضه وتكلَّم به أو لم يعتقدْ شيئًا ولم يتكلَّم، ولا فرق في ذلك بين مذهب أهل السنة والجماعة؛ الذين يجعلون الإيمان قولاً وعملاً بالباطن والظاهر وقول من يجعله نفس اعتقاد القلب؛ كقول الجهميَّة وأكثر الأشعرية أو إقرار اللسان كقول الكرَّامية أو جميعها كقول فقهاء المرجئة وبعض الأشعرية فإن هؤلاء مع أهل الحديث وجمهور الفقهاء من المالكيَّة والشافعيَّة والحنبليَّة وعامَّة

الصوفيَّة وطوائف من أهل الكلام من متكلّمي السنة وغير متكلمي السنة من المعتزلة والخوارج".

قال السبكي: "التكفير حكم شرعي سببه جَحْدُ الرُّبوبية أو الوحدانية أو الرسالة أو قول أو فعل حكم الشارع بأنَّه كفر وإن لم يكن جحدًا".

قال ابن نُجيم في "البحر الرائق شرح كنز الدقائق": "إنَّ مَن تكلَّم بكلمة الكفر هازلاً أوْ لاعبًا كفر عند الكُلّ ولا اعتبار باعتقاده"

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الصارم المسلول" ص 184: "فمن قال أو فعَلَ ما هو كُفْرٌ كَفَرَ بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافرًا؛ إذ لا يكاد يقصِدُ الكفر أحد إلا ما شاء الله".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الصارم المسلول"ص 375: "و الغرض هنا أنه كما أن الردة تتجرد عن السب كذلك قد تتجرد عن قصد تبديل الدين، و إرادة التكذيب بالرسالة، كما تجرد كفر إبليس عن قصد التكذيب بالربوبية، وإن كان عدم هذا القصد لا ينفعه كما لا ينفع من قال : الكفر أن لا يقصد أن يكفر"

قال شيخ الاسلام رحمه الله "منهاج السنة" 251/5: "فتكذيب الرسول كفر، وبغضه وسبّه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة أهل العلم)

هل تصح إمامة الجهميه والقبوريين أو من شك في كفرهم

جاءفي جواب للشيخ عبد الله و إبراهيم ابنا الشيخ عبد اللطيف و الشيخ سليمان بن سحمان رحمهم الله
" لا تصح إمامة من لا يُكفّر الجهمية و القبوريين أو يشك في كفرهم و هذه المسألة من أوضح الواضحات عند طلبة العلم و أهل الأثر و ذلك أن الإمام أحمد و أمثاله من أهل العلم لم يختلفوا في تكفير الجهمية و أنهم ضلال زنادقة ... و كذلك القبوريون لا يشك في كفرهم من شم رائحة الإيمان ... و أمّا دعاء الصالحين و الاستغاثة بهم و قصدهم في الملمات و الشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه و الحكم بأنه من الشرك الأكبر فليس في تكفيرهم و تكفير الجهمية قولان و أمّا الإباضية في هذه الأزمان فليسوا كفرقة من أسلافهم و الذي يبلغنا أنهم علدين عباد القبور و انتحلوا أمورا كفرية لا يسع ذكرها هنا و من كان بهذه المثابة فلا شك في كفره فلا يقول بإسلامهم إلاّ مصاب في عقله و دينه ." عقيدة الموحدين
الشيخ محمد بن علي بن عتيق رحمه الله : يقول
" و بالجملة فأصل دين جميع الرسل هو القيام بالتوحيد و محبته و محبة أهله و موالاتهم وإنكار الشرك و تكفير أهله و عداوتهم كما قال تعالى : { قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ }.و معنى قوله : {وَبَدَا}: أي ظهر و بان و المراد التصريح باستمرار العداوة و البغضاء لمن لم يوحد ربه فمن حقق ذلك علما و عملا و صرّح به حتى يعلمه منه أهل بلده لم تجب عليه الهجرة من أي بلد كان "الدرر السنية ج 8"

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :

" فرحم الله امرءا نظر لنفسه و تفكر فيما جاء به محمد عليه الصلاة و السلام من عند الله من معاداة من أشرك بالله من قريب أو بعيد و تكفيرهم و قتالهم حتى يكون الدين كله لله "
عقيدة الموحدين ص73

الانخلاع من الشرك شرط في تحقيق الإسلام

1-قال الله -تعالى- في سورة التوبة آية [5]:

(فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ).

قال القرطبي: (فَإِن تَابُواْ). أي: من الشرك، (وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ). هذه الآية فيها تأمُّل وذلك أن الله -تعالى- علق القتل على الشرك، ثم قال: (فَإِن تَابُواْ) والأصل أن القتل متى كان للشرك يزول بزواله، وذلك يقتضي زوال القتل بمجرد التوبة، من غير اعتبار إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، ولذلك سقط القتل بمجرد التوبة قبل وقت الصلاة والزكاة وهذا بيّن في هذا المعنى. غير أن الله -تعالى- ذكر التوبة وذكر معها شرطين آخرين فلا سبيل إلى إلغائهما نظيره قوله صلى الله عليه وسلم: "أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله"... وقال ابن العربي فانتظم القرآن والسنة واطردا. اهـ.

انظر -رحمني الله وإياك- إلى كلام الإمام القرطبي: أن التوبة تكون: من الشرك. وأن القتل لا يسقط إلا بالانتهاء عنه، وقول الإمام ابن العربي: أن الآية والحديث قد انتظم واتحد معناهما. فينص القرآن أن الانتهاء عن القتل والأسر وتخلية سبيل المشركين شرطه: التوبة من الشرك، وأن الآية والحديث: "أمرت أن أقاتل الناس". معناهما واحد.

وقال الإمام البغوي فيها: (فَإِن تَابُواْ). من الشرك، (وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ). يقول: دعوهم فليتصرفوا في أمصارهم ويدخلوا مكة اهـ.

وقال ابن كثير: (وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ). أي لا تكتفوا بمجرد وجدانكم لهم، بل اقصدوهم بالحصار في معاقلهم وحصونهم والرصد في طرقهم ومسالكهم حتى تضيقوا عليهم الواسع وتضطروهم إلى القتل، أو الإسلام. ولهذا قال: (فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ). ولهذا اعتمد

الصديق –رضي الله عنه- في قتال مانعي الزكاة على هذه الآية الكريمة، وأمثالها حيث حرمت قتالهم بشرط هذه الأفعال وهي: الدخول في الإسلام والقيام بأداء واجباته ونبه بأعلاها على أدناها... ولهذا كثيراً ما يقرن بين الصلاة والزكاة وقد جاء في الصحيحين أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم- قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة". الحديث.

وقال أبو إسحاق عن ابن مسعود –رضي الله عنه- قال: أمرت بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ومن لم يزك فلا صلاة له. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: أبى الله أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة وقال: يرحم الله أبا بكر ما كان أفقهه...

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير الطبري.. عن الربيع بن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده وعبادته لا يشرك به شيئاً فارقها والله عنه راض".

قال: وقال أنس: هو دين الله الذي جاءت به الرسل، وبلغوه عن ربهم قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء، وتصديق ذلك في كتاب الله في آخر ما أنزل الله، قال الله –تعالى-: (فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ). قال: توبتهم خلع الأوثان وعبادة ربهم وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة. ثم قال في آية أخرى: (فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ). ورواه ابن مردويه ورواه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة .اهـ

وقال الإمام الطبري: "فإن تابوا" يقول فإن رجعوا عما هم عليه من الشرك بالله، وجحود نبوة نبيه محمد إلى: توحيد الله وإخلاص العبادة له دون الآلهة والأنداد والإقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم، اهـ.

قلت: وكذلك أيضاً قوله –تعالى-: (فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ)

. قال القرطبي قوله تعالى: (فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ). أي عن الشرك والتزام أحكام الإسلام (فَإِخْوَانُكُمْ) أي: فهم إخوانكم (فِي الدِّينِ) قال ابن عباس: حرمت هذه (الآية) دماء أهل القبلة. اهـ.

وقال الإمام البغوي: (فَإِن تَابُواْ). من الشرك (..فَإِخْوَانُكُمْ) فهم إخوانكم (فِي الدِّينِ) لهم ما لكم وعليهم ما عليكم اهـ.

قلت: فهذه الآية نص في أن القتال لا يرتفع عن المشركين كافة إلا بالتوبة وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، واتفق السلف على أن المراد بالتوبة: البراءة من الشرك، وخلع عبادة الأوثان والأنداد والطواغيت، وكل ما يعبد من دون الله مع التزام أحكام الإسلام. وأن هذه الآية مع الحديث: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة". قد اتحد معناهما وانتظما واتفقا المفسرين عند تفسير هذه الآية بإتيان هذا الحديث وأمثاله لهو أدل الدليل على أن الحديث أيضاً يثبت نفس المعنى، وهو أن القتال لا يرفع إلا بالانتهاء عن الشرك والتزام أحكام الإسلام، وهو مراد قوله –صلى الله عليه وسلم- إلا بحقها.
ويؤكّد هذا أيضاً الحديث الصحيح الصريح: "من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله".

ولهذا قال ابن العربي في كتابه أحكام القرآن فانتظم القرآن والسنة واطردا ولذلك بوّب إمام المحدثين البخاري باباً في صحيحه: (فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ).

ثم ساق بسنده عن ابن عمر أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله".

قال الحافظ: .... "وإنما جعل الحديث تفسيراً للآية لأن المراد بالتوبة في الآية الرجوع عن الكفر إلى التوحيد ففسره قوله صلى الله عليه وسلم: "حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول قال الإمام الشوكاني: وليس مجرد قول: لا إله إلا الله، من دون عمل بمعناها مثبتاً للإسلام، فإنه لو قالها أحد من أهل الجاهلية وعكف على صنمه يعبده لم يكن ذلك إسلاماً. اهـ.
الله". وبين الآية والحديث مناسبة أخرى لأن التخلية في الآية والعصمة في الحديث بمعنى واحدة" اهـ.

2ـقال الله تعالى (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّهِ). في سورتي [البقرة: 193]، و[الأنفال: 39].

قال ان كثير في آية الأنفال: .... وقال: الضحاك عن ابن عباس: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ). يعني: لا يكون شرك. وكذا قال: أبو العالية، ومجاهد، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، والسدي، ومقاتل بن حيان، وزيد بن أسلم، وقال محمد بن إسحاق بلغني عن الزهري عن عروة بن الزبير وغيره من علمائنا: حتى لا تكون فتنة حتى لا يفتتن مسلم عن دينه. وقوله: (وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّهِ). قال: الضحاك عن ابن عباس في هذه الآية، قال: يخلص التوحيد لله، وقال: الحسن وقتادة وابن جريج: (وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّهِ). أن يقال: لا إله إلا الله، وقال محمد بن إسحاق: ويكون التوحيد خالصاً لله ليس فيه شرك، ويُخلع ما دون من الأنداد. وقال: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم (وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّهِ). لا يكون مع دينكم كفر: ويشهد لهذا ما ثبت في الصحيحين عن رسول الله ـصلى الله عليه وسلم- أنه قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله...". اهـ.

وقال البغوي في آية البقرة: (وَقَاتِلُوهُمْ). يعني: المشركين (حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ). أي: شرك. يعني: قاتلوهم حتى يسلموا فلا يقبل من الوثني إلا الإسلام، فإن أبى قتل (وَيَكُونَ الدِّينُ). أي: الطاعة والعبادة (لِلّه) وحده فلا يعبد شيء دونه... (فَإِنِ انتَهَوْاْ) عن الكفر وأسلموا (فَلاَ عُدْوَانَ). فلا سبيل (إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ). قاله: ابن عباس اهـ.

وقال أيضاً في (آية الأنفال): (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ). أي: شرك، قال الربيع: حتى لا يفتن مؤمن عن دينه (وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّه). أي: ويكون الدين خالصاً لله لا شرك فيه (فَإِنِ انتَهَوْاْ). عن الكفر. (فَإِنَّ اللّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ). اهـ.

وقال القرطبي في آية البقرة: فيه مسألتان:

الأولى: قوله ـتعالى-: (وَقَاتِلُوهُمْ). أمر بالقتال لكل مشرك في كل موضع على من رآها ناسخة. ومن رآها غير ناسخة. قال: المعنى: قاتلوا هؤلاء الذين قال الله فيهم: (فَإِن قَاتَلُوكُمْ). والأول أظهر، وهو أمر بقتال مطلق لا بشرط أن يبدأ الكفار. دليل ذلك قوله ـتعالى-: (وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّه). وقال عليه السلام: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله). فدلت الآية

والحديث على أن سبب القتال هو الكفر؛ لأنه قال: (حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ). أي كفر. فجعل الغاية عدم الكفر وهذا ظاهر. قال: ابن عباس وقتادة والربيع والسدي وغيرهم. الفتنة هناك الشرك وما تابعه من أذى المؤمنين...

الثانية: (فَإِنِ انتَهَوْاْ). أي عن الكفر إما بالإسلام كما تقدم في الآية قبل أو بأداء الجزية في حق أهل الكتاب اهـ

قلت: فهل بعد هذا البيان من بيان؟ وهل بعد هذا البرهان من برهان؟ أن القرآن ينص على أن: القتال لا يرفع عن رؤوس المشركين إلا بانتهائهم وإقلاعهم وتبرئهم من كل ما يعبد من دون الله مع إخلاص العبادة لله الواحد القهار، وأن الآية والحديث "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله". بنص السلف الصالح يدلان: على هذا المعنى لا كما فهم كثير من المتأخرين أن المقصد والغاية هو مجرد التلفظ بالشهادتين وإن لم تخرجهم من الشرك إلى التوحيد، ومن الكفر إلى: الإيمان بالله وحده فيا لها من حجة ما أقطعها للمنازع.

العلم بقبح وحرمة الشرك شرط في التوبة منه:

ومن المعلوم بيقين أن الانخلاع من الشرك الذي نصت عليه الآيات أنه شرط في تخلية السبيل يسبقه العلم به وبقبحه حتى يتم البراءة منه.
قال ابن القيم: وعلى هذا الأمر العظيم (محبة الله) أسست الملة، ونصبت القبلة، وهو قطب رحى الخلق، والأمر الذي مدارهما عليه. ولا سبيل إلى الدخول إلى ذلك إلا من باب العلم فإن محبة الشيء فرع عن الشعور به..ولا بعثت الرسل وأنزلت الكتب إلا بالعلم ولا عُبد الله وحده وأُثنى عليه ومجد إلا بالعلم، ولا عرف الحلال من الحرام إلا بالعلم، ولا عرف فضل الإسلام على غيره إلا بالعلم اهـ.مفتاح دار السعادة جـ1 ص87

وقال أيضاً: ولكن الأمر كما قال عمر بن الخطاب: "إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية". وهذا لأنه

إذا لم يعرف الجاهلية والشرك، وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره ودعا إليه وصوبه وحسنه وهو لا يعرف: أنه الذي كان عليه أهل الجاهلية أو نظيره أو شر منهم أو دونه. فينقض بذلك عرى الإسلام عن قلبه. ويعود المعروف: منكراً، والمنكر: معروفاً، والبدعة: سنة، والسنة: بدعة، ويكفّر الرجل: بمحض الإيمان، وتجريد التوحيد، ويبدع: بتجريد متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم ومفارقة الأهواء والبدع .اهـ.
مدارج السالكين جـ1 ص351: 352

قلت: هذا كلام –بفضل الله- خبير بالشريعة ومقاصدها فكيف يتوب من الشرك من لا يعرفه ولا يعلم قبحه؟! وكيف يعبد الله من لا يعرف حد العبادة والتوحيد والطاعة له وحده لا شريك له؟! وهذا كما قال الشيخ –رحمه الله تعالى-: وما عبد الله وحده وأثنى عليه ومُجد إلا بالعلم.

الكفر بالطاغوت ركن في الإيمان بالله وحده

يقول الله تعالى-: (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) [البقرة: 256].

قال القرطبي: يقول –تعالى-: (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ). جزم بالشرط. والطاغوت مؤنثه من طغى يطغى –وحكى الطبري- يطغو إذا جاوز الحد بزيادة عليه.. (فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ). جواب الشرط.. فقال مجاهد: العروة: الإيمان، وقال السدي: الإسلام، وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك: لا إله إلا الله. وهذه عبارات ترجع إلى معنى واحد. اهـ.

وقال البغوي: (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ). يعني: الشيطان، وقيل: كل ما عبد من دون الله –تعالى- فهو طاغوت... (وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ). أي: تمسك واعتصم بالعقد الوثيق المحكم في الدين... (لاَ انفِصَامَ لَهَا). لا انقطاع لها. اهـ.

وقال الشنقيطي في قوله –تعالى-: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ) ولا تنفع عبادة الله إلا بشرط اجتناب عبادة ما سواه كما بينه –تعالى- بقوله: (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ). وقوله: (وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ). إلى غير ذلك من الآيات. اهـ

وقال ابن كثير: (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ....) أي: من خلع الأنداد والأوثان وما يدعو إليه الشيطان من عبادة كل ما يعبد من دون الله، ووحد الله فعبده وحده وشهد: أن لا إله إلا هو. (فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ). أي: فقد ثبت في أمره واستقام على الطريقة المثلى والصراط المستقيم... ومعنى قوله: (أي الفاروق) في الطاغوت: أنه الشيطان قوي جداً، فإنه يشمل كل شر كان عليه أهل الجاهلية من عبادة الأوثان، والتحاكم إليها، والاستنصار بها...اهـ

قال مجاهد: "فقد استمسك بالعروة الوثقى" يعني: الإيمان. وقال السدي: هو الإسلام، وقال سعيد ابن جبير والضحاك: لا إله إلا الله... وهذه الأقوال صحيحة ولا تنافي بينها. اهـ

وقال الإمام الطبري: والصواب من القول عندي في الطاغوت: أنه كل ذي طغيان على الله فعبد من دونه، إما بقهر منه لمن عبده وإما بطاعة ممن عبده له. إنساناً كان ذلك المعبود أو شيطاناً أو وثناً أو صنماً أو كائناً ما كان من شيء... فتأويل الكلام إذاً فمن يجحد: ربوبية كل معبود من دون الله فيكفر به "ويؤمن بالله" يقول: ويصدق بالله أنه إلهه وربه ومعبوده "فقد استمسك بالعروة الوثقى". يقول: فقد تمسك بأوثق ما يتمسك به من طلب الخلاص لنفسه من عذاب الله وعقابه... (وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ). يعني: -تعالى ذكره- والله سميع إيمان المؤمن بالله وحده الكافر بالطاغوت عند إقراره بوحدانية الله وتبرئه من الأنداد والأوثان التي تعبد من دون الله. (عَلِيمٌ) بما عزم عليه من توحيد الله وإخلاص ربوبيته قلبه وما انطوى عليه –من البراءة من الآلهة والأصنام والطواغيت- ضميره، وبغير ذلك مما أخفته نفس كل أحد من خلقه لا ينكتم عنه سر ولا يخفى عليه أمر، حتى يجازى كلاً يوم القيامة بما نطق به لسانه وأضمرته نفسه إن خيراً فخيراً وإن شراً فشراً .اهـ

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: واعلم أن الإنسان ما يصير مؤمناً بالله إلا بالكفر بالطاغوت والدليل قوله -تعالى-: (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ).
الرشد: دين محمد، صلى الله عليه وسلم، والغي: دين أبي جهل. والعروة الوثقى: شهادة أن لا إله إلا الله وهي متضمنة للنفي والإثبات تنفي جميع أنواع العبادة من غير الله وتثبت جميع أنواع العبادة كلها لله وحده لا شريك له اهـ.

قلت: انظر رحمك الله -تعالى- إلى هذه الآية ما أحكم معناها، وقوة بيانها. إذ أنها توقف الاستمساك بالعروة الوثقى التي هي الإسلام باتفاق المفسرين على شرط -كما قاله: القرطبي والشنقيطي ومحمد بن عبد الوهاب وغيرهم- وهو: الكفر بالطاغوت والإيمان بالله وحده ومن المعلوم أن فقدان الشرط ينفي مشروطه. فالإسلام لا بد فيه من: الكفر والبراءة والجحد وخلع كل ما يعبد من دون الله وإفراد الله بالتأله وحده لا شريك له، وإلا انفصمت العروة الوثقى في يد مدعيها. لأن الإيمان بالله، والإيمان بالطاغوت متضادان لا يجتمعان ولا يرتفعان، فلا يجتمع في قلب عبد الإيمان بالله والإيمان بالطاغوت، لأنه أيما حل واحد منهما في قلب امرئ طرد الآخر. فإما إيمان بالله وحده. وإما إيمان بالطاغوت أياً كان نوعه. فمن المحال أن يقال: فلان هذا من شيعة الرحمن ومن شيعة الطاغوت، أو فلان هذا موحد مشرك أو مسلم كافر. فهذا هو الإسلام الذي أمّرنا أن نبلغه للناس وأن لا نرفع السيف عنهم حتى يقروا ويدينوا به، فمن شك أو توقف لم يحرم دمه وماله.

ويبقى سؤال أريد من أخي القارئ الإجابة عليه وهو من لم يخلع الأنداد أو الأوثان أو عبادة الطواغيت أو ارتضى طاغوتاً يسوس العباد ويحكم فيها بما شاء من تشريعات وأحكام دون الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم- فهل هذا كَفَر بالطاغوت أم آمن به؟

ثم بعد هذا هل هو مستمسك بالعروة الوثقى أم انفصمت من بين يديه؟

إفراد الله بالحكم ركن في تحقيق الإسلام

يقول الله –تعالى (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ). [آل عمران: 64].

قال القرطبي: الأول: الخطاب في قول الحسن وابن زيد والسدي: لأهل نجران. وفي قول قتادة وابن جريج وغيرهما: ليهود المدينة.خوطبوا بذلك لأنهم جعلوا أحبارهم في الطاعة لهم كالأرباب. وقيل: هو لليهود والنصارى جميعاً وفي كتاب النبي إلى هرقل: "بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله –صلى الله عليه وسلم- إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى: "أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام". اسلم تسلم [وأسلم] يؤتك الله أجرك مرتين وإن توليت فإن عليك إثم الأريسين ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء. لفظ مسلم...

الثانية: قوله –تعالى-: (وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ). أي: لا نتبعه في تحليل شيء أو تحريمه إلا فيما حلله الله –تعالى- وهو نظير قوله تعالى: (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ). معناه: أنهم أنزلوهم منزلة ربهم في قبول تحريمهم وتحليلهم لما لم يحرمه الله ولم يحله الله...

الثالثة: (فَإِن تَوَلَّوْاْ) أي: أعرضوا عما دعوا إليه: (فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ). أي: متصفون بدين الإسلام منقادون لأحكامه معترفون بما لله علينا في ذلك من المنن والإنعام غير متخذين أحداً ربا
لا عيسى ولا عزيراً ولا الملائكة لأنهم بشر مثلنا محدث كحدوثنا، ولا نقبل من الرهبان شيئاً بتحريمهم علينا ما لم يحرمه الله علينا فنكون قد اتخذناهم أرباباً. اهـ

وقال ابن كثير: هذا الخطاب يعم: أهل الكتاب ومن جرى مجراهم: (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ). والكلمة تطلق: على الجملة المفيدة كما قال ههنا ثم وصفها بقوله: (سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ). أي: عدل ونصف نستوي نحن وأنتم فيها ثم فسرها بقوله: (أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ...). لا وثناً ولا صليباً ولا صنماً ولا طاغوتاً ولا ناراً ولا شيء، بل تفرد العبادة لله وحده لا شريك له هذه دعوة جميع الرسل: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ). ثم قال –تعالى-: (وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ).

وقال ابن جريج يعني: نطيع بعضنا بعضاً في معصية الله. وقال: عكرمة يسجد بعضنا لبعض: (فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ). أي: إن تولوا عن هذا النصف وهذه الدعوة فاشهدوا أنتم على استمراركم على الإسلام الذي شرعه الله لكم، (ثم أخذ يذكر حديث هرقل) اهـ.

وقال الإمام الطبري: يعني بذلك جل ثناؤه قل يا محمد لأهل الكتاب وهم أهل التوراة والإنجيل "تعالوا" هلموا إلى "كلمة سواء" يعني: إلى كلمة عدل بيننا وبينكم، والكلمة العدل هي: أن نوحد الله فلا نعبد غيره، ونبرأ من كل معبود سواه، فلا نشرك به شيئاً، وقوله: (وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً) يقول: ولا يدين بعضنا لبعض في الطاعة فيما أمر به من معاصي الله ويعظمه بالسجود له كما يسجد لربه "فإن تولوا" يقول: فإن أعرضوا عما دعوتهم إليه من الكلمة السواء التي أمرتك بدعائهم إليها فلم يجيبوك إليها فقولوا أيها المؤمنون للمتولين عن ذلك: اشهدوا بأنا مسلمون... وأما قوله: (وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً). فإن اتخاذ بعضهم بعضاً هو: ما كان بطاعة الاتباع الرؤساء فيما أمروهم به من معاصي الله وتركهم ما نهوهم عنه من طاعة الله كما قال جل ثناؤه: (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهاً وَاحِداً). (ثم ساق بسنده) عن ابن جريج قال: "وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً" يقول: لا يطيع بعضنا بعضاً في معصية الله ويقال: إن تلك الربوبية أن يطيع الناس: سادتهم وقادتهم في غير عبادة وإن لن يصلوا لهم.. وأما قوله: (فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ). فإنه يعني: فإن تولى الذين تدعوهم إلى الكلمة السواء عنها وكفروا فقولوا أنتم أيها المؤمنون لهم: اشهدوا علينا بأنا بم توليتهم عنه من توحيد الله وإخلاص العبودية له وأنه الإله الذي لا شريك له مسلمون يعني: خاضعون لله به متذللون له بالإقرار بذلك بقلوبنا وألسنتنا اهـ.

وقال الشوكاني: (وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً) تبكيت: لمن اعتقد ربوبية المسيح وعزير، وإشارة إلى أن هؤلاء من جنس البشر وبعضهم، منهم وازدراء على من: قلّد الرجال في دين الله فحلل ما حللوه له وحرم ما حرموه عليه فإن من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده رباً ومنه: (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ). (ثم ذكر حديث هرقل) اهـ.

قلت: فهذه الآية الكريمة تتحدث وتفصل المطلوب من العباد تحقيقه حتى يأمنوا على دمائهم وأموالهم وتجري عليهم أحكام الإسلام في الظاهر والله يتولى السرائر وهو عبادة الله وحده لا شريك له وخلع عبادة الآلهة والطواغيت والأرباب، وأن نكون جميعاً عبيداً لله الواحد القهار وأن لا نُنزل أحداً من البشر منزلة الإله والرب في الطاعة والتلقي والاتباع.

وإتيان المفسرين بحديث هرقل عند تفسير هذه الآية والاستشهاد به لأكبر دليل على أن هذا: هو الإسلام الذي تجري به الأحكام في الدنيا وأن هذه المعاني كلها تشملها الكلمة العاصمة للدم والمال وعندما يطالب الشرع قوماً في موضع بقوله: (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء)، وفي موضع آخر يطالب قوماً بقوله: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله.... ولم يختلف المطلوب من كليهما علم بيقين مطابقة الحديث للآية، والآية للحديث وثبت من هذا أن الإسلام الذي تجري به الأحكام في الظاهر –والله يتولى السرائر- هو: التزام التوحيد وترك الشرك قولاً وعملاً. ومن المعلوم أن التزام التوحيد والبراءة من الشرك يسبقه العلم بحسن التوحيد وماهيته، وقبح الشرك وحده.

وهنا سؤال للقارئ الفاضل. لو أن يهودياً أو نصرانياً قال للنبي –صلى الله عليه وسلم- سأقر والتزم بكل ما جئت به وأفرد الله بالعبادة والتأله، وأبرأ من عبادة المخلوقين إلا عيسى وعزير، أو قال له أسلمت وآمنت بما جئت به ثم وجده يدعو من دون الله أحداً ويتخذ أرباباً من دون الله يحللون ويحرمون ويرسمون له كيفية حياته وحدودها بمعزل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فما حكمه؟

وأترك الإمام البغوي يجيب عن هذا السؤال

قال في الآية 20) من سورة آل عمران، (فَإنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوْتُواْ الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ...). قوله –تعالى-: (فَإنْ حَآجُّوكَ). أي: خاصموك يا محمد في الدين وذلك أن اليهود والنصارى قالوا: لسنا ما سميتنا به يا محمد إنما اليهودية والنصرانية نسب. والدين: هو الإسلام ونحن عليه. فقال الله –تعالى-: (فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلّهِ). أي: انقدت لله وحده بقلبي ولساني وجميع جوارحي... (فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ اهْتَدَواْ). فقرأ رسول الله، صلى الله عليه وسلم، هذه الآية فقال أهل الكتاب: أسلمنا. فقال لليهود أتشهدون أن عزيراً عبده ورسوله؟ فقالوا: معاذ الله أن يكون عزير عليه السلام عبداً. وقال للنصارى: أتشهدون أن عيسى كلمة الله وعبده ورسوله؟ قالوا: معاذ الله أن يكون عيسى عبداً فقال الله –عز وجل-: (وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ). أي: تبليغ الرسالة وليس عليك الهداية اهـ.

قلت: نخلص –بفضل الله وعونه وكرمه- من هذه الآية أن الانتهاء عن الشرك والتزام التوحيد هو القدر الذي لا يُرفع السيف عن رؤوس المشركين حتى يقروا ويلتزموا به.

وأكتفي بذكر هذه الآيات العظيمة عن نظيرها في القرآن الكريم إذ أنه يوجد الكثير من الآيات التي تحوي هذا المعنى الجلي الواضح كقوله –تعالى-: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ) [النحل: 36]. وقوله –تعالى-: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ) [الأنبياء: 25]. وقوله –تعالى-: (اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـهٍ غَيْرُهُ). على لسان كل رسول إلى قومه، وقوله: (أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ) [النمل: 31]. وقوله: (إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ...).

وغيرها الكثير من الآيات التي تتحدث عن القدر الذي بلغته الرسل إلى أقوامها وهو يدور على إفراد الله بالتأله ورفض عبادة ما سواه وأن الإقرار بهذا هو الذي يدخل صاحبه في الإسلام والله يتولى السرائر ويكون من المؤمنين بالرسل لا من الكافرين بهم الإيمان الذي تجري عليه به أحكام الإسلام في الظاهر هذا بخلاف الإيمان الذي يحرم صاحبه على الخلود في النيران –أعاذنا الله جميعاً منها برحمته وكرمه وعفوه-.

وهذا الإيمان الذي تجري به الأحكام هو المعني: بقول المعصوم، صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله". أخرجه مسلم.

التحـذيـــــر مـن الشـــــرك

التحذير من الشرك

حذر المولى تبارك وتعالى من الشرك في قرأنه الكريم في المئات من المواضع والآيات وعلى نحو من التكرار والتشديد يشير إلى عظم هذا الجرم وخطوته لينتبه كل من سمع كلام الله تبارك وتعالى إلى حقيقة هذا الأمر الخطير والذي ينهي عنه ليجتنبه .

1- يقول المولى عزوجل :

" قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً " الأنعام 151.

قال ابن كثير رحمه الله:
(عن ابن مسعود رضي الله عنه قال من أراد أن ينظر إلى وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عليها خاتمه فليقرأ هؤلاء الآيات " قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً- إلى قوله – لعلكم تتقون ". وقال الحاكم في مستدركه.. قال سمعت ابن عباس يقول : في الأنعام آيات محكمات هن أم الكتاب ثم قرأ " قل هل أتل ما حرم ربكم عليكم " الآيات ثم قال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه.) أ.هـ

2- ويقول تعالى :
" قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون " . الأعراف 33.

قال ابن كثير:
(" وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطاناً " له شركاء في عبادته " وأن تقولوا على الله مالا تعلمون " من الافتراء والكذب من دعوى أن له ولد ونحو ذلك مما لا علم لكم به.) أ.هـ

3- ويقول تعالى:
" فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحداً " الكهف 110.

قال ابن كثير رحمه الله:
(" فليعمل عملاً صالحاً " أي ما كان موافقاً لشرع الله " ولا يشرك بعبادة ربه أحداً " وهو الذي يراد به وجه الله وحده لا شريك له وهذان ركنا العمل المتقبل لا بد أن يكون خالصاً لله صواباً على شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم.) أ.هـ
وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ :
(قال ابن القيم رحمه الله في هذه الآية :
أي كما أن الله واحد لا إله سواه فكذلك ينبغي أن تكون العبادة له وحده لا شريك له, فكما يفرد بالألوهية يجب أن يفرد بالعبودية, فالعمل الصالح: هو الخالص من الرياء المقيد بالسنة.
وفي الآية دليل على أصل الدين الذي بعث به رسوله صلى الله عليه وسلم والمرسلين قبله هو إفراده تعالى بأنواع العبادة, كما قال تعالى :
" وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون "
.

والمخالف لهذا الأصل من هذه الأمة أقسام :

* إما طاغوت ينازع الله في ربوبيته وألوهيته ويدعو الناس إلى عبادته.
* أو طاغوت يدعو الناس إلى عبادة الأوثان.
* أو مشرك يدعو غير الله ويتقرب إليه بأنواع العبادة أو بعضها.

* أو شاك في التوحيد: أهو حق أم يجوز أن يجعل لله شريك في العبادة ؟.
* أو جاهل يعتقد أن الشرك دين يقرب إلى الله وهذا هو الغالب على أكثر العوام لجهلهم وتقليدهم من قبلهم لما اشتدت غربة الدين ونسي العلم بدين المرسلين .) أ.هـ
والآيات في هذا المعني أكثر من أن تعد أو تحصى.
" أن في ذلك لآيات لقوم يعقلون "
" أن في ذلك لآيات لأولي النهى "

وأما ما حدثنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحن نشهد به وأنه قد بلغ الرساله وأدى الأمانة ونصح الأمة وأنه حذر وأنذر. ومن ذلك :

الحديث الأول :

قال الإمام أحمد بسنده عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
(الدواوين عند الله ثلاثة : ديوان لا يعبأ به شيئاً, وديوان لا يترك الله منه شيئاً, وديوان لا يغفره الله.

* فأما الديوان الذي لا يغفره الله فالشرك بالله. قال الله عزوجل " إن الله لا يغفر أن يشرك به " الآية وقال " إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ".
* وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً فظلم العبد فيها بينه وبين الله من صوم يوم وتركه أو صلاة فإن الله يغفر ذلك ويتجاوزه إن شاء
* وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً فظلم العباد بعضهم بعضاً, القصاص لا محالة.)

الحديث الثاني:

قال الإمام أحمد بسنده عن معاوية يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
(كل ذنب عسى الله أن يغفره ألا الرجل يموت كافراً, أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً) رواه النسائي.

الحديث الثالث :

قال الإمام أحمد بمسنده عن أبي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(إن الله يقول : ياعبدي ما عبدتني ورجوتني فأني غافر لك على ما كان منك. يا عبدي إنك إن لقيتني بقرب الأرض خاطياً ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لقيتك بقرابتها مغفرة.)

الحديث الرابع :

ورواه الحافظ أو يعلي في مسنده عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(لا تزال المغفرة على العبد مالم يقع الحجاب, قيل يا نبي الله وما الحجاب ؟ قال : الإشراك بالله.).

الحديث الخامس:

قال الطبراني بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(قال الله عزوجل : من علم أني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرة له ولا أبالي مالم يشرك بي شيئاً.) .

الحديث السادس ؛

وقد ورد في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال :

(قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك.)

الحُجــة وصفة قيامها

ماهى اقامه الحجه؟ ومالفرق بينها وبين الاستتابه؟
وهل اقامه الحجه تعنى استيفاء الشروط وانتفاء الموانع؟

والجواب :

المقصود بقيام الحجة هو بلوغ النص الشرعي من الكتاب أو السنة بوجوب عمل ما أو تحريم عمل ما للمكلف بلوغا حقيقيا أو بلوغا حكميا (أي الوجود في مكان يتمكن فيه المكلف من سماع الحجة) .

وهي تختلف باختلاف نوع المسألة التي نتكلم عليها فالحجة في أصل الدين والشرك غير الحجة في مسائل الشرائع الظاهرة غير الحجة في باب المسائل الخفية .

ومن أنواع اقامة الحجة استتابة المرتد ولكن الاستتابة ليست كما يظن البعض من أجل الحكم على من أتى بالردة بأنه مرتد ولكن تكون الاستتابة لمن حكمنا عليه بأنه مرتد لإنزال حد الردة عليه فهي بمثابة المراجعة والانذار الأخير للمرتد قبل قتله .

أما صور اقامة الحجة المختلفة بحسب طبيعة المسألة فهي:

....

1- في مسائل أصل الدين واتيان الشرك بالله فالحجة هي السماع بالرسول وبلوغ القرآن والسماع به وهذه الحجة تفيد في لزوم العذاب على الشرك الذي اقترفه العبد أما التسمية فهو مشرك بمجرد فعله للشرك سواء كان

جاهلا أو متأولا أو مقلدا لأنه أتى بما يخرجه عن حد التوحيد ويدخله في حقيقة الشرك .

قال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (الإجماع منعقد على أن من بلغته دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يؤمن فهو كافر ولا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة) الدرر247/10

وقال الشيخ حمد بن ناصر (قد أجمع العلماء أن من بلغته دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم أن الحجة عليه قائمة) الدرر 72/11.

قال ابن القيم في طريق الهجرتين : " والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل " .

2- أما الحجة في المسائل الظاهرة فهي أحد الطرق الآتية :

1- العلم حقيقة بالنص الشرعي
2- البلاغ عن أي طريق من الطرق
3- وجود دعوة قائمة
4- الوجود في مكان به علماء أودعوه
5- التمكن من الوصول للحجة

والدليل :
قال تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله)

وقال تعالى (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلوا صحفا مطهرة فيها كتب قيمة)،

وقال ابن تيمية: إن القرآن حجة على من بلغه... فكل من بلغه القرآن من إنسي وجني فقد أنذره الرسول صل الله عليه وسلم) الفتاوى 149/16

وقال: على قوله تعالى (لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه) والحجة قامت بوجود الرسول المبلغ وتمكنهم من الاستماع والتدبر لا بنفس الاستماع ففي الكفار من تجنب سماع القرآن واختار غيره، الفتاوى 166/16

وقال (حجة الله برسله قامت بالتمكن من العلم فليس من شرط حجة الله علم المدعوين بها ولهذا لم يكن إعراض الكفار عن استماع القرآن وتدبره مانع من قيام حجة الله عليهم) كتاب الرد على المنطقيين ص113 في المقام الثالث ،

وقال أيضا: ليس من شرط تبليغ الرسالة أن يصل إلى كل مكلف في العالم بل الشرط أن يتمكن المكلفون من وصول ذلك إليهم ثم إذا فرطوا فلم يسعوا في وصوله إليهم مع قيام فاعله بما يجب عليه كان التفريط منهم لا منه) (بتصرف) الفتاوى 125/28).

ملاحظة 1 :

....

حد المسائل الظاهرة هو ما قاله الإمام الشافعي رحمه الله (العلم علمان: علم عامة لا يسع بالغا غير مغلوب على عقله جهله مثل الصلوات الخمس وأن لله على الناس صوم شهر رمضان وحج البيت إذا استطاعوه وزكاة في أموالهم وأنه حرم عليهم الزنا والقتل والسرقة والخمر وما كان في معنى هذا مما كلف العباد أن يعقلوه ويعلموه ويعطوه من أنفسهم وأموالهم وأن يكفوا عنه ما حرم عليهم منه وهذا الصنف كله من العلم موجود نصا في كتاب الله موجودا عاما عند أهل الإسلام ينقله عوامهم عمن مضى من عوامهم يحكونه عن رسول الله صل الله عليه وسلم ولا يتنازعون في حكايته ولا وجوبه عليهم وهذا العلم الذي لا يمكن فيه الغلط من الخبر والتأويل ولا يجوز فيه التنازع) الرسالة ص 357،359

ملاحظة2 :

....

يكفي لقيام الحجة مجرد بلوغها للمكلف ولا يشترط في أصل الدين والمسائل الظاهرة أن يفهمها الفهم الموجب للانتفاع بها واستيعابها استيعابا كاملا والإحاطة بها من جميع جوانبها .

قال تعالى (أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام)

وقال تعالى (ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون)

وقال تعالى (وأُوحي إلى هذا القرآن لأُنذركم به ومن بلغ) وقال تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب (مع أن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى (أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون) الآية ثم ضرب أمثلة لأناس قامت عليهم الحجة لكن لم يفهموها مثل: الخوارج، والذين اعتقدوا في علي بن أبي طالب رضى الله عنه، وغلاة القدرية، (تاريخ نجد ص 410).

3- الحجة في المسائل الخفية (ك مسائل القدر والإرجاء)هو بلوغ الدليل الشرعي للمكلف وإزالة الشبهة

1-قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله – في شرح العمدة : "وفي الحقيقة: فكل رد لخبر الله، أو أمره فهو كفر، دق أو جل، لكن قد يعفى عما خفيت فيه طرق العلم وكان أمرا يسيرا في الفروع، بخلاف ما عظم أمره وكان من دعائم الدين، من الأخبار والأوامر، يعني: فإنه لا يقال قد يعفى عنه"

2-وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله - : "فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرف ؛ وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هو القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وبين فهم الحجة فإن أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى : ((أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا)) وقيام الحجة نوع، وبلغوها نوع وقد قامت عليهم وفهمهم إياها نوع آخر وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها. إن أشكل عليكم ذلك فانظروا قوله : صل الله عليه وسلم في الخوارج ((أينما لقيتموهم فاقتلوهم)) وقوله : ((شر قتلى تحت أديم السماء)) مع كونهم في عصر الصحابة..."

- أما استيفاء الشروط وانتفاء الموانع فهو التحقق من توفر الشروط الشرعية في المكلف ليكفر ويؤاخذ على فعله وقد يحدث هذا التحقق أثناء عملية اقامة الحجة وقد يحدث قبلها .

- ومن هذه الشروط :

1- أن يكون فاعل الكفر بالغًا

2- أن يكون عاقلاً

3- أن يكون مختارا للفعل غير مكره

ونلاحظ أن هذه الشروط والموانع سهلة بسيطة لا تحتاج لكبير جهد ووقت لاستيفائها وليست بالصعوبة التي يدعيها أهل الارجاء والتجهم ليلغوا بها أحكام الكفر والإيمان كما يتمنون.

- ونلاحظ أيضا أن التأويل والجهل لا يعدان من موانع تكفير من نقض أصل دينه بالشرك خاصة لأن التوحيد والاسلام له حقيقة واحدة يناقضها تماما الشرك بالله تعالى فإذا أشرك المكلف مع الله آلهة آخرى فقد انتفت حقيقة التوحيد عنه وثبت له حقيقة الشرك واسم الشرك سواء كان ما فعل جهلا منه أو تأولا والنصوص متضافرة على ذلك والإجماع قد انعقد على ذلك .

والحجة تشترط على المشرك لإنزال العقوبة عليه من قتل والجزم له بالخلود في النار من غير امتحان في العرصات على قول بعض أهل العلم وليس اقامة الحجة شرطا ليسمى مشركا بعد بلوغها إليه إذ هو مشرك بمجرد صرف عبادة لغير الله تعالى .

الحجــة وصفة قيامها

صفة الحجة التي تنتفي معها حجج المشركين ، وينقطع بها العذر عنهم إنما هي كلام الله وكتابه المجيد " هذا القرآن " .. نعم هذا القرآن على وجه التحديد , فمن بلغه القرآن بلغة يفهمها أو تمكن من الوصول إليه فقد بلغته الحجة وقامت عليه البينة بدين الحق .

والأدلة على ذلك كثيرة منها :

الدليل الأول :قال تعالى (وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ (الأنعام :19) ولفظ (به) يعود فيه الضمير إلى القرآن فصح أن الإنذار وهو الحجة الملزمة إنما يكون بهذا القرآن ولفظ وَمَنْ بَلَغَ دليل آخر لتأكيد ثبوت الحجة على من بلغه القرآن.تقول العرب:بلغ الشيء وصل إليه.وبلغ فلان الماء وصل إليه سواء شرب منه أم لم يشرب،فبلغه القرآن أي وصله , فهذا دليل واضح قاطع لا لبس فيه ولا غموض , ونتحدى أن يثبت أحد خلافه , وبالله التوفيق .

الدليل الثاني : قال تعالى (المص . كِتَابٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ) (الأعراف :1-2)
فصح بصريح لفظ القرآن أن الإنذار إنما يكون بمحض هذا القرآن لقوله تعالى لِتُنذِرَ بِهِ أي بالقرآن ، وهذا بيان جلي .

الدليل الثالث : قال تعالى (وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ) (التوبة :6)
وهذه الآية المباركة دليل قطعي على أن البينة التي ينقطع بها عذر المشركين عند المسلمين إنما هي كلام الله ، وهذا يثبت ما قدمنا ، من أن الصفة الشرعية المحدودة للحجة إنما هي (القرآن)...

قوله تعالى (حَتَّى يَسْمَعَ ، أي يسمعه سمعاً يتمكن معه من فهم معناه.

قال ابن تيمية رحمه الله : " وقوله تعالى فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ، قد علم أن المراد أنه يسمعه سمعاً يتمكن معه من فهم معناه ، إذ المقصود لا يقوم بمجرد سمع لفظ لا يتمكن معه من فهم المعنى ، فلو كان غير عربي لوجب أن يترجم له ما تقوم به عليه الحجة ، ولو كان عربياً وفي القرآن ألفاظ غريبة ليست من لغته، وجب أن نبين له معناها ، ولو سمع اللفظ كما يسمعه كثير من الناس ولم يفقه المعنى وطلب منا أن نفسره له ونبين له معناه ، فعلينا ذلك. وإن سألنا عن سؤال يقدح في القرآن أجبناه عنه ، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أورد عليه بعض المشركين أو أهل الكتاب أو المسلمين سؤالاً يوردونه على القرآن. فإنه كان يجيبهم عنه." (الجواب الصحيح لمن بدّل دين المسيح 1/ 68 – 69)

الدليل الرابع : قال تعالى : (لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ الْبَيِّنَةُ . رَسُولٌ مِنْ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفاً مُطَهَّرَةً . فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ) [البينة :1-3] .
وهذا دليل قطعي محكم ومفصل في ذاته وهو بفضل الله من أوضح ما تكون الأدلة وأعظمها،فقد بين الله تعالى أن المشركين لا ينفكون من شركهم حتى تأتيهم البينة،وهي الحجة الرسالية ، ثم جاء الشرح والتفصيل والضبط والتحديد الرباني لصفة البينة بأنها: رَسُولٌ مِنْ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفاً مُطَهَّرَةً . فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ فصح بيقين ما قدمنا ، من أن صفة الحجة الرسالية إنما هي كتاب الله المجيد .

الدليل الخامس : قال الله تعالى : (وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ)[الزمر : 71].
فصح بجلاء وبيان رباني أن الحجة الرسالية التي حدها الباري لعباده إنما هي القرآن يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ .

الدليل السادس : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والقرآن حجة لك أو عليك ". (رواه مسلم).

الدليل السابع : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني ثم يموت ولا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار " (رواه أحمد ومسلم واللفظ لأحمد)
وكذلك فالثابت المتقرر في سيرة النبي وهديه مع المشركين أنه ما كان يصنع ما تزعمه بعض الطوائف اليوم من إقامة الحجة العينية على كل رجل من المشركين وعلى كل امرأة منهم ودفع ما عنده , بذاته من شبه حتى يحكم عليه بالكفر بعد ذلك وقبلها يعذر , وأما الصحيح الثابت أنه صلى الله عليه وسلم كان يبلغ كلام الله ويسمعه الناس , ويحتج به عليهم كما فعل مع ابن ربيعة عندما جاء يساومه فتلا عليه القرآن , وبه كان يجاهد الجهاد الكبير كما قال تعالى : فَلَا تُطِعْ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَاداً كَبِيراً (الفرقان:52) أي بالقرآن وبه يفرق بين الحق والباطل ، فمن أقبل عليه أقبل ، ومن أعرض عليه أعرض (فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً (النساء :80) ، ومن فهم الحق منهم فبتوفيق من الله ورحمة ، ومن ختم الله على قلبه ولم يفهم فبفسقه وما يعلمه الله في نفسه .

فهذه دلائل كلها قاطعة تدل على أن الحجة هي كتاب الله .

قال أبن القيم الجوزية رحمه الله : " فإن حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسول ، وإنزال الكتاب ، وبلوغ ذلك إليه ، وتمكنه من العلم به سواء علم أو جهل ، فكل من تمكن من معرفة ما أمر الله به ونهى عنه فقصر عنه ولم يعرفه فقد قامت عليه الحجة ، والله سبحانه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه ، فإذا عاقبه على ذنبه عاقبه بحجته على ظلمه ، قال تعالى : وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (الإسراء :15) وقال : كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ . قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ (الملك :8-9) "
(مدارج السالكين ج1ص217)

هذا ، وقد لخص الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله بيان هذه القضية في إحدى مكاتباته مع نفر من إخوانه فقال : "ما ذكرتم من قول الشيخ (يقصد ابن تيمية) ، كل من جحد كذا وكذا ، وقامت عليه الحُجة ؛ وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم ، هل قامت عليهم الحُجة ، فهذا من العجب ، كيف تشكون في هذا وقد أوضحته لكم مراراً ؟! فإن الذي لم تقم عليه الحجة ، هو الذي حديث عهد بالإسلام ، والذي نشأ ببادية بعيدة ، أو

يكون ذلك في مسألة خفية ، مثل الصرف والعطف ، فلا يكفر حتى يُعرَّف .
وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه ، فإن حُجة الله هي القرآن ، فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحُجة ، ولكن أصل الإشكال ، أنكم لم تُفرقوا بين قيام الحُجة ، وبين فهم الحُجة ، فإن أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين ، لم يفهموا حُجة الله مع قيامها عليهم ، كما قال تعالى : أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً (الفرقان :44). وقيام الحُجة نوع ، وبلوغها نوع ، وقد قامت عليهم ، وفهمهم إياها نوع آخر ، وكفرهم ببلوغها إياهم ، وإن لم يفهموها . "
(الدرر السنية 10 / 93 _ 94)
أقول : ليس المقصود من قوله " وإن لم يفهموها ." هو عدم فهم المراد منها وإنما فهمها كما يفهما المؤمن ، فهذا ليس بشرط لبلوغها وإنما الشرط هو أن تبلغه أو يتمكن من الوصول إليها بلغة يفهمها أو يتمكن من فهمها .
قال الشيخ سليمان بن سحمان النجدي : " قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله: (وينبغي أن يعلم الفرق بين قيام الحجة ، وفهم الحجة ، فإن من بلغته دعوة الرسل فقد قامت عليه الحجة إذا كان على وجه يمكن معه العلم ، ولا يشترط في قيام الحجة أن يفهم عن الله ورسوله ما يفهمه أهل الإيمان والقبول والانقياد لما جاء به الرسول ، فافهم هذا يكشف عنك شبهات كثيرة في مسألة قيام الحجة ، قال الله تعالى : أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً (الفرقان :44) ، وقال تعالى خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ (البقرة: 7) انتهى.

قلت : ومعنى قوله رحمه الله تعالى: «إذا كان على وجه يمكن معه العلم» فمعناه أن لا يكون عديم العقل والتمييز كالصغير والمجنون ، أو يكون ممن لا يفهم الخطاب ، ولم يحضر ترجمان يترجم له ، ونحو هؤلاء فمن بلغته رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة، قال الله تعالى : لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ (الأنعام: 19) ، وقال تعالى رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِأَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ (النساء :165) ، فلا يعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل ، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم " (من كتاب (كشف الشبهتين) لسليمان بن سحمان، ص 91 –92)

يتبين من كل ذلك أن الحجة هي القرآن الكريم وليس كلام العلماء وكلام الدعاة ولا أفهامهم ، ولا استنباطاتهم ، ولا خطاباتهم وإرشاداتهم وتوجيهاتهم . فمن بلغته الحجة الرسالية أو تمكن من الوصول إليها بلغة يفهمها فقد قامت عليه ورفع عنه العذر.

هل يشترط فهم الحجة في بلوغها

فهم المعنى المراد من الحجة شرط في صحة إقامتها ، أما فهم الحجة كما يفهمها أهل الإيمان والقبول فليس شرطاً في إقامتها بعد بلوغها .فالفهم فهمان وكذلك السمع سمعان ، وكذلك الهداية هدايتان ، وقد أثبت الله تعالى للكفار نوعاً من السمع والعقل والهداية ، ونفى عنهم نوعاً آخر ، والنوع الأول المثبت لهم شرط في قيام الحجة عليهم وهو متعلق بفهم معنى الحجة وفهم المراد منها، أما النوع الثاني المنفي عن الكفار فهو متعلق بقبول الحجة والإيمان بها والانقياد لها.

- فالسمع سمعان :

1- سماع الإدراك : وهذا أثبته الله للكفار في قوله تعالى : وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ (الأنفال :31)

2- سماع القبول والاستجابة : وهذا نفاه الله عن الكفار في قوله تعالى : وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْراً لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَهُمْ مُعْرِضُونَ (الأنفال :23)

وفي قوله تعالى - حكاية عن أهل النار - وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ (الملك :10)

فأثبت الله لهم سمعاً ، قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا ،ونفى عنهم سمعاً ، لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ ، فالمثبت سماع الإدراك وفهم المعنى ، والمنفي سماع القبول والاستجابة.

- وكذلك العقل نوعان:

1- العقل الذي هو مناط التكليف الذي يتمكن به المكلف من فهم المعنى ، وهذا أثبته الله للكفار ، قال تعالى : أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ

(البقرة:75) فأثبت الله لهم سمعاً يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ وأنهم فهموا معناه مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ.
2- العقل المستلزم لقبول الحجة والاستجابة لها ، وهذا نفاه الله عن الكفار في قوله تعالى : وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ (الملك :10) ، وأخبر الله تعالى أنه سلبهم هذا العقل عقوبة لهم على إعراضهم كما قال تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْراً وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذاً أَبَداً (الكهف: 57) ، فبيّن سبحانه أن هذا الطبع على قلوبهم وآذانهم كان عقوبة لهم على إعراضهم فَأَعْرَضَ عَنْهَا.... إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً .

- وكذلك الهداية هدايتان:

1- هداية الإرشاد : وهذه أثبتها الله للكفار ، كما قال تعالى : وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى (فصلت: 17)
وفي قوله تعالى : وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (الشورى: 52) .
2- هداية القبول والاستجابة: وهذه نفاها الله عن الكفار ، كما قال تعالى: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ (القصص :56) ، وقوله تعالى : لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ (البقرة:272).
فبيّن سبحانه أن النبي صلى الله عليه وسلم مكلف بهداية الإرشاد ،وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ وغير مكلف بهداية القبول ،لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ فهذه لله تعالى وحده.
وإنما أثبت الله تعالى للكفار سماع الإدراك وفهم المعنى وهداية الإرشاد لأن هذا شرط في قيام الحجة ولا تقوم إلا به . ونفى عنهم النوع الثاني المتعلق بالقبول والاستجابة - الذي مَنّ به على المؤمنين- إذ لم يشأ الله لهم الإيمان.
وهذا هو فصل الخطاب في الفهم المثبت للكفار والفهم المنفي عنهم.
قال ابن القيم رحمه الله : " ولهذا نفى سبحانه عن الكفار الأسماع والأبصار والعقول لما لم ينتفعوا بها. وقال تعالى : وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعاً وَأَبْصَاراً وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُون (الأحقاف :26) ، وقال تعالى: وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ (الأعراف:179) ، ولما لم يحصل لهم الهدى المطلوب بهذه الحواس كانوا بمنزلة فاقديها ، قال تعالى : صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (البقرة :171) . " (مفتاح دار السعادة1/ 101)

إذاً فضابط صفة إقامة الحجة بشكل عام لجميع أحكام دين الإسلام : هو أن تبلغ المكلّف (المخاطَب) أو يتمكن من الوصول لها على وجه يمكنه به فهمها بلغته،

وهذه الصفة تُستوفى بشرطين:
1 - الشرط الأول: أن تصل الحجة للمخاطَب أو يتمكن من الوصول لها بِلُغة يفهمها ، وإذا اقتضى ذلك الترجمة فتكون واجبة. ودليل ذلك:

قوله تعالى:
وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ (إبراهيم:4)
وهل تجب الترجمة على من يقيم الحجة أم على المخاطب بها ؟.
والجواب: أنه قد وردت الأدلة بهذا وهذا.
فمن الأول: مارواه البخاري في كتاب العلم رقم (87) من حديث وفد عبد القيس عن أبي جمرة قال:" كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس ."
ومن الثاني: مارواه البخاري في بدء الوحي عن ابن عباس في حديث هرقل، لما أرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم كتابه يدعوه إلى الإسلام ، وفيه قال: "فدعاهم في مجلسه وحوله عظماء الروم ، ثم دعاهم ودعا بترجمانه ، فقال :..."

قال ابن تيمية:" ومعلوم أن الأمة مأمورة بتبليغ القرآن لفظه ومعناه،وكما أمر بذلك الرسول ولا يكون تبليغ رسالة الله إلا كذلك ،وأن تبليغه إلى العجم قد يحتاج إلى ترجمة لهم ، فيترجم لهم بحسب الإمكان.والترجمة قد تحتاج إلى ضرب أمثال لتصوير المعاني ، فيكون ذلك من تمام الترجمة."(مجموع الفتاوى 116/4)

وقال ابن القيم رحمه الله : " اعتراف العبد بقيام حجة الله عليه من لوازم الإيمان . أطاع أم عصى . فإن حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسول ، وإنزال الكتاب ، وبلوغ ذلك إليه ، وتمكنه من العلم به . سواء علم أو جهل. فكل من تمكن من معرفة ما أمر الله به ونهى عنه. فقصر عنه ولم يعرفه. فقد قامت عليه الحجة ." اهـ (مدارج السالكين) 1/ 239، ط دار الكتب العلمية.

2 - الشرط الثاني: أن تكون الحجة مُفَصَّلة مُبَيّنة.

وهذا هو المراد بالبلاغ المبين في قوله تعالى : فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (النحل:35) ،وقال تعالى : فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (المائدة: 92) ، وقال تعالى : وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْماً بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ (التوبة :115) .ومثلها آية النور :54 ، والتغابن : 12.

وصفة البلاغ المبين هي كما قال ابن تيمية رحمه الله : " وقوله تعالى فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ (التوبة :6) قد علم أن المراد أنه يسمعه سمعاً يتمكن معه من فهم معناه ، إذ المقصود لا يقوم بمجرد سمع لفظ لا يتمكن معه من فهم المعنى ، فلو كان غير عربي لوجب أن يترجم له ما تقوم به عليه الحجة ، ولو كان عربياً وفي القرآن ألفاظ غريبة ليست من لغته، وجب أن نبين له معناها ، ولو سمع اللفظ كما يسمعه كثير من الناس ولم يفقه المعنى وطلب منا أن نفسره له ونبين له معناه ، فعلينا ذلك. وإن سألنا عن سؤال يقدح في القرآن أجبناه عنه ، كما كان النبي إذا أورد عليه بعض المشركين أو أهل الكتاب أو المسلمين سؤالاً يوردونه على القرآن. فإنه كان يجيبهم عنه."(الجواب الصحيح لمن بدّل دين المسيح 1/ 68)

ووصف ابن حزم البلاغ المبين بقوله : "وصفة قيام الحجة هو أن تبلغه فلا يكون عنده شيء يقاومها ." (الإحكام 1/ 74)

فابن حزم أوجز في حين فصّل ابن تيمية ، فإقامة الحجة والبلاغ المبين ينبغي أن يكون مفصلاً .

فإن أورد المخاطب أسئلة أو شبهات وجب الرد عليها فإن هذا من البلاغ المبين ، وهذا إذا كانت الشبهات معتبرة ولها وجه ،كأسئلة فرعون لموسى قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَامُوسَى . قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى . قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى . قَالَ عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى. (طه 49 – 52)

وإن أقيمت الحجة على شخص فلم يتبعها ولم يجب شيئاً ، فهذا المُعْرِض ، كما قال تعالى : وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنْذِرُوا مُعْرِضُونَ (الأحقاف: 3)

وإن أقيمت الحجة على شخص فَرَدَّ بالباطل والسخرية ، فهذا مُعْرِضٌ مستهزيء ينبغي الإعراض عنه كما قال تعالى : وَأَعْرِضْ عَنْ الْجَاهِلِينَ (الأعراف: 199) ، ومن الرد بالباطل أقوال فرعون بعدما انقطعت أسئلته قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ (الشعراء :27) ،و/ قَالَ لَئِنْ اتَّخَذْتَ إِلَهاً غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنْ الْمَسْجُونِينَ (الشعراء :29) ،و /أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ (الزخرف: 52) .وهذا غالب حال الكفار ليست لهم حجج صحيحة يقاومون بها حجة الرسل

كما قال ابن تيمية رحمه الله : " ولهذا لا يذكر الكفار حجة صحيحة تقدح في صدق الرسل ، إنما يعتمدون على مخالفة أهوائهم ، كقولهم لنوح: قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ (الشعراء :111) ، ومعلوم أن اتباع الأرذلين له لا يقدح في صدقه، لكن كرهوا مشاركة أولئك ، كما طلب المشركون من النبي صلى الله عليه وسلم ، ابعاد الضعفاء ، كسعد بن أبي وقاص ، وابن مسعود ، وخباب بن الأرت، وعمار بن ياسر ، وبلال ونحوهم ، وكان ذلك بمكة قبل أن يكون في الصحابة أهل الصفة ، فأنزل الله تعالى: وَلَا تَطْرُدْ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ.وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ (الأنعام 52 – 53)

ومثل قول فرعون: فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ (المؤمنون: 47)،وقول فرعون: قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيداً وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ .وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ (الشعراء 18-19) ، ومثل قول مشركي العرب: وَقَالُوا إِنْ نَتَّبِعْ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا فأجابهم الله تعالى: أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَماً آمِناً يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقاً مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (القصص :57) ، ومثل قول قوم شعيب له: قَالُوا يَاشُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ (هود :87) ، ومثل قول عامة المشركين: إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ (الزخرف :23)

وهذه الأمور وأمثالها ليست حججاً تقدح في صدق الرسل ، بل تبين أنها تخالف إرادتهم وأهوائهم وعاداتهم ، فلذلك لم يتبعوهم ، وهؤلاء كلهم كفار. (مجموع الفتاوى 7/ 191 – 192)

ولا بد هنا أن أنبه على مسألة مهمة قد يساء فهمها وهي: أن من بلغه القرآن الكريم بلغة يفهمها أو تمكن من الوصول إلى القرآن وفهمه فقد بلغته الحجة الرسالية في التوحيد والشرك بلاغاً مبيناً مفصلاً لا يحتاج من أراد الحق إلى غيره.

فقد قال الله تعالى : وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (الأعراف :52)

وقال أيضاً : وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ (القمر :17)

الاجمــــــاع علي كُفر وقتل من سب النبي دليل علي عدم الاعــذار

●قال إسحاق بن راهويه (أجمع المسلمون على أن من سبَّ الله، أو سبَّ رسولَه - صلى الله عليه وسلم - أو دفع شيئاً مما أنزل الله عزَّ وجلَّ، أو قتل نبيًّا من أنبياء الله، أَنَّه كافر بذلك وإِنْ كان مُقِرًّا بكلِّ ما أنزل الله).الصارم 15/2

●وقال محمد بن سحنون (أجمع العلماء على أن شاتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المنتقص له؛ كافر، والوعيد جار عليه بعذاب الله، وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه؛ كفر).

●وقال ابن المنذر (أجمع عوام أهل العلم على أنَّ من سب النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ القتل)كما نقله عنه القرطبي 82/8

●وقال الإمام الخطابي في معالم السنن 295/3 (لا أعلم أحداً مِن المسلمين اختلف في وجوب قتله .)

●وقال ابن رشد القرطبي في البيان والتحصيل : قال الإمام القاضي: هذا كله بين لا إشكال فيه؛ إذ لا اختلاف في أن من سب النبي ، أو عابه، أو نقصه بشيء من الأشياء؛ يقتل، ولا يستتاب مسلما كان أو كافرا أو ذميا ".

●قال القاضي عياض في كتابه "الشفا بتعريف حقوق المصطفى": (اعلم - وفقنا الله وإياك - أن جميع من سب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو عابه أو ألحق به نقصاً في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلة من خصاله، أو عرض به أو شبهه بشيء على طريق السب له، أو الازدراء عليه أو التصغير من شأنه أو الغض منه أو العيب له، فهو ساب له، والحكم فيه حكم الساب، وكذلك من لعنه أو دعا عليه أو تمنى مضرةً له، أو نسب إليه ما لا يليق على طريق الذم، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجرٍ، ومنكر من القول وزورٍ، أو غيره بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه، أو غمضه ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه، وهذا كله إجماع من الصحابة وأئمة الفتوى، من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلم جرا).

إلى أن قال: (ولا نعلم خلافاً في استباحة دمه - يعني ساب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - بين علماء الأمصار وسلف الأمة، وقد ذكر غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره).

●ونقل القاضي عياض في الشفاء عن حبيب بن ربيع القروي أنه قال : " مذهب مالك وأصحابه أن من قال فيه صلى الله عليه وسلم ما فيه نقص قتل دون استتابة، وقال ابن عتاب: الكتاب والسنة موجبان أن من قصد النبي صلى الله عليه وسلم بأذى، أو نقص معرضا أو مصرحا، وإن قل فقتله واجب، فهذا الباب كله مما عده العلماء سبا أو تنقصا يجب قتل قائله لم يختلف في ذلك متقدمهم ولا متأخرهم".

●وقال تقي الدين السبكي (أمَّا ساب النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فالإجماع منعقدٌ على أنَّه كفر، والاستهزاء به كفر).

●وقال السبكي في فتاويه :

أما سب النبي صلى الله عليه وسلم فالإجماع منعقد على أنه كفر والاستهزاء به كفر قال الله تعالى "أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم" قال أبو عبيد القاسم بن سلام فيمن حفظ شطر بيت مما هجي به النبي صلى الله عليه وسلم فهو كفر وقد ذكر بعض من ألف في الإجماع إجماع المسلمين على تحريم ما هجي به النبي صلى الله عليه وسلم وكتابته وقراءته وتركه متى وجد دون محوه .

●وحكى ابو بكر الفارسي من اصحاب الشافعي اجماع المسلمين على ان حد من يسب النبي القتل

●قال ابن حجر فتح الباري : (281/12) ونقل أبو بكر أحد أئمة الشافعية في كتاب الإجماع أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم مما هو قذف صريح كفر باتفاق العلماء ، فلو تاب لم يَسقط عنه القتل ؛ لأن حدَّ قذفه القتل ،وحد القذف لا يسقط بالتوبة)

●وقال ابن عابدين- بعد أن ذكر أقوال بعض العلماء في تكفير ساب الرسول صلى الله عليه وسلم -: ' وهذه نقول معتضدة بدليلها وهو الإجماع ومن استقرأ سير الصحابة تحقق إجماعهم على ذلك.)

●وقال ابن حزم (ومن أوجب شيئاً من النكال على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وصفه، أو بجرحه في شهادته فهو كافر مشرك مرتد كاليهود والنصارى حلال الدم والمال، بلا خلاف من أحد من المسلمين.)

●وقال شيخ الإسلام ابن تيميه (إنَّ سب الله أو سب رسوله؛ كفر، ظاهراً وباطناً، وسواءٌ كان الساب يعتقد أن ذلك محرم، أو كان مستحلاً له، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنة القائلين؛ بأنَّ الإيمان قول وعمل).

وقال أيضاً (وقد اتفقت نصوص العلماء من جميع الطوائف؛ على أن التنقص له صلى الله عليه وآله وسلم؛ كفرٌ، مُبيح للدم).

وقال ابن تيمية: يقتل ولا يستتاب سواء كان مسلما أو كافرا، وقال ابن عقيل: قال أصحابنا في ساب النبي صلى الله عليه وسلم إنه لا تقبل توبته

من ذلك لما يدخل من المعرة بالسب على النبي صلى الله عليه وسلم وهو حق لآدمي لم يعلم إسقاطه. وكذلك ذكر جماعات آخرون من أصحابنا أنه يقتل ساب النبي صلى الله عليه وسلم ولا تقبل توبته سواء كان مسلما أو كافرا ومرادهم بأنه لا تقبل توبته أن القتل لا يسقط عنه بالتوبة.

●وقال ابن عبدالبر في الكافي (كل من سبَّ النبي صلى الله عليه وسلم قُتل مسلماً كان أو ذمياً على كل حالٍ)

●وقال ابن قدامة الكافي : (159/4) :

(وقال الخرقي : ومن قذف أمَّ النبي صلى الله عليه وسلم قُتل مسلماً كان أو كافراً)

قال إسحاق بن راهويه (قد أجمع المسلمون على أن من سب الله عز وجل أو سب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو دفع شيئاً مما أنزل الله أو قتل نبياً من أنبياء الله؛ أنَّه كافر، وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله).

وقال محمد بن سحنون (أجمع العلماء على أن شاتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المنتقص له؛ كافر، والوعيد جار عليه بعذاب الله، وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه؛ كفر).

وقال ابن المنذر (أجمع عوام أهل العلم على أنَّ من سب النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ القتل).

قال القاضي عياض في كتابه "الشفا بتعريف حقوق المصطفى": (اعلم - وفقنا الله وإياك - أن جميع من سب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو عابه أو ألحق به نقصاً في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلة من خصاله، أو عرض به أو شبهه بشيء على طريق السب له، أو الازدراء عليه أو التصغير من شأنه أو الغض منه أو العيب له، فهو ساب له، والحكم فيه حكم الساب، وكذلك من لعنه أو دعا عليه أو تمنى مضرةً له، أو نسب إليه ما لا

يليق على طريق الذم، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجرٍ، ومنكر من القول وزور، أو غيره بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه، أو غمضه ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه، وهذا كله إجماع من الصحابة وأئمة الفتوى، من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلم جرا).

إلى أن قال: (ولا نعلم خلافاً في استباحة دمه - يعني ساب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - بين علماء الأمصار وسلف الأمة، وقد ذكر غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره).

قال القاضي عياض (ولا نعلم خلافاً على استباحة دمه - يعني ساب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - بين علماء الأمصار وسلف الأمة، وقد ذكر غير واحد الإجماع على قتله وتفكيره).

وقال تقي الدين السبكي (أمَّا ساب النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فالإجماع منعقدٌ على أنَّه كفر، والاستهزاء به كفر).

وقال شيخ الإسلام ابن تيميه (إنَّ سب الله أو سب رسوله؛ كفر، ظاهراً وباطناً، وسواءٌ كان الساب يعتقد أن ذلك محرم، أو كان مستحلاً له، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنة القائلين؛ بأنَّ الإيمان قول وعمل).

وقال أيضاً (وقد اتفقت نصوص العلماء من جميع الطوائف؛ على أن التنقص له صلى الله عليه وآله وسلم؛ كفرٌ، مُبيح للدم).

تبيين غلط مقولة؛
"الفعل كفر، والفاعل ليس بكافر على الإطلاق"

لقد أنتشر بين الناس بدعة محدثة في الدين وخطيرة لأنها تمس أصل الدين ومخالفة للكتاب والسنة، وما عليه الصحابة والتابعين والسلف الصالح ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين.
ألا وهي مقولة؛ "الفعل كفر والفاعل ليس بكافر على الإطلاق"!
وللأسف لقد تمادى بعض الجهلة بقول؛ إن المعين لا يكفر بالإطلاق، وهذه المقولة متوافقة مع أصول جهمية المرجئة.

فقد قال الشيخ عبد الله والشيخ إبراهيم ابنا الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ، والشيخ سليمان بن سحمان رحمهم الله تعالى في الرد على من توقف عن تكفير الجهمية: (وأما قوله: نقول بأن القول كفر، ولا نحكم بكفر القائل; فإطلاق هذا جهل صرف، لأن هذه العبارة لا تنطبق إلا على المعين، ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة، إذا قال قولا يكون القول به كفرا، فيقال: من قال بهذا القول فهو كافر، لكن الشخص المعين، إذا قال ذلك لا يحكم بكفره، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها).

وقال الشيخ علي بن خضير الخضير في رسالته "أصول الصحوة الجديدة" معددا أطروحات التيار الانهزامي، ومنها: (إطلاق التفريق بين القول والقائل والفعل والفاعل دائماً وفي كل مسألة، سواء أكانت في باب الشرك الأكبر أم في المسائل الظاهرة لمن قامت عليه الحجة، مع أنه اجتمعت الأسباب وانتفت الموانع، ولذا فليس عندهم أعيان يكفرونهم إلا من جاء ذكرهم في الكتاب والسنة) اهـ.

فهذه المقولة تقال في المسائل الخفية التي يخفى دليلها على العامة دون الخاصة، وتقال أيضاً؛ من فعل الكفر في المسائل الظاهرة وهنالك مانع يمنعه من الكفر، وأما مسائل التوحيد والرسالة؛ فلا تقال هذه المقولة مطلقاً في من أرتكب ناقضاً مناقض لتوحيد الله.
فقد أشرك وكفر بما انزل على محمد عليه الصلاة والسلام، لأن مسائل التوحيد من المسائل التي بينها الله في كتابة وسنة نبيه وهي من المسائل الظاهرة، فمن أرتكب ناقضاً في التوحيد فقد أشرك مع الله وجعل مع الله نداً وينتفي عنه اسم التوحيد.

ونقل أبا بطين من كلام شيخ الإسلام بن تيميه: (إن الأمور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين الإسلام، مثل الأمر بعبادة

الله وحده لا شريك له ومثل معاداة اليهود والنصارى والمشركين ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك، فيكفر مطلقاً) [ملخصاً من الدرر: 1/372 - 373].

فهنالك مسائل التوحيد والرسالة وشرائع الدين الظاهرة والمسائل الخفية، فمن فعل ناقضاً في التوحيد فهذا يكفر مطلقاً ولا يتوقف في تكفيره لأنه جعل مع الله نداً وانتُفِيَ عنه اسم الإسلام.
قال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ: (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لا يجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان).
قال أبا بطين في أخر كلامه - أي ابن تيميه - قال: (أما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ولم يعذرهم بالجهل...).

وقال رحمه الله: (إن الأدلة على تكفير المسلم الصالح إذا أشرك بالله وصار مع المشركين على الموحدين ولو لم يشرك؛ أكثر من أن تحصر في كلام الله وكلام رسوله وكلام أهل العلم كلهم، إلا أن يكون مكرهاً أو أخطأ ولا يعذر بالجهل والتأويل، وأما المسائل الظاهرة التي غير التوحيد، كالصلاة والصيام وتحريم الخمر ومما أُجمِعَ على تحريمه، فهذه من أنكر شئ منها أو أستحل شيئ منها فإنه يكفُر ولا يتوقف في تكفيره ولا يعذر بالجهل، إلا أن يكون مكرهاً أو مخطئ، فهذا إن كان لديه مانع يمنعه من التكفير، فيقال له؛ "فعله كفر وهو ليس بكافر"، وأما المسائل الخفية التي تحتاج إلى إزالة الشبهة وفهم الحجة؛ فهي التي تقال فيها مقولة؛ "فعله كفر والفاعل ليس بكافر").
وقال عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وابن سحمان: (مسألة تكفير المعين مسألة معروفة، إذا قال قولاً يكون القول به كفراً فيقال؛ من قال بهذا القول فهو كافر، لكن الشخص المعين إذا قال ذلك لا يحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك).
وتقال أيضاً من كان حديث عهد بالإسلام وارتكب ناقض من المسائل الظاهرة التي تكون غير مسائل التوحيد.

وذكر ابن سحمان في أول رسالة "تكفير المعين"؛ أن التفريق بين القول والقائل والفعل والفاعل في الشرك الأكبر بدعة، فالأصل في اللغة والشرع؛

"من فعل فعلاً سمى بهذا الفعل"، فمن شرب سميَ شارباً، فهل نقول لمن شرب "ماء"؛ فعله شرب ولكن هو لم يشرب؟! فالنحويين متفقون، سواء قيل بان الاسم مشتق من المصدر أو من الفعل فكل النحويين متفقون على ذلك، في أصل الاشتقاق، لأن المصدر والفعل كلاهما يتضمن الحدث الذي هو الفعل، فشارب مثلا يتضمن حدث الشرب، وهذا الحدث موجود في الفعل والمصدر، وفارق الفعل المصدر بأن الحدث قارنه زمن.
فمن أشرك مع الله غيره سمي مشركا، ومن ابتدع في الدين سمي مبتدعا، ومن شرب الخمر سمي شاربا للخمر.
=====================

ارهاصات أهل الارجاء

ومنها: (إطلاق التفريق بين القول والقائل والفعل والفاعل دائماً وفي كل مسألة، سواء أكانت في باب الشرك الأكبر أم في المسائل الظاهرة ، ولذا فليس عندهم أعيان يكفرونهم إلا من جاء ذكرهم في الكتاب والسنة) اهـ.

فالتفريق بين النوع والعين أو الفعل والفاعل في التكفير، أجمع أئمة الدعوة النجدية على أن التفريق لا يكون إلا في المسائل الخفية، فأما المسائل الظاهرة فإن الواقع في المكفرات الظاهرة أو المعلومة من الدين بالضرورة فإنه كافر بعينه، وقد رد جمع من العلماء على من نسب لشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم أنهما يفرقان مطلقاً بين النوع والعين منهم الشيخ سليمان بن سحمان والشيخ إسحاق بن عبدالرحمن والشيخ محمد بن عبدالوهاب وعبدالله وإبراهيم ابنا عبداللطيف آل الشيخ قلت والحق أن شيخ الإسلام لا يفرق إلا في المسائل الخفية أما الظاهرة فلا فإن من وقع في كفر ظاهر فهو كافر، مثل الشرك في العبادة أو في الحكم " التشريع " أو مثل مظاهرة المشركين وإعانتهم على المسلمين، فإن هؤلاء قد قامت عليهم الحجة بالقران والرسول صلى الله عليه وسلم قال تعالى " لأنذركم به ومن بلغ " فمن وقع في المكفرات الظاهرة يستتاب فإن تاب وإلا قتل ويفرق بين المقدور عليه وغير المقدور عليه وبين من ردته رده مجردة أو مغلظة وممن فرق بين المسائل الظاهرة والخفية علماء كثيرون منهم أبو حنيفة والشافعي وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن رجب الحنبلي وأئمة الدعوة النجدية

قاطبة أما المسائل الخفية كالقدر والإرجاء فلا يكفر أحد خالف الكتاب والسنة في ذلك حتى تقام عليه الحجة وتزال عنه الشبهة

فهذه المقولة تقال في المسائل الخفية التي يخفى دليلها على العامة دون الخاصة، وأما مسائل التوحيد والرسالة؛ فلا تقال هذه المقولة مطلقاً في من أرتكب ناقضاً مناقض لتوحيد الله.
فقد أشرك وكفر بما أنزل على محمد عليه الصلاة والسلام، لأن مسائل التوحيد من المسائل التي بينها الله في كتابة وسنة نبيه وهي من المسائل الظاهرة، فمن أرتكب ناقضاً في التوحيد فقد أشرك مع الله وجعل مع الله نداً وينتفي عنه اسم التوحيد.

ونقل أبا بطين من كلام شيخ الإسلام بن تيميه: (إن الأمور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين الإسلام، مثل الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ومثل معاداة اليهود والنصارى والمشركين ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك، فيكفر مطلقاً) [ملخصاً من الدرر: 1/372 - 373].

فهنالك مسائل التوحيد والرسالة وشرائع الدين الظاهرة والمسائل الخفية، فمن فعل ناقضاً في التوحيد فهذا يكفر مطلقاً ولا يتوقف في تكفيره لأنه جعل مع الله نداً وانْتُفِيَ عنه اسم الإسلام.

قال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ: (من فعل الشرك فقد ترك التوحيد فإنهما ضدان لا يجتمعان ونقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان).

قال أبا بطين في أخر كلامه - أي ابن تيميه - قال: (أما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة فقد صرح رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة ولم يعذرهم بالجهل...).

وقال رحمه الله: (إن الأدلة على تكفير المسلم الصالح إذا أشرك بالله وصار مع المشركين على الموحدين ولو لم يشرك؛ أكثر من أن تحصر في كلام الله وكلام رسوله وكلام أهل العلم كلهم، إلا أن يكون مكرهاً أو أخطأ ولا يعذر بالجهل والتأويل، وأما المسائل الظاهرة التي غير التوحيد، كالصلاة والصيام وتحريم الخمر ومما أُجمِعَ على تحريمه، فهذه من أنكر شيءٍ منها

أو أستحل شيءٍ منها فإنه يكفُر ولا يتوقف في تكفيره ولا يعذر بالجهل، إلا أن يكون مكرهاً أو مخطئ، فهذا إن كان لديه مانع يمنعه من التكفير، فيقال له؛ "فعله كفر وهو ليس بكافر"، وأما المسائل الخفية التي تحتاج إلى إزالة الشبهة وفهم الحجة؛ فهي التي تقال فيها مقولة؛ "فعله كفر والفاعل ليس بكافر").

وقال عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وابن سحمان: (مسألة تكفير المعين مسألة معروفة، إذا قال قولاً يكون القول به كفراً فيقال؛ من قال بهذا القول فهو كافر، لكن الشخص المعين إذا قال ذلك لا يحكم بكفره حتى تقام عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس، كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك).

وتقال أيضاً من كان حديث عهد بالإسلام وارتكب ناقض من المسائل الظاهرة التي تكون غير مسائل التوحيد.

وذكر ابن سحمان في أول رسالة "تكفير المعين"؛ أن التفريق بين القول والقائل والفعل والفاعل في الشرك الأكبر بدعة، فالأصل في اللغة والشرع؛ "من فعل فعلاً سمى بهذا الفعل"، فمن شرب سميَ شارباً، فهل نقول لمن شرب "ماء"؛ فعله شرب ولكن هو لم يشرب؟! فالنحويين متفقون، سواء قيل بان الاسم مشتق من المصدر أو من الفعل فكل النحويين متفقون على ذلك، في أصل الاشتقاق، لأن المصدر والفعل كلاهما يتضمن الحدث الذي هو الفعل، فشارب مثلا يتضمن حدث الشرب، وهذا الحدث موجود في الفعل والمصدر، وفارق الفعل المصدر بأن الحدث قارنه زمن.
فمن أشرك مع الله غيره سمي مشركا، ومن ابتدع في الدين سمي مبتدعا، ومن شرب الخمر سمي شاربا للخمر.

كما نقل ذلك الشيخ عبد الله بن سعد الفهد عن الشيخ أبا بُطين وأئمة الدعوة ـرحمهم الله تعالى

فإن التفريق بين التكفير المطلق وتكفير المعين يبحث عندما يكون القول أو الفعل يحتمل الكفر و يحتمل غيره أويكون من الأمور التي تنازعت فيها

الأمة أو ما يسمى (مسائل أهل البدع).وليس كما ادعى مرجئة العصر أدعياء السلفية /
قال الشيخ عبد اللطيف: إن كلام الشيخين (ابن تيمية وابن القيم) في كل موضع فيه البيان الشافي أن نفي التكفير بالمكفرات قوليها وفعليها فيما يخفى دليله ولم تقم الحجة على فاعله وأن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه قبل قيام الحجة وأن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة وأما دعاء الصالحين والاستغاثة بهم وقصدهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر وتقدم عن الشيخ (ابن تيمية) أن فاعله يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (منهاج التأسيس ص 315). (ومن المعلوم ان الاستتابة لاتكون الا لمعين).

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله: (واذكر كلامه في الإقناع وشرحه في الردة كيف ذكروا أنواعا كثيرة موجودة عندكم، ثم قال منصور البهوتي: وقد عمت البلوى في هذه الفرق وأفسدوا كثيرا من عقائد أهل التوحيد نسأل الله العفو والعافية. هذا لفظه بحروفه، ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله هل قال واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور البهوتي إن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم) (الدرر السنية 10/ 63 - 74).

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: ومسألة تكفبر المعين مسألة معروفة، اذا قال قولا يكون القول به كفرا، فيقال من قال بهذا القول فهو كافر، لاكن الشخص المعين اذا قال ذلك لايحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس ..... وأما مايقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لايتوقف في كفر قائله. (الدرر السنية 244/ج8/ 90).

ويظهر من كلام الشيخ محمد- رحمه الله - أنه لا يفرق بين النوع والعين في مسائل الشرك الأكبر والأمور الظاهرة، وهنا نقل إجماع المسلمين عليه من لدن الصحابة إلى عصر البهوتي مؤلف كتاب الروض المربع والطوائف التي ذكرها البهوتي في باب المرتد هي: أهل الحلول والاتحاد، والرافضة والباطنية والقرامطة.

وقال الشيخ أبا بطين في الدرر السنية (12/ 72 - 73)، وفي مجموعة الرسائل 1/ 659 قال (فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولا أو مجتهدا أو

مخطئا أو مقلدا أو جاهلا معذور مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك مع أنه لا بد أن ينقض أصله فلو طرد أصله كفر بلا ريب كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك).

وقال أيضا: (نقول في تكفير المعين ظاهر الآيات والأحاديث وكلام جمهور العلماء يدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره ولم تفرق الأدلة بين المعين وغيره قال تعالى: (إن الله لا يغفر أن يشرك به) وقال تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وهذا عام في كل واحد من المشركين، وجميع العلماء في كتب الفقه يذكرون حكم المرتد وأول ما يذكرون من أنواع الكفر والردة الشرك فقالوا: إن من أشرك بالله كفر ولم يستثنوا الجاهل، ومن زعم لله صاحبه أو ولدا كفر ولم يستثنوا الجاهل، ومن قذف عائشة كفر، ومن استهزأ بالله أو رسله أو كتبه كفر إجماعا لقوله تعالى (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) ويذكرون أنواعا كثيرة مجمعا على كفر صاحبها ولم يفرقوا بين المعين وغيره ثم يقولون: فمن ارتد عن الإسلام قتل بعد الاستتابة، فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته، فالاستتابة بعد الحكم بالردة والاستتابة إنما تكون لمعين ويذكرون في هذا الباب حكم من جحد وجوب واحدة من العبادات الخمس أو استحل شيئا من المحرمات كالخمر والخنزير ونحو ذلك أو شك فيه يكفر إذا كان مثله لا يجهله ولم يقولوا ذلك في الشرك ونحوه مما ذكرنا بعضه بل أطلقوا كفره ولم يقيدوه بالجهل ولا فرقوا بين المعين وغيره وكما ذكرنا أن الاستتابة إنما تكون لمعين، وهل يجوز لمسلم أن يشك في كفر من قال إن لله صاحبة أو ولدا أو إن جبريل غلط في الرسالة أو ينكر البعث بعد الموت أو ينكر أحدا من الأنبياء؟ وهل يفرق مسلم بين المعين وغيره في ذلك ونحوه وقد قال صلى الله عليه وسلم: من بدل دينه فاقتلوه، وهذا يعم المعين وغيره) (الدررالسنية10/ 401)

وقال الشيخ عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان في الدرر السنية (10/ 432، 435) قالوا: (وأما الجهمية وعباد القبور فلا يستدل بمثل هذه النصوص (من صلى صلاتنا ونظائرها من النصوص النبوية) على عدم تكفيره إلا من لم يعرف حقيقة الإسلام وما بعث الله به الرسل الكرام، لأن حقيقة ما جاءوا به ودعوا إليه وجوب عبادة الله وحده لا شريك له، وإخلاص العمل له وألا يشرك في واجب حقه أحد من خلقه وأن يوصف بما وصف به نفسه من صفات الكمال ونعوت الجلال فمن خالف ما جاءوا به ونفاه وأبطله فهو كافر ضال وإن قال لا اله إلا الله وزعم أنه مسلم لأن ما قام به من الشرك يناقض ما تكلم به من كلمة التوحيد فلا ينفعه التلفظ

بقول لا اله إلا الله لأنه تكلم بما لم يعمل به ولم يعتقد ما دل عليه، وأما قوله: نقول بأن القول كفر ولا نحكم بكفر القائل فإطلاق هذا جهل صرف لأن هذه العبارة لا تنطبق إلا على المعين،).
====================

الردة من كتب السلف

قال القاضي عياض الإمام المالكي (فصل) في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف أو يختلف فيه وما ليس بكفر.
اعلم أن تحقيق هذا الفصل وكشف اللبس فيه مورده الشرع ولا مجال للعقل فيه، والفصل البين في هذا أن كل مقالة صرحت: بنفي الربوبية أو الوحدانية أو عبادة أحد غير الله أو مع الله فهي كفر.... وكذلك من اعترف بإلهية الله ووحدانيته ولكنه اعتقد أنه غير حي أو غير قديم وأنه محدث أو مصور أو ادعى له ولداً أو صاحبة أو والداً أو أنه متولد من شيء أو كائن عنه أو أن معه في الأزل شيئاً قديماً غيره، أو أن ثم صانعاً للعالم سواه أو مدبراً غيره فلذلك كله كفر بإجماع المسلمين....
وكذلك من ادعى مجالسة الله والعروج إليه ومكالمته أو حلوله في أحد الأشخاص كقول: بعض المتصوفة والباطنية والنصارى والقرامطة.
وكذلك نقطع على كفر من قال بقدم العالم أو بقائه أو شك في ذلك... وكذلك من أضاف إلى نبينا، صلى الله عليه وسلم، تعمد الكذب فيما بلغه وأخبر به أو شك في صدقه أو سبه أو قال إنه لم يبلغ أو استخف به أو بأحد من الأنبياء أو أزرى عليهم أو آذاهم أو قتل نبياً أو حاربه فهو كافر بإجماع....
وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثاً مجمعاً على نقله مقطوعاً به مُجمعاً على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم.
ولهذا نكفر من لم يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده واعتقد إبطال كل مذهب سواه. فهو كافر بإظهاره ما أظهر من خلاف ذلك....

وكذلك نكفر بكل فعل أجمع المسلمون أنه لا يصدر إلا من كافر وإن كان صاحبه مصرحاً بالإسلام مع فعله ذلك الفعل: كالسجود للصنم وللشمس والقمر والصليب والنار والسعي إلى الكنائس والبيع مع أهلها والتزيي بزيهم من شد الزنانير وفحص الرؤوس. فقد أجمع المسلمون على أن هذا لا يوجد إلا من كافر وأن هذه الأفعال علامة على الكفر وإن صرح فاعلها بالإسلام.

وكذلك أجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل أو شرب الخمر أو الزنا مما حرمه الله بعد علمه بتحريمه كأصحاب الإباحة من القرامطة وبعض غلاة المتصوفة. ا.هـ.

كتاب الشفاء بشرح نور الدين القاري جـ5 ص401: 431.

الشرك لا يجتمع مع الإسلام

قلت: فانظر - عندما تكلم القاضي عن: الشرك الأكبر فحكم على صاحبه بالكفر والردة، وإن كان صاحبها مصرحاً بالإسلام، ولم يذكر العلم بتحريمه.

وعندما تحدث: عن كفر من استحل القتل أو الزنا أو الخمر وقفه على علمه بتحريمه.

لأن الأول نقض للتوحيد ولعقد الإسلام الذي جرت أحكامه عليه بافتراض أنه متوفر لديه وأنه منخلع من الشرك فمتى بان عدم انخلاعه من الشرك أو رجوعه إليه رجع القتال وارتفعت عصمة الدم والمال مرة أخرى، بخلاف فرعيات الشريعة لأنه لم يدخل في الإسلام وجرت عليه أحكامه بالإقرار بها على التعيين بل بإقراره بالتوحيد.

فلذلك فهو أصل الدين الذي من تركه لا تنفعه جميع أنواع الطاعة وإن أتى بها فهي غير مقبولة بل حابطة. ويُغفر لمن أتى به كل ما هو دونه (أي: التوحيد) إن شاء الله –تعالى- لقوله تعالى: (إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ). ولقوله تعالى: (وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ).

لذلك حكى إجماع المسلمين على أن عبادة غير الله لا توجد إلا من كافر أي: لا تصدر إلا من كافر، وإن كان صاحبه مصرحاً: بالإسلام مع فعله هذا الفعل أي كفر بمجرد التلبس بالشرك الأكبر ومعلوم أن هذا من أبلغ صيغ

العموم إذ هو أسلوب حصر وقصر أي: عبادة غير الله لا تكون إلا من كافر، ولا توجد مع الإسلام البتة، بخلاف استحلال المحرمات فقد يكون صاحبها مسلماً إذا كان نشأ ببادية بعيدة، أو حديث عهد بالإسلام، أو لم يكن المحرم: معلوماً بالاضطرار من الدين في وقته.
ففي هذه الأحوال يعذر بجهله لأن الخبريات لا يكفر جاهلها إلا بعد النص والبلاغ، بخلاف التوحيد فنقضه كفر قبل الخبر وبعده.

تعريف الردة وأنواعها:

قال صاحب كفاية الأخيار أبو بكر بن محمد: الردة في اللغة: الرجوع عن الشيء إلى غيره ومنه قوله تعالى: (وَلاَ تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ). وفي الشرع: الرجوع عن الإسلام إلى الكفر وقطع الإسلام.
ويحصل تارة بالقول، وتارة بالفعل، وتارة بالاعتقاد وكل واحد من هذه الأنواع الثلاثة فيه مسائل لا تكاد تحصر فتذكر كل نبذة ما يعرف بها غيره.

أما القول: فكما إذا قال شخص عن عدوه لو كان ربي ما عبدته فإنه يكفر، وكذا لو قال لو كان نبياً ما آمنت به، أو قال عن ولده أو زوجته هو أحب إلي من الله أو من رسوله، وكذا لو قال مريض بعد ما شفي: لقيت في مرضي هذا ما لو قتلت أبا بكر وعمر لم استوجبه فإنه يكفر، وذهب طائفة من العلماء: إلى أنه يتحتم قتله لأن يتضمن قوله نسبة الله تعالى إلى الجور....

وكذا لو ادعى: أنه أوحى إليه وإن لم يدع النبوة أو ادعى أنه يدخل الجنة ويأكل من ثمارها وأنه يعانق الحور العين فهو كفر بالإجماع، ومثل هذا وأشباهه كما يقوله: زنادقة المتصوفة قاتلهم الله ما أجهلهم وأكفرهم وأبلم من اعتقدهم، ولو سب نبياً من الأنبياء أو استخف به فإنه يكفر بالإجماع....

وأما الكفر بالفعل: كالسجود للصنم والشمس والقمر وإلقاء المصحف في القاذورات والسحر الذي فيه عبادة الشمس وكذا الذبح للأصنام والسخرية باسم من أسماء الله تعالى أو بأمره أو وعيده أو قراءة القرآن على ضرب الدف....

ولو فعل فعلاً أجمع المسلمون على أنه لا يصدر إلا من كافر وإن كان مصرحاً بالإسلام مع فعله كالسجود للصليب، أو المشي إلى الكنائس مع أهلها بزيهم من الزنانير وغيرها فإنه يكفر.....

وأما الكفر بالاعتقاد فكثيرة جداً فمن اعتقد: قدم العالم، أو حدوث الصانع، أو اعتقد نفي ما هو ثابت لله تعالى بالإجماع أو أثبت ما هو منفي عنه بالإجماع كالألوان والاتصال والانفصال كان كافراً....

والرضى بالكفر كفر، والعزم على الكفر كفر في الحال، وكذا لو تردد هل يكفر كفر في الحال، وكذا تعليق الكفر بأمر مستقبل كفر في الحال....

إذا عرفت هذا فمن تثبت ردته فهو مهدور الدم لأنه أتى بأفحش أنواع الكفر وأغلظها حكماً. قال الله تعالى: (وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ). إلى قوله: (خَالِدُونَ) وهل تستحب توبته أو تجب قولان: أحدهما تستحب لقوله عليه السلام: "من بدل دينه فاقتلوه" والصحيح أنها تجب....

لأن الغالب في الردة أن تكون: عن شبهة عرضت فلم يجز القتل قبل كشفها، والاستتابة منها كأهل الحرب فإنا لا نقتلهم إلا بعد بلوغ الدعوة وإظهار المعجزة. ا.هـ.
كفاية الأخيار جـ2 ص123 –باب الردة.

غالب الردة تنشأ عن الجهل والاشتباه

قلت: انظر ، إلى قوله أيضاً ولو فعل فعلاً أجمع المسلمون على أنه لا يصدر إلى من كافر وإن كان صاحبه مصرحاً بالإسلام مع فعله فيقال فيها: ما قيل من قبل وكذلك قوله بوجوب استتابة المرتد معللاً ذلك: بأن غالب الردة تكون عن شبهة وهذا أيضاً ما قاله الإمام الطحاوي: أن الاستتابة تشرع لمن خرج عن الإسلام لا عن بصيرة.
وقال ابن قدامة مرجحاً وجوب الاستتابة قال: ولأن الردة في الغالب إنما تكون لشبهة عرضت له، فإذا تأتى عليه وكشفت شبهته رجع إلى الإسلام....

فإن قتل قبل الاستتابة لم يجب ضمانه، لأن عصمته قد زالت بردته. ا.هـ.الكافي –باب المرتد.

وقال صاحب كتاب مواهب الجليل شرح مختصر خليل (للحطاب) قال: قال ابن العربي في أول كتاب التوسط في أصول الدين: ألا ترى أن المرتد استحب العلماء له الإمهال، لعله إنما ارتد لريب فيتربص به مدة لعله أن يراجع الشك باليقين والجهل بالعلم ولا يجب ذلك لحصول العلم بالنظر الصحيح الأول. ا.هـ.مواهب الجليل بشرح مختصر خليل (للحطاب) جـ6 ص281.

وهذا يوضح بجلاء هدم قاعدة العذر بالجهل على الإطلاق التي أصلها بعض المتأخرين فإن الردة كثيراً ما تقع من أصحابها بجهل وتأويل فاسد، وليس العلم شرطاً في ثبوتها.
قال الشوكاني ولكن لا يخفى عليك ما تقرر في أسباب الردة أنه لا يعتبر في ثبوتها العلم بمعنى: ما قاله من جاء بلفظ كفري أو فعل فعلاً كفرياً. اهـ. الدر النضيد ص43.

قلت: وما نقلته من أبواب الردة سابقاً متواتر في كتب الفقه للعلماء الأجلاء ولولا خشية الإطالة لجئت منها بالكثير، وهو أنهم يكفرون من نقض التوحيد ولا يوقفونه على العلم بخلاف فرعيات الشريعة فهي لا يكفر صاحبها إلا أن يكون عالماً بتحريمها.

لأن التوحيد كما ذكرت من قبل الحجة عليه العقل والفطرة والميثاق لا يحتاج ذلك إلى رسول بخلاف الفروع فإنها متوقفة على البلاغ.

وفي نهاية هذا المقام أذكر فيه نواقض الإسلام العشرة التي ذكرها شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وهي:

(1) الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له قال تعالى: (إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ) [النساء: 116].

(2) من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة كفر إجماعاً.

(3) من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر إجماعاً.

(4) من اعتقد أن غير هدي النبي، صلى الله عليه وسلم، أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه كالذين يفضلون حكم الطاغوت على حكمه فهو كافر.

(5) من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول، صلى الله عليه وسلم، ولو عمل به كفر إجماعاً والدليل قوله تعالى: (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ) [محمد: 9].

(6) من استهزأ بشيء من دين الله أو ثوابه أو عقابه كفر والدليل قوله تعالى: (قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ، لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) [التوبة: 65: 66].

(7) السحر ومنه: الصرف، والعطف فمن فعله أو رضي به كفر. والدليل قوله تعالى: (وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولاَ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلاَ تَكْفُرْ) [البقرة: 102].

(8) مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين. والدليل قوله تعالى: (وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) [المائدة: 51].

(9) من اعتقد أن بعض الناس لا يجب عليه اتباع النبي، صلى الله عليه وسلم، وأنه يسعه الخروج من شريعته كما وسع الخضر الخروج من شريعة موسى عليهما السلام فهو كافر.

(10) الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به والدليل قوله تعالى: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ) [السجدة: 22].

ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره وكلها من أعظم ما يكون خطراً ومن أكثر ما يكون وقوعاً فينبغي للمسلم أن يحذرها ويخاف منها على نفسه. ا.هـ

مقتطفـــات ودُرر من كلام أهل العلم

قال محمد بن أحمد المعروف بابن النجار (ت: 972هـ)

في كتابه (شرح الكوكب المنير)

"ومن جهل وجود الله تعالى جلّ وعزّ أو علمه وفَعل ما لا يصدر إلا من كافرٍ أو قال ما لا يصدر إلاّ من كافر إجماعاً فهو كافر ولو كان مقرّاً بالإسلام"

[شرح الكوب المنير: 385/4]

قلـت انظر الي حكايته الاجماع علي كفر من فعل أوقال الكفر وان كان مقرآ بالاسلام وعدم عذره بالجهـل

ـ قال الإمام الشوكاني فى إرشاد الفحول:

المسألة السابعة:

اختلفوا في المسائل التي كل مجتهد فيها مصيب والمسائل التي الحق فيها مع واحد من المجتهدين وتلخيص الكلام في ذلك

يحصل في فرعين:

الفرع الأول؛ العقليات، وهي على أنواع، الأول ما يكون الغلط فيه مانعاً من معرفة الله كما في إثبات العلم بالصانع والتوحيد والعدل،

كما في إثبات العلم بالصانع والتوحيد والعدل،
كما في إثبات العلم بالصانع والتوحيد والعدل،
قالوا فهذه الحق فيها واحد فمن أصابه أصاب الحق ومن اخطأه فهو كافر،

النوع الثاني؛ مثل مسألة الرؤية وخلق القرآن وخروج الموحدين من النار وما يشابه ذلك فالحق فيها واحد فمن أصابه فقد أصاب ومن أخطأه فقيل يكفر، ومن القائلين بذلك الشافعي فمن أصحابه من حمله على ظاهره ومنهم من حمله على كفران النعم.

قال الإمام "الصنعاني"(1059هـ - 1182هـ)

في تطهير الاعتقاد:

بعد أن بيّن أنّ القبوريين مشركون:

"فإن قلت هم جاهلون أنّهم مشركون بما يفعلونه، قلتُ: قد خرّج الفقهاء في كتب الفقه، أنّ من تكلّم بكلمة الكُفر كَفر وإن لم يقصد معناها وهذا دالٌ على أنّهم لا يعرفون حقيقة الإسلام ولا ما هية التوحيد فصاروا حينئذ كفّاراً كفراً أصلياً"

فإن قلتَ: فإذا كانوا مشركين وجب جهادهم والسلوك فيهم ما سلك رسول الله في المشركين؟ قلتُ: إلى هذا ذهب أهل العلم فقالوا: يجب أولاً دعاؤهم إلى التوحيد" أي قبل القتال
قال الله تعالى

{وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمالُهُمْ كَسَرابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ ماءً حَتَّى إِذا جاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ (39) أَوْ كَظُلُماتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحابٌ ظُلُماتٌ بَعْضُها فَوْقَ بَعْضٍ إِذا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَراها وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَما لَهُ مِنْ نُورٍ (40)}

قال الإمام "ابن كثير"(ت: 774هـ):

"فأما الأول من هذين المثلين فهو للكافرين الدعاة إلى كفرهم الذين يحسبون أنهم على شيء من الأعمال والاعتقادات وليسوا في نفس الأمر على شيء، فمثلهم في ذلك كالسراب الذي يرى في القيعان من الأرض عن بعد كأنه بحر طام،، فكذلك الكافر يحسب أنّه قد عمل عملاً وأنّه قد حصل شيئاً فإذا وفى الله يوم القيامة وحاسبه عليها ونوقش على أفعاله لم يجد له شيئاً بالكلية قد قبل إما لعدم الإخلاص وإما لعدم سلوك الشرع، وهذا المثال مثالٌ لذوى الجهل المركب، فأما أصحاب الجهل البسيط وهم الطماطم والأغشام المقلدون لأئمة الكفر الصمّ البكم الذين لا يعقلون ،بل كما يقال –في المثل– للجاهل أين تذهب؟ قال: معهم، قيل: فإلى أين يذهبون ؟ قال: لا أدري،، (إهـ).

قال الله تعالي

"كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ۖ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٨) البقره

قال ابن القيــم رحمــه الله (ت: 751هـ)

"فهذا استدلال قاطع على أنّ الإيمان بالله أمر مستقرّ في الفطر والعقول وأنّه لا عذر لأحد في الكفر به البتة" (بدائع التفسير)،

وقال الإمام "ابن القيم" فى طريق الهجرتين:

"والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله واتّباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافرٌ جاهلٌ فغاية هذه الطبقة أنّهم كفّار جهّال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفّاراً، فإنّ الكافر من جحد توحيد الله وكذّب رسوله إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد"[طريق الهجرتين: 411]

قال أحمد بن إدريس القرافي (ت: 684هـ)

فى"أنواع الفروق"

(الْفَرْقُ الرَّابِعُ وَالتِّسْعُونَ بَيْنَ قَاعِدَةِ مَا لا يَكُونُ الْجَهْلُ عُذْرًا فِيهِ وَبَيْنَ قَاعِدَةِ مَا يَكُونُ الْجَهْلُ عُذْرًا فِيهِ)

اعْلَمْ أَنَّ صَاحِبَ الشَّرْعِ قَدْ تَسَامَحَ فِي جَهَالاتٍ فِي الشَّرِيعَةِ فَعَفَا عَنْ مُرْتَكِبِهَا، وَأَخَذَ بِجَهَالاتٍ فَلَمْ يَعْفُ عَنْ مُرْتَكِبِهَا وَضَابِطُ مَا يُعْفَى عَنْهُ مِنْ الْجَهَالاتِ الْجَهْلُ الَّذِي يُتَعَذَّرُ الاحْتِرَازُ عَنْهُ عَادَةً، وَمَا لا يُتَعَذَّرُ الاحْتِرَازُ عَنْهُ، وَلا يَشُقُّ لَمْ يَعْفُ عَنْهُ وَلِذَلِكَ صُوَرٌ.

(أَحَدُهَا) مَنْ وَطِئَ امْرَأَةً أَجْنَبِيَّةً بِاللَّيْلِ يَظُنُّهَا امْرَأَتَهُ أَوْ جَارِيَتَهُ عُفِيَ عَنْهُ ؛ لأَنَّ الْفَحْصَ عَنْ ذَلِكَ مِمَّا يَشُقُّ عَلَى النَّاسِ.

(وَثَانِيهَا) مَنْ أَكَلَ طَعَامًا نَجِسًا يَظُنُّهُ طَاهِرًا فَهَذَا جَهْلٌ يُعْفَى عَنْهُ لِمَا فِي تَكَرُّرِ الْفَحْصِ عَنْ ذَلِكَ مِنْ الْمَشَقَّةِ وَالْكُلْفَةِ، وَكَذَلِكَ الْمِيَاهُ النَّجِسَةُ وَالأَشْرِبَةُ النَّجِسَةُ لا إثْمَ عَلَى الْجَاهِلِ بِهَا.

(وَثَالِثُهَا) مَنْ شَرِبَ خَمْرًا يَظُنُّهُ جُلابًا فَإِنَّهُ لا إثْمَ عَلَيْهِ فِي جَهْلِهِ بِذَلِكَ.

(وَرَابِعُهَا) مَنْ قَتَلَ مُسْلِمًا فِي صَفِّ الْكُفَّارِ يَظُنُّهُ حَرْبِيًّا فَإِنَّهُ لا إثْمَ عَلَيْهِ فِي جَهْلِهِ بِهِ لِتَعَذُّرِ الاحْتِرَازِ عَنْ ذَلِكَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ، وَلَوْ قَتَلَهُ فِي حَالَةِ السَّعَةِ مِنْ غَيْرِ كَشْفٍ عَنْ ذَلِكَ أَثِمَ.

(وَخَامِسُهَا) الْحَاكِمُ يَقْضِي بِشُهُودِ الزُّورِ مَعَ جَهْلِهِ بِحَالِهِمْ لا إثْمَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ لِتَعَذُّرِ الاحْتِرَازِ مِنْ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَقِسْ عَلَى ذَلِكَ مَا وَرَدَ عَلَيْك مِنْ هَذَا النَّحْوِ

وَمَا عَدَاهُ فَمُكَلَّفٌ بِهِ وَمَنْ أَقْدَمَ مَعَ الْجَهْلِ فَقَدْ أَثِمَ خُصُوصًا فِي

الاعْتِقَادَاتِ فَإِنَّ صَاحِبَ الشَّرْعِ قَدْ شَدَّدَ فِي عَقَائِدِ أُصُولِ الدِّينِ

تَشْدِيدًا عَظِيمًا بِحَيْثُ إنَّ الإِنْسَانَ لَوْ بَذَلَ جَهْدَهُ وَاسْتَفْرَغَ وُسْعَهُ فِي

رَفْعِ الْجَهْلِ عَنْهُ فِي صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ الله تَعَالَى أَوْ فِي شَيْءٍ يَجِبُ اعْتِقَادُهُ مِنْ أُصُولِ الدِّيَانَاتِ، وَلَمْ يَرْتَفِعْ ذَلِكَ الْجَهْلُ فَإِنَّهُ آثِمٌ كَافِرٌ بِتَرْكِ ذَلِكَ الاِعْتِقَادِ الَّذِي هُوَ مِنْ جُمْلَةِ الْإِيمَانِ وَيَخْلُدُ فِي النِّيرَانِ عَلَى الْمَشْهُورِ مِنْ الْمَذَاهِبِ مَعَ أَنَّهُ قَدْ أَوْصَلَ الاجْتِهَادَ حَدَّهُ، وَصَارَ الْجَهْلُ لَهُ ضَرُورِيًّا لا يُمْكِنُهُ دَفْعُهُ عَنْ نَفْسِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يُعْذَرْ بِهِ".

قال الإمام الشافعيّ في "الأُمّ" (150هـ - 204هـ)

والإقرار بالإيمان وجهان: "فمن كان من أهل الأوثان ومن لا دين له يدّعى أنّه دين النُّبوة ولا كتاب، فإذا شهد أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمداً عبده ورسوله فقد أقرّ بالإيمان ومتى رجع عنه قُتل،

قال: ومن كان على دين اليهودية والنصرانية فهؤلاء يدّعون دين موسى وعيسى صلوات الله وسلامه عليهما وقد بدّلوا منه، وقد أُخذ عليهم فيهما الإيمان بمحمّد رسول الله ﷺ فكفروا بترك الإيمان به واتّباع دينه مع ما كفروا به من الكذب على الله قبله، فقد قيل لي: إنّ فيهم من هو مُقيمٌ على دينه يشهد أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمّداً عبده ورسوله، ويقول: "لم يبعث إلينا"، فإن كان فيهم أحدٌ هكذا فقال أحدٌ منهم: "أشهد أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمّداً عبده ورسوله" لم يكن هذا مستكمل الإقرار بالإيمان حتى يقول: "وأنّ دين محمّدٍ حقٌّ أو فرضٌ وأبرأ مما خالف دين محمّدٍ ﷺ أو دين الإسلام"، فإذا قال هذا فقد استكمل الإقرار بالإيمان، فإذا رجع عنه أُستُتِيبَ، فإن تاب وإلاّ قُتل،
فإن كان منهم طائفةٌ تُعرَف بأن لا تُقرّ بنبوة محمّد ﷺ إلاّ عند الإسلام، أو تزعم أنّ من أقرّ بنبوته لزمه الإسلام، فشهدوا أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمّداً عبده ورسوله فقد استكملوا الإقرار بالإيمان، فإن رجعوا عنه أُستُتِيبوا، فإن تابوا وإلاّ قُتلوا"، موسوعة الشافعيّ:
[المجلّد السابع، ص: 596].

قلت

- فيتبيَّن من كلام الإمام أنَّه كان موافقاً للقرآن والحديث الَّذين دلَّا على أنَّ الإقرار بالإيمان وإظهار الإسلام يلزم كلَّ كافر يريد الدخول فى دين الله، سواء كان جاهلا أو معاندا، وأنَّه لمَّا عمَّ "أهل الأوثان"وعمَّ "أهل الكتاب" دلَّ على أنَّ الكفار عنده بمنْزلة واحدة، وأنَّ الجهل ليس عنده عُذراً يُخرجُ المشركين الجاهلين عن دائرة أهل الشرك، بل الثابت عنه أنَّه لم يكن يعذر بالجهالة فى مبانى الإسلام الأخرى بعد التوحيد والرسالة، والمحرَّمات المعلومة بالتواتر

قال الشافعي رحمه الله فى "الرسالة"(ص: 357)

"فقال لي قائل ما العلم وما يجب الناس في العلم؟"

فقلت له: "العلم علمان علم عامة لا يسع بالغا غير مغلوب على عقله جهله " -قال ومِثلُ ماذا؟ قلت: "مثل الصلوات الخمس وأن لله على الناس صوم شهر رمضان وحج البيت إذا استطاعوه وزكاة في أموالهم وأنه حرم عليهم الزنا والقتل والسرقة والخمر وما كان في معنى هذا مما كلف العباد أن يعقلوه ويعملوه ويعطوه من أنفسهم وأموالهم وأن يكفوا عنه ما حرم عليه منه.

-وهذا الصنف كله من العلم موجودٌ نصّا في كتاب الله وموجودا عاما عند أهل الإسلام ينقله عوامهم عن من مضى من عوامهم يحكونه عن رسول الله ولا يتنازعون في حكايته ولا وجود به عليهم

-وهذا العلم العام الذي لا يمكن فيه الغلط من الخبر ولا التأويل ولا يجوز فيه التنازع"
قال فما الوجه الثاني؟

قلت له: " ما ينوب العباد من فروع الفرائض وما يُخَصُّ به من الأحكام وغيرها مما ليس فيه نصُّ كتاب ولا في أكثره نصُّ سنةٍ وإن كانت في شيء منه سنةٌ فإنما هي من أخبار الخاصة لا أخبار العامة، وما كان منه يحتمل التأويل ويُستدرك قياسا، " ا هـ

قال أبو بكر أحمد بن على الرازى الجصاص (ت:370هـ)

في كتابه"الفصول فى الأصول":

"وهوأنَّ الأحكام على ضربين:

(أحدهما) لايجوز فيه النَّسخ والتبديل، وهومايُعلم وجوبه أوحظره من جهة العقل قبل ورود السمع، وذلك نحو: وجوب إعتقاد التوحيد وتصديق الرُّسل، عليهم السلام، وشكرالمنعم والإنصاف ونحوذلك، وما دلَّ العقل على حظره قبل مجئ السمع، كالكفر والظلم ونحوهما، والأول حسنٌ لنفسه يقتضى وجوبه على سائر العقلاء،
والثانى قبيح لنفسه يقتضى العقل حظره، فهذان البابان لايجوز فيهما النَّسخ والتبديل، ولا يختلف فيهما أحكام المكلَّفين، لا يجوز أن يتعبَّدبعضهم فيها بشئ وبعضهم بخلافه، ولا يختلفُ حكمهما باختلاف الأحوال والأزمان،

قال: وأمَّا القسمان الأولان فليسا من باب الإجتهاد، ولا يجوز أن يكون الأمر فيهما موكولا إلى آراء المجتهدين، وذلك لأنَّ الله تعالى قد نصب عليهما دلائل عقليَّة تُفضى بالنَّاظرفيها إلى وقوع العلم.

قال أبوبكر: بَابُ: " الْكَلَامِ عَلَى عُبَيْدِ الله بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيِّ" قَالَ أَبُو بَكْرٍ: زَعَمَ عُبَيْدُ الله الْعَنْبَرِيُّ: أَنَّ اخْتِلَافَ أَهْلِ الْمِلَّةِ فِي الْعَدْلِ وَالْجَبْرِ، وَفِي التَّوْحِيدِ وَالتَّشْبِيهِ، وَالْإِرْجَاءِ وَالْوَعِيدِ، وَفِي الْأَسْمَاءِ، وَالْأَحْكَامِ، وَسَائِرِ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ، كُلُّهُ حَقٌّ وَصَوَابٌ، إذْ كُلُّ قَائِلٍ مِنْهُمْ فَإِنَّمَا اعْتَقَدَ مَا صَارَ إلَيْهِ مِنْ جِهَةِ تَأْوِيلِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَجَمِيعُهُمْ مُصِيبُونَ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كُلِّفَ أَنْ يَقُولَ فِيهِ بِمَا غَلَبَ فِي ظَنِّهِ، وَاسْتَوْلَى عَلَيْهِ رَأْيُهُ، وَلَمْ يُكَلَّفْ فِيهِ عِلْمَ الْمُغَيَّبِ

عِنْدَ الله تَعَالَى، عَلَى حَسَبِ مَا قُلْنَا فِي حُكْمِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي أَحْكَامِ حَوَادِثِ الْفُتْيَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا مَذْهَبٌ فَاسِدٌ ظَاهِرُ الانْحِلالِ، وَالأَصْلُ فِيهِ: أَنَّ التَّكْلِيفَ مِنْ طَرِيقِ الاجْتِهَادِ إنَّمَا يَصِحُّ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَصِحُّ وُرُودُ النَّصِّ بِهِ، وَكُلُّ مَا أَجَزْنَا فِيهِ الاجْتِهَادَ، وَصَوَّبْنَا فِيهِ الْمُجْتَهِدِينَ عَلَى اخْتِلافِهِمْ فِيهِ، فَإِنَّمَا أَجَزْنَاهُ عَلَى وَجْهٍ يَجُوزُ وُرُودُ النَّصِّ بِمِثْلِهِ مِنْ الأَحْكَامِ الْمُخْتَلِفَةِ،
قال: وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى: إنَّ الْقَائِلِينَ بِهَذِهِ الْمَذَاهِبِ مِنْ أَهْلِ الْمِلَّةِ عَلَى اخْتِلافِهِمْ فِيهَا، مُتَّفِقُونَ قَبْلَ عُبَيْدِ الله بْنِ حَسَنٍ عَلَى إيجَابِ التَّأْثِيمِ وَالتَّضْلِيلِ بِالْخِلَافِ فِيهَا، فَمَنْ صَوَّبَ الْجَمِيعَ مِنْ الْمُخْتَلِفِينَ فَهُوَ خَارِجٌ عَمَّا انْعَقَدَ بِهِ إجْمَاعُ الْجَمِيعِ، "

قال: "فَلا يُمْكِنُ الْقَائِلَ بِهَذَا الْقَوْلِ الانْفِصَالُ مِمَّنْ أَجَازَ مِثْلَهُ فِي جَمِيعِ مَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ، مِنْ أَهْلِ الْمِلَّةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ سَائِرِ أَصْنَافِ أَهْلِ الإِلْحَادِ وَالشِّرْكِ، حَتَّى يَكُونَ كُلُّ مُعْتَقِدٍ مِنْهُمْ بِشَيْءٍ غَلَبَ فِي ظَنِّهِ مَأْمُورًا بِاعْتِقَادِ مَا اعْتَقَدَهُ، وَأَنْ لا يَكُونَ لِمَا اخْتَلَفَتْ الأُمَّةُ فِيهِ اخْتِصَاصٌ بِتَجْوِيزِ ذَلِكَ فِيهِ، دُونَ مَا خَالَفَ فِيهِ الْخَارِجُونَ عَنْ الْمِلَّةِ، مِنْ سَائِرِ أَصْنَافِ أَهْلِ الإِلْحَادِ وَالشِّرْكِ، فَلَمَّا كَانَ تَجْوِيزُ ذَلِكَ تَصْوِيبَ الْمُجْتَهِدِينَ فِيهِ مُؤَدِّيًا إلَى انْسِلاخٍ مِنْ الإِسْلامِ وَالْخُرُوجِ عَنْ الْمِلَّةِ كَانَ كَذَلِكَ حُكْمُ الْمُخْتَلِفِينَ مِنْ الأُمَّةِ فِي صِفَاتِ الله تَعَالَى ذِكْرُهُ، وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِ مِمَّا لا يَجُوزُ، وَمِنْ حَيْثُ كَانَ ظُهُورُ دَلائِلِ التَّوْحِيدِ، وَتَثْبِيتُ الرُّسُلِ مَانِعًا مِنْ تَصْوِيبِ الْمُخْتَلِفِينَ فِيهِ-عَلَى اخْتِلافِهِمْ- وَجَبَ مِثْلُهُ فِي اخْتِلافِ أَهْلِ الْمِلَّةِ وَصِفَاتِ الله تَعَالَى ذِكْرُهُ وَأَفْعَالُهُ،

وقال: "لأَنَّ الْحُكْمَ الَّذِي كُلِّفُوهُ فِي ذَلِكَ هُوَ الاعْتِقَادُ لِلشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ، لا حُكْمَ عَلَيْهِ فِيهَا غَيْرُهُ، فَلَمْ يَكُنْ جَائِزًا أَنْ يُبِيحَ الله تَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ لَهُمْ اعْتِقَادَ مَا كَلَّفَهُمْ اعْتِقَادَهُ عَلَى مَا هُوَ بِهِ أَنْ يَعْتَقِدُوهُ عَلَى خِلافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ، فَلِذَلِكَ كَانَ الْحَقُّ فِي وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الأَقَاوِيلِ، وَهُوَ الَّذِي صَادَفَ حَقِيقَةَ الْمَطْلُوبِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَمَا عَدَاهُ فَضَلالٌ وَبَاطِلٌ، وَالله أَعْلَمُ .

يقول الشيخ ابن عبدالوهاب رحمه الله في بيان ماعليه كثير من الناس

النوع الأول:(1\103)

من عرف أن التوحيد دين الله ورسوله الذي أظهرناه للناس، وأقر أيضا أن هذه الاعتقادات في الحجر، والشجر، والبشر، الذي هو دين غالب الناس، أنه الشرك بالله، الذي بعث الله رسوله صل الله عليه وسلم ينهى عنه، ويقاتل أهله، ليكون الدين كله لله، ومع ذلك لم يلتفت إلى التوحيد، ولا تعلمه، ولا دخل فيه، ولا ترك الشرك، فهو كافر، نقاتله بكفره؛ لأنه عرف دين الرسول فلم يتبعه، وعرف الشرك فلم يتركه، مع أنه لا يبغض دين الرسول، ولا من دخل فيه، ولا يمدح الشرك، ولا يزينه للناس)

(النوع الثاني:(1\103)

من عرف ذلك، ولكنه تبين في سب دين الرسول، مع ادعائه أنه عامل به، وتبين في مدح من عبد يوسف، والأشقر، ومن عبد أبا علي، والخضر، من أهل الكويت، وفضلهم على من وحد الله، وترك الشرك، فهذا أعظم من الأول.....)

ثم قال (103/1) :

(النوع الثالث: من عرف التوحيد، وأحبه، واتبعه، وعرف الشرك، وتركه، ولكن.. يكره من دخل في التوحيد، ويحب من بقي على الشرك. ...(فهو كافر)

ثم قال (103/1) :

(النوع الرابع: من سلم من هذا كله، ولكن أهل بلده يصرحون بعداوة أهل التوحيد، واتباع أهل الشرك، وساعين في قتالهم، ويتعذر أن ترك وطنه يشق عليه، فيقاتل أهل التوحيد مع أهل بلده، ويجاهد بماله، ونفسه، فهذا أيضا كافر

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهما الله تعالى:

(وأهل العلم والإيمان لا يختلفون في أن من صدر منه: قول، أو فعل يقتضي كُفره، أو شركه، أو فسقه، أنه يُحكم عليه بمقتضى ذلك وإن كان ممن يُقرّ بالشهادتين ويأتي ببعض الأركان. وإنما يُكف عن الكافر الأصلي إذا أتى بهما، ولم يتبين منه خلافهماومناقضتهما وهذا لا يخفى على صِغار الطلبة، وقد ذكروه في المُختصرات من كُل مذهب وهو في مواضع من كتاب الروض) .

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن:

(فالحُنفاء أهل التوحيد اعتزلوا هؤلاء المشركين، لأن الله أوجب على أهل التوحيد اعتزالهم ، وتكفيرهم، والبراءة منهم، كما قال تعالى عن خليله إبراهيم عليه السلام: {واعتزلكم وما تدعون من دون الله وادعوا ربي عسى ألاَّ أكون بدعاء ربي شقيا} إلى قوله:{فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله} [مريم/48 , 49]. وقال {إنا بُرءاؤا منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده} [الممتحنة/4]. وقال عن أهل الكهف: {وإذ اعتزلتموهم وما يعبدون إلاَّ الله فأوُو إلى الكهف} الآية [الكهف/16]. فلا يتم لأهل التوحيد توحيدهم، إلاَّ باعتزال أهل الشرك، وعداوتهم وتكفيرهم، فهم معتزلة بهذا الاعتبار، لأنهم اعتزلوا أهل الشرك، كما اعتزلهم الخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام)

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله:

(وأجمع العلماء سلفاً وخلفاً؛ من الصحابة والتابعين، والأئمة، وجميع أهل السنة: أن المرء لا يكون مسلماً إلاَّ بالتجرُّد من الشرك الأكبر، والبراءة منه وممن فعله ، وبُغضهم ومُعاداتهم بحسب الطاقة، والقدرة، وإخلاص الأعمال كلها لله)

1ـ في الصحيح عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوم نوح عليه السلام (فلم نُسى العلم عُبدت) اهـ فعُبدت وقت الجهل ،فسُمّوا عابدين لغير الله مع جهلهم ،

2- في بدائع الصنائع 132/7(كتاب السير ،باب الأحكام التي تختلف باختلاف الدارين قال : فإن أبا يوسف روى عن أبى حنيفة (كان يقول لاعذر لأحد من الخلق في جهله معرفة خالقه لأن الواجب على جميع الخلق معرفة الرب سبحانه وتعالى وتوحيده لما يرى من خلق السماوات والأرض وخلق نفسه وسائر ما خلق الله سبحانه وتعالى فأما الفرائض فمن لم يعلمها ولم تبلغه فإن هذا لم تقم عليه حجة حكمية) اهـ

3ـ قال الشيخ عبد اللطيف في مصباح الظلام ص 123 وفي كتاب السنة لعبد الله بن أحمد : حدثني أبو سعيد بن يعقوب الطالقاني

أنبانا المؤمل بن إسماعيل سمعت عمارة بن زازان قال :بلغني أن القدرية يحشرون يوم القيامة مع المشركين فيقولون والله ما كنا مشركين فيقال لهم إنكم أشركتم من حيث لاتعلمون اهـ ، لاتعلمون أي جهالا ،

4ـ قال ابن جرير رحمه الله في تفسيره عن قوله تعالى في سورة الأعراف (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) قال إن الفريق الذي حق عليهم الضلالة إنما ضلوا عن سبيل الله وجاروا عن قصد المحجة باتخاذهم الشياطين نُصراء من دون الله وظُهراء جهلا منهم بخطأ ما هم عليه من ذلك بل فعلوا ذلك وهم يظنون أنهم على هدى و حق وأن الصواب ما أتوه وركبوه وهذا من أبين الدلالة على خطأ قول من زعم أن الله لا يعذب أحدا على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادا منه لربه لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه هاد وفريق الهدى فرق وقد فرق الله بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية اهـ

ونقل ابا بطين عن ابن جرير عند تفسير قولة تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) قال ابن جرير وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور اهـ الدرر 392/10 وراجع أيضا كلام ابن جرير في سورة الكهف آية 104

5 ـ ابن كثير رحمه الله نقل نفس كلام ابن جرير السابق نقله موافقا عليه ومقررا له عند تفسير الآية المذكورة ،

6ـ قال البغوي رحمه الله عند تفسير نفس الآية المذكورة قال (وفيه دليل على أن الكافر الذي يظن أنه في دينه على الحق والجاحد والمعاند سواء أهـ

7ـ قال البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان في باب المعاصي من أمر الجاهلية قال :ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك لقول النبي صل الله عليه وسلم (إنك امرؤ فيك جاهلية وقال الله عز وجل (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) ،

8ـ قال ابن منده رحمه الله في كتابه التوحيد 314/1:باب ذكر الدليل على أن المجتهد المخطئ في معرفة الله عز وجل ووحدانيته كالمعاند ،ثم قال :قال الله تعالى مخبرا عن ضلالتهم ومعاندتهم(قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم قي الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا)

ثم نقل أثر علي بن أبي طالب لما سُئل عن الأخسرين أعمالا فقال :كفرة أهل الكتاب كان أوائلهم على حق فأشركوا بربهم عز وجل وابتدعوا في دينهم وأحدثوا على أنفسهم فهم يجتمعون في الضلالة ويحسبون أنهم على هدى ويجتهدون في الباطل ويحسبون أنهم على حق ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، وقال علي رضى الله عنه منهم أهل حروراء ،

ثم ذكر أثر سلمان الفارسي رضى الله عنه لما ذكر للرسول حال النصارى قبل البعثة أنهم كانوا يصومون ويصلون ويشهدون أنك ستبعث فقال الرسول صل الله عليه وسلم هم من أهل النار ،

9 ـ قال البربهاري رحمه الله في كتابه شرح السنة رقم 49 قال (ولا يخرج أحد من أهل القبلة من الإسلام حتى يرد آية من كتاب الله عز وجل أو يرد شيئا من آثار رسول الله صل الله عليه وسلم أو يذبح لغير الله أو يصلى لغير الله وإذا فعل شيئا من ذلك فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام وإذا لم يفعل شيئا من ذلك فهو مؤمن مسلم بالاسم لا بالحقيقة اهـ

و نقل قبل ذلك قول عمر رضى الله عنه قال عمر (لاعذر لأحد في ضلالة ركبها حسبها هدى ولا في هدى تركه حسبه ضلالة فقد بُينت الأمور وثبتت الحجة وانقطع العذر) ،

10- قال اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة 528/3 ،
باب سياق ما روي في تكفير المشبهة قال : تكلم داود الجواربي في التشبيه فاجتمع فيها أهل واسط منهم محمد بن يزيد وخالد الطحان وهشيم وغيرهم فأتوا الأمير وأخبروه بمقالته فأجمعوا على سفك دمه ،

ونقل عن يزيد بن هارون قال :الجهمية والمشبهة يستتابون كذا رماهم بأمر عظيم اهـ
ونقل عن نعيم بن حماد قال من شبه الله بشيء من خلقه فقد كفر ومن أنكر ما وصف الله به نفسه فقد كفر ، ونقل عن إسحاق بن راهويه قال من وصف الله فشبه صفاته بصفات أحد من خلق الله فهو كافر بالله العظيم اهـ

(ومن عبد غير الله فقد شبه الله بخلقه فجعل بعض خلق الله إله يعبد) ،

11- وقال القرطبي في تفسيره 319/7 عند آية الميثاق قال في آخرها (ولا عذر للمقلد في التوحيد) اهـ

12- قال القاضي عياض رحمه الله في كتابه الشفاء في آخره في فصل بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف أو يختلف فيه وما ليس بكفر ، و أول ما بدأ به قال كل مقالة صرحت بنفي الربوبية أو الوحدانية أو عبادة أحد غير الله أو مع الله فهي كفر اهـ

13- قال أبو الوفاء ابن عقيل رحمه الله فيمن دعا صاحب التربة و دس الرقاع على القبور أنه شرك أكبر ،وقد نقل أئمة الدعوة عنه هذا كثيرا على وجه الإقرار له ،قال الشيخ محمد في تاريخ نجد ص266 (وابن عقيل ذكر أنهم كفار بهذا الفعل(أعني دعوة صاحب التربة ودس الرقاع) وقال الشيخ ابا بطين (تقدم كلام ابن عقيل في جزمه بكفر الذين وصفهم بالجهل فيما ارتكبوه من الغلو في القبور نقله عنه ابن القيم مستحسنا له)الدرر 386/10

14- قال الشوكاني في إرشاد الفحول في باب الاجتهاد (ما يكون الغلط فيه مانعا من معرفة الله ورسوله كما في إثبات العلم بالصانع والتوحيد والعدل قالوا فهذه الحق فيها واحد فمن أصابه أصاب الحق ومن أخطأه فهو كافر) وقال أيضا (ليس مجرد قول لا اله إلا الله من دون عمل بمعناها مثبتا للإسلام فإنه لو قالها أحد من أهل الجاهلية وعكف على صنمه يعبده لم يكن ذلك إسلاما) الدر النضيد ص 40 ،

15- قال ابن فرحون في تبصرة الحكام في باب الردة قال (مسألة ومن عبد شمسا أو قمرا أو حجرا أو غير ذلك فانه يقتل ولا يستتاب)

16- قال ابن قدامة في روضة الناظر في باب الاجتهاد قال (وزعم الجاحظ أن مخالف ملة الإسلام إذا نظر فعجز عن إدراك الحق فهو معذور غير آثم وهذا باطل يقينا وكفر بالله تعالى ورد عليه وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم فإنا نعلم قطعا أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر اليهود والنصارى بالإسلام واتباعه وذمهم على إصرارهم ونقاتل جميعهم ونقتل البالغ منهم

ونعلم أن المعاند العارف مما يقل وإنما الأكثر مقلدة اعتقدوا دين آبائهم تقليدا ولم يعرفوا معجزة الرسول ثم ذكر آيات في ذلك)

17-: أما الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب فله كتاب مستقل في ذلك وهو كتاب الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة وهي في الدرر 149/10 في ذكر كلام العلماء المجتهدين أصحاب المذاهب الأربعة فيما يكفر به المسلم ويرتد وأنهم أول ما يبدون في باب حكم المرتد بالكلام في الشرك الأكبر وتكفيرهم لأهله وعدم عذرهم بالجهل ،فذكر كلام الشافعية وذكر منهم ابن حجر الهيتمي في كتابه الزواجر عن اقتراف الكبائر في الكبيرة الأولى ونص على عدم العذر بالجهل في قوله بيان الشرك وذكر جملة من أنواعه لكثرة وقوعها في الناس وعلى السنة العامة من غير أن يعلموا (أي جهال) أنها كذلك ونقل كلام النووي في شرح مسلم في الذبح لغير الله تعظيما أنه شرك وصار بالذبح مرتدا (وهذا تعيين لأن المنع من الذبيحة لمعين بها) ونقل كلام أبي شامة في الباعث ،
ونقل كلام صاحب كتاب تبين المحارم في باب الكفر وذكر أنواع من الشرك الأكبر منها من سجد لغير الله أو أشرك بعبادته شيئا من خلقه أنه كفر بالإجماع ويقتل إن أصر على ذلك ،ونقل كلام الشيخ قاسم في شرح الدرر فيمن دعاء غير الله أو نذر له وأنه كفر ، ومن كلام المالكية نقل كلام أبي بكر الطرطوشي وصرح أن الذي يفعل في زمانه من العمد إلى الشجر ونحوه أنه مثل فعل المشركين ،

ثم ذكر كلام الحنابلة ، فذكر كلام ابن عقيل في تكفيره من عظم القبور وخاطب الموتى بالحوائج أنهم كفار بذلك ، ونقل كلام ابن تيمية وابن القيم ووالده وأطال في ذلك في تكفير من أشرك بالله وعدم عذره بالجهل ، اهـ

قال جل وعلا { فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إله إلا الله }

قال الزركشي في "البرهان في علوم القرآن" (2/ 164-168)

الثَّانِي: مَا لَا يُعْذَرُ وَاحِدٌ بِجَهْلِهِ، وَهُوَ مَا تَتَبَادَرُ الْأَفْهَامُ إِلَى مَعْرِفَةِ مَعْنَاهُ مِنَ النُّصُوصِ الْمُتَضَمِّنَةِ شَرَائِعَ الْأَحْكَامِ وَدَلَائِلَ التَّوْحِيدِ، وَكُلَّ لَفْظٍ أَفَادَ مَعْنًى وَاحِدًا جَلِيًّا لَا سِوَاهُ يُعْلَمُ أَنَّهُ مُرَادُ اللَّهِ تَعَالَى. فَهَذَا الْقِسْمُ لَا يَخْتَلِفُ حُكْمُهُ، وَلَا يَلْتَبِسُ تَأْوِيلُهُ، إِذْ كَلُّ أَحَدٍ يُدْرِكُ مَعْنَى التَّوْحِيدِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إله إلا الله، وَأَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي إِلَهِيَّتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ لَا مَوْضُوعَةٌ فِي اللغة للنفي، وإلا لِلْإِثْبَاتِ، وَأَنَّ مُقْتَضَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْحَصْرُ، وَيَعْلَمُ كُلُّ أَحَدٍ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ مُقْتَضَى قَوْلِهِ تَعَالَى: وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، وَنَحْوَهَا مِنَ الْأَوَامِرِ طَلَبُ إِدْخَالِ مَاهِيَّةِ الْمَأْمُورِ بِهِ فِي الْوُجُودِ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ صِيغَةَ افْعَلْ مُقْتَضَاهَا التَّرْجِيحُ وُجُوبًا أَوْ نَدْبًا، فَمَا كَانَ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ يَدَّعِي الْجَهْلَ بِمَعَانِي أَلْفَاظِهِ؛ لِأَنَّهَا مَعْلُومَةٌ لِكُلِّ أَحَدٍ بِالضَّرُورَةِ. " اهـ

-قال عبد الرحمن بن حسن بن عبد الوهاب فى مجموعة الرسائل والمسائل (547/5) : (لا يصح لاحد إسلام الا بمعرفة ما دلت عليه هذه الكلمه لااله الا الله من نفى الشرك فى العبادة والبراءة منه وممن فعله)أ.هـ

-وقال عبداللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ فى الدرر السنية (53/10) (لا يصح دين الاسلام إلا بالبراءة من هؤلاء ـــــ اى الطوغيت كما قال الله تعالى : (فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله) الاية) أ. هـ

-وقال سليمان بن عبدالله بن عبد الوهاب فى تيسير العزيز الحميد (102) : ان معنى التوحيد وشهادة ان لا اله الا الله ان لا يعبد الا الله وان لا يعتقد النفع والضر الا فى الله وان يكفر بما دونه .ويتبرأ منها ومن عابديها) ا.هـ

-وقال عبد الرحمن بن حسن فى الدرر السنية (523/11) : (من عرف معنى لا اله الا الله عرف ان من شك او تردد فى كفر من اشرك مع الله غيره انه لم يكفر بالطاغوت.) أ.هـ

وإذا كان اصل الدين هو ما يدخل به الناس الإسلام ويكونون به مسلمين فهذا لا عذر لا حد فى الجهل به

-وقال القاضى عياض فى الشفا (214/2 ط الصفا) : (واجمعت الامة على كفر من خالف ظاهر النصوص والمجمع عليه بكفر من لم يكفر من دان بغير ملة الاسلام من الملل او وقف فى تكفيرهم او شك وإن أظهر الاسلام واعتقده واعتقد إبطال كل مذهب سواه)أ.هـ قال الكشميرى فى اكفار الملحدين فى ضروريات الدين (58ط الدار الكتب العملية) ناقلا من شرح الشفا للخفاجى وكذلك شرح ملا على القارى :- (ولهذا اى للقول بكفر من خالف ظاهر النصوص والمجمع عليه يكفر من لم يكفر من دان بغير ملة الاسلام من الملل او وقف فيهم ـــــ اى توقف وتردد فى تكفيرهم او شك فى كفرهم او صحح مذهبهم وان اظهر الاسلام واعتقده واعتقد ابطال كل مذهب سواه فهو اى من لم يكفر من دان بغير ملة الاسلام ـــوما بعده ـــــ كافر بإظهار ما اظهر من خلاف ذلك اى ما يخالف الاسلام لانه طعن فى الدين وتكذيب لما ورد عنه من خلافه) أ .هـ
قال الشيخ اسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ فى المجموعة المحمودية (16) قال (إن المرجع في مسائل أصول الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة وما عليه الصحابة،وليس المرجع في ذلك إلى عالم بعينه فمن تقرر عنده هذا الأصل تقررا لا يدفعه شبهة وأخذ بشراشير قلبه هان عليه ما قد يراه من الكلام المتشابه في بعض مصنفات الأئمة إذ لا معصوم إلا النبى (ص)،ومسألتنا هذه في عبادة الله وحده لا شريك له،وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذى ينقل عن الملة هى أصل الأصول وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وأقام الحجة على الناس بالرسول والقرآن،وهكذا تجد الجواب في مسائل الدين في هذا الأصل عند تكفير من أشرك بالله فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، ولا يذكرون التعريف في مسائل الأصول ،إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التى يخفى دليلها على بعض المسلمين ،كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالمرجئة أو مسائل خفية كالصرف والعطف ،وكيف يعرفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام ،وهل يبقى مع الشرك عمل ؟!!والله تعالى يقول:(ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط)وقال:(ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوى به الريح في مكان سحيق)وقال:(إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)

إلى غير ذلك من الآيات.ولكن هذا المعتقد يلزم منه معتقد قبيح وهو أن الحجة لم تقم على هذه الأمة بالرسول والقرآن.نعوذ بالله من سوء الفهم الذى أوجب لهم نسيان الكتاب والسنة .
بل ان اهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين بالاجماع ولا يستغفر لهم ، وإنما اختلف اهل العلم فى تعذيبهم فى الاخرة) أ .هـ

قال الشيخ ابن رجب الحنبلى فى قواعده (343 ط دار الفكر بيروت): (وإذا نشأ فى دار الاسلام بين المسلمين وادعى الجهل بتحريم الزنا لم يقبل قوله لان الظاهر يكذبه وإن كان الاصل عدم علمه بذلك) أ . هـ
فمابالك بالتوحيد الذي خلق من اجل

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب (الدرر السنية 16/8) ط دار الافتاء بالرياض
(فما عذر من ادعى اتباع الانبياء وبلغه عنهم ما بلغه وعنده من يعلمه ثم يعرض عن التعليم ولا يرفع بذلك رأسا) أ . هـ
قال ابوبطين فى مجموعة الرسائل والمسائل (655/1)) (ان فعل مشركى الزمان عند القبور من دعاء اهل القبور وسؤالهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات والذبح والنذر لهم ، وقولنا ان هذا شرك اكبر وان من فعله فهوكافر ، والذين يفعلون هذه العبادات عند القبور كفار بلا شك ، وقول الجهال انكم تكفرون المسلمين فهذا ما عرف الاسلام ولا التوحيد والظاهر عدم صحة إسلام هذا القائل فإن من لم ينكر هذه الامور التى يفعلها المشركون اليوم ولا يراها شيئا فليس بمسلم) أ .هـ

وقال بعض علماء نجد فى الدرر السنية (9/ 292) : (فمن لم يكفر المشركين من الدولة التركية (فى زمانه) وعباد القبور كأهل مكة (فى زمانه) وغيرهم ممن عبد الصالحين وعدل عن توحيد الله الى الشرك وبدل سنة النبى (ص) بالبدع فهو كافر مثلهم وان كان يكره دينهم ويبغضهم ويحب الاسلام والمسلمين فإن الذى لا يكفر المشركين غير مصدق بالقرآ ن فإن القرآن قد كفر المشركين وامر بتكفيرهم وعداوتهم وقتالهم) أ . هـ

وسئل عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ عمن لم يكفر الدولة التركية انذاك (429/10) فقال : (من لم يعرف كفر الدولة ولم يفرق بينهم وبين البغاة

من المسلمين لم يعرف معنى (لا اله الا الله) فإن اعتقد مع ذلك ان الدولة مسلمون فهو أشد واعظم وهذا هو الشك فى كفر من كفر بالله واشرك به)

وقال قاضى الدرعية عبدالله ابن عيسى فى الرسالة الحادية عشر من تاريخ نجد (كلمة التوحيد حق الله على العبيد فمن اشرك مخلوقا فيها من ملك مقرب او نبى مرسل او ولى او صحابى او غيره او صاحب قبر او جنى او غيره او نذر له او توكل عليه او رجاه او دعاه دعاء استغاثه او استعانه او جعله واسطه بينه وبين الله لقضاء حاجته او لجلب نفع او كشف ضر فقد كفر كفر عباد الاصنام القائلين (ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى) القائلين (هؤلاء شفعاؤنا عند الله) كما ذكر الله عنهم فى كتابه وهم مخلدون فى النار وان صاموا وصلوا وعملوا بطاعة الله الليل والنهار كما قال تعالى (إن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين فى نار جهنم اولئك هم شر البرية) البينة وغيرها من الايات .
وكذلك من ترشح بشئ من ذلك او احب من ترشح له او ذب عنه او جادل عنه فقد اشرك شركا لا يغفر ولا يقبل ولا تصح معه الاعمال الصالحة الصوم والحج وغيرها (ان الله لا يغفر ان يشرك به) ولا يقبل عمل المشركين وقد نهى الله نبيه وعباده عن المجادلة عمن فعل ما دون الشرك من الذنوب بقوله(ولا تجادل عن الذين يختانون انفسهم)فكيف بمن جادل عن المشركين وصد عن دين رب العالمين ؟) ا.هـ.

قال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (واما قول من يقول ان من تكلم بالشهادتين ما يجوز تكفيره وقائل هذا القول لابد ان يتناقض ولا يمكن طرد قوله في مثل من أنكر البعث أو شك فيه مع إتيانه بالشهادتين او انكر نبوة احد من الانبياء الذين سماهم الله فى كتابه او قال الزنا حلال او نحو ذلك ، فلا اظن يتوقف فى كفر هؤلاء الا من يكابر ويعاند ،فإن كابر وعاندوقال لا يضر شيء من ذلك ولا يكفر به من اتى بالشهادتين فلا شك فى كفره ولا كفر من شك فى كفره لانه بقوله هذا مكذب لله ولرسوله ولاجماع المسلمين والأدلة على ذلك ظاهرة بالكتاب والسنة والإجماع)ا.هـ.

قال الشوكانى فى ارشاد الفحول (135) : (والصحيح الذى لا معدل عنه ان سبيل المؤمنين هو الكتاب والسنة الوحيان اللذان يتضمنان توحيد الله

وافراده بالعبادة والحكم والتشريع وتوحيد الرسول بالمتابعة وذانك ما تحويه شهادة ان " لا اله الا الله وان محمدا رسول الله" وهما اصل الاسلام والسبيل الذى صاروا به مؤمنين والذى يقابله الكفر بالله والتولى عن اتباع الرسول ومشاقته

ولذلك قرن الله تعالى مشاقة الرسول بأتباع غير سبيل المؤمنين والمشاقة لا تحصل الا مع الكفر بيان ان المشاقة مشتقة من كون احد الشخصين فى شق والاخر فى الشق الاخر) أ . هـ

وقال الشيخ ابن تيمية فى الجواب الصحيح (406/5) : (الكافر فى شقاق بعيد قد شاق الله ورسوله (ص) ولا احد اضل ممن هو فى مثل هذا الشقاق حيث كان فى شق والله ورسوله في شق... ...

والشقاق قد يكون مع العناد وقد يكون مع الجهل فإن الايات إذا ظهرت فأعرض عن النظر الموجب للعلم كان مشاقا) أ .هـ

قال ابن بطة من علماء القرن الرابع الهجرى (ت/ 387هـ) قال في الإبانة (571/2) : (فلو ان رجلا عاقلا امعن النظر اليوم فى الاسلام واهله لعلم ان امور الناس كلها على سنن اهل الكتابين وطريقتهم وعلى سنن كسرى وقيصر وعلى ما كانت عليه الجاهلية فما طبقة من الناس وماصنف منهم الا وهم فى سائر امورهم مخالفون لشرائع الاسلام وسنة الرسول (ص) مضاهون فيما يفعل اهل الكتاب والجاهلية قبلهم .

فان صرف بصره الى السلطنة وحاشيتها ومن لاذ بها من حكامهم وعمالهم وجد الامر كله فيهم بالضد مما امروا به ونصبوا له فى افعالهم واحكامهم ودينهم وجد الامر كله فيهم بالضر مما امروه به ونصبوا له فى افعالهم واحكامهم وزيهم ولباسهم ، وكذلك فى سائر الناس بعدهم من التجار السوقة وابناء الدنيا وطالبيها من الزراع والصناع والاجراء والفقراء والقراء والعلماء الا من عصمه الله .

ومتى فكرت فى ذلك وجدت الامر له كما اخبرتك فى المصائب والافراح وفى الزى واللباس والآنية والابنية والمساكن والخدام والمراكب واالولائم والاعراس والمجالس والفرش والمأكل والمشرب وكل ذلك فيجرى خلاف الكتاب والسنة بالضد مما امر به المسلمون ، وندب اليه المؤمنون وكذلك من باع واشترى وملك واقتنى واستأجر وزرع وزارع .فمن طلب

السلامة لدينه فى وقتنا هذا مع الناس عدمها ومن احب ان يلتمس معيشة على حكم الكتاب والسنة فقدها وكثر خصماؤه واعداؤه ومخالفوه ومبغضوه فيها . فالله المستعان . فما اشد تعذر السلامة فى الدين فى هذا الزمان .) أ . هـ.

فإذا كان الشيخ ابن بطة قد ذكر هذا عن زمانه منذ اكثر من الف عام فكيف لو رأى زماننا ؟!نسأل الله السلامة وأن يجعلنا من الغرباء الذين يصلحون إذا فسد الناس ويصلحون ما أفسده الناس.

أسئلة في معنى لا إله إلا الله ومن يجهلها لا يكون مسلما وأدلتها لا بد أن تكون قطعية الثبوت والدلالة فأعلم يا هداك الله ما أنت عليه وعليه القوم

---

1. ما معنى الكفر بالطاغوت والإيمان بالله؟
2. ما هي صور الطاغوت؟ وما هي كيفية الكفر به؟
3. وما معنى أعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت وهل تصح العبادة بدون إجتناب الطاغوت؟
4. هل الكفر بالطاغوت وصوره شرط لا يتحقق الإيمان إلا به؟ وما حكم من يجهله؟
5. ما هي العروة الوثقي وما حكم من يستمسك بها وما حكم من يتركها؟
6. ما حكم من يسب الدين أو الله أو يستهزئ بأية من أيات الله أو سنة من السنن أو يسب النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان جاهلا؟

7. ما حكم من ذبح لغير الله وهل تؤكل لحم هذا الذبح؟

8. ما هو أول أمر فرضه الله علينا؟

9. ما معنى إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه؟ ولم قرن الله الحكم له بعبادته؟ وهل المتحاكم لغير الله مشرك؟

10. ما حكم فاعل الكفر الأكبر أو الشرك الأكبر في غير إكراه؟ هل يقع عليه الكفر ؟

11. هل عذر الله البشر بالجهل في الشرك الأكبر أو الكفر الأكبر وما الدليل القطعي على ذلك؟

12. ما حكم المتأول بخطأ في معنى لا إله إلا الله؟ وهل هناك عذر بالتأويل؟ وما الدليل القطعي على ذلك؟

13. ما حكم من صرف أي نوع من أنواع العبادة لغير الله ؟

14. ما حكم من جعل الحكم لغير الله أي لغير شريعة الرحمن بالقوة؟

15. ما معنى ومن لم يحكم بغير ما أنزل الله وما هو الحكم الذي لم ينزله الله الذي يكفر به المرء ووجب الكفر به أيضا ؟

16. وما معنى الولاء والبراء ومعنى قول الله ومن يتولهم منكم فإنه منهم؟

17. ومعنى هذه الإجماعات

1- قال بن تيمية في كتاب اقامة الدليل على ابطال التحليل ((ولا خلاف بين المسلمين في أنه لا يجوز الأمر ولا الإذن بالتكلم بكلمة الكفر لغرض من الأغراض ومن تكلم بالكفر فهو كافر إلا المكره بشرط أن يكون قلبه مطمئنا بالإيمان.))

2- قال بن تيمية في كتاب الفرقان ((من أتخذ بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويتقرب إليهم هو كافر بإجماع المسلمين.))

3- قال الملطي في كتاب التنبيه والرد على أهل الأهواء((ولا خلاف بين المعتزلة ومن دونهم من أهل القبله أن الشاك في الكافر كافر لأنه لا يدري كفرا من إسلام.))

4- قال القاضي عياض في الشفا بتعريف حقوق المصطفى ((وكذلك نكفر كل من لم يكفر من دان بغير ملة الإسلام وصحح مذهبه))

5- قال عبدالرحمن بن أبي بطين في الدرر :((والمدعي أن مرتكب الكفر جاهلا أو مجتهدا مخطئا أو متأولا أو مقلدا جاهلا معذور مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك.))

معنى الشــهادة :

والشهادة تعني العلم والأعلام والأخبار والبيان ولهذا سمي الشاهد شاهداً لأنه يخبر بما علم ، والبيان والأخبار كما يكون بالقول يكون بالفعل ، فمن الشهادة بالفعل
قوله تعالى :
(مَا كانِ لِلْمُشْرِكِينَ أن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أنفسهم بِالْكُفْرِ أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ) [سورة التوبة 17/9]

فهذه شهادة منهم على أنفسهم بما يفعلونه أي أن أفعالهم بينت أنهم كفرة ، وتتضمن كلمة الشهادة الإقرار والإعتراف والإعتقاد فإن الشاهد يعتقد صحة ما يشهد به ويخبر عنه ، فإذا شهد بما لايعتقده كانت شهادته كاذبة لأن إخبارهِ لايطابق إعتقاده

قال تعالى : (إذاجَاءَك الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ أنكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أنكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ أن الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ "[سورة المنافقون 1/63] .. فهم كاذبون لأنهم لايعترفون بصحة مايقولون ولايعتقدون مايقولون

يقول ابن أبي العز الأذرعي شارح العقيدة الطحاوية " وعبارات السلف في شهد ، تدور على الحكم والقضاء والأعلام والبيان والأخبار ، وهذه الأقوال كلها حق لاتنافي بينها فإن الشهادة تتضمن كلام الشاهد وخبره وتتضمن إعلامه وإخباره وبيانه فلها أربع مراتب فأول مراتبها علم ومعرفة ، وإعتقاد لصحة المشهود وثبوته).

وقال ابن تيمية "والشهادة : لابد فيها من علم الشاهد وصدقه وبيانه ، لايحصل مقصود الشهادة إلا بهذه الأمور"

وقال القرطبي في قوله تعالى :(وَلا يَمْلِكُ الذينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إلا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) [الزخرف 86/43] .. والمعنى ولايملك هؤلاء الشفاعة إلا من شهد بالحق : آمن على علم وبصيرة ، قاله : سعيد بن جبير وغيره ، قال وشهادة الحق (لاإله إلاالله)....(وَهُمْ يَعْلَمُونَ) : حقيقة ما شهدوا به .
وقوله تعالى : "إلا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ"
يدل على معنيين : أحداهما : أن الشهادة بالحق غير نافعة إلا مع العلم وأن التقليد لايغني مع عدم العلم بصحة المقالة
والثاني : أن شرط سائر الشهادات في الحقوق وغيرها أن يكون الشاهد عالماً بها ونحوه ماروى عن النبي صل الله عليه وسلم: "إذا رأيت مثل الشمس فأشهد وإلا فدع"

وقال ابن كثير:" هذا إستثناء منقطع أي : لكن من شهد بالحق على بصيرة وعلم فإنه تنفع شفاعته عنده بإذنه له"

وقال القرطبي :"
قوله : " أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له "
أي : أنطق بما أعلمه وأتحققه ، وأصل الشهادة للأخبار عما شاهد المخبر بحسه ، ثم قد يقال : على مايحققه الإنسان ويتقنه وان لم يكن شاهداً للحس لأن المحقق علماً كالمدرك حساً ومشاهدة "

وقال النووي:

" وفيه أن الإيمان شرطه الإقرار بالشهادتين ، مع إعتقادهما ، وإعتقاد جميع مايأتى به رسول صل الله عليه وسلم, وقد جمع ذلك صل الله عليه وسلم بقوله :"أُقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به"
وأخرج الشيخين عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله صل الله عليه وسلم: " من شهد أن لا إله إلاالله وحده لاشريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ، والجنة حق والنار حق ، أدخله الله الجنة على ماكان من العمل"

يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب :
" وقوله (من شهد) ، لاريب أن الشهادة لاتكون شهادة إلا إذاكانت عن علم ويقين وصدق وأما مع الجهل والشك فلا تعتبر ولاتنفع ، فيكون الشاهد في هذه الحالة كاذباً بمعنى الذي شهد به".
يقول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب :
وقوله: " من شهد أن لا إله إلاالله "أي : من تكلم بهذه الكلمة عارفاً لمعناها ، عاملا بمقتضاها باطناً وظاهراً ، كما دل عليه قوله : " فإعلم أنه لاإله إلاالله". وقوله :" إلامن شهد بالحق وهم يعلمون " أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولاعمل بمقتضاها ، فإن ذلك غير نافع بالإجماع
وفي الحديث ما يدل على هذا ، وهو قوله : (من شهد) إذ كيف يشهد وهو لايعلم ، ومجرد النطق بشيء لايسمى شهادة به"

يقول الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي رحمه الله : "أي من تكلم بها عارفاً لمعناها ، عاملا بمقتضاها ، باطناً وظاهراً ، فإن الشهادة تقتضي العلم بالمشهود به "

يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله :
"وقال الوزير أبو المظفر في الإفصاح (شهادة أن لا إله إلا الله) يقتضي أن يكون الشاهد عالما بأنه لا إله إلا الله ،كما قال تعالى : (فاعلم أنه لا إله إلا الله)

ويقول أيضاً رحمه الله:"

"قوله : (من شهد أن لا إله إلا الله) أي : من تكلم بها عارفاً لمعناها ، عاملا بمقتضاها ، باطناً وظاهراً فلا بد في الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها ، كما قال تعالى : " فاعلم أنه لاإله إلا الله" وقوله : " إلامن شهد بالحق وهم يعلمون" أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولايقين ولاعمل بماتقتضيه ، من البراءة من الشرك ، وإخلاص القول والعمل ، قول القلب واللسان ، وعمل القلب والجوارح - فغير نافع بالإجماع

يقول سـيد قـطب عند قوله تعالى : "وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ "
"وكل من ينطق بالشهادتين ، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله لايقال له أنه شهد ، إلا أن يؤدي مدلول هذه الكلمة ومقتضاها"

فهذه بعض أقوال علماًء السلف وغيرهم على سبيل المثال لا الحصر ، ومن هنا يتبين أن الشهادة لاتسمى شهادة إلا إذاكانت عن علم ويقين وصدق ، لاعلى مجرد التلفظ الذي لايحمل معنى .

قال القرطبي في : (المفهم على صحيح مسلم) ؛ باب لايكفي التلفظ بالشهادتين بل لابد من إستيقان القلب " هذه الترجمه تنبيه على فساد مذهب غلاة المرجئة ، القائلين بأن التلفظ بالشهادتين كاف في الإيمان وأحاديث هذا الباب تدل على فساده ، بل هو مذهب معلوم الفساد من الشريعة لمن وقف عليها ، ولأنه يلزم منه تسويغ النفاق والحكم للمنافقين بالإيمان الصحيح ، وهو باطل قطعا "

والمنافقون إنما ثبت لهم عقد الإسلام ظاهراً فقط وإنما يعرف نفاقهم من قرائن تظهر منهم تدل على فساد دينهم ، وأن لم تصل إلى حد الكفر الصراح في مدلولها أو ثبوتها عليهم وإلا فإن دلت عليهم أو ثبتت أقيم عليهم حكم الردة ، كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه لذلك المنافق الذي تحاكم إلى كعب بن الأشرف .

كمـا يقول ابن القيم رحمه الله : "فأحكام الرب تعالى جارية على مايظهر للعباد مالم يقم دليل على أن ماأظهروه خلاف ماأبطنوه"

والعلم بالشئ واعتقاده فرع عن تصوره فكيف يحكم لجاهل الشهادة بها

قال جل وعلا { فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إله إلا الله }

قال الزركشي في "البرهان في علوم القرآن" (2/ 164-168)

الثَّانِي: مَا لَا يُعْذَرُ وَاحِدٌ بِجَهْلِهِ، وَهُوَ مَا تَتَبَادَرُ الْأَفْهَامُ إِلَى مَعْرِفَةِ مَعْنَاهُ مِنَ النُّصُوصِ الْمُتَضَمِّنَةِ شَرَائِعَ الْأَحْكَامِ وَدَلَائِلَ التَّوْحِيدِ، وَكُلَّ لَفْظٍ أَفَادَ مَعْنًى وَاحِدًا جَلِيًّا لَا سِوَاهُ يُعْلَمُ أَنَّهُ مُرَادُ اللَّهِ تَعَالَى. فَهَذَا الْقِسْمُ لَا يَخْتَلِفُ حُكْمُهُ، وَلَا يَلْتَبِسُ تَأْوِيلُهُ، إِذْ كَلُّ أَحَدٍ يُدْرِكُ مَعْنَى التَّوْحِيدِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إله إلا الله، وَأَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي إِلَهِيَّتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ لَا مَوْضُوعَةٌ فِي اللغة للنفي، وإلا لِلْإِثْبَاتِ، وَأَنَّ مُقْتَضَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْحَصْرُ، وَيَعْلَمُ كُلُّ أَحَدٍ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ مُقْتَضَى قَوْلِهِ تَعَالَى: وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، وَنَحْوَهَا مِنَ الْأَوَامِرِ طَلَبُ إِدْخَالِ مَاهِيَّةِ الْمَأْمُورِ بِهِ فِي الْوُجُودِ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ صِيغَةَ افْعَلْ مُقْتَضَاهَا التَّرْجِيحُ وُجُوبًا أَوْ نَدْبًا، فَمَا كَانَ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ يَدَّعِي الْجَهْلَ بِمَعَانِي أَلْفَاظِهِ؛ لِأَنَّهَا مَعْلُومَةٌ لِكُلِّ أَحَدٍ بِالضَّرُورَةِ. " اهـ

تكفيـــر المشـــركين من أصـــل الديـــن

يقول الله تعالي" قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ}الممتحنة 4

قال ابن كثير

(يَقُولُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ أَمَرَهُمْ بِمُصَارَمَةِ الْكَافِرِينَ وَعَدَاوَتِهِمْ وَمُجَانَبَتِهِمْ وَالتَّبَرِّي مِنْهُمْ: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ} أَيْ: وَأَتْبَاعُهُ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ {إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ} أَيْ: تَبَرَّأْنَا مِنْكُمْ {وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ} أَيْ: بِدِينِكُمْ وَطَرِيقِكُمْ، {وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا} يَعْنِي: وَقَدْ شُرِعت الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ مِنَ الْآنِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، مَا دُمْتُمْ عَلَى كُفْرِكُمْ فَنَحْنُ أَبَدًا نَتَبَرَّأُ مِنْكُمْ وَنُبْغِضُكُمْ {حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ} أَيْ: إِلَى أَنْ تُوحدوا اللَّهَ فَتَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَتَخْلَعُوا مَا تَعْبُدُونَ مَعَهُ مِنَ الْأَنْدَادِ وَالْأَوْثَانِ)

قال الشوكاني

(فَقَالَ: قَدْ كانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، أَيْ: خَصْلَةٌ حَمِيدَةٌ تَقْتَدُونَ بِهَا، يُقَالُ: لِي بِهِ أُسْوَةٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ، أَيِ: اقْتِدَاءٌ، فَأَرْشَدَهُمْ سُبْحَانَهُ إِلَى الِاقْتِدَاءِ بِهِ فِي ذَلِكَ إِلَّا فِي اسْتِغْفَارِهِ لِأَبِيهِ. قَرَأَ الْجُمْهُورُ إِسْوَةٌ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ عَاصِمٌ بِضَمِّهَا وَهُمَا لُغَتَانِ، وَأَصْلُ الْأُسْوَةِ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ: الْقُدْوَةُ، وَيُقَالُ:
هُوَ أُسْوَتُكَ، أَيْ: مِثْلُكَ وَأَنْتَ مِثْلُهُ، وَقَوْلُهُ: «فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ» مُتَعَلِّقٌ بِأُسْوَةٍ، أَوْ بِحَسَنَةٍ، أَوْ هُوَ نَعْتٌ لِأُسْوَةٍ، أَوْ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي «حَسَنَةٍ» ، أَوْ خبر كان، «ولكم» لِلْبَيَانِ، «وَالَّذِينَ مَعَهُ» هُمْ أَصْحَابُهُ الْمُؤْمِنُونَ. وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: هُمُ الْأَنْبِيَاءُ. قَالَ الْفَرَّاءُ: يَقُولُ أَفَلَا تَأَسَّيْتَ يَا حَاطِبُ بِإِبْرَاهِيمَ، فَتَتَبَرَّأَ مِنْ أَهْلِكَ كَمَا تَبَرَّأَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ أَبِيهِ وَقَوْمِهِ؟! وَالظَّرْفُ فِي قَوْلِهِ: إِذْ قالُوا لِقَوْمِهِمْ هُوَ خَبَرُ كَانَ، أَوْ مُتَعَلِّقٌ بِهِ، أَيْ: وَقْتَ قولهم لقومهم الكفار إِنَّا بُرَآؤُا مِنْكُمْ جَمْعُ بَرِيءٍ، مِثْلُ: شُرَكَاءَ وَشَرِيكٍ، وَظُرَفَاءَ وظريف. قرأ الجمهور: بُرَآؤُا بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَأَلِفٍ بَيْنَ هَمْزَتَيْنِ، ككرماء في كريم. وقرأ عيسى ابن عُمَرَ وَابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ بِكَسْرِ الْبَاءِ وَهَمْزَةٍ وَاحِدَةٍ بَعْدَ أَلِفٍ، كَكِرَامٍ فِي جَمْعِ كَرِيمٍ. وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ الْبَاءِ وَهَمْزَةٍ بَعْدَ أَلِفٍ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهِيَ الْأَصْنَامُ كَفَرْنا بِكُمْ أَيْ: بِمَا آمَنْتُمْ بِهِ مِنَ الْأَوْثَانِ، أَوْ بِدِينِكُمْ، أَوْ بِأَفْعَالِكُمْ وَبَدا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَداوَةُ

وَالْبَغْضاءُ أَبَداً أَيْ: هَذَا دَأْبُنَا مَعَكُمْ مَا دُمْتُمْ عَلَى كُفْرِكُمْ حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَتَتْرُكُوا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الشِّرْكِ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ صَارَتْ تِلْكَ الْعَدَاوَةُ مُوَالَاةً وَالْبَغْضَاءُ مَحَبَّةً)

قال الطبري

(وقوله: (إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ) يقول: حين قالوا لقومهم الذين كفروا بالله، وعبدوا الطاغوت: أيها القوم إنا برآء منكم، ومن الذين تعبدون من دون الله من الآلهة والأنداد.
وقوله: (كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ) يقول جلّ ثناؤه مخبرا عن قيل أنبيائه لقومهم الكفرة: كفرنا بكم، أنكرنا ما كنتم عليه من الكفر بالله وجحدنا عبادتكم ما تعبدون من دون الله أن تكون حقًّا، وظهر بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدًا على كفركم بالله، وعبادتكم ما سواه، ولا صلح بيننا ولا هوادة، حتى تؤمنوا بالله وحده، يقول: حتى تصدّقوا بالله وحده، فتوحدوه، وتفردوه بالعبادة.)

قال الواحدي في الوجيز

({قد كانت لكم أسوة حسنة} ائتمامٌ واقتداءٌ وطريقةٌ حسنةٌ {في إبراهيم والذين معه} من أصحابه إذ تبرَّؤوا من قومهم الكفَّار وعادوهم وقالوا لهم: {كفرنا بكم} أَيْ: أنكرناكم وقطعنا محبتكم وقوله:
{إلاَّ قول إبراهيم لأبيه} أَيْ: كانت لكم أسوةٌ فيهم ما خلا هذا فإنَه لا يجوز الاستغفار للمشركين ثمَّ أخبرنا أنَّهم قالوا يعني قوم إبراهيم: {ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير}

قال صاحب (الهداية إلى بلوغ النهاية) :

(قال ابن زيد هم الأنبياء إذ قالوا لقومهم يعني الكفار: {إِنَّا بُرَءآؤُاْ مِّنْكُمْ} أي: متبرئون منكم ومما تعبدون من دون الله من الأصنام.
{كَفَرْنَا بِكُمْ} أي: أنكرنا ما أنتم عليه من الكفر.
{وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ العداوة والبغضآء أَبَداً} أي: وظهرت بيننا وبينكم العداوة والبغضاء على كفركم أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده فتفرده بالعبادة.)

قال السمعني في تفسيره

(قَوْله تَعَالَى: {قد كَانَت لكم فِي رَسُول الله أُسْوَة حَسَنَة} أَي: قدوة حَسَنَة. وَقَوله: {فِي إِبْرَاهِيم وَالَّذين مَعَه إِذْ قَالُوا لقومهم إِنَّا بُرَآء مِنْكُم وَمِمَّا تَعْبدُونَ من دون الله كفرنا بكم وبدا بَيْننَا وَبَيْنكُم الْعَدَاوَة والبغضاء أبدا} الْمَعْنى فِي الْكل: أَنه أَمرهم بِأَن تأسوا بإبراهيم فِي التبرؤ من الْمُشْركين وَترك الْمُوَالَاة مَعَهم.)

قال البغوي في تفسيره

(قَدْ كانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ، قُدْوَةٌ، حَسَنَةٌ فِي إِبْراهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ، مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ إِذْ قالُوا لِقَوْمِهِمْ، من المشركين، إِنَّا بُرَآؤُا مِنْكُمْ، جَمْعُ بَرِيءٍ، وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنا بِكُمْ، جَحَدْنَا وَأَنْكَرْنَا دِينَكُمْ، وَبَدا بَيْنَنا وَبَيْنَكُمُ الْعَداوَةُ وَالْبَغْضاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ، يَأْمُرُ حَاطِبًا وَالْمُؤْمِنِينَ بِالِاقْتِدَاءِ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالَّذِينَ مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي التَّبَرُّؤِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)

قال الرازي في تفسيره

(اعْلَمْ أَنَّ الْأُسْوَةَ مَا يُؤْتَسَى بِهِ مِثْلُ الْقُدْوَةِ لِمَا يُقْتَدَى بِهِ، يُقَالُ: هُوَ أُسْوَتُكَ، أَيْ أَنْتَ مِثْلُهُ وَهُوَ مِثْلُكَ، وَجَمْعُ الْأُسْوَةِ أُسًى، فَالْأُسْوَةُ اسْمٌ لِكُلِّ مَا يُقْتَدَى بِهِ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابَهُ تَبَرَّءُوا مِنْ قَوْمِهِمْ وعادوهم، وقالوا لهم: إِنَّا بُرَآؤُا مِنْكُمْ، وَأَمَرَ أَصْحَابَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يأتسوا بِهِمْ وَبِقَوْلِهِمْ، قَالَ الْفَرَّاءُ: يَقُولُ أَفَلَا تَأَسَّيْتَ يا حاطب بإبراهيم في التبرئة من أهل فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِذْ قالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآؤُا مِنْكُمْ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: إِلَّا قَوْلَ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَهُوَ مُشْرِكٌ وَقَالَ مُجَاهِدٌ: نُهُوا أَنْ يَتَأَسَّوْا بِاسْتِغْفَارِ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ فَيَسْتَغْفِرُونَ لِلْمُشْرِكِينَ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ: ائْتَسُوا بِأَمْرِ إِبْرَاهِيمَ كُلِّهِ إِلَّا فِي اسْتِغْفَارِهِ لِأَبِيهِ، وَقِيلَ: تَبَرَّءُوا مِنْ كُفَّارِ قَوْمِكُمْ فَإِنَّ لَكُمْ أُسْوَةً حَسَنَةً فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي

الْبَرَاءَةِ مِنْ قَوْمِهِمْ، لَا فِي الِاسْتِغْفَارِ لِأَبِيهِ، وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يُرِيدُ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَادَاهُمْ وَهَجَرَهُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا فِي قَوْلِهِ لِأَبِيهِ: لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ،)

قال القرطبي

(قَوْلُهُ تَعَالَى: (قَدْ كانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْراهِيمَ) لَمَّا نَهَى عَزَّ وَجَلَّ عَنْ مولاة الْكُفَّارِ ذَكَرَ قِصَّةَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَّ مِنْ سِيرَتِهِ التَّبَرُّؤَ مِنَ الْكُفَّارِ، أَيْ فَاقْتَدُوا بِهِ وَأْتَمُّوا، إِلَّا فِي اسْتِغْفَارِهِ لِأَبِيهِ. وَالْإِسْوَةُ وَالْأُسْوَةُ مَا يُتَأَسَّى بِهِ، مِثْلُ الْقِدْوَةِ وَالْقُدْوَةِ. وَيُقَالُ: هُوَ إِسْوَتُكَ، أَيْ مِثْلُكَ وَأَنْتَ مِثْلُهُ. وَقَرَأَ عَاصِمٌ أُسْوَةٌ بِضَمِ الْهَمْزَةِ لُغَتَانِ. (وَالَّذِينَ مَعَهُ) يَعْنِي أَصْحَابَ إِبْرَاهِيمَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: هُمُ الْأَنْبِيَاءُ (إِذْ قالُوا لِقَوْمِهِمْ) الكفار (إِنَّا بُرَآؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ) أي الأصنام. وبُرَآؤُا جمع برئ، مِثْلُ شَرِيكٍ وَشُرَكَاءَ، وَظَرِيفٍ وَظُرَفَاءَ. وَقِرَاءَةُ الْعَامَّةِ عَلَى وَزْنِ فُعَلَاءَ. وَقَرَأَ عِيسَى بْنُ عُمَرَ وَابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ" بِرَاءُ" بِكَسْرِ الْبَاءِ عَلَى وَزْنِ فِعَالٍ، مِثْلُ قَصِيرٍ وَقِصَارٍ، وَطَوِيلٍ وَطِوَالٍ، وَظَرِيفٍ وَظِرَافٍ. وَيَجُوزُ تَرْكُ الْهَمْزَةِ حَتَّى تَقُولَ: برا، وتنون. وقرى" براء" على الوصف بالمصدر. وقرى" بُرَاءُ" عَلَى إِبْدَالِ الضَّمِّ مِنَ الْكَسْرِ، كَرُخَالٍ وَرُبَابٍ «1». وَالْآيَةُ نَصٌّ فِي الْأَمْرِ بِالِاقْتِدَاءِ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي فِعْلِهِ. وَذَلِكَ يُصَحِّحُ أَنَّ شَرْعَ مَنْ قَبْلَنَا شَرْعٌ لَنَا فِيمَا أَخْبَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. (كَفَرْنا بِكُمْ) أَيْ بِمَا آمَنْتُمْ بِهِ مِنَ الْأَوْثَانِ. وَقِيلَ: أَيْ بِأَفْعَالِكُمْ وَكَذَّبْنَاهَا وَأَنْكَرْنَا أَنْ تَكُونُوا عَلَى حَقٍّ. (وَبَدا بَيْنَنا وَبَيْنَكُمُ الْعَداوَةُ وَالْبَغْضاءُ أَبَداً) أَيْ هَذَا دَأْبُنَا مَعَكُمْ مَا دُمْتُمْ عَلَى كُفْرِكُمْ (حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ) فَحِينَئِذٍ تَنْقَلِبُ الْمُعَادَاةُ مُوَالَاةً)

قال الزمخشري في الكشاف :

(وهو قولهم لكفار قومهم ما قالوا، حيث كاشفوهم بالعداوة وقشروا لهم العصا، وأظهروا البغضاء والمقت، وصرحوا بأن سبب عداوتهم وبغضائهم ليس إلا كفرهم بالله، وما دام هذا السبب قائما كانت العداوة قائمة، حتى إن أزالوه وآمنوا بالله وحده انقلبت العداوة موالاة، والبغضاء محبة، فأفصحوا عن محض الإخلاص. ومعنى كَفَرْنا بِكُمْ وبما تعبدون من دون الله: أنا لا نعتدّ بشأنكم ولا بشأن آلهتكم، وما أنتم عندنا على شيء.)

يقول الشيخ حمد بن عتيق

في كتابه "سبيل النجاة والفكاك" عن قوله تَعَالى: {إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ...}: (وها هنا نكتة بديعة وهي أن الله تَعَالى قدم البراءة من المشركين على البراءة من الأوثان المعبودة من دون الله، لأن الأول أهم من الثاني، فإنه إن تبرأ من الأوثان ولم يتبرأ ممن عبدها؛ لا يكون آتياً بالواجب عليه، وأما إذا تبرأ من المشركين فإن هذا يستلزم البراءة من معبوداتهم، وهذا كقوله: {وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، الآية} [مريم: 48]، فقدم اعتزالهم على اعتزال معبوداتهم، وكذا قوله: {فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ...} [مريم: 49]، فعليك بهذه النكتة فإنها تفتح لك باباً إلى عداوة أعداء الله، فكم من إنسان لا يقع منه الشرك ولكنه لا يعادي أهله، فلا يكون مسلماً بذلك، إذ ترك دين جميع المرسلين)

قال السعدي في تفسيره

(قد كان لكم يا معشر المؤمنين {أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} أي: قدوة صالحة وائتمام ينفعكم، {فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ} من المؤمنين، لأنكم قد أمرتم أن تتبعوا ملة إبراهيم حنيفا، {إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ} أي: إذ تبرأ إبراهيم عليه السلام ومن معه من المؤمنين، من قومهم المشركين ومما يعبدون من دون الله.
ثم صرحوا بعداوتهم غاية التصريح، فقالوا: {كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا} أي: ظهر وبان {بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ} أي: البغض بالقلوب، وزوال مودتها، والعداوة بالأبدان، وليس لتلك العداوة والبغضاء وقت ولا حد، بل ذلك {أَبَدًا} ما دمتم مستمرين على كفركم {حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ} أي: فإذا آمنتم بالله وحده، زالت العداوة والبغضاء، وانقلبت مودة وولاية، فلكم أيها المؤمنون أسوة [حسنة] في إبراهيم ومن معه في القيام بالإيمان والتوحيد، والقيام بلوازم ذلك ومقتضياته، وفي كل شيء تعبدوا به لله وحده،)اهـ

فهي البراءة من القوم ومعبوداتهم وعباداتهم. وهو الكفر بهم والإيمان بالله. وهي العداوة والبغضاء لا تنقطع حتى يؤمن القوم بالله وحده. وهي المفاصلة الحاسمة الجازمة التي لا تستبقي شيئا من الوشائج والأواصر بعد انقطاع وشيجة العقيدة وآصرة الإيمان. وفي هذا فصل الخطاب في مثل هذه

التجربة التي يمر بها المؤمن في أي جيل. وفي قرار إبراهيم والذين معه أسوة لخلفائهم من المسلمين إلى يوم الدين.)

تكفير المشركين من اصل الدين !!

تكفير المشركين من أصل الدين وهو داخل في الكفر بالطاغوت وهو من معنى لا إله إلا الله
قال تعالى : (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى) ..

-قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب عليه رحمة الله : وأما صفة الكفر بالطاغوت فأن تعتقد بطلان عبادة غير الله وتتركها وتبغضها وتكفر أهلها وتعاديهم .. الدرر السنية 1\161

-قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن وأما قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: " وكفر بما يعبد من دون الله " فهذا: شرط عظيم لا يصح قول: لا إله إلا الله إلا بوجوده وإن لم يوجد لم يكن من قال لا إله إلا الله معصوم الدم والمال لأن هذا هو معنى لا إله إلا الله فلم ينفعه القول بدون الإتيان بالمعنى الذي دلت عليه , من ترك الشرك , والبراءة منه وممن فعله ، فإذا أنكر عبادة كل ما يعبد من دون الله، وتبرأ منه وعادى من فعل ذلك: صار مسلما , معصوم الدم والمال وهذا معنى قول الله تعالى: (فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصال لها والله سميع عليم)

-قال أبا بطين عليه رحمة الله : (فيمن قال إنكم تكفرون المسلمين وحقيقته أنه يعبد غير الله) إن القائل ما عرف الإسلام ولا التوحيد والظاهر عدم صحة إسلام هذا القائل لأنه لم ينكر هذه الأمور التي يفعلها المشركون اليوم ولا يراها شيئا فليس بمسلم. مجموعة الرسائل ج1/ القسم 3/ص 655. قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن عليه رحمة الله : لو عرف العبد معنى لا إله إلا الله لعرف أن من شك أو تردد في كفر من أشرك مع الله غيره أنه لم يكفر بالطاغوت . الدرر السنية 523/11

-قال الشيخ سليمان بن عبد الله : (لأن معنى التوحيد وشهادة أن لا إله إلاَّ الله، أن لا يُعبد إلاَّ الله وأن لا يعتقد النفع والضر إلاَّ في الله ، وأن يكفر بما يعبد من دون الله ، ويتبرأ منها ومن عابديها) تيسير العزيز الحميد ص 152

-قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ... واعلم أن هذا المعترض لم يتصور حقيقة الإسلام والتوحيد بل ظن أنه مجرد قول بلا معرفة ولا اعتقاد ، وإلا فالتصريح بالشهادتين والإتيان بهما ظاهراً هو نفس التصريح بالعداوة والبغضاء .
وما أحسن ما قيل
: وكـم من عـائب قـولا وآفتـه من الفهـــم السقيـــم صحيحا ولأجل عدم تصوره أنكر

هذا وردّ إلحاق المشركين في هذه الأزمان بالمشركين الأولين ، ومنع إعطاء النظير حكم نظيره ، وإجراء الحكم مع علته ، واعتقد أن من عبد الصالحين ودعاهم وتوكل عليهم وقرب لهم القرابين مسلم من هذه الأمة ، لأنه يشهد أن لا إله إلا الله ويبني المساجد ويصلي ، وأن ذلك يكفي في الحكم بالإسلام ولو فعل ما فعل من الشركيات ـ وحينئذ فالكلام مع هذا وأمثاله في بيان الشرك الذي حرمه الله ورسوله وحكم بأنه لا يغفر وأن الجنة حرام على أهله ، وفي بيان الإيمان والتوحيد الذي جاءت به الرسل ونزلت به الكتب وحرم أهله على النار . فإذا عرف هذا وتصوره تبين له أن الحكم يدور مع علته . وبطل اعتراضه من أصله ، وانهدم بناؤه ، قال تعالى : { إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار } وقال تعالى : { ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذا من الظالمين } وقال تعالى : { ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه } وقال تعالى حاكيا عن أهل النار أنهم يقولون لآلهتهم التي عبدت مع الله : { تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين } .
ومعلوم أنهم ما سووهم بالله في الخلق والرزق والتدبير وإنما هو في المحبة والخضوع والتعظيم والخوف والرجاء ونحو ذلك من العبادات ، وقال تعالى :{ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله } وهذا حب عبادة وتأله وتعظيم . ولهذا ونحوه كفرهم الله تعالى وأباح دماءهم

وأموالهم ونساءهم لعباده المؤمنين حتى يسلموا ويكون الدين كله لله . فالنزاع في هذا . فمن عرف هذا الشرك وحقيقته ، وعرف مسمى الدعاء لغة وشرعاً وعرف أن تعليق الحكم في هذه الآيات على الشرك والدعاء يؤذن بالعلة ، تبين له الأمر ، وزال عنه الإشكال . ومن يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .اهـ مصباح الظلام

-وسُئل رحمه الله :عمن كان في سلطان المشركين وعرف التوحيد وعمل به ولكن ما عاداهم ولا فارق أوطانهم ؟ فأجاب رحمه الله : هذا السؤال صدر عن عدم التعقل لصورة الأمر والمعنى المقصود من التوحيد والعمل به لأنه لا يتصور أنه يعرف التوحيد ويعمل به ولا يعادي المشركين ومن لم يعادهم لا يقال له عرف التوحيد وعمل به ، والسؤال متناقض وحسن السؤال مفتاح العلم فأظن مقصودك من لم يظهر العداوة ولم يفارق . ومسألة إظهار العداوة غير مسألة وجود العداوة فالأول: (يعني مسألة إظهار العداوة) يعذر به مع العجز والخوف لقوله تعالى : { إلا أن تتقوا منهم تقاة }

والثاني: (يعني مسألة وجود العداوة) لابد منه لأنه داخل في الكفر بالطاغوت وبينه وبين حب الله ورسوله تلازم كلي لا ينفك عنه المؤمن إلى أن قال .....

وأما الثاني الذي لا يوجد في قلبه شئ من العداوة فيصدق عليه قول السائل لم يعادي المشركين فهذا هو الأمر العظيم والذنب الجسيم وأي خير يبقى مع عدم عداوة المشركين .

- وقد سُئِل الشيخ أيضا ، عمَّن لم يُكفر الدولة ـ أي الدولة التركية آنذاك ـ ومن جرَّهم على المسلمين ، واختار ولايتهم ، وأنه يلزمهم الجهاد معه ، والآخر لا يرى ذلك كله ، بل الدولة ومن جرهم بُغاة ، ولا يحل منهم إلاَّ ما يحل من البُغاة .. ؟ فأجاب : (من لم يعرف كُفر الدولة ، ولم يُفرق بينهم وبين البُغاة من المسلمين ، لم يعرف معنى لا إله إلاَّ الله ، فإن اعتقد مع ذلك : أن الدولة مسلمون ، فهو أشد وأعظم ، وهذا هو الشك في كفر من كفر بالله ، وأشرك به ، ومن جرَّهم وأعانهم على المسلمين ،بأي إعانة ،فهي ردَّة صريحة) .الدرر السنية 10\429

-قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (بل لا يصح دين الإسلام ، إلاَّ بالبراءة من هؤلاء ـ أي الطواغيت المعبُودون من دون الله ـ وتكفيرهم، كما قال تعالى :{ فمن يكفر بالطاغوت ويؤمنبالله فقد استمسك بالعروة الوثقى } الدرر السنية 10\53

-قال أبو بطين عليه رحمة الله ومن أعظم المصائب إعراض أكثر الناس عن النظر في معنى هذه الكلمة العظيمة حتى صار كثير منهم يقول: من قال لا إله إلا الله ما تقول فيه شيئا وإن فعل ما فعل. لعدم معرفتهم بمعنى هذه الكلمة العظيمة نفيا وإثباتا ... (عقيدة الموحدين)

-وجاء في الدرر السنية [93/1]، وذلك في تفسير قوله تعالى) ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت : ([هذه الآية تدل على أن الإنسان إذا عبد ربه بطاعته ومحبته ومحبة ما يحبه، ولم يبغض المشركين ويبغض أفعالهم ويعاديهم فهو لم يجتنب الطاغوت، ومن لم يجتنب الطاغوت لم يدخل في الإسلام فهو كافر، ولو كان من أعبد هذه الأمة يقوم الليل ويصوم النهار، وتصبح عبادته كمن صلى ولم يغتسل من الجنابة، أو كمن يصوم في شدة الحر وهو يفعل الفاحشة في نهار رمضان] أ.هـ

تكفير المشركين من أصــل الدين

رداً علي من يقولون أن تكفير المشركين ليس من معاني
لا إله إلا الله
وذلك من عدة وجــوه

الأول : أن شهادة التوحيد وهي (لا إله إلا الله) وكما ذكر أهل العلم أنها تتضمن النفي والإثبات لمن قالها بحقها وأن هذا النفي يعبر عنه بـ(لا إله) أي نفي الشركة والشريك عن الله تبارك وتعالى والمتضمن نفي المشركين أيضاً حيث هم صانعي الشرك وعاملوه ، فما من شرك إلا من صناعة مشرك وما من كفر إلا من صناعة كافر فيقول المولى تبارك وتعالى في هذا : (أتعبدون ما تنحتون) الصافات : 95 .

ويقول : (إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم) النجم : 23 .
ثم الإثبات في شهادة التوحيد في القول (إلا الله) .
حيث إثبات العبادة كلها لله وحده بعدما خالفنا كل ما عبد من دونه وبعد البراءة من الشرك وأهله وصانعيه وعابديه .
هذا من جانب ومن جانب آخر :

ثانياً: أن الآيات الكثيرة في تفسير كلمة التوحيد هذه والتي تعلم البشرية ما كان عليه صاحب الملة الحنيفية ومن معه من الأنبياء والمرسلين ومن اتبعهم بإحسان والتي قال المولى تبارك وتعالى فيها :
(ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه) البقرة :130 .
وقال فيها :
(فاتبعوا ملة إبراهيم حنيفاً) آل عمران : 95 .
فسرها المولى تبارك وتعالى في سورة الممتحنة بقوله :
(قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برءاء منكم ومما تعبدون من دون الله ، كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده) الممتحنة : 4 .
فقد جعل المولى تبارك وتعالى فيما كان عليه إبراهيم عليه السلام هو الأسوة الحسنة أي الطريق الذي ينبغي أن يتبعه كل من أراد أن يكون على ملة إبراهيم وهو الأمر نفسه الذي كان عليه محمداً عليه الصلاة والسلام والذي بعث بملة إبراهيم ولذا كان قوله تعالى :
(قل يا أيها الكافرون ، لا أعبد ما تعبدون) وقوله تعالى (قل هو الله أحد) وهما سورتا الإخلاص .
وكما هو ظاهر من الآيات اشتمالها على البراءة من المشركين وبنفس الوضوح والقوة والدلالة في وجوب البراءة من الشرك لا فرق بينهم بل إن هذا الإلزام والقضاء في بيان ملة إبراهيم ووجوب اتباعها قد تكرر كثيراً في القرآن العظيم وكما ورد في كثير من المواضع كقوله تعالى في سورة الشعراء :
(قال افرأيتم ما كنتم تعبدون ، أنتم وآباؤكم الأقدمون فإنهم عدو لي إلا رب العالمين) الشعراء:77/75.
وقوله : (قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم في ضلال مبين) الأنبياء :54.
والآيات تدل في سهولة ويسر على وجوب البراءة من الشرك وأهله وأن البراءة من المشركين كالبراءة من الشرك تماماً وأنهما معاً على إثبات الوحدانية لله تبارك وتعالى هو أصل هذا الدين العظيم .

ولو تتبعنا الآيات المثبتة لذلك لطال النقل ولكن عليك بالقرآن الكريم تقرأه بقلب سليم وإلا (ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور) النور : 40.
هذا وقد قال أهل العلم في بيان هذا المعنى الذي نص عليه القرآن الكريم في دقة وإحكام ووضوح قالوا كلاماً مفيداً أحببنا أن ننقله للإستئناس به وإلا فالقرآن وحده قد كفانا والله مولانا.

فمن ذلك ما قاله الشيخ حمد بن عتيق : (وها هنا نكتة بديعة في قوله تعالى : (إنا برءاء منكم ومما تعبدون من دون الله) الممتحنة 4.
وهي أن الله تعالى قدم البراءة من المشركين العابدين غير الله على البراءة من الأوثان المعبودة من دون الله لأن الأول أهم من الثاني ، فإنه يتبرأ من الأوثان ولا يتبرأ ممن عبدها ، فلا يكون آتياً بالواجب عليه وأما إذا تبرأ من المشركين فإن هذا يستلزم البراءة من معبوداتهم . وهذا كقوله تعالى :
(واعتزلكم وما تعبدون من دون الله وأدعوا ربي عسى ألا أكون بدعاء ربي شقيا) مريم 48.
فقدم اعتزالهم على اعتزال معبوداتهم .
وكذا قوله : (فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله) مريم 49 .
وقوله : (وإذ اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله) الكهف :16 .
فعليك بهذه النكت ، فإنها تفتح باباً إلى عداوة أعداء الله فكم من إنسان لا يقع منه الشرك، ولكنه لا يعادي أهله ، فلا يكون مسلماً بذلك إذ ترك دين جميع المرسلين .) أ .هـ

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله : (أصل دين الإسلام وقاعدته أمران :
الأول : الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، والتحريض على ذلك والموالاة فيه وتكفير من تركه .
الثاني : الإنذار عن الشرك في عبادة الله والتغليظ في ذلك والمعاداة فيه ، وتكفير من فعله ، فلا يتم مقام التوحيد إلا بهذا)
ويقول شارح كلمات الشيخ في الأمر الأول :
(قلت : وأدلة هذا في القرآن أكثر من أن تحصر ..) ويقول :
(فيجب اعتزال الشرك وأهله بالبراءة منهما كما صرح به قوله تعالى :
(قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برءاء منكم ومما تعبدون من دون الله ، كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده) أ.هـ

ويذكر الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله :
(في ذكر جوابات عن إيرادات أوردها بعض المسلمين على أولاد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ، فأجابوا عنها رحمهم الله وعفا عنهم فمن ذلك : ما قولكم في رجل دخل هذا الدين وأحبه ، لكن لا يعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم ، أو قال : أنا مسلم ولكن لا أستطيع أن أكفر أهل لا إله إلا الله ولو لم يعرفوا معناها ؟ ورجل دخل هذا الدين وأحبه ، ولكن يقول : لا أتعرض القباب وأعلم أنها لا تنفع ولا تضر ولكن لا أتعرضها؟ .
فالجواب : أن الرجل لا يكون مسلما إلا إذا عرف التوحيد ، ودان به وعمل بموجبه ، وصدّق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما نهى عنه وأمر به ، وآمن به وبما جاء به . فمن قال : لا أعادي المشركين ، أو عاداهم ولم يكفرهم. أو قال : لا أتعرض القباب ، فهذا لا يكون مسلماً ، بل هم ممن قال الله :
(ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا . أولئك هم الكافرون حقاً اعتدنا للكافرين عذاباً مهينا)المجادلة :22 .

والله سبحانه وتعالى أوجب معاداة المشركين ،ومنابذتهم وتكفيرهم فقال :
(لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانو آباؤهم أو إخوانهم أو عشيرتهم) النساء 150-151 .
وقوله تعالى :
(ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين) المائدة : 51 .
وقال تعالى :
(يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول) الممتحنة:1. الآيات . والله أعلم) أ.هـ

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :
(فالله الله يا إخواني تمسكوا بأصل دينكم ، وأوله وآخره وأسه ورأسه ، شهادة أن لا إله إلا الله ، واعرفوا معناها وأحبوها وأحبوا أهلها واجعلوهم إخوانكم ولو كنت بعيدين ، واكفروا بالطواغيت وعادوهم وأبغضوا من أحبهم أو جادل عنه أو لم يكفرهم أو قال ما علي منهم أو قال ما كلفني الله بهم ، فقد كذب هذا على الله وافترى ، فقد كلفه الله تعالى بهم وافترض عليه

الكفر بهم والبراءة منهم ولو كانوا إخوانهم و أولادهم . فالله الله تمسكوا بذلك لعلكم تلقون ربكم لا تشركون به شيئاً . اللهم توفنا مسلمين وألحقنا بالصالحين) أ.هـ

فقد تناول علماء الأصول شرح موضوعاً رئيسيا بعنوان :
(الصحة والبطلان والفساد)

وقالوا أن الأقوال والأعمال على قسمين : صحيحة وغير صحيحة.
وأن الصحيح منها .. ما استوفى الأركان الأساسية له وشروط الصحة .
وسواء كان ذلك في العبادات أو المعاملات .
وأن غير الصحيح منها .. ما وقع الخلل في أركانه الأساسية أو في شروط صحته . ولكنهم فرقوا بين العبادات والمعاملات في هذا .
ففي العبادات : تكون العبادة باطلة إذا وقع الخلل بتخلف أي ركن من الأركان الأساسية أو أي من شروط صحتها وضربوا لذلك أمثلة من ذلك الصلاة كعبادة فلكي تكون صحيحة ينبغي أن تستوفى أركانها الأساسية من النية ، وتكبيرة الإحرام ، والفاتحة ، والركوع والسجود ، والتشهد والتسليمة الأولى .
كما ينبغي أن تتوافر فيها شروط الصحة من وضوء وستر العورة واستقبال القبلة . وأنه بتخلف أي من الأركان الأساسية فالصلاة باطلة وكذا إذا تخلف أي من شروط صحتها فالصلاة باطلة أيضاً .
وفي المعاملات :
فالجمهور على بطلانها أيضاً إذا ما تخلف شيئاً من الأركان الأساسية أو شروط الصحة.
أما أبو حنيفة فيفرق في المعاملات بين وقوع الخلل أو التخلف في الأركان الأساسية ، فيكون العمل باطلاً، وأما في شروط صحته فيكون العمل أو العقد فاسداً

وإذا استوعبنا ذلك . فنحن نسأل المنحرفين والمجادل عن المشركين ممن يقولون أن تكفير المشركين ليس من معاني لا إله إلا الله بل لازم فحسب. نسألهم . وما الفرق ؟ .
ومن قال أن العبادات إذا تخلف ما يتعلق بلوازمها أو شروط صحتها فإن حكمها يختلف عن تخلف بعض معانيها.
(إيتوني بكتاب من قبل هذا أو آثارة من علم إن كنتم صادقين)

وها هو علم أصول الفقه يقرر أن في العبادات لا فرق بين الأركان الأساسية أو الشروط فينبغي أن يكون جميعها مستوفاة في العبادة كي تعتبر صحيحة . وهل شهادة التوحيد من العبادات بعد هذا أم من المعاملات .
ولكن الزائغين بعدت عليهم الشقة ورغبوا في الفتنة . فنعوذ بالله من مضلات الفتن .
والطريف أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب سئل في ذلك وكما ورد بمجموعة التوحيد :
(ما قولكم في الموالاة والمعاداة هل هي من معنى لا إله إلا الله ، أو من لوازمها ؟
الجواب : أن يقال والله أعلم : حسب المسلم أن يعلم أن الله افترض عليه عداوة المشركين ، وعدم موالاتهم وأوجب عليهم محبة المؤمنين وموالاتهم .
وأخبر أن ذلك من شروط الإيمان ، ونفى الإيمان عمن يواد من حاد الله ورسوله ، ولو كانوا آباؤهم أو أبناؤهم أو إخوانهم أو عشيرتهم .
وأما كون ذلك من معنى لا إله إلا الله أو من لوازمها ، فلم يكلفنا الله بالبحث عن ذلك ، وإنما كلفنا بمعرفة أن الله فرض ذلك وأوجبه وأوجب العمل به ، فهذا الفرض والحتم الذي لا شك فيه ومن عرف أن ذلك من معناها أو من لوازمها ، فهو حسن وزيادة خير ، ومن لم يعرف فلم يكلف بمعرفته ، لا سيما إذا كان الجدال في ذلك والمنازعة فيه مما يفضي إلى شر واختلاف ووقوع فرقة بين المؤمنين الذين قاموا بواجبات الإيمان ، وجاهدوا في الله ، وعادوا المشركين ، ووالوا المسلمين ، والسكوت عن ذلك متعين وهذا ما ظهر لي على أن الاختلاف قريب من جهة المعنى والله أعلم) أ.هـ
هذا ما عليه أهل العلم المبصرين بالتوحيد وحقيقته العاملين بما أوجبه الله .

أعـــداء التـــوحـــــيد

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :
(واعلم أن الله سبحانه- من حكمته لم يبعث نبيا بهذا التوحيد إلا جعل له أعداء كما قال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الأِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً} 1.

وقد يكون لأعداء التوحيد علوم كثيرة، وكتب وحجج كما قال تعالى: {فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ} 2.

فإذا عرفتَ ذلك، وعرفتَ أن الطريق إلى الله لا بد له من أعداء قاعدين عليه، أهل فصاحة وعلم وحجج كما قال تعالى: {وَلا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} 3 الآية.

فالواجب عليك أن تعلم من دين الله ما يصير لك سلاحا تقاتل به هؤلاء الشياطين الذين قال إمامهم ومُقَدَّمهم لربك عز وجل: {لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ} 4 ولكن إن أقبلت على الله، وأصغيت إلى حجج الله وبيناته، فلا تخف ولا تحزن: {إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفاً} 5.

والعامي من الموحدين يغلب الألف من علماء هؤلاء المشركين، كما قال تعالى: {وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ} 6؛ فجنده هم الغالبون بالحجة واللسان، كما أنهم الغالبون بالسيف والسنان.
وإنما الخوف على الموحد الذي يسلك الطريق وليس معه سلاح، وقد مَنَّ الله علينا بكتابه الذي جعله تِبْيَانًا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين، فلا يأتي صاحب باطل بحجة إلا وفي القرآن ما ينقضها ويُبَيِّنُ بطلانها كما قال تعالى: {وَلا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلاَّ جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً} 7. قال بعض المفسرين: هذه الآية عامة في كل حجة يأتي بها أهل الباطل إلى يوم القيامة.)

جديد

قال الشيخ: سليمان بن سحمان .

ومن نادى غير الله نداء العبادة واستغاث به وسأله ولجأ إليه فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر، وقد قال بذلك أهل العلم الذين هم القدوة وبهم الاسوة، وماذا عسى أن يكون إذا جهلت ذلك، وقد قال به أهل العلم ووضحوه.

الأسنة الحداد في رد شبهات علوى الحداد ص139.

قال الله جل وعلا ،

(قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ (64) [الزمر/64]

جاء في تفسير الطبري - (ج 21 / ص 322)

(يقول تعالى ذكره لنبيه: قل يا محمد لمشركي قومك، الداعيك إلى عبادة الأوثان:(أَفَغَيْرَ اللَّهِ) أيها الجاهلون بالله(تَأْمُرُونِّي) أن(أَعْبُدُ) ولا تصلح العبادة لشيء سواه.) ا هـ

وقوله:(وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ) يقول تعالى ذكره: ولقد أوحى إليك يا محمد ربك، وإلى الذين من قبلك من الرسل (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ) يقول: لئن أشركت بالله شيئا يا محمد، ليبطلنّ عملك، ولا تنال به ثوابا، ولا تدرك جزاء إلا جزاء من أشرك بالله، وهذا من المؤخر الذي معناه التقديم.. ومعنى الكلام: ولقد أوحي إليك لئن

أشركت ليحبطنّ عملك، ولتكوننّ من الخاسرين، وإلى الذين من قبلك، بمعنى: وإلى الذين من قبلك من الرسل من ذلك، مثل الذي أوحي إليك منه، فاحذر أن تشرك بالله شيئا فتهلك. ومعنى قوله:(وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) ولتكونن من الهالكين بالإشراك بالله إن أشركت به شيئا). ا هـ

جاء في تفسير السعدي - (ج 1 / ص 729)

{ قُلْ } يا أيها الرسول لهؤلاء الجاهلين، الذين دعوك إلى عبادة غير اللّه: { أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ } أي: هذا الأمر صدر من جهلكم، وإلا فلو كان لكم علم بأن اللّه تعالى الكامل من جميع الوجوه، مسدي جميع النعم، هو المستحق للعبادة، دون من كان ناقصا من كل وجه، لا ينفع ولا يضر، لم تأمروني بذلك. وذلك لأن الشرك باللّه محبط للأعمال، مفسد للأحوال، ولهذا قال: { وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ } من جميع الأنبياء. { لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ } هذا مفرد مضاف، يعم كل عمل، ففي نبوة جميع الأنبياء، أن الشرك محبط لجميع الأعمال، كما قال تعالى في سورة الأنعام ـ لما عدد كثيرا من أنبيائه ورسله قال عنهم: { ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } { وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ } دينك وآخرتك، فبالشرك تحبط الأعمال، ويستحق العقاب والنكال. ثم قال: { بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ } لما أخبر أن الجاهلين يأمرونه بالشرك، وأخبر عن شناعته، أمره بالإخلاص فقال: { بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ } أي: أخلص له العبادة وحده لا شريك له، { وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ } للّه على توفيق اللّه تعالى، فكما أنه تعالى يشكر على النعم الدنيوية، كصحة الجسم وعافيته، وحصول الرزق وغير ذلك، كذلك يشكر ويثنى عليه بالنعم الدينية، كالتوفيق للإخلاص، والتقوى، بل نعم الدين، هي النعم على الحقيقة، وفي تدبر أنها من اللّه تعالى والشكر للّه عليها، سلامة من آفة العجب التي تعرض لكثير من العاملين، بسبب جهلهم، وإلا فلو عرف العبد حقيقة الحال، لم يعجب بنعمة تستحق عليه زيادة الشكر.)ا هـ

جاء في تفسير ابن كثير - (ج 7 / ص 112)

(عن ابن عباس [رضي الله عنهما أنه قال] : إن المشركين بجهلهم دعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عبادة آلهتهم، ويعبدوا معه إلهه، فنزلت: { قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ } وهذه كقوله: { وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [الأنعام:88] .
وقوله:{ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ } أي: أخلص العبادة لله وحده، لا شريك له، أنت ومن معك، أنت ومن اتبعك وصدقك) ا هـ

جاء في زاد المسير - (ج 5 / ص 277)

(قال ابن عباس : هذا أدبٌ من الله تعالى لنبيِّه صلى الله عليه وسلم وتهديدٌ لغيره ، لأن الله عز وجل قد عصمه من الشِّرك . وقال غيره : إنما خاطبه بذلك ، لِيَعْرِفَ مَنْ دونَه أن الشِّرك يُحبِطُ الأعمال المتقدِّمة كلَّها)، ا هـ

{ قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ } الزمر: 65/64.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله:

فيها مسائل: الأولى - شدة الحاجه إلى تعلُّم التوحيد ، فإذا كان الأنبياء يحتاجون إلى ذلك ويحرصون عليه , فكيف بغيرهم؟ ففيها الرَّد على الجهال الذين يعتقدون أنهم عرفوه فلا يحتاجون إلى تعلمه.

الثانية - المسأله الكبرى وهى: كشف الشبهة(لعلماء المشركين) الذين يقولون: هذا شرك ، ولكن لا يكفر من فعله لكونه يؤدي الأركان الخمسة ، فإذا كان الأنبياء لو فعلوه كفروا , فكيف بغيرهم.

الثالثة - أن الذي يكفر المسلم ليس عقيدة القلب - خاصة – فإن هذا الذي ذكرهم الله لم يريدوا منه تغيير العقيدة – كما تقدم – بل إذا أطاع المسلم من

أشار عليه بموافقتهم لأجل ماله أو بلده أو أهله مع كونه يعرف كفرهم ويبغضهم , فهذا كافر إلا من أكره) أ.هـ .

العلم بلا إله إلا الله

في فتح الباري - - (ج 1 / ص 160) (قوله باب العلم قبل القول والعمل) قال بن المنير أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل فلا يعتبران الا به فهو متقدم عليهما لأنه مصحح للنية المصححة للعمل فنبه المصنف على ذلك حتى لا يسبق إلى الذهن من قولهم إن العلم لا ينفع الا بالعمل تهوين أمر العلم والتساهل في طلبه قوله فبدأ بالعلم أي حيث قال فاعلم أنه لا إله الا الله ثم قال واستغفر لذنبك والخطاب وإن كان للنبي صلى الله عليه و سلم فهو متناول لأمته واستدل سفيان بن عيينة بهذه الآية على فضل العلم كما أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمته من طريقها فقال ألم تسمع أنه تعالي بدأ به فقال أعلم ثم أمره بالعمل وينتزع منها دليل ما يقوله المتكلمون من وجوب المعرفة لكن النزاع كما قدمناه إنما هو في إيجاب تعلم الأدلة على القوانين المذكورة في كتب الكلام وقد تقدم شيء من هذا في كتاب الإيمان) ا هـ

-وجاء في شرح كتاب ثلاثة أصول (ج 1 / ص 37) (حديث ابن عباس الذي فيه إرسال معاذ إلى اليمن، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له:«فليكن أول ما تدعوهم إليه إلى أن يعرفوا الله فإن هم عرفوا الله فأخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات»إلى آخره، فصارت المعرفة هنا بمعنى العلم بالتوحيد كما في الروايات الأخر، لكن التعبير بالمعرفة كما استعمله الشيخ رحمه الله تعالى هنا صحيح، وذلك لأنه قد ورد الاستعمال به، وإن كان أكثر ما جاء استعمال لفظ المعرفة في كونه مذموما. قال هنا (معرفة العبد ربه) يعني معبوده، (معرفة العبد دينه، معرفة العبد نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم) هذه الأصول الثلاثة هي التي سيأتي تفصيلها والجواب عليها.)ا هـ

-قال صاحب فتح المجيد شرح كتاب التوحيد عن هذه الشهادة العظيمة: (فدلالتها على نفي الآلهة وعبادتها / وإفراد الله تعالى بالعبادة: دلالة مطابقة) أ.هـ

وقد ذكر ذلك بصدد تناوله لقوله تعالى: [الصافات:36/35]. ({إِنّهُمْ كَانُوَاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ إِلَهَ إِلاّ اللّهُ يَسْتَكْبِرُونَ *وَيَقُولُونَ أَإِنّا لَتَارِكُوَ آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مّجْنُونٍ} فقال: فعرفوا أنها تدل على ترك عبادة معبوداتهم.قال: ودلالتها على هذا [دلالة تضمن] وأن ذلك يقتضي إخلاص العبادة لله وحده فدلالتها على نفي الآلهة وعبادتها وإفراد الله تعالى بالعبادة [دلالة مطابقة]. فدلت لا إله إلا الله على نفي العبادة عن كل ما سوى الله، كائناً من كان، وإثبات الإلهية لله وحده دون ما سواه. وهذا هو التوحيد الذي دعت إليه الرسل ودل عليه القرآن من أوله إلى آخره؛ كما قال تعالى عن الجن: {قُلْ أُوحِيَ إِلَيّ أَنّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مّنَ الْجِنّ فَقَالُوَاْ إِنّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً (1)يَهْدِيَ إِلَى الرّشْدِ فَآمَنّا بِهِ وَلَن نّشرِكَ بِرَبّنَآ أَحَداً(2)} [الجن:1 /2]. فلا إله إلا الله لا تنفع إلا من عرف مدلولها نفياً وإثباتاً واعتقد ذلك وقبله وعمل به. وأما من قالها عن غير علم واعتقاد وعمل، فقد تقدم كلام العلماء أن هذا جهل صرف، فهو حجة عليه بلا ريب)أ.هـ

-وجاء في حاشية الأصول الثلاثة - (ج 1 / ص 145) المؤلف : محمد بن عبد الوهاب & حاشية عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي النجدي قال (فيهتم الإنسان غاية الاهتمام بمعرفة أصل الدين إجمالا قبل الواجب من الفروع . الصلاة والزكاة وغير ذلك . فلا تصح الصلاة ولا الزكاة قبل الأصل . فلا بد من معرفة أصل الدين إجمالا . ثم معرفة فروعه تفصيلا . وفي حديث معاذ لما بعثه إلى اليمن قال له : « إنك تأتي قوما من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم. خمس صلوات في كل يوم وليلة » ، وهذا يفيد أنهم إذا لم يعلموا التوحيد ولم يعملوا به فلا يدعوهم للصلاة إن لم يطيعوه في الدخول في الإسلام . فإن الصلاة لا تنفع . ولا غيرها بدون التوحيد . فإنه لا يستقيم بناء على غير أساس . ولا فرع على غير أصل . والأصل والأساس هو التوحيد . والصلاة وإن كانت هي عمود الإسلام فمع ذلك لم تفرض إلا بعد الأمر بالتوحيد بنحو عشر سنين . ومما يبين أن التوحيد هو الأصل كونه يوجد من يدخل الجنة ، ولو لم يصل ركعة واحدة وذلك إذا اعتقد التوحيد وعمل به ومات متمسكا له . كأن يقتل قبل أن يصلي

أو يموت . والصلاة لا تنفع وحدها . ولو صلى وزكى وصام . إذا لم يعتقد التوحيد وبذلك يعرف عظم شأن التوحيد . وما هلك من هلك إلا بترك العلم بالتوحيد والعمل به . وما دخل الشيطان على من دخل . ولا مزق عقول من مزق ولا وقع ما وقع إلا من آفة قولهم يكفي النطق بالشهادة . ومجرد المعرفة . حتى إن من علمائهم من لا يعرف التوحيد أصلا . وذلك لكونهم ابتلوا بالشرك . وعبادة الأوثان . وكثرة الشبهات الباطلة . فبذلك خفي التوحيد على كثير ممن يدعي العلم . لعدم المعرفة به . وإلا فمعرفة التوحيد والشرك من أهون ما يكون وأسهله) ا هـ

-وجاء في شرح العقيدة الطحاوية - (ج 1 / ص 255) ({وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ} هم أهل الثُّبُوتْ والقوة في العلم الموروث عن النبي صلى الله عليه وسلم،لأنَّ الرسوخ هو الثبات والاستقرار والقوة والتمكن. فهؤلاء يعلمون لأنَّ وصفهم بكونهم راسخين يقتضي أنهم يعلمون؛ لأنَّ الذي لا يعلم لا يُوصَفْ بالرسوخ في العلم، وهم متميزون عن غيرهم بالعلم والإيمان. والرُّسُوخُ في العلم هو الرُّسُوخُ في أنواع العلم الثلاثة: 1 - العلم بالتوحيد. 2 - العلم بالفقه. 3 - العلم باليوم الآخر والغيبيات. فهؤلاء هم الراسخون في العلم، وقد يكون الرُّسُوخُ في العلم يتنوع أيضاً ولكن من لم يصحّ علمه بالتوحيد فإنه ليس بذي رسوخ في العلم مهما كان، لأنَّ أصل الأصول هو الاعتقاد، أصل الأصول هو التوحيد الذي معه يصح الفقه، يصح العمل، تصح العبادة، يصح الحكم والإفتاء إلى آخره.)ا هـ

-وجاء في كتاب الإيمان والرد على أهل البدع – (ج 1 / ص 5) عبد الرحمن بن حسن محمد بن عبد الوهاب (الفائدة الثانية معنى لا إله إلا الله بسم الله الرحمن الرحيم اعلم رحمك الله: أن كلمة الإخلاص "لا إله إلا الله" لا تنفع قائلها إلا بمعرفة معناها، وهو نفي الإلهية عما سوى الله -تعالى- والبراءة من الشرك في العبادة، وإفراد الله بالعبادة بجميع أنواعها كما قال -تعالى-: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ}[سورة آل عمران آية: 64] ومعنى {سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ}أي: نستوي نحن وأنتم في قصر العبادة، وترك الشرك كله. وقال الخليل -عليه السلام-: {إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ}[الزخرف: 26] فهذا هو حقيقة معنى لا إله إلا الله، وهو البراءة من كل ما يعبد من دون الله، وإخلاص العبادة له وحده، وهذا هو معناها

الذي دلَّت عليه هذه الآيات، وما في معناها. فمن تحقق ذلك وعلمه، فقد حصل له العلم بها المنافي لما عليه أكثر الناس حتى من ينتسب إلى العلم من الجهل بمعناها).ا هـ

وجاء في تيسير العزيز الحميد (ج 1 / ص 174) (وفيه أن الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله، المراد بها الدعوة إلى الإخلاص بها وترك الشرك وإلا فاليهود يقولونها، ولم يفرق النبي صلى الله عليه وسلم في الدعوة إليها بينهم وبين من لا يقولها من مشركي العرب، فعلم أن المراد من هذه الكلمة هو اللفظ بها، واعتقاد معناها، والعمل به، وذلك هو معنى قوله تعالى:{قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ}).ا هـ

-وجاء في الدرر السنية في الكتب النجدية - (ج 15 / ص 490) (وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم أهل الكتاب وغيرهم، إلى معنى لا إله إلا الله، قال تعالى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ} [آل عمران : 64]. فأصل الملة دين الإسلام، ومعنى لا إله إلا الله في هاتين الكلمتين {أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً و} [آل عمران : 64]، وقوله: {وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ} [آل عمران : 64]. فهذا المنهي عنه، هو الواقع من كثيرين، اتخذوا بعضهم من الأموات أربابا من دون الله، يدعونهم، ويرجونهم، ويستغيثون بهم في المهمات، ويرغبون إليهم في كشف الكربات؛ هذا وهم رفات أموات، لا يسمعون، ولا يستجيبون. ولما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين إلى أن يقولوا: لا إله إلا الله، أخبر تعالى: {إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ وَيَقُولُونَ أَإِنَّا لَتَارِكُو آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ} [الصافات : 35-36]. فترك الآلهة والبراءة من عبادتها، قد دلت عليه لا إله إلا الله دلالة تضمن، كما في هذه الآية. وقال في السورة بعدها عن المشركين، لما دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى التوحيد قالوا: {أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ} [ص: 5]. فهذا الذي عجب منه المشركون، هو دين الله الذي أرسل به رسله، وأنزل به كتبه: أن العبادة والتأله حق الله على عباده) ا هـ

وجاء في فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم آل الشيخ - (ج 1 / ص 69)
(وقد جاء تفسير لا إله إلا الله مبينًا في قوله تعالى: (وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ - إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ - وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) والمراد بالكلمة المذكورة في هذه الآية لا إله إلا الله، فإن المعنى أن إبراهيم عليه السلام جعل (إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ - إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي) كلمة باقية في عقبه أي ذريته يدين بها منهم من لا يشرك بالله شيئًا، ومن المعلوم عند العلماء من المفسرين وغيرهم أن الكلمة التي ترك إبراهيم عليه السلام في عقبه هي لا إله إلا الله، فكان معبرًا عنها في هذه الآية الكريمة (إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ - إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي) فاتضح بذلك أن هذا هو معنى لا إله إلا الله. ومما يفسر لا إله إلا الله ويوضح معناها أيضًا قوله تعالى: (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) فإنه لا كلمة يدعو إليها النبي صلى الله عليه وسلم أهل الكتاب وغيرهم سوى كلمة الإخلاص لا إله إلا الله، وجاءت هذه الكلمة مفسرة في هذه الآية يقول الله عز وجل: (أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا) وهذا من أبين شيء في تفسير لا إله إلا الله.هذا ما نعتقده وندين الله به). ا هـ

قال الله تعالي /

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا 65]

1_ قوله تعالى { ألم تر } تعجيب شديد من قوم يظهرون الايمان بالله وبما أنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم وهم مع ذلك يريدون ويختارون التحاكم إلى غير شرع الله وشرع رسوله صلى الله عليه وسلم . وقد سمى الله قولهم أنهم مؤمنون كذباً وزعماً لاختيارهم وقصدهم التحاكم الى الطاغوت .
والآية تبين و توضح بجلاء أن قولهم لم يكن ليسمى زعماً وكذباً في حكم الظاهر لولا قصدهم واختيارهم لذلك الفعل المشين , و المناقض تمام المناقضة لشهادة الايمان والاسلام

2_ قوله { يزعمون } تنبيه للنبي إلى مراعاة الظاهر في الحكم حيث لم يعلق وصفهم بأنهم يزعمون على أمر باطني غيبي بل نبهه الى مناقضة الظاهر من عملهم للظاهر من قولهم , وإلا فإن النبي ومن تبعه مأمورون باتباع الظواهر وترك السرائر الى الله تعالى .

3_ قوله { يزعمون انهم امنوا بما أنزل اليك ....يريدون ان يتحاكموا } دل على أن من المعاني الاساسية لشهادة الايمان والاسلام , الاستسلام لحكم الله تعالى والتحاكم الى شرعه دون سواه , فلما لم يختاروا التحاكم في محل النزاع الى شرع الله بل الى الطاغوت دل على انتفاء الايمان ومناقضة شهادة الاسلام .

4_ قوله { يريدون } الارادة هنا الارادة الظاهرية بمعنى الاختيار والعزم الذي هو ضد الاكراه وليس بمعنى الرضا القلبي الباطني . فإن الله لم يشرع لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا اتباعه أن ينظروا الى ارادة باطنة بل الى شيءٍ ظاهر معلوم فمن كان بمحض اختياره متحاكماً الى الطاغوت فقد وقع في حكم الاية ولا سبيل لنا الى شق صدره ومعرفة ما انطوى عليه قلبه واعتقاده فذلك شأنه الى الله تعالى .

5_قوله { يتحاكموا } التحاكم هو طلب فض النزاع بحكم فمن توجهت اليه في حل نزاع بحكم فهو تحاكم اليه فإن كان ما استند اليه هذا الحاكم هو شرع الله فإن التحكيم راجع في اصله الى الله ورسوله . وإن كانت الجهة المستند اليها في الحكم سلطة بشر او هوى او قانون جاهلي فهو تحاكم الى الطاغوت .

6_ قوله { الى الطاغوت } دل على أن كل شرع وقانون لم يصدر عن الله او باسمه وهيمنته فهو طاغوت . فمن تحاكم الى قوانين وافقت شرع الله مصادفة , او عمداً ولكن ليس باسم الله بل باسم البشر وسلطة البشر فإنما هو متحاكم الى الطاغوت .

7_ قوله { وقد أمروا ان يكفروا به } دل دلالة قطعية على أن مجرد ارادة التحاكم الى الطاغوت إنما هو ايمان به , والايمان بالطاغوت كفر بالله قال تعالى { فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى } فشهادة التوحيد تقتضي الكفر بالطاغوت لا الايمان به فمن اراد التحاكم الى الطاغوت فقد امن بالطاغوت ومن آمن بالطاغوت فقد كفر بالله .

8_ قوله { ويريد الشيطان } دل على أن المُزين والداعي الاول للكفر وعبادة غير الله إنما هو الشيطان فهو الطاغوت الاكبر إذ كل عبادة لغير الله وكل شرك إنما هو بتزيينه وأمره قال تعالى { ألم اعهد اليكم يا بني ادم أن لا تعبدوا الشيطان } .

9_ قوله { أن يضلهم ضلالاً بعيداً } دل على أن ارادة التحاكم الى غير شرع الله إنما هو ضلال بعيد والضلال البعيد إنما هو الشرك الصريح والكفر البواح فاقرؤا ان شئتم قوله تعالى { وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (116) [النساء : 116]

وقوله تعالى { وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (136) [النساء : 136] .

10 _ إذا كان فعل التحاكم الى الطاغوت شرك صريح وكفر بواح , ولا يكون الشيء شركاً إلا لأن فيه نوع عبادة لغير الله , فالمتحاكم الى الطاغوت قد صرف عبادة التحاكم لغير الله وبتحاكمه لغير الله فقد اشرك مع الله غيره وكفر بصفة أن الله هو الحكم وإن اليه الحكم وإن مازال يردد هذا بلسانه فدلالة الفعل مقدمة على دلالة القول , وكما قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه { إِنَّ نَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وَإِنَّ الْوَحْىَ قَدِ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمُ الآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَّاهُ، وَقَرَّبْنَاهُ، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَرًّا لَمْ نَأْمَنْهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ.}
وعلى هذا فمن تحاكم الى الطاغوت فقد اظهر الشرك الصريح والكفر البواح فلا ينظر الى قوله وعذره إلا أن يكون الاكراه المعتبر شرعاً , ومَن عذره باعذار او التمس لتكفيره شروطاً لم توجد في كتاب الله فقد كذب على الله وافترى . كمن اشترط لتكفير المتحاكم العلم بأن التحاكم كفر أو أنه ليس قادراً على ارجاع حقه إلا بهذه الطريق وهذا السبيل ولا يوجد حكم الله في ارض الواقع أو ان خصمه لم يرتض التحاكم الى الشرع فوافقه لكي لا يضيع حقه وما إلى ذلك من تلبيسات شيطانية لم ترد في نص الاية القرانية ولا في الاصول العامة المرعية .
فلو عرف هذا توحيد الله وما يستحقه الله من العبادة وخاصة عبادة التحاكم لما جعل مسألة التحاكم مسألة حق وحقوق ولو عرف هذا حقيقة الشرك لما عذر الواقع فيه او اشترط له عدم التمكن من تحكيم شرع الله !! فهل عدم القدرة على الزواج تبيح الزنا وهل عدم وجود مساجد يعبد فيها الله يبيح عبادة غير الله من الاصنام والاوثان في بيوت السدنة والكهان ؟؟ حتى جاز لهذا الجاهل الجهول أن يقول بجواز التحاكم للطاغوت إذ لم يكن يوجد محاكم شرعية تحكم بين العباد فيما فيه يتنازعون !! أو لعدم وجود دولة وسلطان يأخذ الحق من الخصوم !!
ثم منهم من يقول لا يعتبر التحاكم شركاً إن كان صادرا من موحد مسلم معروف , فما ذاك الفعل بقاطع على شركه وكفره المظنون !! وحجة هذا الجاهل أن الاسلام ثابت له في زمن غربة ولو لم يكن مسلماً ظاهراً وباطنا لما عرفنا ايمانه واسلامه فصدور التحاكم منه ظاهرا لا يلزم منه انتقاء

الايمان الباطن !! فظن هذا المكذب المفتون أنا يوماً ما حكمنا باسلام امريءٍ بعلم منا بباطن وسريرةٍ في قلب مكنون !! واصم أذنه وأعمى بصره عن شيء اسمه المنافقون الذين هم في احكامنا مسلمون مؤمنون !! فكما نحكم على المنافق بالاسلام لظاهره نحكم على المسلم بالكفر والشرك لظاهره وليس لنا من شق قلب او تخيل باطن فذلك مرده الى الله .

مقتطفــات دعوية

الحمدُ لله والصلاة والسلام على رسول الله .. بعدما عرفنا أصل دين الإسلام نبيّن باختصار كيف يدخل العبد المشرك الإسلام ؟؟
وماهو الحد الأدني المطلوب منه لكي يحقق الإسلام ؟
هل يدخل الإسلام بمجرد التلفظ بالشهادتين مع عدم الإقلاع عن الشرك والتبرؤ من المشركين ؟؟
هل يدخل الإسلام بمجرد أن يصلى على النبي ويلبس القميص ويعلق مسبحة في رقبته ؟؟كما يقول سفهاء القوم وعلمائهم المضلين ؟؟
وهل هناك نص قطعي الثبوت والدلالة يبيّن هذا الأصل الأصيل ؟؟

-نقول بعون الله: لقد بيّن لنا ربنا ديننا أتم بيان وأكمل تبيان ومن باب أولى أصل الدين الذي من حققه وجب على المؤمنين توليه وكان حقه عليهم مثل حقوقهم على بعضهم البعض، والذي من خرقه أو نقضه كان على المؤمنين قطع موالاته والبراءة منه.

ومن جملة النصوص التي تبيّن الحد الأدنى المطلوب تحقيقه لكي يدخل الإسلام الآتي:

1/ قوله تعالى (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ)

إن هذا النص يصرح صراحة قاطعة وحاسمة _ لا تترك مجال لأي متلاعب _ أن المستمسك بلااله الا الله لابد له من أمران وهما:

1/ الكفرُ بالطاغوت
2/ الإيمان بالله
والإيمان بالله هو معني لا إله إلا الله. ومعاني الطاغوت ورؤوسه تدور في خمسة أنواع وهي:

الأول: ما يعُبد من دون الله تعالى؛ سواء كان هذا المعبود صنماً أو قبراً أو جِنَّاً أو غير ذلك.

الثاني: من يحكم بغير ما أنزل الله ؛ سواء كان هذا الحاكم هو الكاهن أو كان هو الزعماء والرؤساء أو كان هو العلماء والأحبار والرهبان، أو كان غير ذلك.

الثالث: الشيطان وكل من دعا إلى معصية الله والشرك به من أئمة الضلال.

الرابع: الكاهن ونحوه ممن يدعي علم الغيب.

الخامس: من يحل ما حرم الله ويحرم ما أحل الله ويُشَرِّعُ ما لم يأذن به الله ويطاع في معصية الله؛ تبارك الله وتعالى.

أما صفة الكفر بالطاغوت فهي كالآتي:

الأول: اعتقاد بطلان عبادته ودليلُ ذلك النفي الوارد في قوله تعالى
(وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ)

الثاني: ترك عبادته ودليلُ ذلك قوله تعالى (والَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَاد)

الثالث: بغض عبادته ودليلُ ذلك قوله تعالى(وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ)

الرابع: تكفيره وعابديه ودليلُ ذلك قوله تعالى(قل يا ايها الكافرون) وقوله: (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه، إذ قالوا لقومهم إنا برآء

منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده)}

الخامس: عداوته و عداوة عابديه ودليلُ ذلك قوله تعالى(وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده)

السادس: إزالته عند القدرة ودليلُ ذلك قوله تعالى (فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم) وأئمة الكفر هم الطواغيت.

فمن أعتقد إعتقاداً جازماً بأن الله هو معبوده الحق وأن كل ما عُبد من دونه هو الباطل وتبراء من العابد والمعبود (إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله) بأن أعتقد كفرهم وبغضهم وقبل كل ماجاء به الشرع ورد كل ماشرعه الطاغوت فقد حقق الإسلام وأستمسك بالعروة الوثقى.
وتحقيق الإسلام في هذا الزمان يكون بالبراءة من جميع طوائف الضلال من متصوفة وأدعياء للسلفية وإخوانية علمانية وسرورية وكل طرق الضلال والكفر كالديمقراطية والعلمانية والليبرالية وجميع الطواغيت وعابديهم سواء كانوا حُكاماً كالأنظمة الطاغوتية العربية والأعجمية وكزعماء الأحزاب وكهان الطرق الصوفية ومجالس الشرك والتشريع وكل من لم يُحقق التوحيد ومن لم يكفرهم .

وبعد أن بيّنا عن كيف يدخل المشرك في الإسلام نبيّن نماذج من بعض المظاهر الموجودة في عصرنا هذا التي تبيّن أن هذا المجتمع حقيقةً لم يعرف اصل الدين ولم يكفر بالطاغوت وهي كالآتي:

المظهر الأول: الجهل بحقيقة دين الإسلام، أي الجهل بالتوحيد وما يناقضه من الشرك ولا يعرفون الطاغوت ناهيك عن الكفر به. الذي لا يعرف الإسلام الحق، ولا يميز بين التوحيد وضده، لا يمكن أن يكون معتقداً للإسلام، ولا مقراً به، ولا عاملا به، ولا متبرئا مما يناقضه، وبالتالي لا يمكن أن يكون مسلما. فالمسلم هو من وحّد الله بالاعتقاد والقول والعمل، وتبرأ من الشرك بالاعتقاد والقول والعمل، وكفَّر المشركين وعاداهم وأبغضهم، ولا يتحقق شيء من ذلك بغير العلم بحقيقة الإسلام، فالجهل بالإسلام يعني عدم الإسلام، ومن يجهل الإسلام لا يملك اعتقاده ومن كان كذلك فهو كافر.

المظهر الثاني: انتشار عبادة الأصنام والأوثان المتمثلة في القبور والأضرحة والأشجار والأحجار وهذه العبادة تتمثل في الآتي : إعتقاد النفع والضر في غير الله ،اعتقاد الشفاعة في غير الله واتخاذ وسائط بينهم وبين الله، التوجه لهم بالعبادات التي لا تنبغي إلا لله كالدعاء والذبح والنذر والحلف والطواف والتبرك والسجود والتوكل والخوف والمحبة وغيرها.

المظهر الثالث: الإيمان بالطاغوت المتمثل في الأحكام والتشريعات المخالفة لشريعة الله كالقانون الوضعي. وتتجلى صور الإيمان به في عدة وجوه منها::

1/ الموافقة عليه والرضي به.
2/ مدحه وتزكيته وتعظيمه والتحريض عليه
3/ حراسته والدفاع عنه
4/ تقديمه على شريعة الرحمن جل وعلا.
5/ اعتقاد جواز الحكم به
6/ وأعظم من ذلك القول بأنه أحسن من حكم الله في ملائمة الواقع والتطورات.
7/ وأعظم من ذلك اعتماده دستوراً للبلاد وتنحية شريعة الله عن الحكم والمنع من الحكم بها ورفضها.
8/ الإقبال عليه والاهتمام به بتشكيل مدارس ومعاهد وكليات لإعداد المتخصصين به من القضاة والمحامين ووكلاء النيابة والمحققين وغيرهم.
9/ الحكم به وتحكيمه في تنظيم جميع مجالات الحياة، وفي الخصومات الحادثة في الحقوق والدماء والفروج والأموال وغيرها.
10/ تشكيل المحاكم الخاصة للحكم به، وتحاكم الناس إليها في كل ما شجر بينهم.
11/ موالاة الطاغوت المتمثلة في الانضمام إليه والعمل في أجهزته التي تحميه وتنصره، وتدافع عنه، وتحارب أعداءه، وتقاتل في سبيله، وتطبق شريعته،

المظهر الرابع: عدم تكفير المشركين ممن ترك التوحيد ولم يأتِ به، وعبد غير الله، وانشراح الصدر لهم ومحبتهم والتودد إليهم، ونصرتهم والوقوف معهم، والذب عنهم كل هذه المظاهر موجودة ومنتشرة وظاهرة للعيان،

وهي خير دليل على كفر القوم الذين تفشَّت فيهم، وانتشرت بينهم وظهرت في واقعهم.

والسؤال هل يُحكم للقوم اليوم بالإسلام بحجة أنهم يصلون ويتلفظون بالشهادتين ؟؟

وكيف الجواب على الأحاديث التي تنص على أن من فعل ذلك مسلم ؟؟

الجواب بعون الله :

لايُحكم بإسلام من أظهر الصلاة أو التلفظ بالشهادتين في عصرنا الحالي وذلك لعدة أمور منها :

أولاً : التلفظ بالشهادتين والصلاة إنما هي دلالات على الإسلام قد تُعتبر في حق قوم ولاتُعتبر في حق آخرين، فمن يُقرر أن التلفظ بالشهادتين أو الصلاة هو ذات الإسلام الذي أمرنا الله بتحقيقه فقد جهل أصل الديّن وملة إبراهيم، فإذا كان التلفظ بالشهادتين والصلاة دلالتي إسلام فإن الدلالة قد تُدل على معناه في حيّن ولاتدُل على معناها في أحيان. فقومنا اليوم لايدل التلفظ بالشهادتين أو الصلاة على اسلامهم لكونهم يفعلون هذه الأمور مع شركهم فأغلب من ذكرناهم آنفاً يفعلون ذلك مع شركهم.

ثانياً : دلالات الإسلام المعتبرة في واقعنا هي التي تدُل على التبرؤ من اي ديّن سوى الإسلام والدليل على ذلك قوله صل الله عليه وسلم :
أ/ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)رواه مسلم

فالشاهد من هذا الحديث قوله : (حتى يشهدوا) والشهادة لاتكون إلا بالعلم والإخبار قال تعالى (شهد الله أنه لااله إلا هو قائماً بالقسط) . وقال تعالى : (إلا من شهد بالحق وهم يعلمون) "قال ابْنُ سِيدَهْ: الشَّاهِدُ العالم الذي يُبَيِّنُ ما عَلِمَهُ، شَهِدَ شَهَادَةً ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعالَى: شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ

حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ.... والشَّهادَة خَبرٌ قاطعٌ تقولُ مِنْهُ: شَهِدَ الرجلُ عَلَى كَذَا،... الشَّاهِدَ هُوَ الْعَالِمُ الَّذِي يُبَيِّنَ مَا عَلِمَهُ، أهـ.

جاء في.فتح القدير - (ج 6 / ص 419)
{ إِلاَّ مَن شَهِدَ بالحق } أي : التوحيد { وَهُمْ يَعْلَمُونَ } أي : هم على علم ، وبصيرة بما شهدوا به ،) . ا هـ

و جاء في تفسير الألوسي - (ج 18 / ص 417)
({ إِلاَّ مَن شَهِدَ بالحق } الذي هو التوحيد { وَهُمْ يَعْلَمُونَ } أي يعلمونه ، والجملة في موضع الحال ، وقيد بها لأن الشهادة عن غير علم بالمشهود به لا يعول عليها ،).ا هـ

ب/ قوله صل الله عليه وسلم (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله) وفي رواية (من وحد الله). رواه مسلم هذه الرواية أضافت (الكفر بما يعبد من دون الله) لقول لااله الا الله لتحقيق عصمة الدم والمال،والأصل في الكلام التأسيس لا التأكيد كما يقول الأصوليون وبهذا القيد _ الكفر بما يُعبد من دون الله _ يخرج من عصمة الدم والمال كل من تلفظ بكلمة التوحيد ولم يكفر بما يعبد من دون الله.

ثالثاً : فإذا أُشتهر عن قوم ما ناقض من نواقض الإسلام وهم يدعون الإسلام ويقيمون الشعائر الظاهرة فلايُحكم بإسلامهم بها والدليل على ذلك فعل الصحابة رضى الله عنهم مع قوم مسيلمة الكذاب فحكموا على عموم قوم مسيلمة بالكفر والردة وهذا كان الأصل ثم لم يستثنوا من هؤلاء القوم _ قوم مسيلمة _ إلا من أظهر برائته من مسيلمة وكان هذا دليلٌ خاص على إسلام الفرد منهم ولهذا نجد أن الحوار الذي كان بين خالد بن الوليد ومجاعة من قوم مسيلمة الكذاب عن تبعيته وعدمها لمسيلمة وليس عن الصلاة وإلقاء السلام والنطق بالشهادة رغم أن خالد رضي الله عنه لم يسمع منه إقرار بنبوة مسيلمة وإنما أكتفى بدلالة الحال. فهذه هي الطريقة لتقرير المسائل الشرعية وتنزيل الأحكام الربانية وهي إدراك الحكم الشرعي و إنزاله على الواقع المُخاطب به وكل أمة أو قوم أو طائفة تواتر عنها ناقض من نواقض التوحيد ينبغي إعطاء الواقع المراد تنزيل الحكم عليه حقه من العلم والإدراك لا أن نكتفى بجزئية الحُكم الشرعي ونتساهل في تنزيله في كل حال فيقع الشطط والغلط. وبهذا التقرير والتوضيح المُفصّل نكون

والحمد لله قد وضحنا مناط تنزيل الأحاديث الصحيحة المطلقة ، التي تُبيّن أن النطق بالشهادتين أو الصلاة والشعائر دلالات إسلام.

مقتطفــات ودُرر

قال الله تعالي

(ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (29) [الزمر/29]

جاء في تفسير ابن كثير - (ج 7 / ص 96)

{ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلا رَجُلا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ } أي: يتنازعون في ذلك العبد المشترك بينهم، { وَرَجُلا سَلَمًا لِرَجُلٍ } أي: خالصا لرجل، لا يملكه أحد غيره، { هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلا } أي: لا يستوي هذا وهذا. كذلك لا يستوي المشرك الذي يعبد آلهة مع الله، والمؤمن المخلص الذي لا يعبد إلا الله وحده لا شريك له. فأين هذا من هذا؟ قال ابن عباس، ومجاهد، وغير واحد: هذه الآية ضربت مثلا للمشرك والمخلص، ولما كان هذا المثلُ ظاهرا بَيِّنا جليا، قال: { الْحَمْدُ لِلَّهِ } أي: على إقامة الحجة عليهم، { بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ } أي: فلهذا يشركون بالله).ا هـ

ولما كان هذا المثلُ ظاهرا بَيِّنا جليا، قال: { الْحَمْدُ لِلَّهِ } أي: على إقامة الحجة عليهم، { بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ } أي: فلهذا يشركون بالله).ا هـ

1-جاء في تفسير السعدي - (ج 1 / ص 723)

(ثم ضرب مثلا للشرك والتوحيد فقال: { ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلا رَجُلا } أي: عبدا { فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ } فهم كثيرون، وليسوا متفقين على أمر من الأمور وحالة من الحالات حتى تمكن راحته، بل هم متشاكسون متنازعون فيه، كل له مطلب يريد تنفيذه ويريد الآخر غيره، فما تظن حال هذا الرجل مع هؤلاء الشركاء المتشاكسين؟
{ وَرَجُلا سَلَمًا لِرَجُلٍ } أي: خالصا له، قد عرف مقصود سيده، وحصلت له الراحة التامة. { هَلْ يَسْتَوِيَانِ } أي: هذان الرجلان { مَثَلا } ؟ لا يستويان. كذلك المشرك، فيه شركاء متشاكسون، يدعو هذا، ثم يدعو هذا، فتراه لا يستقر له قرار، ولا يطمئن قلبه في موضع، والموحد مخلص لربه، قد خلصه الله من الشركة لغيره، فهو في أتم راحة وأكمل طمأنينة، فـ { هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلا الْحَمْدُ لِلَّهِ } على تبيين الحق من الباطل، وإرشاد الجهال. { بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ }ا هـ

جاء في تفسير الطبري - (ج 21 / ص 283)

(يقول تعالى ذكره: مثل الله مثلا للكافر بالله الذي يعبد آلهة شَتَّى، ويطيع جماعة من الشياطين، والمؤمن الذي لا يعبُد إلا الله الواحد، يقول تعالى ذكره: ضرب الله مثلا لهذا الكافر رجلا فيه شركاء. يقول: هو بين جماعة مالكين متشاكسين، يعني مختلفين متنازعين، سيئة أخلاقهم، من قولهم: رجل شكس: إذا كان سيئ الخلق، وكل واحد منهم يستخدمه بقدر نصيبه ومِلْكه فيه، ورجلا مسلما لرجل، يقول: ورجلا خُلُوصا لرجل يعني المؤمن الموحد الذي أخلص عبادته لله، لا يعبد غيره ولا يدين لشيء سواه بالربوبية.) ا هـ

جاء في تفسير البغوي - (ج 7 / ص 118)

{ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلا } هذا مثل ضربه الله عز وجل للكافر الذي يعبد آلهة شتى، والمؤمن الذي لا يعبد إلا الله الواحد، وهذا استفهام إنكار أي: لا يستويان، ثم قال: { الْحَمْدُ لِلَّهِ } أي: لله الحمد كله دون غيره من المعبودين. { بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ } ما يصيرون إليه والمراد بالأكثر الكل.)ا هـ

قال ابن القيم رحمه الله عن ذات هذا المثل فى نفس هذه الآية: في إعلام الموقعين جـ 1

(فهذا مثل ضربه الله سبحانه للمشرك والموحد: فالمشرك بمنزلة عبد يملكه جماعة متنازعون مختلفون متشاحنون فلا يمكنه أن يبلغ رضاهم أجمعين.
والموحد لما كان يعبد الله وحده فمثله كمثل عبد لرجل واحد , قد سلم له وعلم مقاصده , وعرف الطريق إلى رضاه , فهو فى راحة من تشاحن الخلطاء فيه , بل هو سالم لمالكه من غير تنازع , مع رأفة مالكه به ورحمته له ، وشفقته عليه وإحسانه إليه وتوليه لمصالحه. فهل يستوي هذان العبدان)أ.هـ

ثبوت اسم الشرك مع الجهل

قال الله جل وعلا

عن نبيه نوح (قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَآَتَانِي رَحْمَةً مِنْ عِنْدِهِ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَنُلْزِمُكُمُوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَارِهُونَ (28) وَيَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ)هود 28-29

جاء في النكت والعيون – للماوردي (ج 2 / ص 196)

(قوله عز وجل : { قَالَ يَا قَوْمِ أرءَيْتُمْ إن كُنتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِن رَّبِّي } فيه وجهان أحدهما : يعني على ثقة من ربي ، قاله أبو عمران الجوني . الثاني : على حجة من ربي ، قاله عليّ بن عيسى .
{ وَآتَانِي رَحْمَةَ مِنْ عِندِهِ } فيها وجهان : أحدهما : الإيمان . والثاني : النبوة ، قاله ابن عباس . { فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ } يعني البينة في قوله { إِنْ كُنْتُ

عَلَى بَيِّنَةٍ مِن رَبِّي } وإنما قال { فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ } وهم الذين عموا عنها ، لأنها خفيت عليهم بترك النظر فأعماهم الله عنها . وقرأ حمزة والكسائي وحفص { فعميت عليكم } بضم العين وتشديد الميم ، وفي قراءة أُبي { فعمّاها } وهي موافقة لقراءة من قرأ بالضم على ما لم يسم فاعله . وفي الذي عماها على هاتين القراءتين وجهان : أحدهما : أن الله تعالى عماها عليهم . الثاني : بوسوسة الشيطان . وما زينه لهم من الباطل حتى انصرفوا عن الحق . وإنما قصد نبي الله نوح بهذا القول لقومه أن يرد عيهم قولهم { وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ } ليظهر فضله عليهم بأنه على بينة من ربه وآتاه رحمة من عنده وهم قد سلبوا ذلك ، فأي فضل أعظم منه . ثم قال تعالى{ أَنُلْزِمُكُمُوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَارِهُونَ } فيها وجهان :أنلزمكم الرحمة ، قاله مقاتل . الثاني : أنلزمكم البينة وأنتم لها كارهون،وقبولكم لها لا يصح مع الكراهة عليها.قال قتادة والله لو استطاع نبي الله نوح عليه السلام لألزمها قومه ولكنه لم يملك ذلك)ا هـ.

قوم صالح عليه السلام يشكون في التوحيد مع ذلك لا يعذرون - قال تعالي (قَالُوا يَا صَالِحُ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا أَتَنْهَانَا أَنْ نَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آَبَاؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ (62) [هود/62]

جاء في تفسير الطبري - (ج 15 / ص 370)

(يعنون أنهم لا يعلمون صحَّة ما يدعوهم إليه من توحيد الله، وأن الألوهة لا تكون إلا لهُ خالصًا)ا هـ.

جاء في تفسير ابن كثير - (ج 4 / ص 331)

(يذكر تعالى ما كان من الكلام بين صالح، عليه السلام، وبين قومه، وما كان عليه قومه من الجهل والعناد في قولهم: { قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا } أي: كنا نرجوك في عقلك قبل أن تقول ما تقول)ا هـ

جاء في تفسير الألوسي - (ج 8 / ص 290)

({ ءابَاؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِى شَكّ مّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ } من التوحيد وترك عبادة الآلهة وغير ذلك من الاستغفار والتوبة { مُرِيبٍ } اسم فاعل من أرابه المتعدي بنفسه إذا أوقعه في الريبة وهي قلق النفس وانتفاء الطمأنينة باليقين)، ا هـ

قوم عاد يجهلون قال تعالي(وَاذْكُرْ أَخَا عَادٍ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَتِ النُّذُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ (21) قَالُوا أَجِئْتَنَا لِتَأْفِكَنَا عَنْ آلِهَتِنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ (22) قَالَ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَأُبَلِّغُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ (23) [الأحقاف/21-23]

جاء في تفسير الرازي - (ج 14 / ص 63)

(الثاني : أراكم قوماً تجهلون من حيث إنكم بقيتم مصرين على كفركم وجهلكم فيغلب على ظني أنه قرب الوقت الذي ينزل عليكم العذاب بسبب هذ الجهل المفرط والوقاحة التامة)ا هـ

قوم نوح وعاد وثمود يشكون في دعوة الرسل قال تعالي(لَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ (9) قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى

قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آَبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ (10) [إبراهيم/9، 10]

جاء في تفسير الألوسي - (ج 9 / ص 329)

(فتأمل { وَإِنَّا لَفِى شَكّ } عظيم { مّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ } من الإيمان والتوحيد ، وبهذا وتفسير { مَا * أُرْسِلْتُمْ بِهِ } بما ذكر أولاً يندفع ما يتوهم من المنافاة بين جزمهم بالكفر وشكهم هذا ، وقيل في دفع ذلك على تقدير كون متعلقي الكفر والشك واحداً : إن الواو بمعنى أو أي أحد الأمرين لازم وهو أنا كفرنا جزماً بما أرسلتم به فإن لم نجزم فلا أقل من أن نكون شاكين فيه؛ وأياً ما كان فلا سبيل إلى الإقرار والتصديق ، وقيل : إن الكفر عدم الإيمان عمن هو من شأنه فكفرنا بمعنى لم نصدق وبذلك فسره ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وذلك لا ينافي الشك . وفي البحر أنهم بادروا أولاً إلى الكفر وهو التكذيب المحض ثم أخبروا أنهم في شك وهو التردد كأنهم نظروا بعض نظر اقتضى أن انتقلوا من التكذيب المحض إلى التردد أو هما قولان من طائفتين طائفة بادرت بالتكذيب والكفر وأخرى شكت ، والشك في مثل ما جاءت به الرسل عليهم السلام كفر ،)ا هـ

جاء في تفسير البيضاوي - (ج 3 / ص 249)

(وقيل الأيدي بمعنى الأيادي أي ردوا أيادي الأنبياء التي هي مواعظهم وما أوحى إليهم من الحكم والشرائع في أفواههم ، لأنهم إذا كذبوها ولم يقبلوها فكأنهم ردوها إلى حيث جاءت منه .
{ وَقَالُواْ إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ } على زعمكم . { وَإِنَّا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ } من الإيمان وقرىء «تدعونا» بالادغام . { مُرِيبٍ } موقع في الريبة أو ذي ريبة وهي قلق النفس وأن لا تطمئن إلى الشي . { قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِى الله شَكٌّ } أدخلت همزة الإنكار على الظرف لأن الكلام في المشكوك فيه لا في الشك . أي إنما ندعوكم إلى الله وهو لا يحتمل الشك لكثرة الأدلة وظهور دلالتها عليه . وأشاروا إلى ذلك بقولهم : { فَاطِرِ

السموات والأرض } وهو صفة أو بدل ، و { شَكٌّ } مرتفع بالظرف . { يَدْعُوكُمْ } إلى الإيمان ببعثه إيانا . { لِيَغْفِرَ لَكُمْ } أو يدعوكم إلى المغفرة كقولك : دعوته لينصرني ، على إقامة المفعول له مقام المفعول به { مِّن ذُنُوبِكُمْ } بعض ذنوبكم وهو ما بينكم وبينه تعالى ، فإن الإسلام يجبه دون المظالم ، وقيل جيء بمن في خطاب الكفرة دون المؤمنين في جميع القرآن تفرقة بين الخطابين ، ولعل المعنى فيه أن المغفرة حيث جاءت في خطاب الكفار مرتبة على الإيمان وحيث جاءت في خطاب المؤمنين مشفوعة بالطاعة والتجنب عن المعاصي ونحو ذلك فتتناول الخروج عن المظالم .).ا هـ

جاء في زاد المسير - (ج 4 / ص 19)

{ قالت رسلهم أفي الله شك } هذا استفهام إنكار ، والمعنى ، لا شك في الله ، أي : في توحيده) اهـ

قوم شعيب عليه السلام لايفقهون ولا يعذرون بعد فهمهم - تفسير قوله تعالي(قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ (91) هود

جاء في تفسير ابن كثير - (ج 4 / ص 346)

(يقولون: { يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ } أي: ما نفهم ولا نعقل كثيرًا من قولك، وفي آذاننا وقر، ومن بيننا وبينك حجاب. { وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا } . قال سعيد بن جبير، والثوري: كان ضرير البصر. قال الثوري: وكان يقال له: خطيب الأنبياء.)ا هـ

جاء في زاد المسير - (ج 3 / ص 371)

(قوله تعالى : { ما نفقه كثيراً مما تقول } قال ابن الأنباري : معناه : ما نفقه صحة كثير مما تقول ، لأنهم كانوا يتديَّنون بغيره ، ويجوز أن يكونوا لاستثقالهم ذلك كأنهم لا يفقهونه)ا هـ

جاء في الكشاف - (ج 3 / ص 116)

{ مَا نَفْقَهُ } ما نفهم { كَثِيرًا مّمَّا تَقُولُ } لأنهم كانوا لا يلقون إليه أذهانهم رغبة عنه وكراهية له ، كقوله : { وَجَعَلْنَا على قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ } [الأنعام : 25] . أو كانوا يفقهونه ولكنهم لم يقبلوه ، فكأنهم لم يفقهوه . وقالوا ذلك على وجه الاستهانة به ، كما يقول الرجل لصاحبه إذا لم يعبأ بحديثه : ما أدري ما تقول أو جعلوا كلامه هذياناً وتخليطاً ، لا ينفعهم كثير منه ، وكيف لا ينفعهم كلامه وهو خطيب الأنبياء ،).ا هـ

جاء في النكت والعيون - (ج 2 / ص 223)

(قوله عز وجل : { قالوا يا شعيبُ ما نفقهُ كثيراً مما تقول } أي ما نفهم ، ومنه سمي عِلم الدين فقهاً لأنه مفهوم ، وفيه وجهان : أحدهما : ما نفقه صحة ما تقول من العبث والجزاء . الثاني : أنهم قالوا ذلك إعراضاً عن سماعه واحتقاراً لكلامه . { وإنا لنراك ضعيفاً } فيه سبعة تأويلات : أحدها : ضعيف البصر ، قاله سفيان . الثاني : ضعيف البدن ، حكاه ابن عيسى . الثالث : أعمى ، قاله سعيد بن جبير وقتادة . الرابع : قليل المعرفة وحيداً ، قاله السدي . الخامس : ذليلاً مهيناً ، قاله الحسن . السادس : قليل العقل . السابع : قليل المعرفة بمصالح الدنيا وسياسة أهلها . { ولولا رهطك } فيه وجهان : أحدهما : عشيرتك ، وهو قول الجمهور . الثاني : لولا شيعتك ، حكاه النقاش . { لرجمناك } فيه وجهان : أحدهما : لقتلناك بالرجم . الثاني : لشتمناك بالكلام ، ومنه قول الجعدي . تراجمنا بمُرِّ القول حتى ... نصير كأننا فَرسَا رِهان { وما أنت علينا بعزيز } فيه وجهان:أحدهما:بكريم . الثاني:بممتنع لولا رهطك).ا هـ

قوم إبراهيم عليه السلام يصفهم بالضلال و هو الجهل تفسير قوله تعالي(قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآَبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (54) الانبياء54

جاء في تفسير السعدي - (ج 1 / ص 525)

(فقالوا: { وَجَدْنَا آبَاءَنَا } كذلك يفعلون، فسلكنا سبيلهم، وتبعناهم على عبادتها، ومن المعلوم أن فعل أحد من الخلق سوى الرسل ليس بحجة، ولا تجوز به القدوة، خصوصا، في أصل الدين، وتوحيد رب العالمين، ولهذا قال لهم إبراهيم مضللا للجميع: { لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ } أي: ضلال بين واضح، وأي ضلال، أبلغ من ضلالهم في الشرك، وترك التوحيد؟" أي: فليس ما قلتم، يصلح للتمسك به، وقد اشتركتم وإياهم في الضلال الواضح، البين لكل أحد.)ا هـ

جاء في تفسير النسفي - (ج 2 / ص 328)

(أراد أن المقلِدين والمقلَدين منخرطون في سلك ضلال ظاهر لا يخفى على عاقل)ا هـ

جاء في تفسير البيضاوي - (ج 4 / ص 198)

{ قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ فِى ضلال مُّبِينٍ } منخرطين في سلك ضلال لا يخفى على عاقل لعدم استناد الفريقين إلى دليل ، والتقليد إن جاز فإنما يجوز لمن علم في الجملة أنه على حق).ا هـ

جاء في تفسير الألوسي - (ج 12 / ص 408)

(وفي الآية دليل على أن الباطل لا يصير حقاً بكثرة المتمسكين به) .ا هـ 2- قوله تعالي(يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا (43) يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا (44)مريم 43-44

جاء في تفسير البغوي - (ج 5 / ص 234)

{ يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ } بالله والمعرفة { مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي } على ديني { أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا } مستقيما. { يَا أَبَتِ لا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ } لا تطعه فيما يزين لك من الكفر والشرك)ا هـ

جاء في تفسير الألوسي - (ج 11 / ص 498)

{ ياأبت إِنّى قَدْ جَاءنِى مِنَ العلم مَا لَمْ يَأْتِكَ } ولم يسم أباه بالجهل المفرط وإن كان في أقصاه ولا نفسه بالعلم الفائق وإن كان كذلك بل أبرز نفسه في صورة رفيق له يكون أعرف بأحوال ما سلكاه من الطريق فاستماله برفق حيث قال : { فاتبعنى أَهْدِكَ صِرَاطاً سَوِيّاً } أي مستقيماً موصلاً إلى أسنى المطالب منجياً عن الضلال المؤدي إلى مهاوي الردى والمعاطب . وقوله :

{ جَاءنِي } ظاهر في أن هذه المحاورة كانت بعد أن نبيء عليه السلام ، والذي جاءه قيل العلم بما يجب لله تعالى وما يمتنع في حقه وما يجوز على أتم وجه وأكمله . وقيل : العلم بأمور الآخرة وثوابها وعقابها . وقيل : العلم بما يعم ذلك ثم ثبطه عما هو عليه بتصويره بصورة يستنكرها كل عاقل ببيان أنه مع عرائه عن النفع بالمرة مستجلب لضرر عظيم فإنه في الحقيقة عبادة الشيطان لما أنه الآمر به فقال :{ سَوِيّاً ياأبت لاَ تَعْبُدِ الشيطان } فإن عبادتك الأصنام عبادة له إذ هو الذي يسولها لك ويغريك عليها). ا هـ

جاء في تفسير البحر المحيط - (ج 8 / ص 26) أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيّان

(ولما سأله عن العلة في عبادة الصنم ولا يمكن أن يجد جواباً ، انتقل معه إلى إخباره بأنه قد جاءه من العلم ما لم يأته ولم يصف أباه بالجهل إذ يغني عنه السؤال السابق . وقال { من العلم } على سبيل التبعيض أي شيء من العلم ليس معك ، وهذه المحاورة تدل على أن ذلك كان بعدما نبيء ، إذ في لفظ { جاءني } تجدد العلم ، والذي جاءه الوحي الذي أتى به الملك أو العلم بأمور الآخرة وثوابها وعقابها أو توحيد الله وإفراده بالالوهية والعبادة أقوال ثلاثة

{ فاتبعني } على توحيد الله بالعبادة وارفض الأصنام { أهدك صراطاً مستقيماً } وهو الإيمان بالله وإفراده بالعبادة . وانتقل من أمره باتباعه إلى نهيه عن عبادة الشيطان وعبادته كونه يطيعه في عبادة الأصنام ثم نفره عن عبادة الشيطان بأنه كان عصياً للرحمن ، حيث استعصى حين أمره بالسجود لآدم فأبى ، فهو عدوّ لك ولأبيك آدم من قبل). ا هـ

جاء في زاد المسير - (ج 4 / ص 277)

(قوله تعالى : { ولا يغني عنكَ شيئاً } أي : لا يدفع عنكَ ضرّاً . قوله تعالى : { إني قد جاءني من العِلْم } بالله والمعرفة { مالم يأتك } . قوله تعالى : { لا تعبد الشيطان } أي : لا تُطعه فيما يأمر به من الكفر والمعاصي)ا هـ

جاء في تفسير السعدي - (ج 1 / ص 494)

{ يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ } أي: يا أبت لا تحقرني وتقول: إني ابنك، وإن عندك ما ليس عندي، بل قد أعطاني الله من العلم ما لم يعطك، والمقصود من هذا قوله
{ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا } أي: مستقيما معتدلا وهو: عبادة الله وحده لا شريك له، وطاعته في جميع الأحوال،.وفي هذا من لطف الخطاب ولينه، ما لا يخفى، فإنه لم يقل: " يا أبت أنا عالم، وأنت جاهل " أو " ليس عندك من العلم شيء " وإنما أتى بصيغة تقتضي أن عندي وعندك علما، وأن الذي وصل إلي لم يصل إليك ولم يأتك، فينبغي لك أن تتبع الحجة وتنقاد لها. { يَا أَبَتِ لا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ } لأن من عبد غير الله، فقد عبد الشيطان،)ا هـ

ملخص الآية السابقة

أ ـ الشاهد من الآية أن الموحد معه علم بالتوحيد والمشرك ليس معه علم بالتوحيد بل هو يعبد الشيطان علي جهل وأن هذا الجهل عيب عليه وليس عذر كما يقول المشركون وأن المسلم يدعوا إلي الله علي علم والمشرك ليس معه إلا الجهل كما في قوله(قَدْ جَآءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ) وان المشرك يقاتل من أجل ألهته الباطلة (لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لأَرْجُمَنَّكَ) والمسلم لا يترك دينه وان رجم وخرج من الديار (لأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيّاً)

ب-من كان مسلما لابد أن يعتزل الشرك والمشركين وقت عبادتهم غير الله ومن هذه العبادة الدعاء لغير الله (وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ)والمسلم لا يدعوا إلا الله(وَأَدْعُو رَبِّي) لان دعاء غير الله عبادة لغير الله وشرك في الألوهية قال بن كثير وقوله "وأعتزلكم وما تدعون من دون الله وأدعوا ربي" أي أجتنبكم وأتبرأ منكم ومن آلهتكم التي تعبدونها من دون الله "وأدعوا ربي" أي وأعبد ربي وحده لا شريك له "عسى أن لا أكون بدعاء

ربي شقيا" وعسى هذه موجبة لا محالة فإنه عليه السلام سيد الأنبياء بعد محمد صلى الله عليه سلم). اهـ

قوم لوط عليه السلام يوصفون بالجهل -

قال تعالي(أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ (55) [النمل/55]

جاء في تفسير الطبري - (ج 19 / ص 481)

(يقول: ما ذلك منكم إلا أنكم قوم سفهاء جهلة بعظيم حقّ الله عليكم، فخالفتم لذلك أمره، وعصيتم رسوله) ا هـ

قوم موسي عليه السلام يدعون إلي الكفر عن جهل منهم وعدم علم -قال تعالي(وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ (41) تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ (42) [غافر/41، 42]

جاء في تفسير ابن كثير - (ج 7 / ص 145)

(يقول لهم المؤمن: ما بالي أدعوكم إلى النجاة، وهي عبادة الله وحده لا شريك له وتصديق رسوله الذي بعثه { وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ . تَدْعُونَنِي لأكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ } أي: على جهل بلا دليل { وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ } أي: هو في عزته وكبريائه يغفر ذنب من تاب إليه، { لا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ } يقول: حقا. قال السدي وابن جرير: معنى قوله: { لا جَرَمَ } حقا. وقال الضحاك: { لا جَرَمَ } لا كذب. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: { لا جَرَمَ } يقول: بلى، إن الذي

تدعونني إليه من الأصنام والأنداد { لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلا فِي الآخِرَةِ } قال مجاهد: الوثن ليس بشيء. وقال قتادة: يعني الوثن لا ينفع ولا يضر. وقال السدي: لا يجيب داعيه، لا في الدنيا ولا في الآخرة.)ا هـ

أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن - (ج 7 / ص 80)

(قوله تعالى : { وتدعونني إِلَى النار تَدْعُونَنِي لأَكْفُرَ بالله وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ } . الظاهر أن جملة قوله تدعونني لأكفر بالله ، بدل من قوله : وتدعونني إلى النار ، لأن الدعوة إلى الكفر بالله والإشراك به دعوة إلى النار . وما تضمنته هذه الآية الكريمة من أن الكفر والإشراك بالله مستوجب لدخول النار ، بينه تعالى في آيات كثيرة من كتابه كقوله : { إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بالله فَقَدْ حَرَّمَ الله عَلَيهِ الجنة وَمَأْوَاهُ النار } [المائدة : 72] ، وقد قدمنا ما فيه كفاية من ذلك ، في سورة الحج في الكلام على قوله تعالى : { وَمَن يُشْرِكْ بالله فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السمآء } [الحج : 31] الآية).ا هـ

أيها الادعيــاء (أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ)

(عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس(أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ) قال: كفار هذه الأمة.)اهـ

جاء في تفسير الألوسي - (ج 20 / ص 98)

(قال عز وجل لهم : لم لا تخافون أن يحل بكم مثل ما حل بهم أأنتم أقل كفراً و عناداً منهم ليكون ذلك سبباً للأمن من حلول نحو عذابهم بكم أم أعطاكم الله عز وجل براءة من عذابه أم أنتم أعز منهم منتصرون على جنود الله تعالى) اهـ

جاء في تفسير البحر المحيط - (ج 10 / ص 184)

(والمعنى : أهم خير في القوّة وآلات الحروب والمكانة في الدنيا ، أو أقل كفراً وعناداً؟ فلأجل كونهم خيراً لا يعاقبون على الكفر بالله ، وقفهم على توبيخهم ، أي ليس كفاركم خيراً من أولئكم ، بل هم مثلهم أو شرّ منهم ، وقد علمتم ما لحق أولئك من الهلاك المستأصل لما كذبوا الرسل).ا هـ

وجاء في فتح القدير - (ج 7 / ص 98)

(والاستفهام للإنكار ، والمعنى النفي ، أي : ليس كفاركم يا أهل مكة ، أو يا معشر العرب خير من كفار من تقدّمكم من الأمم الذين أهلكوا بسبب كفرهم ، فكيف تطمعون في السلامة من العذاب)اهـ

جاء في تفسير الرازي - (ج 15 / ص 26)

(أيزعم كفاركم أنهم خير من الكفار المتقدمين الذين أهلكوا وهم كانوا يزعمون في أنفسهم الخير ، وكذا فيمن تقدمهم من عبدة الأوثان ومكذبي الرسل وكانوا يقولون : إن الهلاك كان بأسباب سماوية من اجتماع الكواكب على هيئة مذمومة)ا هـ

جاء في نظم الدرر للبقاعي - (ج 8 / ص 287)

({ خير } في الدنيا بالقوة والكثرة أو الدين عند الله أو عند الناس { من أولائكم } أي الكفار أي الكفار العظماء الجبابرة الأشداء الذين وعظناكم بهم)ا هـ

جاء في تفسير البيضاوي - (ج 5 / ص 250)

{ أكفاركم } يا معشر العرب . { خَيْرٌ مّنْ أُوْلَئِكُمْ } الكفار المعدودين قوة وعدة أو مكانة وديناً عند الله تعالى . ا هـ

وبذلك يتضح المعني أنه ليس عند الله كافر خير من كافر فالكل متساويا في وصف الكفر وإن كانوا متفاوتون في دركات النار ولا خير في دينهم الذي هو سبب كفرهم وإن كان بعضهم يظن أنه علي خير فظنه باطل .

ونقول لكفار هذه الأمة وعاذريهم ليس كفاركم خيرا من أولئكم ، بل هم مثلهم أو شرّ منهم فلم لا تخافون أن يحل بكم مثل ما حل بهم أأنتم أقل كفراً وعناداً منهم ليكون ذلك سبباً للأمن من حلول نحو عذابهم بكم أم أعطاكم الله عز وجل براءة من عذابه أم أنتم أعز منهم منتصرون على جنود الله تعالى

قال ابن القيم رحمه الله:

ومن هذا أدلة القرآن بتعذيب المعينين الذين عذبهم على تكذيب رسله وعصيان أمره ، على أن هذا الحكم عام شامل على من سلك سبيلهم واتصف بصفتهم ، وهو سبحانه قد نَبَّه عباده على نفس هذا الاستدلال

وتعديه هذا الخصوص إلى العموم؛ كما قال تعالى عقيب أخباره عن عقوبات الأمم المكذبة لرسلهم وما حل بهم: { أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ } [القمر: 43]. فهذا تعدية الحكم إلى من عدا المذكورين بعموم العلَّة ، وإلا فلو لم يكن حكم الشيء حكم مثله لما لزمت التعدية ، ولا تمت الحجة أ.هـ

نقل السيوطي في الإتقان عن الإمام ابن تيمية

قوله: قد يجيء كثيرا من هذا الباب قولهم: هذه الآية نزلت في كذا لا سيما إن كان المذكور شخصاً كقولهم أن آية الظهار نزلت في امرأه ثابت بن قيس ، وأن آيه الكلالة نزلت في جابر بن عبد الله ، وأن قوله تعالى { وأن احكم بينهم بما أنزل الله } نزلت في بني قريظة والنضير ، ونظائر ذلك مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين بمكة أو قوم من اليهود والنصارى أو في قوم من المؤمنين ، فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية يختص بأولئك الأعيان دون غيرهم ، فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق ، والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب - هل يختص بسببه؟ فلم يقل أحد أن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين ، وإنما غاية ما يقال أنها تختص بنوع هذا الشخص , فتعم ما يشبهه ، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ ، والآية التي لها سبب معين إن كانت: أمراً أو نهياً فهي متناوله لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته ، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناوله لذلك الشخص ولمن كان بمنزلته) أ.هـ

قال الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب

في الرسالة الرابعة عشر التي أرسلها إلى الشيخ عبد الله بن عيسى وابنه عبد الوهاب وأهل الدرعية والشيخ إذ ذاك في بلد العُيَينة ، مبينًا أن الآيات تعم كل من اتصف بالوصف وتلبس بالفعل فقال - رحمه الله : " ... انظروا في كتاب الله من أوله إلى آخره والمرجع في ذلك بما قاله المفسرون والأئمة ، فإن جادل منافق بكون الآية نزلت في الكفار فقولوا له : هل قال

أحد من أهل العلم أولهم وآخرهم أن هذه الآيات لا تعم من عمل بها من المسلمين؟ من قال هذا قبلك؟
وأيضًا فقولوا له هذا رد على إجماع الأمة فإن استدلالهم بالآيات النازلة في الكفار على من عمل بها ممن انتسب إلى الإسلام أكثر من أن تُذكر ، وهذا أيضا كلام رسول الله فيمن فعل مثل هذه الأفاعيل ، مثل الخوارج العباد الزهاد الذين يحقر الإنسان فعل الصحابة عندهم ، وهم بالإجماع لم يفعلوا ما فعلوه إلا باجتهاد وتقرب إلى الله ، وهذه سيرة أصحاب رسول الله فيمن خالف الدين ممن له عبادة واجتهاد مثل تحريق علي من اعتقد فيه الألوهية بالنار وأجمع الصحابة على قتلهم ، وهؤلاء الفقهاء من أولهم إلى آخرهم عقدوا باب حكم المرتد للمسلم إذا فعل كذا وكذا ، وفي متن الإقناع أن من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم أنه كافر بإجماع الأمة"أ.هـ

يقول الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين

" وأما قول من يقول أن الآيات التي نزلت بحكم المشركين الأولين فلا تتناول من فعل فعلهم ، فهذا كفر عظيم ، مع أن هذا قول ما يقوله إلا ثور مُرْتكِس في الجهل ، فهل يقول أن الحدود المذكورة في القرآن والسنة لأناس كانوا وانقرضوا ؟ فلا يُحد الزاني اليوم! ولا تقطع يد السارق ! ، ونحو ذلك ، مع أن هذا قول يُستحى من ذكره ، أفيقول هذا أن المخاطبين بالصلاة والزكاة وسائر شرائع الإسلام انقرضوا وبطل حكم القرآن "اهـ

ويقول رحمه الله " إن من منع تنزيل القرآن وما دل عليه من الأحكام على الأشخاص والحوادث التي تدخل في العموم اللفظي فهو من أضل الخلق وأجهلهم بما عليه أهل الإسلام وعلماؤهم قرنًا بعد قرن وجيلاً بعد جيل ، ومن أعظم الناس تعطيلاً للقرآن وهجرًا له وعدلاً عن الاستدلال به في موارد النزاع ، فنصوص القرآن وأحكامه عامة وخاصة بخصوص السبب ، وما المانع من تكفير من فعل ما فعلت اليهود من الصد عن سبيل الله والكفر به مع معرفته " اهـ

اسم الشرك يثبت ولوقبل الرسالة والبيان

قال جل وعلا

(وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ (6) [التوبة/6]

جاء في تفسير الطبري - (ج 14 / ص 138)

(قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره لنبيه: وإن استأمنك، يا محمد، من المشركين، الذين أمرتك بقتالهم وقتلهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم، أحدٌ ليسمع كلام الله منك = وهو القرآن الذي أنزله الله عليه =(فأجره)، يقول: فأمّنه حتى يسمع كلام الله وتتلوه عليه =(ثم أبلغه مأمنه)، يقول: ثم رُدَّه بعد سماعه كلام الله إن هو أبَي أن يسلم، ولم يتعظ لما تلوته عليه من كلام الله فيؤمن = "إلى مأمنه"، يقول: إلى حيث يأمن منك وممن في طاعتك، حتى يلحق بداره وقومه من المشركين =(ذلك بأنهم قوم لا يعلمون)، يقول: تفعل ذلك بهم، من إعطائك إياهم الأمان ليسمعوا القرآن، وردِّك إياهم إذا أبوا الإسلام إلى مأمنهم، من أجل أنهم قوم جهلة لا يفقهون عن الله حجة، ولا

يعلمون ما لهم بالإيمان بالله لو آمنوا، وما عليهم من الوِزْر والإثم بتركهم الإيمان بالله.)ا هـ

جاء في زاد المسير - (ج 3 / ص 151)

(وفي قوله : { ذلك بأنهم قوم لا يعلمون } قولان . أحدهما : أن المعنى : ذلك الذي أمرناك به من أن يُعرَّفوا ويُجاروا لجهلهم بالعلم والثاني : ذلك الذي أمرناك به من ردِّه إلى مأمنه إذا امتنع من الإيمان ، لأنهم قوم جهلة بخطاب الله). ا هـ

جاء في تفسير الرازي - (ج 7 / ص 462)

(المسألة الرابعة : اعلم أن هذه الآية تدل على أن التقليد غير كاف في الدين وأنه لا بد من النظر والاستدلال ، وذلك لأنه لو كان التقليد كافياً ، لوجب أن لا يمهل هذا الكافر ، بل يقال له إما أن تؤمن ، وإما أن نقتلك فلما لم يقل له ذلك ، بل أمهلناه وأزلنا الخوف عنه ووجب علينا أن نبلغه مأمنه علمنا أن ذلك إنما كان لأجل أن التقليد في الدين غير كاف ، بل لا بد من الحجة والدليل فأمهلناه وأخرناه ليحصل له مهلة النظر والاستدلال . إذا ثبت هذا فنقول : ليس في الآية ما يدل على أن مقدار هذه المهلة كم يكون ولعله لا يعرف مقداره إلا بالعرف ، فمتى ظهر على المشرك علامات كونه طالباً للحق باحثاً عن وجه الاستدلال أمهل وترك ومتى ظهر عليه كونه معرضاً عن الحق دافعاً للزمان بالأكاذيب لم يلتفت إليه والله أعلم .

المسألة الخامسة : المذكور في هذه الآية كونه طالباً لسماع القرآن فنقول : ويلتحق به كونه طالباً لسماع الدلائل ، وكونه طالباً للجواب عن الشبهات ، والدليل عليه أنه تعالى علل وجوب تلك الإجارة بكونه غير عالم لأنه قال ذلك بأنهم قوم لا يعلمون وكان المعنى فأجره ، لكونه طالباً للعلم مسترشداً للحق وكل من حصلت فيه هذه العلة وجبت إجارته .

المسألة السادسة : في قوله : { حتى يَسْمَعَ كَلاَمَ الله } وجوه : قيل : أراد سماع جميع القرآن ، لأن تمام الدليل والبينات فيه ، وقيل : أراد سماع

سورة براءة ، لأنها مشتملة على كيفية المعاملة مع المشركين ، وقيل : أراد سماع كل الدلائل . وإنما خص القرآن بالذكر ، لأنه الكتاب الجاري لمعظم الدلائل .
وقوله : { ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ } معناه أوصله إلى ديار قومه التي يأمنون فيها على أنفسهم وأموالهم ثم بعد ذلك يجوز قتالهم وقتلهم .
المسألة السابعة : قال الفقهاء : والكافر الحربي إذا دخل دار الإسلام كان مغنوماً مع ماله ، إلا أن يدخل مستجيراً لغرض شرعي كاستماع كلام الله رجاء الإسلام ، أو دخل لتجارة . فإن دخل بأمان صبي أو مجنون فأمانهما شبهة أمان ، فيجب تبليغه مأمنه . وهو أن يبلغ محروساً في نفسه وماله إلى مكانه الذي هو مأمن له ، ومن دخل منهم دار الإسلام رسولاً فالرسالة أمان ، ومن دخل ليأخذ مالاً في دار الإسلام ولماله أمان فأمان له والله أعلم). ا هـ

جاء في تفسير السعدي - (ج 1 / ص 329)

(والسبب في ذلك أن الكفار قوم لا يعلمون، فربما كان استمرارهم على كفرهم لجهل منهم، إذا زال اختاروا عليه الإسلام، فلذلك أمر اللّه رسوله، وأمته أسوته في الأحكام، أن يجيروا من طلب أن يسمع كلام اللّه. وفي هذا حجة صريحة لمذهب أهل السنة والجماعة، القائلين بأن القرآن كلام اللّه غير مخلوق، لأنه تعالى هو المتكلم به، وأضافه إلى نفسه إضافة الصفة إلى موصوفها، وبطلان مذهب المعتزلة ومن أخذ بقولهم: أن القرآن مخلوق.) ا هـ

وقال البغوي:

فيما له وعليه من الثواب والعقاب حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ "
أي : لا يعلمون دين الله وتوحيده
وقال الحسن : هذه الآية محكمة إلى قيام الساعة

وفي تفسير ابن كثير :

يقول تعالى لنبيه ، صلوات الله وسلامه عليه : (وإن أحد من المشركين) الذين أمرتك بقتالهم ، وأحللت لك استباحة نفوسهم وأموالهم ، (استجارك) أي : استأمنك ، فأجبه إلى طلبته (حتى يسمع كلام الله) أي : [القرآن] تقرؤه عليه وتذكر له شيئا من [أمر] الدين تقيم عليه به حجة الله ، (ثم أبلغه مأمنه) أي : وهو آمن مستمر الأمان حتى يرجع إلى بلاده وداره ومأمنه ،
(ذلك بأنهم قوم لا يعلمون) أي : إنما شرعنا أمان مثل هؤلاء ليعلموا دين الله ، وتنتشر دعوة الله في عباده .

ومن الملاحظ من الآية امور منها

1-سمي الله من يفعل الشرك مشركا قبل أن يصله البلاغ { حتى يَسْمَعَ كَلاَمَ الله } لان التقليد غير كاف في الدين وفي ذلك رد لكل الأباطيل التي تزعم أنه لا يسمي مشركا من فعل الشرك الأكبر إلا بعد البلاغ من عالم مجتهد

فالشاهد من الدليل ,أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن وهو كلام الله ,ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه (بأنهم قوم لايعلمون)

2-المشركون الذين هم في حالة حرب مع المسلمين لا يشملهم هذا الامان كما ذكر الرازي (والكافر الحربي إذا دخل دار الإسلام كان مغنوماً مع ماله)ا هـ

3- للمشركين الجهال أمان من القتل حتي يسمعوا بهذا الدين التي تقاتلهم عليه وكما قال الرازي (وكذلك كل مشرك يدخل دار الإسلام مستجيراً لغرض شرعي كاستماع كلام الله رجاء الإسلام ، أو دخل لتجارة . فإن دخل بأمان صبي أو مجنون فأمانهما شبهة أمان ، فيجب تبليغه مأمنه . وهو أن يبلغ محروساً في نفسه وماله إلى مكانه الذي هو مأمن له ، ومن دخل منهم دار الإسلام رسولاً فالرسالة أمان ، ومن دخل ليأخذ مالاً في دار الإسلام ولماله أمان فأمان له والله أعلم)ا هـ

ومن هذا يتبين

1- جواز إجارة المشرك والكافر الأصلي طمعا فى إسلامه ,بعد إسماعه الهدى والقرآن خلافا للمرتد فإنه يقتل مع القدرة عليه,فإن تاب قبل القدرة قبلت توبته

2- أن الحجة الرسالية تقوم على الخلق بمجرد البلوغ والسماع ولا يشترط الفهم فى المسائل الظاهرة والتوحيد ومعرفة الله تعالى

3- أن القرآن الكريم كلام الله عز وجل غير مخلوق .

4- ثبوت اسم المشرك لكل من تلبس بشرك وإن كان يجهل ولا يعلم فإن الجهل المعتبر يرفع العقوبة ولا يرفع الإسم ,فلا تلازم بين الإسم والعقوبة

اسم الشرك يثبت ولوقبل الرسالة والبيان

والرد علي من ادعي ان المتلبس بالشرك لايسمي مشركآ الا بعد البيان والحجة

تفسير قوله تعالي

(لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ (1) " البينة

جاء في تفسير البغوي - (ج 8 / ص 493)

{ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ } وهم اليهود والنصارى ، { وَالْمُشْرِكِينَ } وهم عبدة الأوثان، { مُنْفَكِّين } [منتهين عن كفرهم وشركهم، وقال أهل اللغة]: زائلين منفصلين، يقال: فككت الشيء فانفكَّ، أي: انفصل، { حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ } لفظه مستقبل ومعناه الماضي، أي: حتى أتتهم البينة، الحجة الواضحة، يعني: محمدًا صلى الله عليه وسلم، أتاهم بالقرآن فبيَّن لهم [ضلالاتهم] وجهالتهم ودعاهم إلى الإيمان. فهذه الآية فيمن آمن من الفريقين، أخبر أنهم لم ينتهوا عن الكفر حتى أتاهم الرسول فدعاهم إلى الإيمان فآمنوا فأنقذهم الله من الجهل والضلالة).ا هـ

جاء في بحر العلوم للسمرقندي - (ج 4 / ص 427)

(قوله تعالى : { لَمْ يَكُنِ الذين كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ الكتاب } يعني : اليهود والنصارى { والمشركين } يعني : عبدة الأوثان { مُنفَكِّينَ } يعني : غير منتهين عن كفرهم ، وعن قولهم الخبيث { حتى تَأْتِيَهُمُ البينة } يعني : حتى أتاهم البيان ، فإذا جاءهم البيان ، فريق منهم انتهوا وأسلموا ، وفريق ثبتوا على كفرهم . ويقال : لم يزل الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين ، حتى وجب في الحكمة علينا في هذا الحال ، إرسال الرسول إليهم . ويقال : معناه لم يكونوا منتهين عن الكفر ، حتى أتاهم الرسول والكتاب ، فلما آتاهم الكتاب والرسول ، تابوا ورجعوا عن كفرهم ، وهم مؤمنو أهل الكتاب ، والذين أسلموا من مشركي العرب . وقال قتادة : { البينة } أراد به محمداً صلى الله عليه وسلم ، وقال القتبي : { مُنفَكّينَ } أي : زائلين يقال : لا أنفك من كذا أي : لا أزول). ا هـ

يقول بن تيمية رحمه الله في الجزء السابع من الفتاوي ص325

(قالوا ولما كان العلم بالله إيمانا والجهل به كفرا وكان العمل بالفرائض إيمانا والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر لأن أصحاب رسول الله قد أقروا

بالله أول ما بعث الله رسوله إليهم ولم يعلموا الفرائض التي افترضت عليهم بعد ذلك فلم يكن جهلهم بذلك كفرا ثم أنزل الله عليهم الفرائض فكان إقرارهم بها والقيام بها إيمانا وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبر الله ولو لم يأت خبر من الله ما كان يجهلها كافرا وبعد مجئ الخبر من لم يسمع بالخبر من المسلمين لم يكن بجهلها كافرا والجهل بالله في كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر)اهـ

فأين هذا من قول أصحاب الجهل كعذر فالجهل بالتوحيد قبل الرسالة وبعدها شرك وكفر بالله تعالي وهو مفهوم من الآيتين

قوله تعالي "(وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ (6) [التوبة/6]

وقوله تعالي (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ (1) البينة1

ففي الأولي سماه الله مشرك قبل أن يسمع كلام الله وفي الثانية يصف الله المشركين وأهل الكتاب بالكفر قبل أن تأتيهم البينة

ويقول بن تيمية في مجموع الفتاوى (20/37-38)

(" وكذلك أخبر عن هود أنه قال لقومه[,,,, إن أنتم إلا مفترون] فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلها آخر .فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة, فانه يشرك بربه و يعدل به ويجعل معه آلهة أخرى و يجعل له أندادا قبل الرسالة ,ويثبت أن هذه الأسماء مقدم عليها ,كذلك اسم الجهل و الجاهلية,يقال جاهلية و جهلا قبل مجيء الرسول أما التعذيب فلا,و التولي عن الطاعة كقوله:[فلا صدق ولا صلى ولكن كذب وتولى] فهذا لا يكون إلا بعد الرسول)ا هـ

فلعل القارئ الكريم قد تبين له الأن أن قول القائل (أن المتلبس بالشرك أو الكفر الأكبر لا يكفر إلا بعد البيان) أن هذا القول الذي ادعوه بل ارتقوا به إلى إدعاء القول بأن ذلك (قاعدة) هو كلام عار عن الحقيقة من وجوه متعددة:

الوجه الأول - معارضته لصريح الأدلة الناصَّة على أن الكافر هو من تلبس بأعمال الكفر أو الشرك الأكبر ولو بكلمة أوبقت دنياه وآخرته , ولو لساعة من الزمان لم يندم عليها أو يتوب منها ، فهذا هو الكافر حقيقة فى المصطلح الشرعى وقواعد الاشتقاق حاكمة في ذلك ، من ناحية عدم جواز اشتقاق اسم فاعل حقيقة إلا لمن أتى بالصفة أو الفعل حقيقة وأما المجاز فلا يشتق منه اسم فاعل حقيقة ولا تصرف له أحكام الحقيقة .. وهكذا في سائر ما يتعلق باشتقاق اسم فاعل حقيقي ، فالزاني حقيقة هو من أتى بفعل الزنا وهكذا السارق والقاتل حقيقة.

والوجه الثاني - أن النصوص لم تفرق في اعتبار الكافر وحكمه , وسواء في ذلك من بلغته الدعوة أو لم تبلغه ، والفارق الوحيد بينهما أن من لم تبلغه الدعوة كافر لا يجوز قتله قبل دعوته ، وأما من بلغته الدعوة فلا يشترط في قتاله ذلك ، وقد سبق بيان أدلة ذلك وأقوال العلماء في هذا الشأن على النحو الواضح الجلي ، ولم يقل أحد من أهل العلم أن الكافر الذي لم تبلغه الدعوة ليس بكافرا أو يتوقف تكفيره على البلاغ أو البيان , بل جعلوا المرتد في حكم الكافر الذي بلغته الدعوة فلم يتوقف حكمه أيضا على البيان.

الوجه الثالث - أن الحجة هي ما أنزل الله به كتابه وما أرسل به رسوله (فهي الكتاب والسنة) وما يقرره الكتاب والسنه هو الأصول وهو القواعد الأساسية للدين وأي قاعدة لم يقررها الكتاب والسنة فليست بقاعدة ، وكل أصل لم يقل به الكتاب والسنة فليس بأصل ، فما سبق بيانه من أدلة ونصوص دالة على دعوة الكافر قبل قتاله - ولم يفرق في ذلك بين من بلغته الدعوة ومن لم تبلغه حسبما دلت عليه النصوص وشرحه أهل العلم في مصنفاتهم وأن الكافر كافر في الحالتين ، ولم يتوقف حكمه أو القول بكفره على بيان من أحد , فذلك هو ماجاءت به النصوص ودلت عليه الآثار وأقوال أهل العلم ، فذلك هو القاعدة وليست القاعدة ما يخالف النصوص والأثار ،

قال ابن القيم رحمه الله: أما أن نقعد قاعدة ونقول: هذا هو الأصل ثم نرد السنة لأجل مخالفة تلك القاعدة ، فلعمر الله لهدم ألف قاعدة لم يؤصلها الله ورسوله أفرض علينا من رد حديث واحد أ.هـ

ولذا فإن قول القائل: أن من تلبس بالكفر الأكبر أو الشرك لايحكم بكفره حتى يبين له , من أبطل الباطل فإن المتلبس بالشرك هو المشرك , والمتلبس بالكفر هو الكافر , فإن الشرك من صناعة المشرك .

قال تعالى: { أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ } [الصافات: 95]. وقال تعالى: { إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ } [النجم: 23].

والقول بعدم تكفير من أتى بالشرك أو الكفر الأكبر , قول محدث مردود باطل معارض للنصوص الكثيرة الصريحة والقاطعة والمنتشرة في نصوص القرآن والسنة ، فأين في القرآن والسنه أن فاعل الكفر لا يكفر إلا بعد البيان ، وقد قال تعالى: { وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله } التوبة. فقوله {حتى يسمع كلام الله } هو البيان ، وقوله { أحد من المشركين } هو الحكم الثابت لهذا المستحق للبيان ، ولم يرد بالنص خلاف ما ذكرنا من أن الذي لم تبلغه الدعوة كافر لا يجوز قتله , وليس ما ادعاه أهل التحريف من القول بعدم جواز القول بكفره حتى يبين له وادعوا أن ذلك قاعدة ، وهي من أبطل ما تكون ويكفي ما فيها من الشك في كفر أهل الكفر والمرتدين أو تصحيح عقائدهم الشركية أو عدم تكفير من قطعت النصوص بكفرهم وما فى ذلك من الرضا بكفرهم ، وما في ذلك كله من مناقضة لأحكام الولاء والبراء الواجبة وعنصر المفاصلة مع أهل الشرك الذي هو أحد أخطر معالم عقيدة التوحيد لدى أهل الإسلام ومضمون ما أوجبته شهادة (لا إله إلا الله) وتضمنته.

ثم إن القول بعدم تكفير فاعل الكفر الأكبر أو الشرك إلا بعد البيان والتبيين له , هو قول يحتاج إلى وقفة مع القائل من حيث:

- أن البيان والتبيين إن قصد به بلاغ الرسالة وأداء الأمانه وحجة الله تعالى على عباده ، فقد كان ذلك على أبلغ ما يكون البيان والتبيين ، حتى أن الرسول صلي الله عليه وسلم قد قال

(تركتكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك). وبالتالي فإن التلبس بأعمال الشرك الأكبر أو الكفر هو مخالفة صارخة لما جاء به الرسول صلي الله عليه وسلم وبلغه , ومناقضة لما أنزل به الكتاب من وجوب توحيد الله عز وجل والنهي عن الشرك به شيئا ، فاستحق صاحب ذلك الفعل الشركي أو الكفري أن ينسب إلى هذا الفعل الذي أتي به مناقضاً لأصل دينه وما التزمه من شهادة التوحيد التي تعد عهداً وميثاقا أن يوحد الله تعالى ولايشرك به شيئا ، ثم عاد ليشرك به مالم ينزل به سلطانا فصار من أولئك الذين قال الله فيهم:
{ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ } [البقرة: 27].

• وأما إن قيل أن المقصود بالبيان والتبيين هو أقوال العلماء بحيث يقال أن فاعل الشرك أو الكفر الأكبر لا يحكم بكفره حتى يبين له العلماء حكم ذلك ، فإن هذا الادعاء فيه ما فيه من الفساد والبطلان ما لا يخفى على كل عاقل إنسان فضلاً أن يكون منسوبا إلى أهل العلم والبيان وذلك للآتي: أن قائل هذا الادعاء يقر بكون الفعل ذاته المخالف هو من الكفر فعلاً أو من الشرك الأكبر ولا يعد الفعل كذلك حقيقة إلا إذا كان فيه ما يناقض أركان الإيمان الأساسية من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر أو يناقض أركان التوحيد الأساسية من توحيد الربوبية أو الإلهية ، ولأن تخلف ركن من أركان أي عبادة - عامة - هو في ميزان الشرع الحنيف بطلان لهذه العبادة فلا تصح عبادة مع تخلف ركن من أركانها الأساسية, كالصلاة تبطل إذا تخلف عنها أي ركن من أركانها الرئيسية مع القدرة ، وذلك من المعلوم من الدين بالضرورة وهكذا سائر العبادات ، والتوحيد أجل عبادة على الإطلاق لا يمكن القول بصحته مع تخلف ركن من أركان التوحيد أو مناقضته بل يبطل ادعاء التوحيد بذلك ويثبت في حق الشخص الحكم بخلافه (أي الحكم بكفره) وانتفاء الحكم بالتوحيد عنه مع هذا التخلف لشيء من أركانه أو التلبس بما يناقض هذه الأركان ويثبت في حقه الحكم بالكفر لذلك , شاء أم أبى ، لأن الأحكام في مثل ذلك لا تتوقف على رضا الشخص أو عدم رضاه ، فمن ارتكب الشرك مشرك شاء أم أبى ، كما أن من ارتكب القتل قاتل شاء أم أبي ، ومن ارتكب الزنى زان شاء أم أبي وهكذا
(وهذا مقتضى قواعد الاشتقاق لغة وشرعا) وعلى هذا فإذا أقر المدعي بهذه القاعدة المفتراة (بعدم تكفير فاعل الكفر إلا بعد البيان) نقول إذا أقر

هذا المدعي بأن الفعل الصادر من هذا الشخص هو من الكفر أو الشرك الأكبر المخرج من الملة ، فقد أقر شرعا أن أركان التوحيد عند هذا الشخص قد وقع بها الخلل مما يبطل ادعائه للتوحيد شاء أم أبى وصار من أهل الشرك بهذا ، وسواء جاءه بعد ذلك البيان من آخرين أو لم يأت ، وهذا بالضبط هو ما نصّت عليه الآيات في محكم التنزيل كقوله تعالى: { قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا } [الكهف: 105/103].

قال ابن كثير رحمه الله في هذه الآيات: هي عامة في كل من عبد الله على غير طريقة مرضية يحسب أنه مصيب فيها وأن عمله مقبول وهو مخطئ وعمله مردود ، وقوله: { الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا } أي عملوا أعمالاً باطلة على غير شريعة مشروعة مرضية مقبولة { وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا } أي يعتقدون أنهم على شيء وأنهم مقبولون محبوبون ، وقوله: { أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه } أي جحدوا آيات الله في الدنيا وبراهينه التي أقامها على وحدانيته وصدق رسله وكذبوا بالدار الآخرة أ.هـ وهؤلاء بالضبط أيضا ممن قال الله فيهم: { فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ } [الأعراف: 30].

قال ابن كثير رحمه الله: قال ابن جرير:
وهذا من أبين الدلالة على خطأ من زعم أن الله لا يعذب أحداً على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادا منه لربه فيها ، لأنه لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه هاد وفريق الهدى فرق ، وقد فرق الله تعالى بين أسمائهما وأحكامها في هذه الآية أ.هـ

الوجه السابع - أن هذا الشخص فاعل الشرك أو الكفر الأكبر , والذي ناقض ما أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه من الأمر بالتوحيد والنهى عن الشرك ، نقول: إذا قيل أنه لا يكفر لمجرد ذلك حتي يبين له من أحد العلماء ، فإذا خالف بعد هذا البيان يكفر. نقول: أن هذا القول فيه من الفساد أيضا ما لا يخفى ، إذ كيف يقال عن مثل هذا الشخص أنه لا يكفر بمخالفة النص ثم يقال بكفره إذا خالف بيان أحد العلماء ، سبحانك هذا بهتان عظيم ، إن الفعل

لا يعد مخالفة في ميزان الشريعة إلا إذا خالف ما أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه لا لمخالفة قول عالم من العلماء ، إن الحجة القائمة لله عز وجل على عباده أجمعين فيما أنزل به كتابه وأرسل به رسوله , وليست في قول أحد من الناس سوى ذلك كائنا من كان ، إن الأحكام الشرعية في الإسلام تثبت لمرتكب ما نهى الله تعالى عنه ونهى عنه رسوله صلى الله عليه وسلم وليس لمرتكب ما نهى عنه واحد من العلماء. أن القائل بعدم تكفير مرتكب الشرك الأكبر إلا بعد البيان جعل من بيان أحد الناس عالماً أو غيره هو الذي تدور عليه الأحكام إثباتا ونفيا ، وذلك من التقنص بمنزلة القرآن العظيم وسنة سيد المرسلين التي عليها وبها أصول الثواب والعقاب , وبهما يعرف الصحيح أو الباطل من الأعمال - عبادات أو معاملات - وليس على قول أحد من الناس كائناً من كان ، وقد قال تعالى وتقدس: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ } [الحجرات: 2/1].

وها هو الإمام مالك ينقل عنه قوله: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ،فانظروا في قولي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به , ومالم يوافق الكتاب والسنه فاتركوه أ.هـ

وهذا مبدأ عند عامة أئمة السلف وليس عند الإمام مالك وحده ، وقد تكاثرت أقوالهم في ذلك. فكيف توقف أحكام القرآن والسنة الصحيحة الصريحة القاطعة على بيان من يعرض كلامه على القرآن والسنة ذاتهما ليتبين صحة قوله من عدمه ، هذا مما لا يقول به عاقل فضلا عن عالم ، فإذا علمنا أن القاعدة الشرعية تقضي بأن (لا اجتهاد مع النص) أي الصريح الواضح ، تبين للقارئ الكريم أن هذا القول المدعي من (عدم تكفير فاعل كذا وكذا حتى يبين له) قد يتعلق بالمسائل الخفية من الأحكام الشرعية التي يرد عليها الشبهة كشأن موضوع تأويل الصفات أو تعريف الإيمان الذي يزيد وينقص ، يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي , وهي جميعها مما يتعلق بالسنن لا بأصل الدين
(وهو توحيد رب العالمين ، والبعد عما يناقضه من أعمال الشرك أو الكفر الأكبر المخرج من الملة) وأما هذه السنن التي قد يرد عليها نوعاً من الشبهات والمتشابهات فهي التي تدرس في مصنفات مذهب أهل السنة

والجماعة ، وهذا النوع من العلم الشرعي مرتبة تلي مرتبة التوحيد كأصل هذا الدين - وهو شأن السنن دائما من حيث كونها تأتي في مرتبة تالية للأصل ,

وبهذا يتبين للقارئ الكريم أن قول القائل (أن مرتكب الكفر لا يكفر إلا بعد البيان أو بعد إقامة الحجة عليه أو مثل هذا) هو من الأقوال العارية عن الصحة وعن الحق ، والحقيقة فيما يتعلق بموضوع توحيد رب العالمين بما يتضمنه من توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية , وأن مجال عمل هذا القول (إن صح اعتباره ولا يكاد) في حدود المعاني التي موضع شبهة أو يرد عليها الشبهة ، إما لظنية الدليل من حيث الدلالة (كشأن الكيف في الصفات) أو كشأن تعريف الإيمان لغة وشرعا) أو لكون الدليل يرد عليه الشبهة من حيث الثبوت ، وجميع ذلك لا علاقة له بأحكام التوحيد كأصل هذا الدين العظيم وما يناقضه من شرك لما يتمتع به هذا الأصل من أدله هي أعلي ما تكون من الأحكام والقطعية فلا تقبل الشبهة ولا تعارض بشبهة ولا تقبل التأويل ولا تعارض بتأويل ولا تقبل الإجتهاد ولا تعارض باجتهاد)

لاعذر بالجهـل في أصل الدين

قال جل وعلا { فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إله إلا الله }

قال الزركشي في "البرهان في علوم القرآن" (2/ 164-168)

الثَّانِي: مَا لَا يُعْذَرُ وَاحِدٌ بِجَهْلِهِ، وَهُوَ مَا تَتَبَادَرُ الْأَفْهَامُ إِلَى مَعْرِفَةِ مَعْنَاهُ مِنَ النُّصُوصِ الْمُتَضَمِّنَةِ شَرَائِعَ الأحْكَامِ وَدَلَائِلَ التَّوْحِيدِ، وَكُلَّ لَفْظٍ أَفَادَ مَعْنًى وَاحِدًا جَلِيًّا لَا سِوَاهُ يُعْلَمُ أَنَّهُ مُرَادُ اللَّهِ تَعَالَى. فَهَذَا الْقِسْمُ لَا يَخْتَلِفُ حُكْمُهُ، وَلَا يَلْتَبِسُ تَأْوِيلُهُ، إِذْ كَلُّ أَحَدٍ يُدْرِكُ مَعْنَى التَّوْحِيدِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إله إلا الله، وَأَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي إِلَهِيَّتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ لَا مَوْضُوعَةٌ فِي اللغة للنفي، وإلا لِلْإِثْبَاتِ، وَأَنَّ مُقْتَضَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْحَصْرُ، وَيَعْلَمُ كُلُّ أَحَدٍ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ مُقْتَضَى قَوْلِهِ تَعَالَى: وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، وَنَحْوَهَا مِنَ الْأَوَامِرِ طَلَبُ إِدْخَالِ مَاهِيَّةِ الْمَأْمُورِ بِهِ فِي الْوُجُودِ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ

صِيغَةَ افْعَلْ مُقْتَضَاهَا التَّرْجِيحُ وُجُوبًا أَوْ نَدْبًا، فَمَا كَانَ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ يَدَّعِي الْجَهْلَ بِمَعَانِي أَلْفَاظِهِ؛ لِأَنَّهَا مَعْلُومَةٌ لِكُلِّ أَحَدٍ بِالضَّرُورَةِ. " اهـ

وصف الذين يدعون الإسلام بالكفر مع جهلهـم

إليك بعض الأيات التي توضح أن هناك ممن يدعي الإسلام والإيمان كفار مع انهم يجهلون ذلك ويحسبون انهم علي شئ

1- في المنافقين الذين يحكم لهم بالإسلام في الدنيا كما يظهر في تفسير قوله تعالي (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ (8) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (9) فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (10) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (11) أَلَا إِنَّهُمْ

هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ (12) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آَمِنُوا كَمَا آَمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آَمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ (13) [البقرة/8-13]

جاء في تفسير الطبري - (ج 1 / ص 273)

(كما قال جل ثناؤه:"وما يخدَعُون إلا أنفسهم ومَا يشعُرُون"، إعلامًا منه عبادَه المؤمنين أنَّ المنافقين بإساءتهم إلى أنفُسهم في إسخاطهم رَّبهم بكُفْرهم وشكِّهم وتكذيبهم - غيرُ شاعرين ولا دارين، ولكنهم على عَمْيَاء من أمرِهم مُقيمون. وهذه الآية من أوضح الدليل على تكذيب الله جلّ ثناؤه الزاعمين: أن الله لا يُعذِّب من عباده إلا من كَفَر به عنادًا، بعد علمه بوحدانيته، وبعد تقرُّر صحة ما عاندَ ربّه تبارك وتعالى عليه مِن تَوْحيده، والإقرار بكتبه ورُسله - عنده. لأن الله جلّ ثناؤه قد أخبرَ عن الذين وَصفهم بما وصفهم به من النفاق، وخِداعهم إياه والمؤمنين - أنهم لا يشعرون أنهم مُبْطلون فيما هم عليه من الباطل مُقيمون، وأنَّهم بخداعهم - الذي يحسبون أنهم به يُخادعون ربهم وأهلَ الإيمان به - مخدوعون. ثم أخبر تعالى ذكره أنّ لهم عذابًا أليمًا بتكذيبهم بما كانوا يكذِّبون من نبوة نبيّه، واعتقاد الكفر به، وبما كانوا يَكذِبون في زعمهم أنهم مؤمنون، وهم على الكفر مُصِرُّون) ا هـ.

وفي تفسير الطبري - (ج1 / ص 288)

("لا تفسدوا في الأرض"، فإن الفساد، هو الكفر والعملُ بالمعصية.وحدِّثت عن عمّار بن الحسن، قال: حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الرَّبيع:(وإذا قيل لهمْ لا تفسدوا في الأرض) يقول: لا تعْصُوا في الأرض(قالوا إنما نحن مصلحون)، قال: فكان فسادُهم ذلك معصيةَ الله جل ثناؤه، لأن من عَصى الله في الأرض أو أمر بمعصيته، فقد أفسدَ في الأرض، لأن إصلاحَ الأرض والسماء بالطاعة)ا هـ .

واقرء هذا بتمعن

ويقول الطبري - (ج 1 / ص 289-290)

(صفة أهل النفاق: مُفسدون في الأرض بمعصِيَتِهم فيها ربَّهم، وركوبهم فيها ما نَهاهم عن ركوبه، وتضييعِهم فرائضَه، وشكِّهم في دين الله الذي لا يقبَلُ من أحدٍ عملا إلا بالتَّصديق به والإيقان بحقيقته ، وكذِبِهم المؤمنين بدَعواهم غير ما هم عليه مقيمُون من الشّك والرَيب، وبمظاهرتهم أهلَ التكذيب بالله وكُتُبه ورسله على أولياء الله، إذا وجدوا إلى ذلك سبيلا. فذلك إفساد المنافقين في أرض الله، وهم يحسبون أنهم بفعلهم ذلك مصلحون فيها. فلم يسقط الله جل ثناؤه عنهم عقوبتَه، ولا خفَّف عنهم أليمَ ما أعدَّ من عقابه لأهل معصيته - بحُسبانهم أنهم فيما أتَوْا من معاصي الله مصلحون - بل أوجبَ لهم الدَّرْكَ الأسفل من ناره، والأليمَ من عذابه، والعارَ العاجلَ بسَبِّ الله إياهم وشَتْمِه لهم، فقال تعالى:(أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لا يَشْعُرُونَ). وذلك من حكم الله جل ثناؤه فيهم، أدلّ الدليل على تكذيبه تعالى قولَ القائلين: إن عقوباتِ الله لا يستحقها إلا المعاند ربَّه فيما لزمه من حُقُوقه وفروضه، بعد علمه وثُبوت الحجّة عليه بمعرفته بلزوم ذلك إيّاه.)ا هـ

ويقول / ص 291)

(قال أبو جعفر: وأيُّ الأمرين كان منهم في ذلك، أعني في دعواهم أنهم مُصْلحون، فهم لا شك أنهم كانوا يحسبون أنهم فيما أتوا من ذلك مصلحون. فسواءٌ بين اليهود والمسلمين كانت دعواهم الإصلاحَ، أو في أديانهم، وفيما ركبوا من معصية الله، وكذِبِهم المؤمنينَ فيما أظهروا لهم من القول وهم لغير ما أظهرُوا مُستبْطِنون؛ لأنهم كانوا في جميع ذلك من أمرهم عند أنفسهم محسنين، وهم عند الله مُسيئون، ولأمر الله مخالفون. لأن الله جل ثناؤه قد كان فرض عليهم عداوةَ اليهودِ وحربَهم مع المسلمين، وألزمهم التصديق برسول الله صلى الله عليه وسلم وبما جاء به من عند الله، كالذي ألزم من ذلك المؤمنين. فكان لقاؤهم اليهودَ - على وجه الولاية منهم لهم، وشكُّهم في نبوَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيما جاء به أنه من عند الله - أعظمَ الفساد، وإن كان ذلك كان عندهم إصلاحًا وهُدًى: في أديانهم أو فيما بين المؤمنين واليهود، فقال جل ثناؤه فيهم:(ألا إنهم هم المفسدون) دون الذين ينهونهم من المؤمنين عن الإفساد في الأرض،(ولكن لا يشعرون) القول في تأويل قوله جل ثناؤه: { أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لا يَشْعُرُونَ

(12) } وهذا القول من الله جل ثناؤه تكذيبٌ للمنافقين في دعواهم. إذا أمِروا بطاعة الله فيما أمرَهم الله به، ونُهوا عن معصية الله فيما نهاهم الله عنه، قالوا: إنما نحن مصلحون لا مفسدون، ونحن على رُشْدٍ وهُدًى - فيما أنكرتموه علينا - دونكم لا ضالُّون. فكذَّبهم الله عز وجل في ذلك من قيلِهم فقال: ألا إنهم هم المفسدون المخالفون أمرَ الله عز وجل، المتعدُّون حُدُودَه، الراكبون معصيتَه، التاركُون فروضَه، وهم لا يشعرون ولا يَدرُون أنهم كذلك - لا الذين يأمرونهم بالقسط من المؤمنين)،ا هـ

جاء في تفسير الطبري - (ج 1 / ص 293)

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: { قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ } (قال أبو جعفر: والسفهاء جمع سَفِيه، كما العلماء جمع عليم ، والحكماء جمعُ حكيم. والسفيه: الجاهل، الضعيفُ الرأي، القليلُ المعرفة بمواضع المنافع والمضارّ. ولذلك سمى الله عز وجل النِّساء والصبيانَ سفهاء، فقال تعالى:(وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا) [النساء: 5]، فقال عامة أهل التأويل: هم النساء والصبيان، لضعف آرائهم، وقلة معرفتهم بمواضع المصالح والمضارِّ التي تصرف إليها الأموال. وإنما عَنَى المنافقون بقيلهم: أنؤمن كما آمَن السُّفهاء - إذْ دُعوا إلى التصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم، وبما جاء به من عند الله، والإقرار بالبعث فقيل لهم: آمنوا كما آمن [الناس] - أصحابَ محمدٍ وأتباعَه من المؤمنين المصدِّقين به، من أهل الإيمان واليقين، والتصديقِ بالله، وبما افترض عليهم على لسان رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وفي كتابه، وباليوم الآخر. فقالوا إجابة لقائل ذلك لهم: أنؤمن كما آمَن أهل الجهل، ونصدِّق بمحمد صلى الله عليه وسلم كما صدّق به هؤلاء الذين لا عقولَ لهم ولا أفهام؟) ا هـ

جاء في تفسير الطبري - (ج 1 / ص 294)

القول في تأويل قوله جل ثناؤه: { أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لا يَعْلَمُونَ (13) } (قال أبو جعفر: وهذا خبرٌ من الله تعالى عن المنافقين الذين تقدم نعتُه لهم، ووصفُه إياهم بما وصفهم به من الشك والتكذيب - أنَّهم هُم الجُهَّال في أديانهم،الضعفاء الآراء في اعتقاداتهم واختياراتهم التي اختاروها

لأنفسهم، من الشكّ والريْب في أمر الله وأمر رسوله وأمر نبوته، وفيما جاء به من عند الله، وأمر البعث، لإساءَتهم إلى أنفسهم بما أتَوْا من ذلك وهم يحسبون أنَّهم إليها يُحْسِنون. وذلك هو عَيْنُ السَّفه، لأن السفيه إنما يُفسد من حيث يرى أنه يُصلحُ، ويُضيع من حيث يَرى أنه يحفظ، فكذلك المنافق: يَعصي رَبَّه من حيث يرى أنه يطيعُه، ويكفرُ به من حيث يرى أنه يُؤمن به، ويسيء إلى نفسه من حيث يحسب أنه يُحسن إليها، كما وصفهم به ربنا جلّ ذكره، فقال:(ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون)، وقال:(ألا إنهم هم السفهاء) - دون المؤمنين المصدّقين بالله وبكتابه، وبرسوله وثوابه وعقابه - (ولكن لا يعلمون).)ا هـ

جاء في تفسير ابن كثير - (ج 1 / ص 181)

قال تغالي (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (11) أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ (12)) البقرة 11-12

(فالمنافق لما كان ظاهره الإيمان اشتبه أمره على المؤمنين، فكأن الفساد من جهة المنافق حاصل؛ لأنه هو الذي غَرّ المؤمنين بقوله الذي لا حقيقة له، ووالى الكافرين على المؤمنين، ولو أنه استمر على حالته الأولى لكان شرّه أخف، ولو أخلص العمل لله وتطابق قوله وعمله لأفلح وأنجح؛ ولهذا قال تعالى: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لا تُفْسِدُوا فِي الأرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ } أي: نريد أن نداري الفريقين من المؤمنين والكافرين، ونصطلح مع هؤلاء وهؤلاء، كما قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لا تُفْسِدُوا فِي الأرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ } أي: إنما نريد الإصلاح بين الفريقين من المؤمنين وأهل الكتاب. يقول الله: { أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لا يَشْعُرُونَ } يقول: ألا إن هذا الذي يعتمدونه ويزعمون أنه إصلاح هو عين الفساد، ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه فسادًا.)ا هـ

ويقول أيضا في معني السفهاء (والسفيه هو: الجاهل الضعيف الرأي القليل المعرفة بمواضع المصالح والمضار، وقد تولى الله سبحانه جوابهم في هذه المواطن كلها فقال: { أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ } فأكد وحصر السفاهة فيهم { وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ } يعني: ومن تمام جهلهم أنهم لا يعلمون بحالهم في

الضلالة والجهل، وذلك أردى لهم وأبلغ في العمى والبعد عن الهدى) أ.هـ مختصراً
جاء في تفسير البغوي - (ج 1 / ص 66)

({ وَلَكِنْ لا يَشْعُرُونَ } أي لا يعلمون أنهم مفسدون لأنهم يظنون أن الذي هم عليه من إبطان الكفر صلاح. وقيل: لا يعلمون ما أعد الله لهم من العذاب.) ا هـ

وصف الذين يدعون الإسلام بالكفر مع جهلهم

تفسير قوله تعالي

(يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ (8) [المنافقون/8]

جاء في تفسير البغوي - (ج 8 / ص 133)

(فعزة الله: قهره من دونه، وعزة رسوله: إظهار دينه على الأديان كلها، وعزة المؤمنين: نصر الله إياهم على أعدائهم. { وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لا يَعْلَمُونَ } ، ذلك ولو علموا ما قالوا هذه المقالة).ا هـ
جاء في فتح القدير - (ج 7 / ص 228)

{ ولكن المنافقين لاَ يَعْلَمُونَ } بما فيه النفع فيفعلونه ، وبما فيه الضرّ فيجتنبونه ، بل هم كالأنعام لفرط جهلهم ومزيد حيرتهم ، والطبع على قلوبهم).ا هـ

جاء في تفسير البيضاوي - (ج 5 / ص 296)

{ وَلِلَّهِ العزة وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ } ولله الغلبة والقوة ولمن أعزه من رسوله والمؤمنين . { ولكن المنافقين لاَ يَعْلَمُونَ } من فرط جهلهم وغرورهم)ا هـ.

وصف الذين يدعون الإسلام بالكفر مع جهلهــم

تفسير قوله تعالي

(قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا (103) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا (104) [الكهف/103، 104]

جاء في تفسير الطبري - (ج 18 / ص 125)

والصواب من القول في ذلك عندنا، أن يقال: إن الله عزّ وجلّ عنى بقوله(هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالأخْسَرِينَ أَعْمَالا) كلّ عامل عملا يحسبه فيه مصيبا، وأنه لله بفعله ذلك مطيع مرض، وهو بفعله ذلك لله مسخط، وعن طريق أهل الإيمان به جائر كالرهابنة والشمامسة وأمثالهم من أهل الإجتهاد في ضلالتهم، وهم مع ذلك من فعلهم واجتهادهم بالله كفرة، من أهل أيّ دين كانوا. ثم يقول وقوله:(الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) يقول: هم الذين لم يكن عملهم الذي عملوه في حياتهم الدنيا على هدى واستقامة، بل كان على جور وضلالة، وذلك أنهم عملوا بغير ما أمرهم الله به بل على كفر منهم به، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا : يقول: وهم يظنون أنهم بفعلهم ذلك لله مطيعون، وفيما ندب عباده إليه مجتهدون، وهذا من أدَل الدلائل على خطأ قول من زعم أنه لا يكفر بالله أحد إلا من حيث يقصد إلى الكفر بعد العلم بوحدانيته، وذلك أن الله تعالى ذكره أخبر عن هؤلاء الذين وصف

صفتهم في هذه الآية، أن سعيهم الذي سعوا في الدنيا ذهب ضلالا وقد كانوا يحسبون أنهم محسنون في صنعهم ذلك، وأخبر عنهم أنهم هم الذين كفروا بآيات ربهم. ولو كان القول كما قال الذين زعموا أنه لا يكفر بالله أحد إلا من حيث يعلم، لوجب أن يكون هؤلاء القوم في عملهم الذي أخبر الله عنهم أنهم كانوا يحسبون فيه أنهم يحسنون صنعه ، كانوا مثابين مأجورين عليها، ولكن القول بخلاف ما قالوا، فأخبر جل ثناؤه عنهم أنهم بالله كفرة، وأن أعمالهم حابطة).ا هـ

ولو كان القول كما قال الذين زعموا أنه لا يكفر بالله أحد إلا من حيث يعلم، لوجب أن يكون هؤلاء القوم في عملهم الذي أخبر الله عنهم أنهم كانوا يحسبون فيه أنهم يحسنون صنعه ، كانوا مثابين مأجورين عليها، ولكن القول بخلاف ما قالوا، فأخبر جل ثناؤه عنهم أنهم بالله كفرة، وأن أعمالهم حابطة).ا هـ

جاء في أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن - (ج 3 / ص 414)

(. وقد قدمنا أن الضلال يطلق في القرآن واللغة العربية ثلاثة إطلاقات :
الأول ـ الضلال بمعنى الذهاب عن طريق الحق إلى طريق الباطل .
كالذهاب عن الإسلام إلى الكفر . وهذا أكثر استعمالاته في القرآن . ومنه قوله تعالى : { غَيْرِ المغضوب عَلَيْهِمْ وَلاَ الضآلين } [الفاتحة : 7] ، وقوله : { وَلاَ تتبعوا أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيراً وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ السبيل }
[المائدة : 77] . ا هـ

مقتطفات ودُرر في عدم العذر بالجهل

تفسير قوله تعالي

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (2) [الحجرات/2، 3]

جاء في تفسير الطبري - (ج 22 / ص 281)

وقوله(وَأَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ) يقول: وأنتم لا تعلمون ولا تدرون. ا هـ

ومعلوم أن الأعمال لا تحبط بالجملة إلا بالكفر، { وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ }]المائدة:5، أو بالشرك، { لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ }]الزمر:65[، فظهر بجلاء أن الجاهل قد يقع في الشرك وهو لايشعر فيشرك بالله ويحبط عمله.

تفسير الألوسي - (ج 19 / ص 251)

{ أَن تَحْبَطَ أعمالكم } تعليل لما قبله من النهيين على طريق التنازع بتقدير مضاف أي كراهة أن تحبط أعمالكم ، والمعنى إني أنهاكم عما ذكر لكراهة حبوط أعمالكم بارتكابه أو تعليل للمنهى عنه ، وهو الرفع والجهر بتقدير اللام أي لأن تحبط ، والمعنى فعلكم ما ذكر لأجل الحبوط منهى عنه ، ولام التعليل المقدرة مستعارة للعاقبة التي يؤدي إليها الفعل لأن الرفع والجهر ليس لأجل الحبوط لكنهما يؤديان إليه على ما تعلمه إن شاء الله تعالى ، وفرق بينهما بما حاصله أن الفعل المنهى معلل في الأول والفعل المعلل منهى في الثاني وأيهما كان فمرجع المعنى إلى أن الرفع والجهر كلاهما منصوص الاداء إلى حبوط العمل ، وقراءة ابن مسعود . وزيد بن علي { فتحبط } بالفاء أظهر في التنصيص على أدائه إلى الإحباط لأن ما بعد الفاء لا يكون إلا مسبباً عما قبلها ، وقوله تعالى : { بَغْتَةً وَأَنتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ } حال من فاعل { تَحْبَطَ } ومفعول { تَشْعُرُونَ } محذوف بقرينة ما قبله أي والحال أنتم لا تشعرون أنها محبطة ، وظاهر الآية مشعر بأن الذنوب مطلقاً قد تحبط الأعمال الصالحة؛ ومذهب أهل السنة أن المحبط منها الكفر لا غير ، والأول مذهب المعتزلة ولذا قال الزمخشري : قد دلت الآية على أمرين هائلين . أحدهما أن فيما يرتكب من الآثام ما يحبط عمل المؤمن .

والثاني أن في أعماله ما لا يدري أنه محبط ولعله عند الله تعالى محبط وأجاب عن ذلك ابن المنير عليه الرحمة بأن المراد في الآية النهي عن رفع الصوت على الإطلاق ، ومعلوم أن حكم النهي الحذر مالم يتوقع في ذلك من إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم ، والقاعدة المختارة أن إيذاءه عليه الصلاة والسلام يبلغ مبلغ الكفر المحبط للعمل باتفاق فورد النهي عما هو مظنة لأذى النبي صلى الله عليه وسلم سواء وجد هذا المعنى أولاً حماية للذريعة وحسبما للمادة ، ثم لما كان هذا المنهى عنه منقسماً إلى ما يبلغ مبلغ الكفر وهو المؤذى له عليه الصلاة والسلام وإلى ما لا يبلغ ذلك المبلغ ولا دليل يميز أحد القسمين عن الآخر لزم المكلف أن يكف عن ذلك مطلقاً خوف أن يقع فيما هو محبط للعمل وهو البالغ حد الأذى إذ لا دليل ظاهراً يميز ، وإن كان فلا يتفق تمييزه في كثير من الأحيان ، وإلى التباس أحد القسمين بالآخر وقعت الإشارة بقوله سبحانه : { أَن تَحْبَطَ أعمالكم وَأَنتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ } وإلا فلو كان الأمر على ما يعتقده الزمخشري لم يكن لقوله سبحانه : { وَأَنتُمْ لاَ } موقع إذ الأمر منحصر بين أن يكون رفع الصوت مؤذياً فيكون كفراً محبطاً قطعاً وبين أن يكون غير مؤذ فيكون كبيرة محبطة على رأيه قطعاً ، فعلى كلا حاليه الإحباط به محقق إذن فلا موقع لادعام الكلام بعدم الشعور مع أن الشعور ثابت مطلقاً ، ثم قال عليه الرحمة : وهذا التقدير يدور على مقدمتين كلتاهما صحيحة).ا هـ

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) [الحجرات: 2].

فدلالة الآية واضحة بأن المرء قد يقع في الكفر أو الشرك، وهو لا يشعر، ولا يقصد الوقوع في ذلك فلا يكون عدم قصده رافعاً للإثم الشرعي عنه، وهذا واضح بنص ومنطوق الآية وإليك ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في تفسيره لهذه الآية، قال رحمه الله بعد أن ذكر هذه الآية:

"فوجه الدلالة أن الله سبحانه نهاهم عن رفع أصواتهم فوق صوته، وعن الجهر له كجهر بعضهم لبعض؛ لأن هذا الرفع والجهر قد يفضي إلى حبوط العمل وصاحبه لا يشعر؛ فإنه علل نهيهم عن الجهر وتركهم له بطلب

سلامة العمل عن الحبوط، وبين أن فيه من المفسدة جواز حبوط العمل، وانعقاد سبب ذلك، وما قد يفضي إلى حبوط العمل يجب تركه غاية الوجوب، والعمل يحبط بالكفر؛ قال سبحانه: (وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ) [البقرة: 217]، وقال تعالى: (وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ) [المائدة: 5]، وقال: (وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ) [الأنعام: 88]. وقال: (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ) [الزمر: 65]، وقال: (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ) [محمد: 9] كما أن الكفر إذا قارنه عمل لم يقبل؛ لقوله تعالى: (الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ) [محمد: 1] وقوله: (وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلاَّ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللّهِ وَبِرَسُولِهِ) [التوبة: 54] وهذا ظاهر، ولا يحبط الأعمال غير الكفر؛ لأن من مات على الإيمان، فإنه لا بد أن يدخل الجنة، ويخرج من النار إن دخلها، ولو حبط عمله كله لم يدخل الجنة قط، ولأن الأعمال إنما يحبطها ما ينافيها، ولا ينافي الأعمال مطلقاً إلا الكفر، وهذا معروف من أصول أهل السنة.

نعم قد يبطل بعض الأعمال بوجود ما يفسده كما قال تعالى: (لاَ تُبْطِلُواْ صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأذَى) [البقرة: 264]،

ولهذا لم يحبط الله الأعمال في كتابه إلا بالكفر.

فإذا ثبت أن رفع الصوت فوق صوت النبي والجهر له بالقول يخاف منه أن يكفر صاحبه وهو لا يشعر ويحبط عمله بذلك، وأنه مظنة لذلك وسبب فيه؛ فمن المعلوم أن ذلك لما ينبغي له من التعزيز والتوقير والتشريف والتعظيم، والإكرام والإجلال، ولما أن رفع الصوت قد يشتمل على أذى له، واستخفاف به، وإن لم يقصد الرافع ذلك، فإذا كان الأذى والاستخفاف الذي يحصل في سوء الأدب من غير قصد صاحبه يكون كفراً؛ فالأذى والاستخفاف المقصود المتعمد كفر بطريق الأولى" .اهـ الصارم المسلول: (ص54-56).

فالشاهد من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية أن رفع الصوت قد يؤدي إلى كفر صاحبه، وخروجه عن الإسلام، وهو لا يشعر، ولا يقصد الخروج منه، وفي هذا أدل دليل على أن الردة قد تتمكن من الإنسان بحيث يكفر، ويخرج من الملة، وهو لا يشعر، ولا يقصد، وليس ذلك خاص برفع الصوت فقط بل إن العلماء قد استنبطوا الحكم السابق كحكم عام غير مختص بمسألة

معينة، وإليك ما قاله الرازي الشافعي ؛ قال في تفسير الآية السابقة: "قوله (أَن تَحْبَطَ): "إشارة إلى أن الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الإنسان.." . وقد استنبط حكماً عاماً من الآية وهو قوله: "إشارة أن الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الإنسان" وعدم الشعور هنا مستلزم لعدم العلم بأنه قد ارتكب ردة، وقوله سبحانه: (لَا تَشْعُرُونَ) أي: لا تعلمون، وفي هذا يقول البخاري في كتاب التفسير من صحيحه في معنى تشعرون قال: باب قوله: (لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) الآية: تشعرون: تعلمون، ومنه الشاعر ونقله الحافظ ابن حجر عن أبي عبيدة في الشرح .

ضلال المشركين أصله الجهل،ولاعذر لهم به

اليهود والنصارى والعرب كفرهم سببه الجهل ومع ذلك ليس لهم عذر

1/ قال تعالي(وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (157) [النساء/157، 158]

جاء في تفسير البيضاوي - (ج 2 / ص 29)

({ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ } في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام ، فإنه لما وقعت تلك الواقعة اختلف الناس فقال بعض اليهود : إنه كان كاذباً فقتلناه حقاً ، وتردد آخرون فقال بعضهم : إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا ، وقال بعضهم : الوجه وجه عيسى والبدن بدن صاحبنا ، وقال من سمع منه أن الله سبحانه وتعالى يرفعني إلى السماء : أنه رفع إلى السماء . وقال قوم : صلب

الناسوت وصعد اللاهوت . { لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ } لفي تردد ، والشك كما يطلق على ما لا يترجح أحد طرفيه يطلق على مطلق التردد ، وعلى ما يقابل العلم ولذلك أكده بقوله : { مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتباع الظن } استثناء منقطع أي لكنهم يتبعون الظن ، ويجوز أن يفسر الشك بالجهل والعلم بالاعتقاد الذي تسكن إليه النفس جزماً كان أو غيره فيتصل الاستثناء . { وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً } قتلاً يقيناً كما زعموه بقولهم { إِنَّا قَتَلْنَا المسيح })ا هـ

2/ قال تعالي(وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ (78) [البقرة/78]

جاء في تفسير الطبري - (ج 2 / ص 257)

(قال أبو جعفر: يعني بـ "الأميين" ، الذين لا يكتبون ولا يقرءون.)ا هـ

ويقول ص 259) (القول في تأويل قوله تعالى : { لا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلا أَمَانِيَّ } قال أبو جعفر: يعني بقوله:(لا يعلمون الكتاب)، لا يعلمون ما في الكتاب الذي أنزله الله، ولا يدرون ما أودعه الله من حدوده وأحكامه وفرائضه، كهيئة البهائم،)ا هـ

ثم يقول ص 266) (فمعنى الآية: ومنهم من لا يكتب ولا يخط ولا يعلم كتاب الله ولا يدري ما فيه، إلا تخرصا وتقولا على الله الباطل، ظنا منه أنه محق في تخرصه وتقوله الباطل. وإنما وصفهم الله تعالى ذكره بأنهم في تخرصهم على ظن أنهم محقون وهم مبطلون، لأنهم كانوا قد سمعوا من رؤسائهم وأحبارهم أمورا حسبوها من كتاب الله، ولم تكن من كتاب الله، فوصفهم جل ثناؤه بأنهم يتركون التصديق بالذي يوقنون به أنه من عند الله مما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم، ويتبعون ما هم فيه شاكون، وفي حقيقته مرتابون، مما أخبرهم به كبراؤهم ورؤساؤهم وأحبارهم عنادا منهم لله ولرسوله، ومخالفة منهم لأمر الله، واغترارا منهم بإمهال الله إياهم.) ا هـ

وقد وصف الله العرب والنصاري واليهود بعدم العلم والجهل ولم يكن ذلك عذر لهم

3/ فقال تعالي (وَيُنْذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا (4) مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآَبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا [الكهف5/4]

جاء في تفسير البغوي - (ج 5 / ص 144)

({ وَيُنْذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا } . { مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلا لآبَائِهِمْ } أي: قالوه عن جهل لا عن علم) ا هـ

جاء في فتح القدير - (ج 4 / ص 368)

({ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ } أي : بالولد ، أو اتخاذ الله إياه ، و « من » مزيدة لتأكيد النفي ، والجملة في محل نصب على الحال أو هي مستأنفة ، والمعنى : ما لهم بذلك علم أصلاً { وَلاَ لآبَائِهِمْ } علم ، بل كانوا في زعمهم هذا على ضلالة ، وقلدهم أبناؤهم فضلوا جميعاً { كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ } انتصاب { كلمة } على التمييز ، وقرىء بالرفع على الفاعلية . قال الفراء : كبرت تلك الكلمة كلمة . وقال الزجاج : كبرت مقالتهم كلمة ، والمراد بهذه الكلمة هي : قولهم اتخذ الله ولداً)ا هـ

تفسير الرازي - (ج 10 / ص 156)

المسألة الثانية : الذين أثبتوا الولد لله تعالى ثلاث طوائف . أحدها : كفار العرب الذين قالوا : الملائكة بنات الله . وثانيها : النصارى حيث قالوا : المسيح ابن الله . وثالثها : اليهود الذين قالوا : عزيز ابن الله ، والكلام في أن إثبات الولد لله كفر عظيم ويلزم منه محالات عظيمة قد ذكرناه في سورة الأنعام في تفسير قوله تعالى : { وَخَرَقُواْ لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ } [الأنعام : 100] وتمامه مذكور في سورة مريم ، ثم إنه تعالى أنكر على القائلين بإثبات الولد لله تعالى من وجهين . الأول : قوله : { مَّا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلاَ لآبائهم }

فإن قيل اتخاذ الله ولداً محال في نفسه فكيف قيل { ما لهم به من علم } ؟

قلنا : انتفاء العلم بالشيء قد يكون للجهل بالطريق الموصل إليه ، وقد يكون لأنه في نفسه محال لا يمكن تعلق العلم به . ونظيره قوله : { وَمَن يَدْعُ مَعَ الله إِلَهَا ءاخَرَ لاَ بُرْهَانَ لَهُ بِهِ } [المؤمنون : 117])ا هـ

4/ وقال تعالي(وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ (19) وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ (20) [الزخرف/19، 20]

جاء في تفسير ابن كثير - (ج 7 / ص 223)

(وقوله: { وَجَعَلُوا الْمَلائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا } أي: اعتقدوا فيهم ذلك، فأنكر عليهم تعالى قولهم ذلك، فقال: { أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ } أي: شاهدوه وقد خلقهم الله إناثا، { سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ } أي: بذلك، { ويسألون } عن ذلك يوم القيامة. وهذا تهديد شديد، ووعيد أكيد. { وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ } أي: لو أراد الله لحال بيننا وبين عبادة هذه الأصنام، التي هي على صور الملائكة التي هي بنات الله، فإنه عالم بذلك وهو يقررنا عليه، فجمعوا بين أنواع كثيرة من الخطأ: أحدها: جَعْلُهم لله ولدا، تعالى وتقدس وتنزه عن ذلك علوا كبيرا.
الثاني: دعواهم أنه اصطفى البنات على البنين، فجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثا.
الثالث: عبادتهم لهم مع ذلك كله، بلا دليل ولا برهان، ولا إذن من الله عز وجل، بل بمجرد الآراء والأهواء، والتقليد للأسلاف والكبراء والآباء، والخبط في الجاهلية الجهلاء.
الرابع: احتجاجهم بتقديرهم على ذلك قَدَرا
[والحجة إنما تكون بالشرع] ، وقد جهلوا في هذا الاحتجاج جهلا كبيرًا، فإنه تعالى قد أنكر ذلك عليهم أشد الإنكار، فإنه منذ بعث الرسل وأنزل الكتب يأمر بعبادته وحده لا شريك له، وينهى عن عبادة ما سواه، قال الله تعالي ، { وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولا أَنِ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلالَةُ فَسِيرُوا فِي الأرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ } [النحل: 36]، وقال تعالى: { وَاسْأَلْ

مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ } [الزخرف: 45]).ا هـ

قال بن القيم رحمه الله فى مفتاح دار السعادة

قال تعالى " وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ"

فأخبر تعالى أن ما قدمت أيديهم سبب لاصابة المصيبة إياهم وأنه سبحانه أرسل رسوله وأنزل كتابه لئلا يقولوا ربنا لو لا أرسلت الينا رسولا فنتبع آياتك فدلت الآية على بطلان قول الطائفتين جميعا الذين يقولون أن أعمالهم قبل البعثة ليست قبيحة لذاتها بل إنما قبحت بالنهي فقط والذين يقولون أنها قبيحة ويستحقون عليها العقوبة عقلا بدون البعثة فنظمت الآية بطلان قول الطائفتين ودلت على القول الوسط الذي اخترناه ونصرناه أنها قبيحة في نفسها ولا يستحقون العقاب إلا بعد إقامة الحجة بالرسالة فلا تلازم بين ثبوت الحسن والقبح العقليين وبين استحقاق الثواب والعقاب فالأدلة إنما اقتضت ارتباط الثواب والعقاب بالرسالة وتوقفهما عليها ولم تقتض توقف الحسن والقبح بكل اعتبار عليها وفرق بين الأمرين"

وكلام بن القيم يدل على ان من أتى الشرك هو مشرك مذموم ولكن لا يستحق العقوبة الا بعد الرسالة

-وقال القرطبي

قوله تعالى: { ولولا أن تصيبهم} يريد قريشا. وقيل : اليهود { مصيبة} أي عقوبة ونقمة { بما قدمت أيديهم} من الكفر والمعاصي وخص الأيدي بالذكر؛ لأن الغالب من الكسب إنما يقع بها وجواب { لولا} محذوف أي لولا أن يصيبهم عذاب بسبب معاصيهم المتقدمة { فيقولوا ربنا لولا} أي

هلا { أرسلت إلينا رسولا} لما بعثنا الرسل وقيل : لعاجلناهم بالعقوبة وبعث الرسل إزاحة لعذر الكفار كما تقدم في "الإسراء" وآخر "طه" { فنتبع آياتك} نصب على جواب التخصيص
{ ونكون} عطف عليه { من المؤمنين} من المصدقين وقد احتج بهذه الآية من قال : إن العقل يوجب الإيمان والشكر؛ لأنه قال { بما قدمت أيديهم} وذلك موجب للعقاب إذا تقرر الوجوب قبل بعثه الرسل، وإنما يكون ذلك بالعقل

قال القشيري : والصحيح أن المحذوف لولا كذا لما احتيج إلى تجديد الرسل أي هؤلاء الكفار غير معذورين إذ بلغتهم الشرائع السابقة والدعاء إلى التوحيد، ولكن تطاول العهد، فلو عذبناهم فقد يقول قائل منهم طال العهد بالرسل، ويظن أن ذلك عذر ولا عذر لهم بعد أن بلغهم خبر الرسل، ولكن أكملنا إزاحة العذر، وأكملنا البيان فبعثناك يا محمد إليهم وقد حكم الله بأنه لا يعاقب عبدا إلا بعد إكمال البيان والحجة وبعثة الرسل قوله تعالى: { فلما جاءهم الحق من عندنا} يعني محمدا صلي الله عليه وسلم { قالوا} يعني كفار مكة { لولا} أي هلا { أوتي مثل ما أوتي موسى} من العصا واليد البيضاء، وأنزل عليه القرآن جملة واحد كالتوراة، وكان بلغهم ذلك من أمر موسى قبل محمد؛ { أولم يكفروا بما أوتي موسى من قبل قالوا ساحران تظاهرا} أي موسى ومحمد تعاونا على السحر وقال الكلبي : بعثت قريش إلى اليهود وسألوهم عن بعث محمد وشأنه فقالوا : إنا نجده في التوراة بنعته وصفته فلما رجع الجواب إليهم { قالوا ساحران تظاهرا} وقال قوم : إن اليهود علموا المشركين، وقالوا قولوا لمحمد لولا أوتيت مثل ما أوتي موسى، فإنه أوتي التوراة دفعة واحدة فهذا الاحتجاج وارد على اليهود، أي أو لم يكفر هؤلاء اليهود بما أوتي موسى حين قالوا في موسى وهارون هما ساحران. وقرأ الكوفيون { سحران} بغير ألف، أي الإنجيل والقرآن وقيل : التوراة والفرقان؛ قاله الفراء وقيل : التوراة والإنجيل، قاله أبو رزين الباقون { ساحران} بألف وفيه ثلاثة أقاويل : أحدها : موسى ومحمد عليهما السلام، وهذا قول مشركي العرب وبه قال ابن عباس والحسن.
الثاني : موسى وهارون وهذا قول اليهود لهما في ابتداء الرسالة. وبه قال سعيد بن جبير ومجاهد وابن زيد فيكون الكلام احتجاجا عليهم وهذا يدل على أن المحذوف في قوله { لولا أن تصيبهم مصيبة} لما جددنا بعثة الرسل، لأن اليهود اعترفوا بالنبوات ولكنهم حرفوا وغيروا واستحقوا العقاب، فقال : قد أكملنا إزاحة عذرهم ببعثه محمد صلى الله عليه وسلم

الثالث : عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم وهذا قول اليهود اليوم وبه قال قتادة. وقيل : أو لم يكفر جميع اليهود بما أوتي موسى في التوراة من ذكر المسيح، وذكر الإنجيل والقرآن، فرأوا موسى ومحمدا ساحرين والكتابين سحرين.

وقال ابن كثير ،

قوله تعالي

{ ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا}

أي وأرسلناك إليهم لتقيم عليهم الحجة، ولينقطع عذرهم إذا جاءهم عذاب من اللّه بكفرهم، فيحتجوا بأنهم لم يأتهم رسول ولا نذير، كما قال تعالى: { أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم لغافلين} ، وقال تعالى:
{ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير} والآيات في هذه كثيرة.

قال شيخ الاسلام فى كتابه "درء تعارض العقل والنقل"

" أَوْتَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ."سورة الاعراف 173

ذكر لهم حجتين يدفعهما هذا الاشهاد إحداهما أن تقولوا انا كنا عن هذا غافلين فبين أن هذا علم فطري ضروري لا بد لكل بشر من معرفته وذلك

يتضمن حجة الله في ابطال التعطيل وان القول بإثبات الصانع علم فطري ضروري وهو حجة على نفي التعطيل والثاني أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم فهذا حجة لدفع الشرك كما أن الأول حجة لدفع التعطيل فالتعطيل مثل كفر فرعون ونحوه والشرك مثل شرك المشركين من جميع الأمم وقوله أو تقولوا إنما اشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون وهم آباؤنا المشركون وتعاقبنا بذنوب غيرنا وذلك لأنه لو قدر أنهم لم يكونوا عارفين بأن الله ربهم ووجدوا آباءهم مشركين وهم ذرية من بعدهم ومقتضى الطبيعة العادية أن يحتذى الرجل حذو ابيه حتى في الصناعات والمساكن والملابس والمطاعم إذ كان هو الذي رباه ولهذا كان ابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ويشركانه فإذا كان هذا مقتضى العادة الطبيعية ولم يكن في فطرتهم وعقولهم ما يناقض ذلك قالوا نحن معذورون وآباؤنا هم الذين اشركوا ونحن كنا ذرية لهم بعدهم اتبعناهم بموجب الطبيعة المعتادة ولم يكن عندنا ما يبين خطأهم فإذا كان في فطرتهم ما شهدوا به من أن الله وحده هو ربهم كان معهم ما يبين بطلان هذا الشرك وهو التوحيد الذي شهدوا به على أنفسهم فإذا احتجوا بالعادة الطبيعة من اتباع الاباء كانت الحجة عليهم الفطرة الطبيعية العقلية السابقة لهذه العادة الابوية كما قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه فكانت الفطرة الموجبة للاسلام سابقة للتربية التي يحتجون بها وهذا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة في بطلان الشرك لا يحتاج ذلك إلى رسول فانه جعل ما تقدم حجة عليهم بدون هذا

(أى بدون الرسول)وهذا لا يناقض قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا سورة الاسراء 15 فإن الرسول يدعو إلى التوحيد لكن أن لم يكن في الفطرة دليل عقلي يعلم به إثبات الصانع لم يكن في مجرد الرسالة حجة عليهم فهذه الشهادة على أنفسهم التي تتضمن اقرارهم بأن الله ربهم ومعرفتهم بذلك وان هذه المعرفة والشهادة أمر لازم لكل بني آدم به تقوم حجة الله تعالى في تصديق رسله فلا يمكن أحدا أن يقول يوم القيامة اني كنت عن هذا غافلا ولا أن الذنب كان لابي المشرك دونى لانه عارف بان الله ربه لا شريك له فلم يكن معذورا في التعطيل ولا الاشراك بل قام به ما يستحق به العذاب ثم أن الله بكمال رحمته واحسانه لا يعذب أحدا بعد ارسال رسول اليهم وان كانوا فاعلين لما يستحقون به الذم والعقاب كما كان مشركو العرب وغيرهم ممن بعث اليهم رسول فاعلين للسيئات والقبائح

التي هي سبب الذم والعقاب والرب تعالى مع هذا لم يكن معذبا لهم حتى يبعث اليهم رسولا" درء تعارض العقل والنقل ج8

هذا الكلام من شيخ الاسلام يرد على من قال ان المشرك لو وقع فى الشرك فهو معذور لجهله وأنه لايخرج من الاسلام حتى تقام عليه الحجة

-قال بن القيم فى أحكام أهل الذمة

"ثم إن الله سبحانه - لكمال رحمته وإحسانه - لا يعذب أحداً إلا بعد إرسال الرسل إليه، وإن كان غافلاً لما يستحق به الذم والعقاب: فلله على عبده حجتان قد أعدهما عليه لا يعذبه إلا بعد قيامهما: إحداهما ما فطره عليه وخلقه عليه من الإقرار بأنه ربه ومليكه وفاطره، وحقُّه عليه لازم؛ والثانية إرسال رسله إليه بتفصيل ذلك وتقريره وتكميله فيقوم عليه شاهد الفطرة والشرعة، ويقر على نفسه بأنه كان كافراً كما قال تعالى: " وَشَهِدُوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين) فلم ينفذ عليهم الحكم إلا بعد إقرار وشاهدين وهذا غاية العدلَ."اهـ

قال شيخ الاسلام

" فَصْلٌ :

وَكَثِيرًا مَا يَتَصَوَّرُ الشَّيْطَانُ بِصُورَةِ الْمَدْعُوِّ الْمُنَادَى الْمُسْتَغَاثِ بِهِ إذَا كَانَ مَيِّتًا . وَكَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ حَيًّا وَلَا يَشْعُرُ بِالَّذِي نَادَاهُ ؛ بَلْ يَتَصَوَّرُ الشَّيْطَانُ بِصُورَتِهِ فَيَظُنُّ الْمُشْرِكُ الضَّالُّ الْمُسْتَغِيثُ بِذَلِكَ الشَّخْصِ أَنَّ الشَّخْصَ نَفْسَهُ أَجَابَهُ وَإِنَّمَا هُوَ الشَّيْطَانُ وَهَذَا يَقَعُ لِلْكُفَّارِ الْمُسْتَغِيثِينَ بِمَنْ يُحْسِنُونَ بِهِ الظَّنَّ مِنْ الْأَمْوَاتِ وَالْأَحْيَاءِ كَالنَّصَارَى الْمُسْتَغِيثِينَ بجرجس وَغَيْرِهِ مِنْ قَدَادِيسِهِمْ وَيَقَعُ لِأَهْلِ الشِّرْكِ وَالضَّلَالِ مِنْ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ الَّذِينَ يَسْتَغِيثُونَ بِالْمَوْتَى وَالْغَائِبِينَ يَتَصَوَّرُ لَهُمْ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ ذَلِكَ الْمُسْتَغَاثِ بِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ . وَأَعْرِفُ عَدَدًا كَثِيرًا وَقَعَ لَهُمْ فِي عِدَّةِ أَشْخَاصٍ يَقُولُ لِي كُلٌّ مِنْ

الْأَشْخَاصِ : أَنِّي لَمْ أَعْرِفْ أَنَّ هَذَا اسْتَغَاثَ بِي وَالْمُسْتَغِيثُ قَدْ رَأَى ذَلِكَ الَّذِي هُوَ عَلَى صُورَةِ هَذَا وَمَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ إلَّا هَذَا . وَذَكَرَ لِي غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّهُمْ اسْتَغَاثُوا بِي كُلٌّ يَذْكُرُ قِصَّةً غَيْرَ قِصَّةِ صَاحِبِهِ فَأَخْبَرْت كُلًّا مِنْهُمْ أَنِّي لَمْ أُجِبْ أَحَدًا مِنْهُمْ وَلَا عَلِمْت بِاسْتِغَاثَتِهِ فَقِيلَ : هَذَا يَكُونُ مَلَكًا فَقُلْت : الْمَلَكُ لَا يُغِيثُ الْمُشْرِكَ إنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ أَرَادَ أَنْ يُضِلَّهُ" مجموع الفتاوى

وقال رحمه الله

" وَقَدْ كَانَتْ " الشَّيَاطِينُ " تَتَمَثَّلُ فِي صُورَةِ مَنْ يُعْبَدُ كَمَا كَانَتْ تُكَلِّمُهُمْ مِنْ الْأَصْنَامِ الَّتِي يَعْبُدُونَهَا وَكَذَلِكَ فِي وَقْتِنَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنْ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ أَشْرَكَ بِبَعْضِ مَنْ يُعَظِّمُهُ مِنْ الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ مِنْ الْمَشَايِخِ وَغَيْرِهِمْ فَيَدْعُوهُ وَيَسْتَغِيثُ بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ فَيَرَاهُ قَدْ أَتَاهُ وَكَلَّمَهُ وَقَضَى حَاجَتَهُ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ تَمَثَّلَ عَلَى صُورَتِهِ لِيُغْوِيَ هَذَا الْمُشْرِكَ" اهـ

وقال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

قال الله تعالي

{ إنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ }

وَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَتُبْ فَالشِّرْكُ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَمَا دُونَ الشِّرْكِ أَمْرُهُ إلَى اللَّهِ إنْ شَاءَ عَاقَبَ عَلَيْهِ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ . وَمِنْ الشِّرْكِ أَنْ يَدْعُوَ الْعَبْدُ غَيْرَ اللَّهِ كَمَنْ يَسْتَغِيثُ فِي الْمَخَاوِفِ وَالْأَمْرَاضِ والفاقات بِالْأَمْوَاتِ وَالْغَائِبِينَ . فَيَقُولُ : يَا سَيِّدِي الشَّيْخُ فُلَانٌ لِشَيْخِ مَيِّتٍ أَوْ غَائِبٍ فَيَسْتَغِيثُ بِهِ وَيَسْتَوْصِيهِ وَيَطْلُبُ مِنْهُ مَا يَطْلُبُ مِنْ اللَّهِ مِنْ النَّصْرِ وَالْعَافِيَةِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ الشِّرْكِ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ . وَهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ قَدْ يَتَمَثَّلُ لِأَحَدِهِمْ صُورَةُ الشَّيْخِ الَّذِي اسْتَغَاثَ بِهِ . فَيَظُنُّ أَنَّهُ الشَّيْخُ أَوْ مَلَكٌ جَاءَ عَلَى صُورَتِهِ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ تَمَثَّلَ لَهُ لِيُضِلَّهُ وَيُغْوِيَهُ لَمَّا دَعَا غَيْرَ اللَّهِ" اهـ

وقال رحمـه الله ،

" وأعرف من يستغيث برجال أحياء فيتصورون له و يدفعون عنه ما كان يحذر و يحصل له ما كان يطلب والأحياء الذين استغاث بهم لا يشعرون بشيء من ذلك وإنما هي شياطين تمثلت على صورهم لتضل ذلك الداعي المشرك كما كانت الإنس تستعيذ بالجن" فحكم عليه بالشرك على التعيين ولم يعلقه على اقامة الحجة." اهـ

ولاأجد أبلغ مماقاله شيخ الاسلام المجدد محمد ابن عبدالوهاب ردآ علي من نسب الي الي ابن تيميه انه لايكفر المعين فقال

- قال الإمام بعد أن ذكر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية :

" وهذا الذي ينسب إليه بعض أعداء الدين أنه لا يكفر المعين . اهـ

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ لِمَلِكٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا شَيْخٍ - سَوَاءٌ كَانَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا - اغْفِرْ ذَنْبِي وَلَا اُنْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي وَلَا اشْفِ مَرِيضِي وَلَا عَافِنِي أَوْ عَافِ أَهْلِي أَوْ دَابَّتِي وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَمَنْ سَأَلَ ذَلِكَ مَخْلُوقًا كَائِنًا مَنْ كَانَ فَهُوَ مُشْرِكٌ بِرَبِّهِ مَنْ جِنْسِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالتَّمَاثِيلَ الَّتِي يُصَوِّرُونَهَا عَلَى صُوَرِهِمْ وَمِنْ جِنْسِ دُعَاءِ النَّصَارَى لِلْمَسِيحِ وَأُمِّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ } الْآيَةُ وَقَالَ تَعَالَى
{ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إلَّا لِيَعْبُدُوا إلَهًا وَاحِدًا لَا إلَهَ إلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ } اهـ

قال عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ

(وأهل العلم والإيمان ، لا يختلفون في أنّ من صدر منه قول أو فعل

يقتضي كفره أو شركه أو فسقه ، أنّه يحكم عليه بمقتضى ذلك)اهـ

[عيون الرسائل والأجوبة على المسائل 511/2]

وقال أيضا رحمه الله

(المسائل التي يسقط الذم عن المخطئ فيها إذا اجتهد واتقى الله ما استطاع ، هي المسائل الاجتهادية ، أي التي يسوغ الاجتهاد فيها، أو ما يخفى دليله في نفسه، ولا يعرفه إلا الآحاد ، بخلاف ما علم بالضّرورة من دين الإسلام، كمعرفة الله بصفاته وأسمائه وأفعاله وربوبيته ، ومعرفة ألوهيته ، وكتوحيده بأفعال العبد وعباداته ، فأي اجتهاد يسوغ هنا، وأي خفاء ، و لبس فيه ؟

وليس يصحّ في الأذهان شيء ... إذا احتاج النهار إلى دليل

وجميع الكفار، إلا من عاند منهم ، قد أخطأوا في هذا الباب ، واشتبه عليهم ، أفيقال بعذرهم ، وعدم تأثيمهم ، أو أجرهم ؟

سبحان الله ! ما أقبح الجهل ، وما أبشعه) اهـ[منهاج التأسيس ص 18-19]

-وقال ابن سحمان :

(وهل أوقع الاتحادية والحلولية فيما هم عليه من الكفر البواح، والشرك العظيم ، والتعطيل بحقيقة وجود رب العالمين ، إلا خطأهم في هذا الباب الذي اجتهدوا فيه ، فضلوا ، وأضلوا عن سواء السبيل ؟

وهل كفر القرامطة وانتحلوا ما انتحلوه من الفضائح الشنيعة ، وخلع ربقة الشريعة ، إلا باجتهادهم فيما زعموا ؟ وهل قالت الرّافضة ما قالت ، واستباحت ما استباحت من الكفر والشرك، وعبادة الأئمة الاثني عشر،

وغيرهم ، ومسبّة أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وأم المؤمنين، إلا باجتهادهم فيما زعموا) [إجماع أهل السنة النبوية ص 149]

ورطات لأهل الجهـل القائلين بالعذر بالجهـل

وهدم قاعدة العذر بالجهـل

كفر الجهل

ومماهو معلوم أن العلم شرط في تحقيق التوحيد، فكيف يتصور أن يعذر جاهل التوحيد إلا إذا قبلنا التناقض، فمن جهل التوحيد فهو كمن لم يوحد أصلا لأن الشرط يلزم من عدمه العدم.
وكلمة التوحيد لا بد فيها من أمرين لقبولها:
العلم بمعناها،
والعمل بمقتضاها.
فالجاهل بالتوحيد كافر كفر الجهل.

والكفر أنواع (كفر جهل وتكذيب وكفر جحود، وكفر عناد واستكبار وكفر نفاق) . وإذا تأملت أحوال المتلبسين بالشرك، وجدت أنهم يكذبون كل من ينهى عما هم عليه من الشرك كالاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله وغيرها، بسبب جهلهم.
ومنهم من يقع في الشرك العظيم وهو يحفظ القرآن ويعرف لغة العرب بل يدرسها
وقد قال سبحانه: (وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِّمَّن يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ * حَتَّى إِذَا جَاؤُوا قَالَ أَكَذَّبْتُم بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ) . وقال سبحانه: (بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ) .
فهؤلاء جهال دفعهم الجهل إلى التكذيب بما لم يحيطوا به علما ولم يعذروا بجهلهم.

آفة أهل النار الجهل

ومن المعلوم أن أهل النار جهال فقد وصفهم الله سبحانه بغاية الجهل ومنتهاه قال سبحانه: (وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ) ، وقال سبحانه وتعالى: (وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَـئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَـئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ) . وقد ذكر الله سبحانه شك المشركين فيما جاءهم من عند الله والشاك جاهل قال سبحانه: (وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ) . وقال: (وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ) .

من يحسب أنه على حق وهو على باطل: جاهل

يقول سبحانه: (يُخَادِعُونَ اللّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُم وَمَا يَشْعُرُونَ) .

قال الطبري (هذه الآية من أوضح الدليل على تكذيب الله جل ثناؤه قول الزاعمين أن الله لا يعذب من عباده إلا من كفر به عنادا بعد علمه بوحدانيته وبعد تقرر صحة ما عاند ربه تبارك وتعالى عليه من توحيده والإقرار بكتبه ورسله عنده، لأن الله جل ثناؤه قد أخبر عن الذين وصفهم بما وصفهم به من النفاق وخداعهم إياه والمؤمنين أنهم لا يشعرون أنهم مبطلون فيما هم عليه من الباطل مقيمون، وأنهم يخادعون الذي يحسبون أنهم به يخادعون ربهم وأهل الإيمان به مخدوعون ثم أخبر تعالى ذكره أن لهم عذابا أليما بتكذيبهم بما كانوا يكذبون من نبوة نبيه واعتقاد الكفر به، وبما كانوا في زعمهم أنهم مؤمنون وهم على الكفر مصرون) .

وقال البغوي: (وما يشعرون) أي : لا يعلمون أنهم يخدعون أنفسهم وأن وبال خداعهم يعود عليهم) .

وقال ابن كثير (وقوله تعالى: (يُخَادِعُونَ اللّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا) أي: بإظهارهم ما أظهروه من الإيمان مع إسرارهم الكفر يعتقدون بجهلهم أنهم يخدعون

الله بذلك وأن ذلك نافعهم عنده وأنه يروج عليه كما قد يروج على بعض المؤمنين) .

قال تعالى: (فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلاَلَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ) .

قال ابن كثير في تفسيره: (قال ابن جرير : وهذا من أبين الدلالة على خطإ من زعم أن الله لا يعذب أحدا على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها، إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها، فيرتكبها عنادا منه لربه فيها. لأن ذلك لو كان كذلك، لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه مهتد وفريق الهُدى فرق، وقد فرق الله تعالى بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية) .

فهذا كلام شيخ المفسرين وصاحب أصح التفاسير، وقال البغوي في تفسيرها : (قوله عز وجل (فَرِيقًا هَدَى) أي هداهم الله (وَفَرِيقًا حَقَّ) وجب (عَلَيْهِمُ الضَّلاَلَةُ) أي الإرادة السابقة (إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ)
فيه دليل على أن الكافر الذي يظن أنه في دينه على الحق والجاحد والمعاند سواء) .

وقال تعالى: (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا) .
(روى البخاري عن مصعب قال سألت أبي يعني سعد بن أبي وقاص عن قول الله: (هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا) أهم الحرورية ؟ قال: لا، هم اليهود والنصارى أما اليهود فكذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم وأما النصارى فكفروا بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان سعد رضي الله عنه يسميهم : الفاسقين") .
وقال علي بن أبي طالب والضحاك وغير واحد هم الحرورية، ومعنى هذا عن علي أن هذه الآية الكريمة تشمل الحرورية كما تشمل اليهود والنصارى وغيرهم. لا أنها نزلت في هؤلاء على الخصوص ولا هؤلاء بل هي أعم من هذا.

فإن هذه الآية مكية، قبل خطاب اليهود والنصارى وقبل وجود الخوارج بالكلية وإنما هي عامة في كل من عبد غير الله على غير طريقة مرضية يحسب أنه مصيب فيها، وأن عمله مقبول وهو مخطئ وعمله مردود كما قال تعالى: (وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ * عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ * تَصْلَى نَارًا حَامِيَةً) . وقوله تعالى: (وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاء مَّنثُورًا) . وقال تعالى: (وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاء حَتَّى إِذَا جَاءهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا) .
وقال في هذه الآية الكريمة (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ) أي نخبركم (بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا) ثم فسرها فقال (الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) أي عملوا أعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة مرضية مقبولة (وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا) أي : يعتقدون أنهم على شيء وأنهم مقبولون محبوبون) .

الخروج من الدين من غير قصد بسبب الجهل

قال ابن حجر بعد ذكر حديث الخوارج (وفيه أن من المسلمين من يخرج من الدين من غير أن يقصد الخروج منه ومن غير أن يختار دينا على دين الإسلام، وأن الخوارج شر الفرق المبتدعة من الأمة المحمدية ومن اليهود والنصارى) .

وقد نقل عن ابن جرير الطبري أنه قال في تهذيب الآثار بعد أن ساق الأحاديث في الخوارج "فيه الرد على قول من قال لا يخرج أحد من الإسلام من أهل القبلة بعد استحقاقه حكمه إلا بقصد الخروج منه عالما فإنه مبطل لقوله في الحديث (يقولون الحق ويقرأون القرآن ويمرقون من الإسلام ولا يتعلقون منه بشيء) "

الاستخفاف بالنبي صلى الله عليه وسلم عن غير قصد

قال شيخ الإسلام عند كلامه على قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) . قال (..فإذا ثبت أن رفع الصوت فوق

صوت النبي صلى الله عليه وسلم والجهر بالقول يخاف منه أن يكفر صاحبه وهو لا يشعر ويحبط عمله بذلك، وأنه مظنة لذلك وسبب فيه، فمن المعلوم أن ذلك لما ينبغي له من التعزير والتوقير والتشريف والتعظيم والإجلال ولما أن رفع الصوت قد يشتمل على أذى له واستخفاف به، وإن لم يقصد الرافع ذلك، فإذا كان الأذى والاستخفاف الذي يحصل في سوء الأدب من غير قصد صاحبه يكون كافرا، فالأذى والاستخفاف المقصود المتعمد كفر بطريق الأولى) .
وقال بعد أن ذكر جملة من الأحاديث في كفر المنتقص من النبي صلى الله عليه وسلم (وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفر كفر بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافرا إذ لا يقصد الكفر أحد " إلا ما شاء الله ") .
وإذا كان الإنسان قد يخرج من الإسلام دون أن يقصد الخروج منه فما معنى التوقف عن التكفير حتى تنتفي موانعه؟

وقال رحمه الله في معرض حديثه عن سب النبي صلى الله عليه وسلم (والغرض هنا أنه كما أن الردة تتجرد عن السب فكذلك تتجرد عن قصد تبديل الدين وإرادة التكذيب بالرسالة، كما تجرد كفر إبليس عن قصد التكذيب بالربوبية وإن كان عدم هذا القصد لا ينفعه، كما لا ينفع من قال الكفر ألا يقصد الكفر) .

أما اشتراط قصد الكفر في التكفير فهذا يقتضي كما قال ابن الوزير في " إيثار الحق على الخلق" ألا يكون شيء من الأفعال والأقوال كفرا إلا مع الاعتقاد حتى قتل الأنبياء والاعتقاد من السرائر المحجوبة فلا يتحقق كفر كافر قط إلا بالنص الخاص في شخص شخص" كما هو اعتقاد المرجئة.

وقد جاء في حديث طارق بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (دخل الجنة رجل في ذباب، دخل النار رجل في ذباب قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال (مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجاوزه أحد حتى يقرب له شيئا فقالوا لأحدهما قرب، قال ليس عندي شيء أقرب، قالوا له قرب ولو ذبابا، فقرب ذبابا فخلوا سبيله فدخل النار وقالوا للآخر قرب فقال ما كنت لأقرب لأحد شيئا دون الله عز وجل فضربوا عنقه فدخل الجنة) .
فهذا الرجل لم يقصد عبادة غير الله بل قرب الذباب لينجو بنفسه ولم يكن يدري أن فعله ذلك يدخله النار.

ولذلك قال محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد: (فيه مسائل.. التاسعة: كونه دخل النار بذلك الذباب الذي لم يقصده بل فعله تخلصا من شرهم، الحادية عشرة: أن الذي دخل النار مسلم لأنه لو كان كافرا لم يقل " دخل النار في ذباب") .

قال عبد الرحمن بن حسن (وفي هذا الحديث التحذير من الوقوع في الشرك وأن الإنسان قد يقع فيه وهو لا يدري أنه من الشرك الذي يوجب النار) .

الاستهزاء بالله وآياته

قال تعالى: (وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ * لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ) .

قال أبو بكر بن العربي المالكي رحمه الله (لا يخلو أن يكون ما قالوه من ذلك جدا أو هزلا، وهو كيفما كان كفر، فإن الهزل بالكفر كفر، لا خلاف فيه بين الأمة فإن التحقيق أخو الحق والعلم والهزل أخو الباطل والجهل) .

قال ابن تيمية ((وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ) فاعترفوا واعتذروا ولهذا قيل: (لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) فدل على أنهم لم يكونوا عند أنفسهم قد أتوا كفرا بل ظنوا أن ذلك ليس بكفر، فبين أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر يكفُر صاحبُه بعد إيمانه، فدل على أنه كان عندهم إيمان ضعيف ففعلوا هذا المحرم الذي عرفوا أنه محرم، ولكن لم يظنوه كفرا. وكان كفرا كفروا به فإنهم لم يعتقدوا جوازه.
وهكذا قال غير واحد من السلف في صفة المنافقين الذين ضرب لهم المثل في سورة البقرة أنهم أبصروا ثم عموا وعرفوا ثم أنكروا وآمنوا ثم كفروا وكذلك قال قتادة ومجاهد: ضرب المثل لإقبالهم على المؤمنين وسماعهم ما جاء به الرسول وذهاب نورهم) .

دخول العبد النار بكلمة لا يرى بها بأسا لجهله

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جنهم) .

قال ابن حجر ("لا يلقي لها بالا": أي لا يتأملها بخاطره ولا يتفكر في عاقبتها ولا يظن أنها تؤثر شيئا وهو من نحو قوله تعالى: (إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ) . وقد وقع في حديث بلال بن الحارث المزني الذي أخرجه مالك وأصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم بلفظ (إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم القيامة) وقال في السخط مثل ذلك... وأخرج الترمذي هذا الحديث بلفظ (لا يرى بها بأسا يهوي بها في النار سبعين خريفا) . وهذا الحديث من أعظم الزواجر عن إطلاق الكلام بغير علم.

ذهاب العلم والعلماء يفتح باب الشرك

وقد روى البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال (صارت الأوثان التي في قوم نوح في العرب بعد أما "ود" فكانت لكلب بدومة الجندل وأما سواع فكانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ.
وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع: أسماء رجال صالحين في قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصابا، وسموها بأسمائهم ففعلوا، ولم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم عبدت) . قال في فتح المجيد: (قوله: " ونسي العلم" ورواية البخاري وينسخ وللكشمينهي "ونسخ العلم" أي درست آثاره بذهاب العلماء، وعم الجهل حتى صاروا لا يميزون بين التوحيد والشرك، فوقعوا في الشرك ظنا منهم أنه ينفعهم عند الله) .

القدرية كفار رغم جهلهم

روى مسلم من حديث يحي بن يعمر قال (كان أول من تكلم في القدر في البصرة معبد الجهني فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين .. الحديث، وفيه أنهم سألوا ابن عمر عن ناس يقرؤون القرآن ويتقعرون العلم وذكر من شـأنهم وأنهم يزعمون ألا قدر وأن الأمر أنف قال فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر ... الحديث) .
قال النووي في شرحه للحديث : هذا الذي قاله ابن عمر رضي الله عنه ظاهر في تكفيره القدرية،

قال القاضي عياض رحمه الله : " هذا في القدرية الأول الذين نفوا تقدم علم الله تعالى بالكائنات قال والقائل بهذا كافر بلا خلاف) .

وقال ابن تيمية (وأما كون الأشياء معلومة لله قبل كونها فهذا حق لا ريب فيه وكذلك كونها مكتوبة عنده أو عند ملائكته كما دل على ذلك الكتاب والسنة وجاءت به الآثار، وهذا العلم والكتاب هو القدر الذي ينكره غالبية القدرية ويزعمون أن الله لا يعلم أفعال العباد إلا بعد وجودها وهم كفار. كفرهم الأئمة كالشافعي وأحمد وغيرهما) .
فتأمل كيف أن ابن عمر لم ينظر في حال هؤلاء بل قال بكفرهم بمجرد سماعه لمقالتهم، وهكذا الأئمة قالوا بكفرهم، ومعلوم أنهم ما قالوا مقالتهم إلا بسبب الجهل والتأويل الفاسد، ثم إنها دون عبادة غير الله، فكيف بمن وقع في الشرك بعبادة غير الله؟

عبادة غير الله مع الجهل

قال ابن جرير رحمه الله: (فأما الذي لا يجوز الجهل به من دين الله لمن كان في قلبه من أهل التكليف لوجود الأدلة متفقة في الدلالة عليه غير مختلفة ظاهرة للحس غير خفية. فتوحيد الله تعالى ذكره والعلم بأسمائه وصفاته وعدله. وذلك أن كل من بلغ حد التكليف من أهل الصحة والسلامة فلن يعدم دليلا دالا وبرهانا واضحا يدله على وحدانية ربه جل ثناؤه ويوضح له حقيقة صحة ذلك، ولذلك لم يعذر الله جل ذكره أحدا كان بالصفة التي وصفت بالجهل وبأسمائه، وألحقه إن مات على الجهل به

بمنازل أهل العناد فيه تعالى ذكره، والخلاف عليه بعدم العلم به وبربوبيته في أحكام الدنيا وعذاب الآخرة فقال جل ثناؤه: (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا)) .

قال محقق "التبصير" علي بن عبد العزيز بن علي- في تعليقه على كلام ابن جرير هذا: (ومثل هذا ما قاله – رحمه الله – في تفسيره لآيات الكهف (28/15) فقال: (والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال إن الله عز وجل عنى بقوله: (هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا) كل عامل عملا يحسبه فيه مصيبا، وأنه لله بفعله ذلك مطيع مُرضٍ، وهو بفعله ذلك لله مسخط وعن طريق أهل الإيمان به جائر، كالرهبان والشَّمامسة وأمثالهم من أهل الاجتهاد في ضلالتهم وهم مع ذلك من فعلهم واجتهادهم بالله كفرة من أهل أي دين كانوا) ا.هـ

قال المحقق (وإن زعم هؤلاء- وبعضهم ذو اجتهاد وعبادة على طريقته- أنهم يتعبدون لله ويتقربون إليه، ومع هذا كله كفرهم الله وسماهم بأسماء الكفرة وجعل لهم أحكامهم في الآخرة، ولازمه أنه لم يعذرهم على جهلهم وظنهم (حسبانهم) أنهم على حَسَنٍ من العمل صالح كما في سورة فاطر حيث يقول سبحانه: (أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَاء وَيَهْدِي مَن يَشَاء فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ)، قالها سبحانه في هؤلاء وأمثالهم، فجهلهم غير مقبول لوجوب طلب الهدى عليهم وتقرره في حقهم وهذه المسألة مهم فهمها".

ثم ساق رد ابن جرير رحمه الله على من زعم أنه لا يكفر بالله أحد إلا من حيث يقصد إلى الكفر بعد العلم بوحدانية الله.
(وهذا مثل كفرة أهل الكتاب من اليهود والنصارى والقبوريين بل والوثنيين عموما لا يكفرون حتى يعلم قصدهم للكفر وعناد الله سبحانه وتعالى وهذا باطل بصريح القرآن والسنة... ودلالة الفطرة والعقل السليم. فتأمله بلوازمه ترى أثره) .

فتأمل رحمك الله كيف عطف القبوريين على اليهود والنصارى ثم عطف عليهم الوثنيين عموما مع العلم أن القبوريين ينتسبون للإسلام ويجهلون ما

هم عليه من الشرك بالله، فصنيعه هذا هو ما يقتضيه الفهم السليم والمعرفة الحقة.

قال الإمام المحقق ابن القيم ـ رحمه الله ـ في كتابه عظيم النفع مفتاح دارالسعادة 140/1:
[في شرحه لحديث أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ لكميل بن زيادالنخعي ـ رحمه الله - ..]
وقوله " ينقدح الشك في قلبه بأول عارض من شبهة" :

هذا لضعف علمه ، وقلة بصيرته إذا وردت على قلبه أدنى شبهة قدحت فيه الشك والريب؛ بخلاف الراسخ في العلم لو وردت عليه من الشبه بعدد أمواج البحر ما أزالتيقينه ولا قدحت فيه شكا ؛ لأنه قد رسخ في العلم ، فلا تستفزه الشبهات ، بل إذاوردت عليه ردها حرس العلم وجيشه مغلولة مغلوبة .
والشبهة وارد يرد على القلب يحول بينه وبين انكشاف الحق له فمتى باشر القلبحقيقة العلم لم تؤثر تلك الشبهة فيه ، بل يقوى علمه ويقينه بردها ، ومعرفةبطلانها ، ومتى لم يباشر حقيقة العلم بالحق قلبه قدحت فيه الشك بأول وهلة ، فإنتداركها وإلا تتابعت على قلبه أمثالها حتى يصير شاكا مرتابا .

والقلب يتوارده جيشان من الباطل:
جيش شهوات الغي .
وجيش شبهات الباطل .
فأيما قلب صغا إليها ، وركن إليها تشربها ، وامتلأ بها ، فينضح لسانه ، وجوارحه بموجبها ،
فإن أشرب شبهات الباطل = تفجرت على لسانه الشكوك ، والشبهات ، والإيرادات = فيظن الجاهل أن ذلك لسعة علمه ؛ وإنما ذلك من عدم علمه ، ويقينه ، وقال لي شيخ الإسلام ـ رضي الله عنه ـ وقد جعلت أورد عليه إيرادا بعد إيراد ـ : لا تجعلقلبك للإيرادات ، والشبهات مثل السفنجة ، فيتشربها فلا ينضح إلا بها ، ولكن اجعله كالزجاجة المصمتة تمر الشبهات بظاهرها ولا تستقر فيها ، فيراها بصفائه ،ويدفعها بصلابته ، وإلا فإذا أشربت قلبك كل شبهة تمر عليها صار مقرا للشبهات. أو كما قال .

فما أعلم أني انتفعت بوصية في دفع الشبهات كانتفاعي بذلك .
وإنا سميت الشبهة شبهة لاشتباه الحق بالباطل فيها ، فإنها تلبس ثوب الحق علىجسم الباطل ، وأكثر الناس أصحاب حسن ظاهر ، فينظر الناظر فيما ألبسته من اللباس، فيعتقد صحتها و أما صاحب العلم واليقين فإنه لا يغتر بذلك ، بل يجاوز نظرهإلى باطنها ، وما تحت لباسها = فينكشف له حقيقتها .
ومثال هذا: الدرهم الزائف ، فإنه يغتر به الجاهل بالنقد نظرا إلى ما عليه منلباس الفضة ، والناقد البصير يجاوز نظره إلى ما وراء ذلك ؛ فيطلع على زيفه .
فاللفظ الحسن الفصيح هو للشبهة بمنزلة اللباس من الفضة على الدرهم الزائف ،والمعنى كالنحاس الذي تحته ، وكم قد قتل هذا الاغترار من خلق لا يحصيهم إلاالله .
وإذا تأمل العاقل الفطن هذا القدر ، وتدبره رأى أكثر الناس يقبل المذهب ،والمقالة بلفظ ، ويردها بعينها بلفظ آخر ، وقد رأيت أنا من هذا في كتب الناس ماشاء الله ، وكم رد من الحق بتشنيعه بلباس من اللفظ قبيح .

قال سليمان بن سحمان :
(تكفير الكافر من مسائل الأصول التي لا يسع الجهل بها وليس لأحدٍ عُذرٌ في ترك العمل بها ، بل هي من واجبات الدين وأصوله .)[سبل السّلام شرح نواقض الإسلام ابن باز ، حاشية 101/100]

لاعذر بالجهل في اصل الدين

"يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم"

قال ابن كثير :

(" يوم لا ينفع الظالمين " وهم المشركين " معذرتهم " أي : لا يقبل منهم عذر ولا فدية .) أ . هـ

ذكر تعالى أن الظالمين لا يسمع لهم عذر يوم القيامة ولا يقبل منهم , وإن كانوا سيقدمون الكثير من الأعذار , منها الصادقة ومنها الكاذبة , وقد أفاض القرآن الكريم بذكر أنواعاً من اعتذاراتهم , منها أنهم سيقولون

" إنا كنا عن هذا غافلون " الأعراف 172.

وآخرون سيقولون :

" إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أتهلكنا بما فعل المبطلون " الأعراف 173.

ويعتذرون : " وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلاً " الأحزاب 76.

بل منهم من تبلغ به الجرأة أن يقسم " والله ربنا ما كنا مشركين " الأنعام 23.

ومنهم من يقول : " ربنا أخرجنا منها فإن عدنا فإنا ظالمون "المؤمنون 107.

ومنهم من سيقول :
" ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى " طـه 134.

ويقول لهم :
" أو لم تأتهم بينة ما في الصحف الأولى " طـه 133.

ومنهم من يقول :" ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك قال إنكم ماكثون . لقد جئناكم بالحق ولكن أكثركم للحق كارهون "الزخرف 77 -88

هذا هو الحال في الآخرة لذا يقول تعالى :
" فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً "الكهف 110.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (قال ابن القيم رحمه الله تعالى في هذه الآية :
أي : كما أن الله واحد لا إله سواه , فكذلك ينبغي أن تكون العبادة له وحده لا شريك له , فكما تفرد بالألوهية يجب أن يفرد بالعبودية , فالعمل الصالح : هو الخالص من الرياء المقيد بالسنة .
وفي الآية دليل على أن أصل الدين الذي بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم والمرسلين قبله هو إفراده تعالى بأنواع العبادة , كما قال تعالى :
" وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون "
والمخالف لهذا الأصل من هذه الأمة أقسام :
إما طاغوت ينازع الله في ربوبيته وألوهيته ويدعو الناس إلى عبادته.
وإما طاغوت يدعو الناس إلى عبادة الأوثان.
أو مشرك يدعو غير الله ويتقرب إليه بأنواع العبادة أو بعضها .
أو شاك في التوحيد:أهو حق أم يجوز أن يجعل لله شريك في عبادته ؟
أو جاهل يعتقد أن الشرك دين يقرب إلى الله وهذا هو الغالب على أكثر العوام لجهلهم وتقليدهم من قبلهم لما اشتدت غربة الدين ونسي العلم بدين المرسلين .) أ.هـ

ويحذرك المولى تبارك وتعالى من آفتين تصيبان النفس البشرية فتهلكها :

الأولى : الأماني الكاذبة وترك العمل الصالح. يقول تعالى :
" ينادونهم ألم نكن معكم قالوا بلي ولكنكم فتنتم أنفسكم وتربصتم وارتبتم وغرتكم الأماني حتى جاء أمر الله وغركم بالله الغرور. فاليوم لا يؤخذ منكم

فدية ولا من الذين كفروا مأواكم النار هي مولاكم وبئس المصير " الحديد 14 – 15.

الثانية : طول الأمد المؤدي إلى قسوة القلب . يقول تعالى :
" ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون "الحديد 16.

ويذكر المولى تبارك وتعالى , أن جميع الأعذار التي تتعلق بها النفوس العاتية والنفوس الغافلة , والنفوس الفاجرة, مرفوضة ساقطة , ولهم اللعنة ولهم سوء الدار .

من ذلك :
1- قوله تعالى :" فيومئذ لا ينفع الذين ظلموا معذرتهم ولا هم يستعتبون " الروم 57.
قال ابن كثير :
(" فيومئذ " أي يوم القيامة " لا ينفع الذين ظلموا معذرتهم " أي اعتذارهم عما فعلوا " ولا يستعتبون " أي ولا يرجعون إلى الدنيا كما قال تعالى : " وإن يستعتبوا فما هم من المعتبين ".) أ.هـ

2- قوله تعالى :
" يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار " غافر 52
قال ابن كثير :
(" يوم لا ينفع الظالمين " وهم المشركين " معذرتهم " أي : لا يقبل منهم عذر ولا فدية .) أ . هـ

3- قوله تعالى :
" بل الإنسان على نفسه بصيرة . ولو ألقى معاذيره " القيامة . 14- 15.
قال القرطبي :
(قال مقاتل : أي لو أدلى بعذر أو حجة لم ينفعة ذلك . نظيره قوله تعالى " يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم " . الأعراف 52 وقوله : " ولا يؤذن لهم فيعتذرون " المرسلات . 36 فالمعاذير على هذا مأخوذة من العذر .) .

ويقول : (قلت : والأظهر أنه الإدلاء بالحجة والاعتذار من الذنب.. والدليل على هذا قوله تعالى في الكفار : " والله ربنا ما كنا مشركين " الأنعام . 23 . وقوله تعالى في المنافقين " يوم يبعثهم الله جميعاً فيحلفون له كما يحلفون لكم " المجادلة . 18 .
وفي الصحيح أنه يقول : (يارب آمنت بك وبكتابك وبرسولك ، وصليت وصمت وتصدقت ويثني بخير ما استطاع) . الحديث أ.هـ
قال ابن كثير :
(وقال مجاهد : " ولو ألقى معاذيره " ولو جادل عنها فهو بصير عليها .
وقال قتاده : " ولو ألقى معاذيرة " ولو اعتذر يومئذ بباطل لا يقبل منه .
وقال السدى " ولو ألقى معاذيره " حجته . وكذا قال ابن زيد والحسن البصري وغيرهم واختاره ابن جرير ، وقال قتادة عن زرارة عن ابن عباس " ولو ألقى معاذيره "يقول لو ألقى بهتانه ، وقال الضحاك : ولو ألقى ستوره وأهل اليمن يسمون الستر العذار ، والصحيح قول مجاهد وأصحابه كقوله تعالى : " ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين " وكقوله تعالى : " يوم يبعثهم الله جميعاً فيحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون أنهم على شئ ألا إنهم هم الكاذبون" وقال العوفي عن ابن عباس : " ولو ألقى معاذيره" هي الاعتذار ، ألم تسمع أنه قال : " لا ينفع الظالمين معذرتهم " وقال : " وألقوا إلى الله يومئذ السلم ما كنا نعمل من سوء " وقولهم " والله ربنا ما كنا مشركين ".اهـ

4- يقول تعالى :
" هذا يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون " المرسلات 35 – 36 .

قال القرطبي :
(" هذا يوم لا ينطقون " أي : لا يتكلمون " ولا يؤذن لهم فيعتذرون "..ولا يؤذن لهم في الاعتذار والتنصل) أ.هـ

وقال : (وقال الجنيد : أي عذر لمن اعرض عن منعمه وجحده وكفر أياديه ونعمه ؟!) أ.هـ

قال ابن كثير :

(" هذا يوم لا ينطقون " أي : لا يتكلمون " ولا يؤذن لهم فيعتذرون " أي : لا يقدرون على الكلام ولا يؤذن لهم فيه ليعتذروا بل قد قامت عليهم الحجة , ووقع القول عليهم بما ظلموا فهم لا ينطقون .) أ.هـ

5- قوله تعالى :
" يا أيها الذين كفروا لا تعتذروا اليوم إنما تجزون ما كنتم تعملون " . التحريم 7

قال القرطبي :
(" يا أيها الذين كفروا لا تعتذروا اليوم " فإن عذركم لا ينفع . وهذا النهي لتحقيق اليأس . " إنما تجزون ما كنتم تعملون " في الدنيا . ونظيره : " فيومئذ لا ينفع الذين ظلموا معذرتهم ولا هم يستعتبون " . الروم 57 .) أ.هـ

قال ابن كثير :
(وقوله " يا أيها الذين كفروا لا تعتذروا اليوم إنما تجزون ما كنتم تعملون " أي : يقال للكفر يوم القيامة لا تعتذروا فإنه لا يقبل منكم ولا تجزون إلا ما كنتم تعملون وإنما تجزون اليوم بأعمالكم .) أ.هـ

* هذه هي القاعدة العامة " فيومئذ لا ينفع الذين ظلموا معذرتهم "
* وهكذا تتقرر القواعد العامة في دين الله دائماً تتكرر فتتقرر ، والاستثناء من القواعد العامة لا يتقرر إلا بنص واضح بين الدلالة بصيغة الاستثناء كما هو الحال مع الأحكام الشرعية عموماً .
لذا كان الإكراه استثناء . قال تعالى :
" إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان " .
والجهل أكثر وقوعاً من الإكراه بل هو الأكثر شيوعاً أيضاً ، فلو كان عذراً لتقرر بنفس وضوح تقرير القواعد العامة – أو كما يتقرر الاستثناء من القواعد العامة ولكن مثلاً (إلا من جهل وقلبه مطمئن بالإيمان).وإلا فهل ينص على العذر الأقل وقوعاً والأقل شيوعاً بهذا الوضوح ، ثم يبهم الحكم بالنسبة للعذر الأكثر وقوعاً والأكثر شيوعاً ويترك للاجتهاد –خاصة القياس الفاسد – وبالتالي يكون الاختلاف .

غربة أهل الحق

قال الشيخ محمد بن عبد اللطيف رحمه الله :

(وأما حقيقة دعوة الرسول وما جاء به من الهدى والنور ، فعزيز والله من يعرفها أو يدريها ، والعارف لها من الناس اليوم كالشعرة البيضاء في الجلد الأسود ، وكالكبريت الأحمر ، أين العنقاء لتطلب ؟ وأين السمندل ليجلب ؟ لم يبق إلا رسوم قد درست ، وأعلام قد عفت ، وسفت عليها عواصف الهوى ، وطمستها محبة الدنيا ، و الحظوظ النفسانية ، فمن فتح الله عين بصيرته ، ورزقه معرفة للحق وتميزاً له ، فلينج بنفسه ، وليشح بدينه ، ويتباعد عمن نكب عن الصراط المستقيم ، وآثر عليه موالاة أهل الجحيم ، نسأل الله السلامة والعافية)
الدرر السنية 451/8.

قال ابن القيم رحمه الله :

(لما أعرض الناس عن تحكيم الكتاب والسنة والمحاكمة إليهما واعتقدوا عدم الاكتفاء بهما وعدلوا إلى الآراء والقياس والاستحسان وأقوال الشيوخ ، عرض لهم من ذلك فساد في فطرهم ، وظلمة في قلوبهم وكدر في أفهامهم ، ومحق في عقولهم ، وعمتهم هذه الأمور وغلبت عليهم ، حتى ربى فيها الصغير وهرم عليها الكبير ، فلم يروها منكراً فجاءتهم دولة أخرى قامت فيها البدع مقام السنن والنفس مقام العقل ، والهوى مقام الرشد ، والضلال

مقام الهدى ،والمنكر مقام المعروف ، والجهل مقام العلم ، والرياء مقام الإخلاص ، والباطل مقام الحق ، والكذب مقام الصدق ، والمداهنة مقام النصيحة ، والظلم مقام العدل ، فصارت الدولة والغلبة لهذه الأمور وأهلها هم المشار إليهم ، وكانت قبل ذلك لأضدادها وكان أهلها هم المشار إليهم . فإذا رأيت دولة هذه الأمور قد أقبلت وراياتها قد نصبت وجيوشها قد ركبت ، فبطن الأرض والله خير من ظهرها ، وقلل الجبال خير من سهولها ، ومخالطة الوحوش أسلم من مخالطة الناس)

قال ابن القيـــم

فإذا أراد المؤمن الذي قد رزقه الله بصيرةً في دينه و فقهًا في سنة رسوله و فهمًا في كتابه و أراه ماالناس فيه من الأهواء و البدع و الضلالات، و تنكّبِهم عن الصراط المستقيم الذي كان عليه رسول الله صلى الله عليه و سلم و أصحابه، فإذا أراد أن يسلك هذا الصراط فليوطن نفسه على قدح الجُهّال و أهل البدع فيه و طعنهم عليه، و إزرائهم به، و تنفير الناس عنه، و تحذيرهم منه، كما كان سلفهم من الكفار يفعلون مع متبوعه و إمامه صل الله عليه و سلم، فأما إن دعاهم إلى ذلك، و قدح في ما هم عليه، فهنالك تقوم قيامتهم، و يبغون له الغوائل، و ينصبون له الحبائل، و يجلبون عيه بخيل كبيرهم و رجله"

الي كل احبتي واخواني اهديكم هذا الجمع الطيب والدُر النفيس من كلام اهل العلم سائلاَ ربي جل وعلا ان يتقبل منا ومنكم صالح الاعمال وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال ،

(وما مثلي إلا كمثل إنسان رأى جواهر ولآلئ ودرراً ثمينة مبعثرة هنا وهناك فجمعها ونظمها في عقدٍ واحدٍ ، أو: كمثل شخص دخل حديقة غناء فيها من أحاسن الأثمار والورود والأزهار ما يدهش

الأبصار ، فامتدت يده برفق إليها فجعلها في باقة واحدة ، ووضعها في كأس ، فكانت بهجة للقلب وفتنة للعين .)

,واخيرآ في هذا المقام اتمثل قول ابن عيينة :
كان من دعاء المطرِّف بن عبد اللّٰه : اللهم إني أستغفرك مما زعمت أني أريد به وجهك ، فخالط قلبي منه ما قد علمت .

الفقيـر الي عفـو ربه

د.ماجــد كـــارم

